



Kel. Jr.

1574.





*192*

GOUVERNEMENT GÉNÉRAL DE L'ALGÉRIE

LE LIVRE  
DE  
MOHAMMED  
IBN TOUMERT

MAHDI DES ALMORADES

TEXTE ARABE

ACCOMPAGNÉ DE NOTICES BIOGRAPHIQUES ET D'UNE INTRODUCTION

PAR

I. GOLDZIHER

PROFESSEUR A L'UNIVERSITÉ DE BUDAPEST



ALGER  
IMPRIMERIE ORIENTALE PIERRE FONTANA  
29, RUE D'ORLÉANS, 29

1903



H26355

GOUVERNEMENT GÉNÉRAL DE L'ALGÉRIE

LE LIVRE  
DE  
**MOHAMMED**  
**IBN TOUMERT**  
MAHDI DES ALMOHADES

TEXTE ARABE

ACCOMPAGNÉ DE NOTICES BIOGRAPHIQUES ET D'UNE INTRODUCTION

PAR

I. GOLDZIHER

PROFESSEUR A L'UNIVERSITÉ DE BUDAPEST



ALGER  
IMPRIMERIE ORIENTALE PIERRE FONTANA  
29, RUE D'ORLÉANS, 29

1903

MTAK



0 00003 37209 8

713945

MAGY TUD AKADEMIA  
KÖNYVTARA.

1877. 104.

## AVANT-PROPOS

---

Le Gouvernement général de l'Algérie a pensé qu'il serait d'une grande utilité, pour les études historiques intéressant l'Afrique du Nord, de publier et de mettre à la portée de tous les orientalistes, le manuscrit unique que possède la Bibliothèque nationale de Paris (n° 1451 du catalogue, fonds arabe) et qui contient les doctrines du Mahdi Mohammed ibn Toumert. La fondation de la dynastie des Almohades et le mouvement religieux dont elle s'accompagne, comme la plupart des révolutions en pays musulman, marquent en effet l'une des époques les plus importantes de l'histoire de l'Islam.

On sait ce que fut Mohammed Ibn Toumert. Rappelons le seulement en peu de mots.

Au commencement du XII<sup>e</sup> siècle de l'ère chrétienne, un jeune homme de la tribu des Maçmouda quittait les montagnes du Maroc pour aller s'instruire dans les villes. Il était de petite taille, sans ressources, sans relations, et d'allures très humbles. Il passa en Espagne, séjourna quelque temps à Cordoue, d'où il se rendit en Égypte, puis à La Mecque et à Bagdad. L'Espagne musulmane était alors à la tête des nations civilisées. En Orient les controverses religieuses étaient ardentes. Le grand nom d'El-Ghazâli remplissait déjà le monde mahométan.

Le jeune Maçmoudien, qui se nommait Mohammed ben Abdallah, comme le Prophète, revint de ses voyages tout imbu de la doctrine d'El-Achâri, qui s'affirmait déjà comme la vraie doctrine orthodoxe, mais qui n'avait pas encore pénétré dans le Nord de l'Afrique. Sous ses dehors modestes et doux se cachaient une indomptable volonté et une audace dédaigneuse de tous les obstacles. Ambitieux, rusé et froidement sanguinaire, au dire d'un historien, il possédait des connaissances étendues et parlait avec éloquence en langue arabe et en langue berbère.

Il commença ses prédications à Tripoli de Barbarie et entreprit d'y réformer les mœurs. Chassé de la ville, il se réfugia d'abord à Mehdia, en Tunisie, puis à Bougie. Suivant une pratique commune à tous les factieux qui surgissent si souvent en pays musulman, il se posait en défenseur de la religion et en propagateur de la foi. Il brisait les amphores de vin et les instruments de musique, obligeait les gens à dire leurs prières et à réciter le Coran. Le souverain hammadite de Bougie, El-Aziz ben el-Mançour, s'émut de cette propagande, dans laquelle il n'était pas épargné personnellement; mais Ibn Toumert, prévenu de ses intentions, s'enfuit dans les montagnes de la Kabylie. Après y avoir séjourné quelque temps, il partit vers l'Ouest, accompagné d'Abd el-Moumen, son plus fervent disciple; il s'arrêta à peine à Tlemcen, gagna Fez, puis Méquinez, où il provoqua une émeute, et arriva enfin à Marrakech, résidence du calife almoravide, Ali ben Youssef. Là, il eut un jour l'audace, en pleine mosquée, d'accuser publiquement d'hérésie le calife lui-même. Rencontrant dans la rue la sœur du prince, le visage non voilé, il l'injuria avec violence; traduit comme novateur impie devant les plus grands jurisconsultes de l'époque, et sommé de justifier ses doctrines, il leur répondit victorieusement. Mais, forcé, à la suite de tous ces incidents, de prendre la fuite, il chercha un asile dans

son pays d'origine, toujours accompagné de son fidèle Abd el-Moumen. Peu à peu ses doctrines se répandirent dans le Sud marocain ; un parti s'organisa autour de lui, et, en 1128, il put marcher contre la capitale du Maroc, à la tête de 40,000 combattants. La tourbe qui le suivait fut, après quelques légers succès, écrasée et dispersée en un seul jour. Lui-même mourut quelques mois après. Mais Abd el-Moumen restait. C'était un homme de génie, qui, poursuivant avec énergie la réalisation des projets de son maître, réorganisa les forces du parti, battit plusieurs fois l'armée des Almoravides, soumit successivement Tlemcen, Oran, Fez, s'empara de Marrakech après un siège sanglant, étendit ensuite sa domination sur tout le Nord de l'Afrique et sur une partie de l'Espagne. Le petit aventurier des Maçmouda et son disciple avaient fondé un empire, que l'on a pu comparer par son étendue à celui de Charlemagne.

Il serait superflu d'insister ici sur l'importance du rôle politique et religieux du Mahdi des Almohades. On en trouvera l'exposé complet dans la savante introduction que M. Goldziher, l'éminent orientaliste à qui nous devons déjà tant de beaux travaux, a bien voulu, sur la demande du Gouvernement général de l'Algérie, composer spécialement pour cette édition. Nul n'était plus qualifié que M. Goldziher, par ses études sur l'islamisme en général et sur les Almohades, pour présenter au public le livre d'Ibn Toumert. Nous lui exprimons ici notre reconnaissance pour le précieux concours apporté par lui aux études qui se poursuivent en Algérie, et dont la portée dépasse de beaucoup, comme il le sait, les limites des territoires français du Nord de l'Afrique. Nous exprimons en même temps le regret que l'impression de son travail, dont il nous avait remis le texte en allemand au mois d'août 1901, c'est à dire depuis plus de deux ans, ait subi un si long retard.

Nous adressons également le témoignage de notre gratitude au très aimable et très distingué secrétaire de notre école des Langues orientales de Paris, M. Gaudefroy-Demombynes, qui s'est chargé, avec le plus grand dévouement, de traduire le texte de M. Goldziher. Nous sommes heureux de constater combien M. Gaudefroy-Demombynes, qui a dirigé il y a quelques années notre médersa de Tlemcen, est demeuré attaché à l'école algérienne.

— Nous devons enfin des remerciements à M. Mohammed ben Mustapha Kamal, rédacteur au Gouvernement général, qui s'est occupé avec le plus grand soin et avec une compétence remarquable de l'impression du texte arabe.

ALGER, OCTOBRE 1903.

J. D. LUCIANI,

Directeur des Affaires indigènes  
au Gouvernement général de l'Algérie.

NOTA. — Le manuscrit arabe de la Bibliothèque nationale de Paris, qui a servi à la publication de ce volume, et qui date de l'an 579 de l'hégire (1178), présente, malgré son excellent état de conservation, quelques lacunes dues à l'usure ou à des déchirures.

Certains passages, peu nombreux d'ailleurs, sont illisibles ; d'autres se lisent avec peine et demeurent douteux. Ces passages ont été placés entre parenthèses ( ), quand il a paru possible de les rétablir, après un examen attentif ; ils ont été laissés en blanc lorsque la lecture en a été impossible.

Nous avons fait précéder le texte arabe d'extraits biographiques empruntés aux principaux historiens arabes qui ont parlé de Mohammed ibn Toumert et dont nous possédons des traductions françaises, sauf pour un seul. Ces historiens sont : El-Marrakechi, Ibn el-Athir, Ibn Khalikan, Ibn Abi Zerâ et Ibn Khaldoun. Les renvois aux extraits biographiques sont indiqués dans les notes de l'Introduction de M. Goldziher par le mot *Biog.*, avec mention de la page. Les renvois au texte d'Ibn Toumert sont indiqués par le mot *Euvres*.

J. D. L.

---



# INTRODUCTION

---

MOHAMMED IBN TOUMERT ET LA THÉOLOGIE DE L'ISLAM  
DANS LE MAGHREB, AU XI<sup>e</sup> SIÈCLE

Durant un siècle et demi (515-674 H. = 1121-1275), l'histoire de l'Espagne et de l'Afrique a subi l'influence d'un mouvement religieux et politique, dont on trouvera l'origine dans les documents qui forment les textes réunis dans le présent volume.

La dynastie des Almohades, comme toutes les royaumes berbères qui se succédèrent si rapidement les unes aux autres dans l'Afrique du Nord, a exercé une influence considérable sur les progrès de l'Islam dans le monde berbère.

Le mouvement almohade qui, en peu de temps, devait répandre la terreur à travers le monde maghrébin, ne sembla pas, à ses débuts, devoir aboutir à de grandes actions militaires. Mais l'ardeur dogmatique d'un pauvre berbère fanatique de la tribu kabyle des Maçmouda amena bientôt une guerre religieuse, et, dès l'année 538 (1143), le général et premier khalife de ce réformateur, élevé comme lui sur les bancs de l'Ecole, la portait au-delà du détroit.

Le soulèvement des Musulmans d'Espagne, irrités contre les princes almoravides, venait tout juste à point pour lui. Des circonstances semblables, peu d'années

auparavant, avaient fait des Almoravides les maîtres de l'Espagne. En l'année 567 (1172), cinquante ans à peine après le premier groupement des Maçmouda sous l'étendard du *taouhid*, toute l'Espagne musulmane était réunie sous le sceptre des Almohades.

Ce ne dut point être une médiocre épouvante que celle qui accompagna leur irrésistible assaut. Un fakih andalous ressent un tel effroi devant les soldats d'Abd el-Moumen qu'il s'enfuit en Egypte; là, encore, il ne se sent point en sûreté; poussé toujours par une terreur panique, il se sauve dans la haute Egypte et, de là, à la Mekke, où il lui semble encore sentir les Almohades sur ses talons. La peur le chasse, toujours plus loin, jusque dans l'Inde, où il peut enfin mourir tranquille en 551 (1156) <sup>(1)</sup>.

L'étonnement, l'admiration devaient emplir le monde, à voir la rapidité presque foudroyante des succès que remportait la cause almohade. C'est bien l'impression que reflètent les paroles qu'écrivait, à l'époque de la première grande poussée de la puissance almohade, un poète de l'Arabie méridionale, *Nedjm al-din 'Omâra al-Hakami*, qui vécut en Egypte au temps des derniers Fatimites, et qui fut exécuté par Saladin en 1174.

Au cours de considérations philosophiques sur le sort des choses qui, après des débuts misérables, s'élèvent au plus haut degré de la splendeur, il ne sait point trouver un exemple d'une plus grande actualité que celui-ci :

« Cet Ibn Toumert était, quand il a débuté, semblable,  
« comme dit le vulgaire, à de la viande au crochet du  
« garde-manger.

---

(1) *Al-Maqqari*, 1, p. 620.

« Et voici qu'il a si bien grandi <sup>(1)</sup> qu'il va chercher son souffle jusque dans les étoiles <sup>(2)</sup>. »

Cette hyperbole anticipe un peu sur les succès d'Abd el-Moumen. Les jours brillants d'Abd el-Moumen (524-558 = 1130-1163), ainsi que de ses successeurs immédiats, Abou Yaqoub Youssof (558-580 = 1163-1184) et du fils de ce dernier, Abou Youssof Yaqoub, surnommé El-Mançour (580-595 = 1184-1198), eurent une fin rapide. Le désastre que les chrétiens réservaient aux Almohades à Navas di Tolosa (609 = 16 juillet 1212), et surtout les querelles intestines qui éclatèrent au sein même de la dynastie et qui permirent à la branche collatérale des Hafsidés de s'implanter dans la région de Tunis, causèrent bientôt la ruine de l'empire qui s'était élevé avec une si extraordinaire rapidité. Une autre tribu berbère, les Mérinides, surgit et prit la place des Almohades.

Dans la personne du quatorzième prince de la race d'Abd el-Moumen, 'Abd el-Walid III al-Mou'tacim, on voit le dernier souverain almohade dépouiller son autorité déjà toute nominale pour regagner en fugitif les profondeurs de l'Atlas, d'où le mouvement almohade était sorti un siècle et demi auparavant.

Dans le lieu qui, aux débuts de ce mouvement, avait joué un rôle si singulier, à Tinmelel, se réunit bien plus tard, comme en un lieu consacré, le petit troupeau des croyants fidèles qui, théoriquement au moins, conservait les traditions du royaume disparu du Mahdi. Leur centre est le tombeau du Mahdi Ibn Toumert,

(1) Je préfère la lecture ترافيّة <sup>ترافي</sup> à ترامى <sup>تراما</sup>.

(2) 'Oumâra du Yémen, sa vie et son œuvre, par H. Derenbourg, 1 (Paris, 1897), p. 354, 1-2.

retrouvé l'année dernière par M. Edmond Doutté, jadis théâtre de grandes fêtes religieuses<sup>(1)</sup>, plus tard expression symbolique de la piété de la petite communauté qui n'avait point cessé d'espérer la résurrection de l'empire du Mahdi. Au rapport de Léon l'Africain, on y étudiait encore de son temps les écrits qui font l'objet de la publication à laquelle j'ai l'honneur de joindre ces pages d'introduction. Et à l'époque d'Ibn Khaldoun (mort en 1406), les tribus berbères de la région de Tinmelel entretenaient encore l'espérance de voir l'empire du Mahdi, fondé par Ibn Toumert, renaitre en Orient et en Occident<sup>(2)</sup>.

Nous n'avons point l'intention d'esquisser ici l'histoire de ce mouvement, de son essor et de son déclin : nous nous contenterons de présenter quelques observations sur ses premières origines. Il y a longtemps déjà, en 1887, la lecture du manuscrit unique de Paris, d'après lequel la présente édition a été faite, nous a fourni l'occasion d'étudier avec quelque étendue les éléments caractéristiques du mouvement almohade, ainsi que les écrits d'Ibn Toumert<sup>(3)</sup>. Sauf pour quelques détails indispensables, nous ne saurions reproduire ici ce que nous avons exposé déjà dans cette vue d'ensemble, et nous ne pouvons dispenser le lecteur du présent travail de recourir à cette étude déjà ancienne<sup>(4)</sup>.

Pour que les observations qui suivent viennent compléter le travail paru en 1887, il nous faut donner, tout

---

(1) Biog., p. 10, 9 ss.

(2) *Histoire des Berbères*, I, p. 359.

(3) *Materialien zur Kenntniss der Almohadenbewegung in Nordafrika*, Zeitsch. D. morgenland. Gesellsch., XLI (1887), p. 30-140.

(4) Nous devrons faire cependant une exception dans la troisième partie de cette étude.

d'abord, un aperçu de la situation théologique où se trouvait le Maghreb; il permettra de comprendre le mouvement dirigé par Ibn Toumert.

Pour la vie même de l'homme, nous pouvons renvoyer aux fragments biographiques de la présente édition; chacun d'eux a été aussi rendu accessible par des traductions en langues européennes. Il est un détail cependant que les biographes relatent, d'une façon plus ou moins affirmative<sup>(1)</sup>, comme un point universellement admis, et sur lequel il est utile d'apporter quelques nouveaux éclaircissements. — Il s'agit de l'influence d'Al-Ghazâli sur le soulèvement d'Ibn Toumert. C'est, dit-on, à son enseignement, c'est à sa connaissance profonde des livres apocalyptiques, c'est aussi à la haine soulevée en lui par le mauvais accueil que les Almoravides avaient fait à ses écrits, qu'il faut faire remonter les causes du soulèvement d'Ibn Toumert. Nous devons tout d'abord insister sur ce point, qui éclairera la suite de notre exposé.

## I

Dans les documents qui constituent la biographie d'Ibn Toumert, des contradictions de toutes sortes troublient l'ordre chronologique des événements. Sur la date même de sa naissance, les renseignements diffèrent, se contredisent, sont parfois fort éloignés les uns des autres, de façon à la faire varier de l'année 471 hég. (1078) à l'année

---

(1) Très affirmatif : Qartâs (Biog., p. 38, 11); Ibn Khallik. (p. 25, 5<sup>e</sup> av.dern.); hésitant : Marrâkechi (p. 3, 6), Ibn Khaldoun (p. 54, 1); Ibn al-Athir (p. 15, 6<sup>e</sup> av. dern.), se prononce nettement pour la négative.

491 hég. (1098)<sup>(1)</sup> Le renseignement vague donné par Ibn al-Athir (Biog., p. 24, avant dern. l.), d'après lequel Ibn Toumert serait mort à l'âge de 51 ou 55 ans (en 524 = 1130) conduirait à placer la date de sa naissance vers 469 = 1076 ou 473 = 1080. De ce fait qu'al-Marrakechi et l'auteur du *Qartas* ne donnent aucun chiffre ni pour la date de sa naissance ni pour l'âge auquel il parvint, il semble bien qu'il faille conclure qu'ils ne croyaient pas possible de fournir rien de précis sur ces époques, si essentielles cependant d'une biographie. La chronologie de ses années d'études dans les pays d'Orient est tout aussi incertaine, et elles sont pourtant comme un tournant dans sa vie et dans ses aspirations. Au point de vue géographique même, les récits de ce voyage d'études sont différents dans les différentes relations. Tout le monde admet qu'il commença son voyage en l'année 501 = 1107<sup>(2)</sup>; si l'on accepte pour sa naissance la date de 473 = 1080, il aurait eu 27 ou 28 ans lors de son départ pour l'Orient; mais, selon Ibn al-Athir (Biog., p. 15, 10) et Ibn Khallikan (*ibid.*, p. 25, 14), il aurait effectué son voyage *fî chabibatihi*, « pendant sa jeunesse », expression qui, d'après les idées que les Orientaux se font des diverses époques de la vie humaine, ne pourrait guère s'appliquer à un homme de 27 ou 28 ans<sup>(3)</sup>. Son itinéraire fut,

---

(1) Comparer les renseignements fournis par Zarkachi : *Chronique des Almohades et des Haférides*, trad. E. Fagnan (Constantine, 1895), p. 2.

(2) Marrakechi (Biog., p. 3, 4) 501 ; Ibu Khaldoun (*ibid.*, p. 54, 16) على رأس المائة الخامسة

(3) La période de la vie désignée par ce mot a pour limite approximative la vingtième année : par ex. Ghazâli, *Mouqidz* (Le Caire, 1309) p. 3, 2 في عمره ان شبابي متى واهقت البلوغ قبل بلوغ العشرين

d'après Ibn Khaldoun : Cordoue, Alexandrie, la Mekke, l'Irâq<sup>(1)</sup>; d'autres placent le pèlerinage à la Mekke après le séjour à Bagdad et ne font passer le voyageur à Alexandrie qu'à son retour au Maghreb<sup>(2)</sup>. Il est très probable que c'est ce dernier renseignement qui est le vrai.

D'après l'une de ces sources<sup>(3)</sup>, il séjournait à Alexandrie à l'âge de 18 ans. Si l'on suppose que la visite en Egypte eut lieu immédiatement avant le voyage de retour par les villes du Maghreb, cette indication, dans le cas où on la prendrait au sérieux, pourrait servir de point de repère pour fixer approximativement la date de la naissance de notre auteur. Mais nous nous heurtons à cette invraisemblance qu'il ait justement terminé son voyage d'études à l'âge de 18 ans. Si nous acceptons avec al-Qifti (dans sa chronique, Hadji Khal., II, p. 142) l'année 511 = 1117, comme celle où Ibn Toumert quitta Alexandrie pour reprendre, vers l'ouest, la route de son pays, cet âge de 18 ans nous conduirait à admettre qu'il était né environ en l'année 494 = 1100; et ce résultat se trouve en opposition flagrante avec l'affirmation d'Ibn al-Athir, suivant laquelle il était âgé de 51 à 55 ans en 524 = 1130.

On pourrait emmêler encore l'écheveau de ces contradictions chronologiques. On parviendrait seulement à se convaincre de plus en plus de ce résultat négatif, qu'il faut désespérer de fixer les dates de la vie du héros du

---

(1) Zarkachi, *loc. cit.* : Cordoue, Mahdiya, Alexandrie, Bagdad.

(2) Ibn Khallikan (Biog., p. 26, 7). Marrakechi (p. 3, 12) place aussi le séjour d'Ibn Toumert à Alexandrie immédiatement avant son retour dans sa patrie; mais il semble admettre qu'il y fit un second séjour.

(3) Zarkachi, *loc. cit.*

mouvement almohade<sup>(1)</sup>, et que nous ne ferions qu'accroître la confusion si nous voulions mettre d'accord les dates fournies par les divers écrivains arabes.

C'est pourtant à l'une de ces impossibilités chronologiques que doit son origine un événement, où une partie des biographes et des historiens trouve l'explication de toute la carrière d'Ibn Toumert. Il se serait assis aux pieds du grand Abou Hâmid al-Ghazâli, et c'est directement de ses leçons qu'il aurait tiré l'inspiration qui lui permit d'accomplir sa mission auprès de ses compatriotes : réformer la foi et les mœurs, lutter contre les institutions actuelles de l'empire, démolir enfin le gouvernement existant et fonder une dynastie nouvelle.

Dans ce tableau, on fait figurer au second plan, le dessein d'al-Ghazâli de se servir de l'ardent jeune homme, venu de l'Occident, pour tirer vengeance de l'indigne traitement que les fouqaha des Almoravides avaient fait subir à ses œuvres<sup>(2)</sup>.

Des gens à l'imagination plus vive ne font point remonter tout l'événement à l'influence de l'enseignement de Ghazâli, mais ils veulent que le grand Imam de l'Orient ait su reconnaître la mission réservée par Dieu, dès le principe, à l'Alide maghrébin, et cela d'une façon mystérieuse, par la lecture des prophéties du *Djafr* écrites par Ali, auxquelles répondraient exactement les qualités

---

(1) Le comble de l'erreur est réalisé par Ibn al-Athîr (p. 20, dern. l.), qui fait durer sa puissance pendant 20 ans; mais ce peut être une faute de copiste: **عشر** pour **عشرين** (514-524).

(2) On sait qu'ils livrèrent au bûcher les œuvres de Ghazâli : il est vrai que les gens modérés protestèrent (ZDMG, LIII, p. 619, n. 2.) Dans Zarkachi, il est dit que l'on fit mettre en pièces **منرق** les œuvres de Ghazâli ; cette assertion paraît provenir d'une confusion entre **حرق** et **حرف**.

personnelles de son élève. Les divers biographes placent les relations personnelles d'Ibn Toumert avec Ghazâli à différentes époques de son séjour d'études en Orient et vont jusqu'à lui attribuer une durée de trois années (Qartâs, p. 38, 12).

Quelques-uns (Ibn Ath., p. 15, 13 ; Ibn Khall., p. 25, 14), placent cette rencontre en Iraq, spécialement à Bagdad ; selon d'autres, ce fut à Jérusalem ou à Damas<sup>(1)</sup> ; on conserve même, en cette dernière ville, le souvenir de la place où le futur Mahdi entra en d'intimes entretiens avec le savant professeur, retiré dans un couvent de solitaires. A cela se rapporte un passage de Khalil ben Châhin al-Zhâhiri, incompréhensible dans l'édition de Paris. A propos des lieux saints de Damas, cet historien de la civilisation des Mamelouks dit<sup>(2)</sup> :

وَبِهَا الْمَنَارَةُ الَّتِي أَقَامَ بِهَا الْأَعْلَامُ الْغَزَالِيُّ وَيُوْمَرُ إِذَا ذَكَرَ مَلِكَ بَلَادِ الْعَرَبِ  
Les mots soulignés ne donnent un sens, que, si l'on y lit :  
وَابْنِ تَوْمَرْتِ الَّتِي مَلَكَ بَلَادَ الْغَرْبِ

c'est-à-dire « la manârah où se tenaient l'Imam al-Ghâzâli et Ibn Toumert, qui régna sur les pays de l'Ouest »<sup>(3)</sup>.

Mais on ne sait où trouver l'espace de temps nécessaire à la rencontre d'Ibn Toumert avec Ghazâli, ou à son séjour prolongé dans le voisinage du maître, si l'on tient compte des circonstances chronologiques de la vie de

(1) Ou d'une façon générale la Syrie (شام), dans Marrâk, p. 2, 7.

(2) Khalil al-Zahiri, *Zubdat kachf al-mamalik*, texte arabe, éd. P. Ravaisse (Paris, 1894), p. 45, 3.

(3) On s'adonnait à la vie recluse (اعتكاف) près de la *manârah charqiyah* de la mosquée de Damas. Ibn 'Asâkir ap. Dzahabi, *Tadz-kirat al-huffâdz* (éd. Hyderabad), iv, p. 125.

ces deux personnages. Ghazâli, de 488 à 499, accomplit le célèbre voyage qu'il consacra au complet développement de ses facultés contemplatives. Comme nous l'avons vu plus haut, Ibn Toumert, de son côté, n'entreprit son voyage d'études en Orient qu'en l'année 501 (1107). Comment donc aurait-il pu rencontrer Ghazâli, soit à Bagdad que celui-ci quitta en 488, soit à Damas d'où il partit avant 490, soit à Jérusalem qu'il dût bien quitter avant 492, puisque les croisés s'en emparèrent cette même année ?

Il serait en outre bien invraisemblable de fixer la rencontre des deux personnages au second et rapide séjour que Ghazâli fit à Bagdad au retour de son pèlerinage de dix ans.

De telles constatations chronologiques, jointes aux rapports des écrivains orientaux impartiaux qui considèrent l'épisode de Ghazâli comme une légende populaire, ont conduit les écrivains modernes de l'Europe à effacer complètement de la biographie d'Ibn Toumert sa rencontre avec Ghazâli<sup>(2)</sup>. Notamment l'éminent orientaliste américain, Duncan B. Macdonald, qui a repris sur une plus large base les recherches sur Ghazâli, laissées dans l'ombre depuis l'essai de Richard Gosche (1859)<sup>(3)</sup>, a fait la lumière sur ce point douteux de chronologie.

---

(1) Cf. D. B. Macdonald « The life of Al-Ghazzâli » in *Journal of the American Oriental Society*, xx (1899), p. 99, 101.

(2) Comp. Aug. Müller : *der Islam im Morgen und Abendlande*, II, p. 641.

(3) Outre le travail cité plus haut (note 1), voir encore l'étude du même auteur : « Emotional Religion in Islam as affected by Music and Singing » in *Journal of the Royal Asiatic Society*, 1901, p. 195 suiv. Nous devons, en même temps qu'à Macdonald, de récentes et importantes publications sur Ghazâli : au *Baron Carré de Vaux*, au savant hollandais T. I. de Boer, ainsi qu'à M. Miguel Asín, de Saragossa.

D'ailleurs, en dehors de ces raisons de douter, il existe encore de sérieuses difficultés de fait qui vont à l'encontre d'une influence personnelle de Ghazâli sur les tendances de la doctrine d'Ibn Toumert, sous la forme, du moins, que les documents orientaux ont prétendu donner à cette influence. D'après eux, Ibn Toumert aurait été amené par Ghazâli à la méthode ach'arite d'interprétation des documents religieux de l'Islam.

Ce serait aux leçons du maître qu'il aurait emprunté la théorie qui considère comme hérétique l'explication littérale des expressions anthropomorphiques du Coran, et qui impose l'emploi du *tawil* (ou sens figuré) de ces expressions, pour l'introduire aussitôt dans le monde maghrébin et pour l'y enseigner à la pointe de l'épée. Or, Ghazâli n'eût pu l'attirer à de telles doctrines à l'époque de son recueillement soufite, et ce serait cependant à cette date seule que l'on pourrait placer leur rencontre. A cette époque, le grand Imam, comme nous l'apprennent des documents précis qui exposent ses idées sur l'enseignement religieux du peuple, était fort éloigné de la théorie qui eût entraîné un ach'arite, inflexible devant les conséquences de ses idées, à faire pénétrer jusque dans le vulgaire ignorant les résultats de la spéculation dogmatique. Quant à la vengeance que l'Imam aurait voulu exercer contre les persécuteurs de ses écrits sous la domination almoravide, elle ne pouvait se présenter à sa pensée à cette époque. Nous savons que, dans les dernières années où il professa à

---

gosse. M. Léon Gauthier a caractérisé excellemment l'attitude de Ghazâli à l'égard de la philosophie dans sa leçon d'ouverture : *La Philosophie musulmane* (Bibliothèque orientale elzév., Paris, 1900), p. 55-65.

l'Académie Nizamiya de Bagdad, il prit un vif intérêt à l'affermissement et au succès de la dynastie almoravide, et qu'il employa son autorité théologique à faire reconnaître la légitimité religieuse du mouvement qui amena l'expulsion des *moulouk al-tâwaïf* de l'Andalousie (les princes provinciaux) et la réunion de l'Islam maghrébin sous le sceptre de l'*émir al-mouslimin* de la dynastie almoravide. A cette époque, c'est-à-dire immédiatement avant la visite du jeune Ibn Toumert, le *tadjsim*, qui était imposé au Maghreb sous la domination des Almoravides, ne troubla nullement la conviction qui lui faisait reconnaître ces princes pour les chefs légitimes de l'Islam occidental. Et, d'autre part, la mise au bûcher de ses œuvres n'eut lieu que sous le fils de ce Youssof ben Tachfin (mort en 500 = 1106), qu'il avait soutenu de son autorité théologique, à une époque où Ibn Toumert avait quitté déjà les lieux où s'exerçait l'influence personnelle du grand Imam<sup>(1)</sup>.

Nous voyons donc comment de tous côtés se pressent les raisons d'effacer l'épisode de Ghazâli de la biographie d'Ibn Toumert. Il est absolument inadmissible, tant au point de vue de la chronologie qu'à celui des faits eux-mêmes; on doit y voir seulement une satisfaction donnée au besoin qu'avait le peuple de chercher et de trouver une cause déterminante, en dehors de sa propre individualité, à l'élévation de l'homme énergique qui, dans un éclat de lumière surnaturelle, parvenait au pouvoir en renversant l'autorité existante. Tous ceux qui s'occupent de littérature orientale savent avec quel acharnement les Orientaux cherchent à rattacher les

---

(1) Macdonald, *loc. cit.*, p. 112.

manifestations de l'effort personnel aux causes les plus mesquines<sup>(1)</sup>.

Le nom de Ghazâli n'apparaît, au point de départ de la carrière d'Ibn Toumert, qu'à une époque où venait de s'évanouir l'antipathie que la théologie maghrébine avait nourrie jusque là contre le système du grand Imam de l'Orient<sup>(2)</sup>; son nom s'entourait alors en tous lieux de l'auréole de la sainteté, et il n'y avait plus que quelques Hanbalites aux principes irréductibles, tels que le sont aujourd'hui les Wahhabites, qui refusaient de s'incliner devant le nom du restaurateur de l'Islam<sup>(3)</sup>.

L'orthodoxie maghrébine elle-même dut bientôt aussi plier le genou devant l'honime qui venait de porter à la philosophie indépendante un coup si rude qu'elle n'en devait point guérir avant longtemps, devant l'homme qui, tout en servant de cible aux philosophes dans leur lutte contre l'orthodoxie triomphante<sup>(4)</sup>, livrait toute sa pensée aux représentants de la foi<sup>(5)</sup>, avides d'y rechercher les argu-

(1) Dans les environs de Cana, se trouve le vieux château de Warvar. Les indigènes croient que celui qui devient possesseur de ce château a aussitôt la cervelle si bien dérangée qu'il se figure être prophète, khalife ou sultan, et qu'il poursuit constamment cette chimère. On explique ainsi le soulèvement du Zeïdite 'Abd Allâh ben Hamza qui, ayant réussi à s'emparer de ce château, au temps de l'Ayyoubite Toktekin, invoqua aussitôt une généalogie alide pour prétendre à l'Imamat. (Kazwini, éd. Wüstenfeld, II, p. 42.)

(2) Nous reviendrons sur ce sujet dans un chapitre spécial.

(3) L'ouvrage intitulé *الفوتوح المحمدى*, que le mufti de la Mekke, Cheikh Mohammed Saïd Bâbçîl, a composé contre le Wahhabite 'Abd Allâh al-Sindi traite, dans son chapitre 20, de la glorification de Ghazâli. (Cf. ZDMG., LII, p. 156.)

(4) C'est contre les Ach'arites, et particulièrement contre Ghazâli, qu'est dirigée la polémique résumée dans le *Faql el-Maqâl* d'Averroès, publié par M. J. Müller (Münich, 1859) et plus récemment au Caire (Matba'a 'ilmîyya, 1313).

(5) Même en dehors de l'Islam, voy., p. ex., le livre *Al-Khasari* de Jehouda Hallevi ; D. Kaufmann a montré dans sa *Geschichte der*

ments qu'ils lancerait contre le système, solidement défendu, des philosophes. C'est un fait caractéristique que, pour la plupart, les plus anciens manuscrits connus du Tahâfut al-falâsifa (l'écroulement des philosophes), de l'œuvre qui força Averroès à écrire, pour la combattre, un ouvrage spécial, sont d'origine maghrébine.

Ainsi l'Islam occidental s'associait à l'apothéose que les fidèles de l'Orient préparaient à Ghazâli ; il ne se contentait pas de suivre avec eux les doctrines théologiques du Maître ; il en acceptait aussi toute la légende glorieuse.

Dans tout grand savant, l'admiration naïve des ignorants veut trouver un homme extraordinaire, voire même un sorcier. Il faut que son profond savoir l'ait fait pénétrer dans le monde du mystère. La littérature pseudépigraphique et la légende du moyen-âge ont attribué à Aristote et à Platon tous les arts et toutes les puissances mystiques, et il n'a pas été besoin d'un si fort recul dans le passé pour faire de Gerbert un nécromancien. Nous-mêmes, dans notre enfance, n'avons-nous pas su, avec nos camarades, tisser la toile des légendes où nous enveloppons certains de nos maîtres, dont la science profonde faisait l'objet de notre enfantine admiration ?

Le savoir humain atteint seulement par le travail profond de l'esprit, ne s'impose pas aux âmes naïves. La

---

Attributentheorie in der jüdischen Religionsphilosophie (Gotha, 1877, p. 120, ss.) que l'auteur a emprunté à Ghazâli le point de vue où il se place dans cet ouvrage. D'après les recherches de M. Yahuda, dont les résultats ne tarderont pas à être livrés au public, le livre ascétique de R. Bahya b. Pakouda contient un grand nombre d'extraits des traités de Ghazâli.

(1) R. Gosche : *Über Ghazzâli's Leben und Werke* (Abhandlungen der Kon. Akademie in Berlin, 1858, p. 291).

science de leurs héros, comme ses facultés, doit avoir quelque chose d'extraordinaire, d'incompréhensible et d'inaccessible au vulgaire. Le sage, l'homme qui a pénétré la nature des choses, doit être prophète ou sorcier.

La postérité devait donc rehausser la grandeur de Ghazâli de quelques pouces de mystère. Le « restaurateur de la religion » devait être en même temps un thaumaturge ; il devait avoir en part à la science que Dieu ne donne qu'à ses élus. Et en effet, des droits d'autant plus certains à cette science, que, pendant trois courtes journées<sup>(1)</sup> il est vrai, il avait été élevé à la dignité de Qot'b. Les connaissances mystérieuses que 'Ali ben Abi T'aleb avait possédées le premier et auxquelles Dja'far al-Çâdiq avait eu part en qualité d'héritier légitime, n'échurent après lui qu'au seul Ghazâli : il connut les vertus secrètes des noms de Dieu<sup>(2)</sup> ; il sut tirer des versets coraniques les sortilèges<sup>(3)</sup> qui font connaître l'avenir, qui permettent soit de détruire ses ennemis et d'attirer sur eux la mort et la ruine, soit d'atteindre le but de ses désirs, de s'affranchir du danger<sup>(4)</sup>, de conjurer les djinns<sup>(5)</sup>, les esprits, toutes les forces du monde

(1) Macdonald, *ibid.* p. 109, 14. On l'a nommé même : **قطب الوجود** ap. Damiri (éd. de 1284), I, p. 307; et d'autres épithètes, *ibid.*, p. 325.

(2) Voir le commentaire attribué à Ghazâli du traité sur les noms de Dieu **حَتَّةُ الْأَسْمَاءِ**, dont 'Ali serait l'auteur. Flügel, Catalogue des MSS. orientaux de Vienne, n° 1661 (2).

(3) Ghazâli lui-même renvoie à des formules d'amulettes dans son mémoire autobiographique intitulé *Al-Mounqid min al-dalâl*, Le Caire, 1309, p. 32.

(4) V. aussi Gosche, *l. c.*, p. 309, note 8.

(5) Kazwini, éd. Wüstenfeld, II, p. 272, au mot **طَبِيعَ**, donne la description d'une conjuration d'esprits, qui fut pratiquée à la demande de Ghazâli, par l'auteur d'un livre sur la **تسخير أَجْنَانٍ**, Mohammed ben Ahmed al-Tabasi. On lui attribue aussi un **خاتم**, Manuscrit du Caire, v, p. 349.

infraterrestre. C'est là le sujet du livre secret qu'Ali a légué à Dja'far : Ghazâli seul a su le comprendre après lui, et il en communiqua la connaissance aux plus instruits parmi les « gens de Dieu »<sup>(1)</sup>. Ce livre, qui est désigné sous le titre de جفر على , ou sous celui de « le secret bien gardé et la perle cachée », est généralement compté parmi les ouvrages de Ghazâli : pour en donner une idée, je reproduis ici en note l'introduction de ce traité magique, d'après un manuscrit du Musée National de Budapest<sup>(2)</sup>. Dans divers paragraphes, on fait parler fréquemment Ghazâli (فال حجۃ الاسلام).

De même, les grands recueils, qui traitent des vertus secrètes des versets du Coran et des formules, parlent de Ghazâli comme de la principale autorité, immédiate-

(6) Mouhyi ed-din ibn 'Arabi a beaucoup pratiqué la science du djâfr. L'un de ses ouvrages sur le djâfr est en manuscrit à Alger. (Fagnan, n° 1522.) Cf. Brockelmann, *Geschichte der arabischen Literatur*, I, p. 446, n° 78-81.

(1) Manuscrits orientaux, n° XXXIX de mon catalogue (6) fol. 54v-69v.  
فيهذه مشتملة على ما استخرجه الامام الاعظم حجۃ الاسلام ابو عبد الله محمد الغزالی رحمه الله تعالى مما جمعنا (بعنا) (cod. الامام الهمام ليث بنى غالب علي بن ابى طالب كرم الله وجهه في كتابه المسمى بالجفر الذى جمع فيه علوم الدنيا والآخرة وعلوم الاولين والآخرين ولم يطلع على كشف ما فيه [من] الانوار النورانية والاسمااء الربانية سوى الامام جعفر الصادق رضمه ولم يطلع على كتاب الجفر غيرة ومن بعده الامام الاعظم باستخراج منه هذه المشتملة وسمّاها بالسر (بالسر) (cod. المصنون وابوهير المكتنون سيف الله اما الحق وكلام [هـ] اللاحق وهي المشتملة بالمعروفة الوبق زحل ومشتملة المستخرجة من كلام الله تعالى من الاسمااء المتعجمة وفي هذه المشتملة سر الله الاعظم الناموس الاكبر والكبريت الاجر والترياق الاكبر وفيها هلاك الاعداء وتدمير

ment après Dja'far al-Çâdiq, et ils citent ses avis<sup>(1)</sup>. L'homme que l'on appelait la « preuve de l'Islam » devait être parfaitement initié à ces secrets et à ces formules, qui pouvaient corriger les hasards du temps **نواب الزمان**. Si l'on voulait une preuve de la faculté qu'on lui attribuait de parvenir à de pareils résultats, on le trouverait dans ce fait, qu'en maints endroits, il a été considéré comme l'auteur de la qacida Mounfaridja<sup>(2)</sup>, de son contemporain Youssof ben Mohammed al-Tauzari (mort en 513 = 1119)<sup>(3)</sup>. Ce célèbre poème passe pour contenir le grand nom de Dieu, et en le récitant, le fidèle trouve une aide efficace contre les peines de la vie. On ne pouvait attribuer un si merveilleux bréviaire à nul autre qu'à Ghazâli.

Nous avons vu<sup>(4)</sup> que la légende lui faisait connaître, lire et interpréter<sup>(5)</sup> ce mystérieux livre du *djafr*, d'origine calide lui aussi, où il a été donné à bien peu de

الجباية والبراعة وزوال الملوك عن مواتيهم وتحفهم وهلاك  
العساكر وخراب العمارة واجابة الدعوة واطلاق المسوغين وفك  
المأسورين وقضاء الحاجات والخل والعدم والامر والنحو  
والتسليط وفيها (وبه) استحضار ايمان وملوك السعليمة  
واستحضار الارواح وكشف الاسرار النورانية

جامع خواص اسرار القرآن والذخيرة المغتلة لتواثب الزمان<sup>(1)</sup>  
de Roukn al-din 'Abd al-Rahman al-Qourachi, in E. G. Browne, Handlist of the Muhammedan Manuscripts of the University of Cambridge (Cambridge, 1900) n° 285.

(2) Voir les preuves que j'en ai données in WZK M., xv (1901), p. 44, note 4.

(3) Manuscrits de la Bibliothèque de Vienne, n° 141 (2).

(4) Ci-dessus, p. 16.

(5) ZDMG, xli, p. 124.

mortels de jeter les regards<sup>(1)</sup>. Dès lors qu'était née la légende de la rencontre d'Ibn Toumert avec le grand Imam, il n'y manquait plus que de montrer celui-ci retrouvant dans le livre du *djafr* la description du Mahdi, son signalement et le programme de la mission divine, qui mettrait entre ses mains les destinées du Maghreb et de l'Islam<sup>(2)</sup>. Et ainsi la légende devait s'enrichir d'un nouvel épisode. Ibn Toumert n'avait point seulement étudié avec Ghazâli la dogmatique ach'arite et les *Ouçoul al-din*; puisqu'il était reconnu par lui comme l'élu de Dieu, il devait aussi avoir été initié par l'Imam à ses études de Kabbale et choisi par lui comme adepte dans les sciences secrètes. En fait, il circule dans la littérature musulmane un écrit apocryphe de Ghazâli, qui a pour titre سر العالمين وكتاب ما في الدارين السر المكون; cet ouvrage, dont j'ai eu connaissance par un manuscrit de la Bibliothèque khédiviale du Caire<sup>(3)</sup>, a été récemment lithographié dans l'Inde. Au début de ce livre, attribué à Ghazâli qui l'aurait composé à la demande de « nombre de rois de la terre » voulant, grâce à lui, atteindre le but de leurs désirs, on fait ainsi parler l'auteur : « La première personne qui a fait une copie de cet « ouvrage et qui l'a étudié près de moi, loin de l'œil des

(1) Il est peut-être l'Imam, dont le livre de *djafr* est mentionné dans un texte cité dans mes *Abhandlungen zur arabischen Philologie*, II, p. LXXVIII, note 1.

(2) Biog., p. 38, 17; 49, 3. Selon d'autres rapports, ce serait Ibn Toumert lui-même qui aurait étudié les livres de *djafr* et de malâhim, et qui y aurait reconnu son propre signalement. Biog., p. 1, 6; 27, 15.

(3) Catalogue du Caire, VII, p. 683.

« hommes, à l'époque où, revenu de mes voyages, j'en-  
« seignais pour la seconde fois à l'Académie Nizamiya,  
« fut un homme du Maghreb, nommé Mohammed ibn  
« Toumert, des gens de Salamiya (?), et j'en tirai l'horos-  
« cope qu'il y régnerait <sup>(1)</sup> ».

Cependant il n'en faudrait point conclure que ce soit par un pur mirage de légende que le nom de Ghazâli se trouve mêlé aux débuts comme à la suite de la carrière d'Ibn Toumert. En niant qu'il y ait eu influence personnelle d'homme à homme, nous n'avons pas mis en question l'influence des idées. Si nous voulons considérer Ibn Toumert, ses vues et ses projets théologiques, abstraction faite de ses tendances politiques et sociales, nous devons le voir, au cours de ses voyages en Orient, subissant l'impulsion de l'homme dont les salles de la Nizamiya répétaient encore la gloire, à l'époque où le jeune Maghrébin cherchait à accroître en Orient ses connaissances théologiques.

L'opposition manifestée par Ibn Toumert contre les pratiques théologiques en usage dans sa patrie maghrébine, reflète, sous bien des rapports, le contraste qui existait entre la doctrine théologique de Ghazâli et certaines théories voisines, dans la mesure où elles se manifestaient alors en Orient. Cela ne veut pas dire qu'Ibn Toumert ait été imprégné de la doctrine de Ghazâli jusqu'au fond de l'âme ; il s'en faut de beaucoup. Il n'a même pas pénétré très profondément les idées maîtresses du sys-

---

أول من استنسخه وفراه على بالمدرسة النظامية سرّا من (1)  
الناس في النوبة الثانية بعد رجوعي من السفر رجل من أرض  
المغرب يقال له محمد بن تومرت من أهل سلمية وتوسمت فيه  
منه الملك (selon l'édition indienne lithographiée.— Communication  
de M. Maedonald).

tème théologique du maître. Bien qu'il ait toujours gardé, au dire de tous ses biographes, les apparences d'une vie ascétique<sup>(1)</sup>, il n'eut jamais le moindre goût pour la *Moukhâchâfa*, pour la connaissance mystique, pour l'effort intérieur qui permet de vivre dans la conscience les réalités de la vie religieuse, et qui est le but principal de la recherche religieuse dans le système de Ghazâli. Dans la science du droit, leurs méthodes sont, comme nous le verrons, absolument différentes : elles le sont même sur certains points de théologie.

Citons seulement comme exemples deux points particuliers. La dogmatique discute la question de savoir s'il est possible que Dieu impose à l'homme des devoirs qu'il n'est matériellement point capable de remplir<sup>(2)</sup> : Ghazâli se prononce pour l'affirmative<sup>(3)</sup>. La puissance de Dieu est sans limites ; aucune considération ne saurait enchaîner sa volonté souveraine ; quand il transmet ses ordres aux hommes, il ne doit point examiner s'ils sont capables d'y obéir<sup>(4)</sup>. Avec une partie des Ach'arites, avec les Mâtouridites et tous les Mo'tazilites, Ibn Toumert se prononça pour la négative. Parmi les « sept conditions « fondamentales qui font qu'un ordre ou une défense sont « obligatoires », il place celle-ci « que l'acte imposé « n'excède point les facultés de celui qui est contraint de

(1) Biogr., p. 15, 13 ; 25, avant-dern. l.

(2) Cf. sur cette question Fakhr al-din al-Rûzî, *Masâtih al-ghâib*, VIII, p. 746 (commentaire sur Sourate 111, v. 2).

(3) La question controversée تكليف ما لا يطاق est amplement traitée dans Seyid Mourtadâ, *Ithâf al-sudât*, II, p. 181 ss. Les Khârijites l'admettent, Aghâni, xx, p. 104, 16. Ibn al-Rawendi l'angre contre cette théorie son pamphlet نعت اعیث بالحكمة (ou WZKM, 1890, p. 233).

(4) *Ihya*, I, p. 141 (5 agr.). Nous citons ici cet ouvrage d'après la première édition, Boulaq, 1289.

« l'exécuter<sup>(1)</sup>. — « Imposer des devoirs, dont on ne peut supporter l'accomplissement, est une absurdité<sup>(2)</sup>. »

Mais voici un fait beaucoup plus grave, car ce n'est point seulement avec les idées d'une école particulière, mais avec toute l'orthodoxie sunnite qu'Ibn Toumert va se trouver en contradiction. Dans l'intérêt de ses propres prétentions au mahdisme, il rejette la théorie sunnite de l'autorité des *moudjtidouïn*<sup>(3)</sup> (savants reconnus par leur savoir comme interprètes originaux de la loi, à l'opinion desquels se conforment les *mouqallidouïn*, imitateurs sans originalité), et en face d'eux, il place comme contre-poids l'*Imam maçoum*, l'imam infaillible de la communauté musulmane, dignité qu'il réserve tout naturellement au mahdi, c'est à dire à lui-même<sup>(4)</sup>. L'un des points les plus importants de son *'aqida*, de ce credo sur lequel il faisait prêter serment à ses adeptes<sup>(5)</sup>, c'est la croyance à un Imam connu (*maçloum*), au sens que donne à cette expression la doctrine des chiites. « Celui qui meurt sans avoir connu l'Imam de son temps, meurt d'une mort de *djahiliya*<sup>(6)</sup>. » Or, Ghazâli ne s'est pas seulement prononcé contre la doctrine de l'*imam maçoum* dans des écrits spéciaux de polémique :

(1) Mas'oudi, *Prairies d'or*, éd. Paris, vi, p. 21, 8 ; cf. Al-Mo'tazilah, éd. T. W. Arnold (Hyderabad, 1898), p. 16, 11. هل وجدت رحيميا يكلق العبلا فوق الطاعة

(2) *Oeuvres*, p. 28, 4, in fine, cf., p. 108, 11 ss.

(3) *Ibid.*, p. 25, 15 ss.

(4) *Ibid.*, p. 246, 257, 12.

(5) Biog., p. 9, 8 suiv.; 55, 14; 59, fin; *Oeuvres*, p. 252, 2; 257, 9.

(6) Al-Ghârastâni, éd. Cureton, p. 147, 3 : من مات ولم يعمر بامام زمانه مات ميتة جاهلية وكذلك من مات ولم يكن في عنقه بيعة امام مات ميتة جاهلية

il lui a encore consacré dans ses mémoires autobiographiques un chapitre particulier de polémique, dans lequel il énumère en outre tous ces écrits spéciaux<sup>(1)</sup>.

D'autre part, dans les principaux traits de sa doctrine théologique, Ibn Toumert se rattache à des idées et des points de vue, qui sont en opposition avec la situation théologique du Maghreb et qui avaient pris corps dans l'école de Bagdad et particulièrement dans la doctrine de Ghazâli.

Nous allons chercher, dans le chapitre suivant, à jeter quelque lumière sur cette partie de l'histoire théologique du Maghreb.

## II

A l'époque où se placent les événements qui font l'objet de cette étude, l'Islam maghrébin était dominé par l'une des écoles (*madzâhib*), dont l'orthodoxie musulmane reconnaît également la valeur, le *madzhab* qui porte le nom de Mâlik ben Anas. La victoire complète de l'école malékite dans l'Afrique du Nord, date de l'année 440 (1048) environ. La doctrine médinoise s'y étendit et s'y affirma, grâce aux adeptes maghrébins de Mâlik et à ceux de son disciple 'Abd al-Rahmân ibn Qâsim, mort au Caire en 191 (806), qui avec sa *Moudawâna* donna au rite malékite son livre fondamental ; cet ouvrage dut particulièrement son autorité, en Afrique, aux efforts heureux de Salmoûn ben 'Abd al-Salâm<sup>(2)</sup> (160 = 776 à 240 = 854). Au même

(1) *Al-Mounqidz min al-dhalâl* (le Caire, 1309), p. 19.

(2) Cf. O. Houdas ; Salmoûn, un jurisconsulte musulman du III<sup>e</sup> siècle de l'hégire, dans le *Recueil des Mémoires* publiés par les professeurs de l'Ecole de Langues Orientales à l'occasion du Centenaire (1895).

moment, une autre influence se faisait jour : celle d'Asad ben Fourât, le futur homme d'Etat qui, de Médine, où il avait été l'élève de Mâlik, était venu en 'Iraq se mettre à l'école de Mohammed ben Hasan al-Cheibâni ; dès son retour dans sa patrie en 203 (818), il se servit de l'influence que lui donnait à Qairawan son titre de grand juge, pour y introduire les doctrines hanéfites<sup>(1)</sup>, et pour leur faire partager avec la secte malékite l'autorité dans l'empire des Aghlabites. Sous la domination fatimide, les systèmes sunnites durent tout naturellement céder, en apparence du moins, devant le fanatisme des Chi'ites. Cependant, la doctrine hanéfite « qui, plus élastique « dans son mode, était tolérée par les Chi'ites<sup>(2)</sup> », réussit à garder ses positions sous cette dynastie. On put dire qu'à cette époque le rite hanéfite fut اطهار المذاهب — « la doctrine sunnite la plus ouvertement suivie ». Mais bientôt le gouverneur africain du Fatimite Mou'izz ben Bâdis, qui régna de 407 à 454, se révoltait ouvertement contre le gouvernement des Fatimites, reconnaissait, vers 440 (1048), l'autorité du Khalife orthodoxe de Bagdad et bannissait de ses états le rite chi'ite ; la doctrine malékite reconquit alors toute son autorité<sup>(3)</sup>, et, depuis lors, elle est restée dominante dans l'Islam de l'Afrique du Nord<sup>(4)</sup>.

(1) Notices et extraits du *Me'alim al-Imâu*, in *Mission scientifique en Tunisie*, par O. Houdas et René Basset (Alger, 1884), p. 110, 13 et 133, 11.

(2) Histoire de l'Afrique et de l'Espagne, intitulée *Al-Bayano 'l-Mogrib*, traduite et annotée par E. Fagnan, 1 (Alger, 1901), p. 213.

(3) E. Doutté, *l'Islam algérien en l'an 1900* (Alger 1900), p. 23. La date de 406 est à corriger.

(4) C'est ainsi qu'il faut comprendre Ibn Khallikan, éd. Wüstenfeld, n° 740 : وكان مذهب أبي حنيفة بأفريقية اطهار المذاهب

Il ne faut point, comme on l'a fait trop souvent et récemment encore<sup>(1)</sup>, partir de ce principe que les représentants du rite málékite ont apporté à l'étude du hadith une ardeur inconnue des représentants des autres rites, particulièrement des hanéfites, et en conclure que dans le développement de la législation, ils repoussaient absolument l'emploi de ce que l'on nommait le *ray*. Les jurisconsultes musulmans, ainsi qu'on l'a dit plus d'une fois, estiment au contraire que la doctrine malékite, comme celle de l'Iraq, est caractérisée par ses tendances vers le *ray*, et ils ne font sous ce rapport aucune différence entre les deux doctrines. Si l'on se demande quelle fut l'importance que dans la pratique le *fiqh* malékite reconnut aux traditions, particulièrement en Espagne et en Afrique, on acquiert la preuve très nette qu'après la victoire de leur rite, les fouqaha malékites se sont occupés fort peu des traditions et qu'ils ont emprunté tous leurs matériaux d'étude aux manuels de *sourou'*, dont l'autorité était admise par l'école. Nous pourrions même trouver en Espagne des exemples d'un véritable mépris pour les hadiths. La doctrine malékite fut introduite en Espagne vers la fin du deuxième siècle de l'hégire<sup>(2)</sup>. On avait suivi, jusque là,

---

يُحَمِّلُ الْمَعْزُ الْمَذْكُورُ جَمِيعَ أَهْلِ الْمَغْرِبِ عَلَى التَّمَسُّكِ بِمَذْهَبِ  
مَالِكٍ بْنِ أَنَسٍ وَحَسْنِ مَادَّةِ الْخِلَافِ فِي الْمَذَاهِبِ وَاسْتَمْرَأَ الْمَحَالِ بِهِ  
ذَلِكَ إِلَى لَآنٍ

(1) En ce sens, August Müller lui-même, dans *Der Islam im Morgen und Abendland*, II, p. 461; Brockelmann : *Gesch. der arab. Literatur*, I, p. 179.

(2) On considère d'ordinaire Yahya ben Yahya al-Maemoudi comme celui des élèves de Malek qui introduisit le madzhab malékite en Espagne, sous le Khalife Hicham (mort en 796) : Dozy, *Gesch. der Mauren in Spanien*, I, p. 281. Sur les divergences entre les idées de Yahya et les doctrines de Malek, voir Ibn al-Faradi, éd. Codera, II, n° 1554. — Les sources arabes mêlent à ces événements le nom de

les enseignements d'Al-Aouzâïy ; mais cela ne dura guère, et les traités malékites de *fourou'* se substituèrent à l'étude des hadiths. On rapporte, sur le compte d'un savant cadi de Cordoue, qui, pendant tout un demi-siècle, put jouir dans la capitale du Khalifat omayade de la plus haute autorité juridique<sup>(1)</sup>, un fait qui est, à cet égard, bien caractéristique. Ce savant, élève de Sahnoun, Açbagh ben Khalil, suivait avec un respect fanatique le *ray* des autorités du malékisme et ne voulait point entendre parler d'autre chose. Il repoussait expressément les hadiths, invectivait les compagnons du Prophète et affichait son dédain pour les traditions<sup>(2)</sup> : « J'aimerais mieux, disait-il, avoir « dans mon coffre la tête d'un cochon que le Mousnad « d'Ibn Abi Cheiba<sup>(3)</sup> ». Or Açbagh fut considéré en Espagne par tous ses contemporains comme la principale autorité de l'Islam en matière de *fiqh*. Baqi ben Makhlad (mort en 885), qui professait un respect particulier pour le Mousnad d'Ibn Abi Cheiba, tenta, en faveur des hadiths, une réaction qui n'eut pas autant de succès que

---

Ziyâd Chabatoun al-Lakhmi, mort vers 815-818, qu'elles considèrent comme le promoteur du madzhab malékite en Espagne. Al-Dhabbi, n° 751  
وكان أول من أدخل الأندلس فقهه مالك بن انس و كانوا : قيل ذلك على مذهب لاوزاعي . Il est possible qu'il ait consolidé les premiers fondements jetés par Yahya.

(1) Ibn al-Faradi, éd. Codera, n° 245 : دارت عليه العقبة  
بـالأندلس خمسين عاما

ولم يكن له علم بال الحديث ولا معرفة بطرفه بل كان يبعده Ibid.  
ويطعن على الصحابة وكان متعمضاً لرأي أصحاب مالك ولابن  
الفاسق من بينهم

(2) Ibid. لأن يكون في تابوتى رأس خنزير احب الى من ان  
يكون فيه مسند ابن أبي شيبة

ses biographies le prétendent<sup>(1)</sup>. En effet, ce personnage, qui, d'ailleurs, était d'origine chrétienne<sup>(2)</sup>, fut, malgré la protection du Khalife, poursuivi par la haine de la corporation des fouqaha malékites<sup>(3)</sup>; profondément convaincus que leur esprit trouvait toute la science nécessaire dans les ouvrages de *sourouc*, ils considéraient qu'en revenant aux hadiths, on faisait un retour en arrière. Dans les siècles suivants, ce fut l'esprit d'Açbagh, et non celui de son contemporain Baqi, qui garda l'autorité dans le monde des fouqaha. On peut, entre tous, prendre pour type le cadi d'Elvira, Mohammed ben Yahya, surnommé El Baoudjoun (mort en 941), écrivain juridique qui ne comprenait rien aux hadiths et qui professait pour eux une véritable aversion<sup>(4)</sup>.

Telle était la situation des études de fiqh à l'époque où la dynastie almoravide régnait en Espagne. Au v<sup>e</sup> siècle de l'hégire (xi<sup>e</sup> siècle), les seuls savants qui pussent compter sur les faveurs du souverain étaient ceux qui étaient versés dans l'étude des *sourouc* du rite malékite ; les ouvrages de *sourouc* avaient, à cette époque une vente assurée ; ils avaient toute l'autorité dans la pratique juridique, et on avait rejeté tout le reste, à tel point que l'on négligeait

---

عمن يومئذ اقتصرت المحدثة بالأندلس ثم تلاه ابن وضاح فصار الأندلس دار حديث وأسناد وإنما كان الغالب عليهما فقبل ذلك جحظ رأى مالك واصحابه

(1) *Ibid.* n° 281.

(2) Dozy in ZDMG, t. xx, p. 598.

(3) Zahiriten, p. 115 ; *Al-Bayan al-Moghrib*, éd. Dozy, II, p. 112 s.

(4) Ibn al-Faradi, n° 1229 : له في الفقه كتب مؤلفة ولم يكن له علم بال الحديث بل كان يعاديه ويذكره أشخاصه عنه dans l'édition. ويعينه (ويعيده) أهله (éd.). Les ouvrages biographiques emploient souvent pour caractériser le savant en fiqh les expressions suivantes : وكان عالما بالمسائل ولم يكن له علم بالحديث.

geait complètement d'étudier le Coran et les hadiths du Prophète et que les savants les plus illustres ne consacraient nullement à cette étude l'ardeur qu'il convient d'y apporter<sup>(1)</sup>.

L'étude exclusive des *fourouc* n'eut point pour seul résultat de gêner l'accès aux sources, c'est à dire aux hadiths : elle supprima en même temps l'étude de la science des *Ouçoûl al-fiqh*, qu'avait fondée Al-Chafîy, dans sa célèbre *Risâla fi 'ilm ouçoûl al-fiqh*<sup>(2)</sup>, en exposant excellemment la méthode à suivre pour utiliser dans le *fiqh* les matériaux fournis par les hadiths et pour en tirer les conséquences pratiques. Cette étude était le meilleur moyen d'éviter le machinal *taqlîd*, où tombèrent, à de rares exceptions près<sup>(3)</sup>, les juristes de cette époque. Au Maghreb, l'étude des *Ouçoûl* était en général absolument négligée<sup>(4)</sup>.

Telle était la situation dans laquelle Ibn Toumert trouva les études théologiques dans la moitié africaine de l'empire almoravide. Pour y tenter avec suc-

---

(1) Al-Marrakechi, *History of the Almohades*, éd. Dozy, 2<sup>e</sup> éd., p. 123, 8 s.

(2) Cet important ouvrage, outre l'édition courante du Caire (*mathâ'a al-'ilmîya*, 1312) a eu une édition un peu plus ancienne, celle d'Ahmed Ibrahim Charara (le Caire, 1310), qui contient d'amples documents du *sîma'* concernant les manuscrits. Il est à souhaiter que l'on prenne désormais pour base d'une étude scientifique du droit musulman cet ouvrage capital, qui est maintenant accessible à tous.

(3) De telles exceptions sont signalées par l'expression : **كان يذهب مذهب أخريه والنظر وقوى التقليد**, par ex. Ibn al-Farâdi, n° 339 et 1047.

(4) En effet, dans son ouvrage intitulé « *Faqîl al-maqâl* », où il parle du rôle des *noushâhar*, dans la science du *fiqh*, Averroës met expressément le Maghreb en dehors de son sujet : **في معظم بلاد الإسلام ما خلا المغرب**.

cès une réforme, il ne pouvait puiser à une meilleure source qu'à la *Ihya* de Ghazâli ; celui-ci n'avait-il point, en effet, contre des tendances analogues, manié la férule avec une pieuse ardeur ? La plus grande partie du *Kitab al-'ilm*, dans sa « Renaissance des sciences de l'Islam », est pour nous un document durable de l'opinion qu'il professait à l'égard des tendances qui dominaient alors le monde du fiqh<sup>(1)</sup>. Il y considère la science, *'ilm*, « comme le culte divin du cœur, comme « une prière intérieure, comme le moyen que possède la « conscience humaine de s'approcher de Dieu »<sup>(2)</sup>. Il aurait eu peine à retrouver une semblable définition dans le bavardage de casuistique où se perdaient les gens qui, parmi leurs disputes canoniques et leurs subtilités juridiques, prétendaient s'occuper de science religieuse. Ce qu'ils nomment *fiqh* est pour lui une chose qui n'a rien à voir avec la religion ; ce n'est point une science en vue de l'au-delà, *'ilm al-akhira*, mais une occupation toute temporelle, *'ilm al-dounia*, un métier comme tous les autres métiers terre à terre. « Comment pouvait-on « s'imaginer que la science qui traite des lois du divorce, « des conditions du mariage, des transactions avec « paiement anticipé du prix de vente, de questions de « location, de paiement comptant, etc., pût être une

---

(1) Il reproduit ailleurs le même jugement sur les études de *sourou'*, par ex. dans le *Ilâjam al-'awamm*, le Caire, 1309, p. 27, en haut : dans le traité parénétique : « Ya ayyouha al-walad ».

(2) *Ihya*, I, p. 48. **العلم عبادة القلب وصلة السرّ وفرحة الباطن** :  
Cette définition répond à l'expression *faqih al-nâfîs*, que l'on trouve  
وكان في حواري أيضًا :  
par ex. dans l'autobiographie d'Avicenne :  
رجل يقال له أبو بكر البرقي خوارزمي المؤلم فيقيه التفسير متوفى  
في العفة والتعيس والرهق ما مثل إلى هذه العلوم .  
Ibn Abi Ouçeybi'a, éd. A. Müller, II, p. 4, 17.

« science qui prépare à la vie de l'au-delà ? On devrait « considérer comme fou, *madjnoûn*, quiconque étudierait « de pareilles choses dans le dessein de s'approcher « ainsi de Dieu<sup>(1)</sup> ».

« Il y a une classe d'hommes qui bornent leur ambition « à la science des consultations juridiques, *fatâwi* : « ils peuvent ainsi fournir des moyens de droit pour tou- « tes les espèces, pour tous les procès, pour tous les dé- « tails des affaires terrestres *تعاصيل العاملات الدنيوية*, que « l'intérêt des hommes suscite communément entre eux. « Ils donnent aux connaissances qui conduisent à ce but, « le nom de *'ilm al-fiqh* et *'ilm al-madzhab*, et s'imagi- « nent que c'est là la même chose que la *science reli- gieuse*. Ils négligent l'étude du livre de Dieu et de la « sounna du Prophète. Il y en a parmi eux qui raiillent « les savants traditionnistes ; ils disent que ce sont des « transmetteurs de nouvelles et des porteurs de bou- « quins, et point des savants<sup>(2)</sup>. *أئمّة نفحة أخبار وجلة أسفار* (لا يغلوون).

« Ils disent que rapporter ainsi seulement ce qu'on a « entendu est l'affaire des vieilles femmes, *شان العجائز* « et qu'il n'y a point là trace de jugement<sup>(3)</sup> ». Quand on « interroge un faqih sur des choses dont l'inobservation « conduit à la damnation éternelle, il ne sait quoi répon- « dre ; en revanche, il pourrait dire des volumes sur les « subtilités de la casuistique, faire des distinctions raffi- « nées *بغيريات دقيقة*), à propos de cas qui ne se présente- « ront quasi point dans la réalité. Combien de villes ont

(1) *Ihya*, I, p. 17-18.

(2) *Ibid.*, *Kitab al-'ilm*, bab II, I, p. 77 et ailleurs.

(3) *Ibid.*, I, p. 57 (par. 5).

« à peine un médecin appartenant à la foi musulmane !  
« cette profession est toute abandonnée aux juifs et aux  
« chrétiens<sup>(1)</sup> ; en revanche, on se presse pour étudier le  
« fiqh, et l'art des discussions juridiques et la science  
« des différences qui existent entre les *madzahib*, جدلیات،  
« خلایفات؛ la même ville est pleine de gens qui s'occupent  
« à rendre des *fatwas* et à donner sur n'importe quoi des  
« consultations juridiques. On ne se fait point volontiers  
« médecin ; car la science médicale ne donne point le  
« moyen d'administrer des fondations pieuses, des legs  
« et des biens d'orphelins ; alors que le fiqh mène à des  
« fonctions lucratives, qui vous font plus gros que votre  
« voisin<sup>(2)</sup> ». Voilà bien la préoccupation de l'ambition  
terrestre et de l'intérêt pécuniaire, que l'auteur ne cesse  
de dénoncer en maints passages de ces analyses<sup>(3)</sup>. D'ailleurs la littérature vient à l'appui de sa thèse : il existe,  
en effet, toute une série de poésies didactiques où les  
avantages de l'étude du fiqh sont célébrés au point  
de vue de la carrière à laquelle elle donne accès. Jusli-  
nien procure ici *opes et honores*. Oumara, dans une lettre  
où il adresse des remontrances à son correspondant,  
peut donc dire : « Tu n'appartiens pas à la classe des  
« *souqaha*, pour pouvoir prétendre à de grands hon-  
« neurs<sup>(4)</sup> ». Dans la partie de ses mémoires où il fait le  
récit de ses années d'enseignement à l'Académie Nizha-  
miya, Ghazâli dit qu' « il propageait alors une science  
« qui conduit aux honneurs et que, par ses exemples et

(1) *Ihya*, I, p. 42 infrâ ; il revient souvent sur ce sujet.

(2) *Ibid.*, I, p. 20 et III, p. 370, s.

(3) *Ibid.*, I, p. 40. \*

(4) *Oumara du Yémen, sa vie et son œuvre*, par H. Derenbourg,  
I, p. 460, dern. I. *لَا مِنَ الْغَافِرِهَا تُحَسِّبُ بِتَكْرِيمٍ تُحِمِّلُكَ*

« par ses paroles, il y préparait les gens, de tout son « pouvoir<sup>(1)</sup>. » Et si le Fiqh a pris une direction aussi temporelle, il l'attribue particulièrement à la situation irrégulière dans laquelle se trouvait le Khalifat : les titulaires de cette institution, dont la légitimité voyait chaque jour s'affaiblir son principe, avaient besoin de gens capables de jeter, pour ainsi dire, sur leurs actes un voile de légalité ; c'est à cela que se consacrent les *souqaha*, et ils y trouvent leur compte<sup>(2)</sup>. Tout en affirmant que leur science est un moyen de se rapprocher d'Allah, ils ont, devant le maître, l'attitude la plus humble, pour gagner de grasses prébendes<sup>(3)</sup>. Le fiqh devient ainsi un moyen de faire triompher des tendances condamnables au point de vue moral, et ses représentants les plus célèbres n'hésitent pas à faire servir leurs talents de casuistes à des besognes où le droit est violé au profit de leurs desseins égoïstes. Ghazâli en trouve un exemple dans le *Qout al-Qouloûb*, d'Abou Tâlib al-Mekki<sup>(4)</sup>, où l'on voit le grand jurisconsulte d'Haroun al-Rachid, le célèbre Abou Youssouf, recourir à un stratagème pour éviter le paiement annuel de la *zekat* : à la fin de chaque année, au moment où la taxe était établie, il faisait passer en bonne et due forme tout son bien sur la tête de sa femme ; puis, quand l'année nouvelle parvenait à sa fin, la femme transférait de nouveau le tout à son mari, si bien que les biens ne restaient jamais une année

(1) *Al-Mounqidh*, p. 30, 15 ;  
وَكُنْتَ بِهِ ذَلِكَ الزَّمَانَ افْشَرَ الْعِلْمَ  
الَّذِي يَدْعُوكُمْ إِلَيْهِ وَادْعُوكُمْ إِلَيْهِ بِغَوْلٍ وَعَمَلٍ وَكَانَ ذَلِكَ فَصَدَى  
وَنِيَّتِي

(2) *Ihya*, I, p. 41.

(3) *Ibid.*, p. 56, par. 2.

(4) *Ibid.*, p. 17.

entière dans les mêmes mains. Il évitait ainsi l'obligation du zekat. Abou Hanifa ajoute cette remarque : « C'est la logique du fiqh d'Abou Youssouf ! » Quels jolis tours il aurait su tirer du « livre sur les fictions du droit » du grand cadi Al-Khaççaf ?<sup>(1)</sup>.

Pour se donner l'apparence du savoir, ils se targuent surtout de discuter les espèces les plus rares (*nawâdir*, *gharaïb*<sup>(2)</sup>), et ils y emploient la casuistique la plus vaine<sup>(3)</sup>. Ce sont surtout leurs discussions publiques que Ghazâli estime condamnables. Il y voit l'origine et l'occasion de toutes les mauvaises passions, la vanité, l'envie, la délation, l'hypocrisie, les ambitions terrestres, etc.<sup>(4)</sup>, et par dessus tout, le vain désir de paraître. « Ils cherchent « surtout à traiter des questions que l'on peut appeler « *al-toubouliyât*, c'est à dire celles pour qui l'on bat la « caisse et qui excitent l'attention publique. Dans ces « débats, ils peuvent étaler tout au long leur talent de « dispute. Mais ils négligent, pour de semblables occu- « pations, les recherches véritablement actuelles : ils « disent de celles-ci qu'elles ne sont que vieux rappor- « tages, *khabariyât*, que l'on retrouve dans tous les coins ; « ce ne sont pas des *toubouliyât*, avec quoi l'on fait du « bruit<sup>(5)</sup> ». « Pour parer de telles tendances d'une trom- « peuse honnêteté, le *cheitân* a trouvé le moyen de faire « croire aux hommes qu'on peut donner à une pareille

(1) Voir *Kitab al-hiyal*, qui a été aussi imprimé au Caire en 1316.

(2) Il faut noter qu'un moraliste juif, qui suit en cette matière les mêmes principes que Ghazâli, Bakhyâ ben Pakouda, met aussi en dehors du domaine des sciences religieuses l'étude des *שָׁאַלְתָּה נִכְרֵית* (*Châhhâth hal-lebhâbhôth*).

(3) *Ihya*, I, p. 43.

(4) Comparez le chapitre intitulé *بيان أفات المناظرة*, I, p. 45, s.

(5) *Ibid.*, I, p. 43.

« science le nom de *Fiqh*<sup>(1)</sup> ». « Prends bien garde aux « diables humains ; quant aux vrais démons, tu peux « vivre sans les craindre, depuis que les hommes ont « assumé leur tâche d'aveuglement et d'erreur<sup>(2)</sup> ».

On pourrait augmenter considérablement cette anthologie des jugements où Ghazâli stigmatise les études à la mode. Chacun d'eux ramène à cette conclusion, que la science des *souqaha*, l'extravagant système des *fourouc*, ne rentre dans la catégorie des sciences religieuses, ni par elle-même, ni par le but que se proposent ses adeptes. Elle fait partie des sciences juridiques، علم الشرائع، qui sont purement temporelles, puisqu'elles dirigent tous leurs efforts vers les intérêts de ce monde. Mais la religion est affaire du cœur, « qui « est tout à fait en dehors de la sphère d'action du « faqih<sup>(3)</sup> ». Et ce n'est point du cœur que sortent les *fourouc*, et ce n'est point à lui qu'ils vont, pas plus en leurs parties essentielles qu'en ce qui n'y est qu'excroissance parasite. Quiconque veut pratiquer la loi pour atteindre la vie religieuse, doit revenir aux sources et aller puiser directement l'eau vivifiante du Coran et de la Sounna ; il lui faut cesser d'envisager la loi sous son aspect temporel. C'est ce que ne font point les adeptes des *fourouc*<sup>(4)</sup> ; le sage, qui, dans ses études religieuses, cherche Dieu, n'a rien à faire avec ces maîtres de la loi terrestre.

Le jugement ferme et sévère que Ghazâli porte sur cette doctrine et sur ses représentants ne va point jus-

(1) *Ibid.*, I, p. 32.

(2) *Ihya*, I, p. 37.

(3) *Ibid.*, I, p. 17, 13. **وَمَا الْفَلَبُ بِخَارِجٍ عَنْ وِلَايَةِ الْيَقِينِ** ; علم

(4) *Ibid.*, I, p. 32 (sur le sens du mot).

qu'à méconnaître sa valeur relative. Mais il affirme son caractère de science de la loi profane, et si elle ne se perd point dans l'art de la dispute et dans une aride casuistique, inutile aux besoins réels de la vie, il ne sautrait lui venir à l'esprit de la considérer comme absolument superflue, au point de vue du droit civil et des observances rituelles. Ghazâli lui-même est, en effet, l'un des représentants les plus éminents des *fourouc* dans l'école chafe'ite. La littérature qui, groupée autour du « Minhadj »<sup>(1)</sup>, forme les codes chafe'ites, a précisément pour base les écrits que Ghazâli a consacrés au fiqh ; elle dérive en effet de Al-Mouharrar d'Abou'l Qasim al-Râfi'y (mort en 623 = 1226), qui n'est lui-même qu'un extrait des trois codes de fiqh de Ghazâli, *البسيط*, *الوسيط*, *الدرر* ; le Mouharrar a donné naissance lui-même à toute une littérature de manuels et de commentaires.

« Quelqu'un pourra dire, déclare-t-il lui-même : « L'homme est l'ennemi de ce qu'il ignore. Mais on ne « pourra jamais me le faire croire. Je dis bien plutôt : « *Exerto crede Ruperto*. Prends le conseil de l'homme « qui a perdu une grande partie de sa vie sur ces choses, « qui a beaucoup ajouté au savoir que lui avaient transmis ses devanciers, et qui, pour composer lui-même « des livres, a dû préciser plus nettement les questions « et combattre les opinions adverses ; auquel, en fin de « compte, Dieu a montré le droit chemin et a fait connaître ses anciennes fautes. Quand cette clarté lui est

(1) Voir sur cette question Sachau ; *Muhammedanisches Recht nach schafî'itischer Lehre*. Berlin, 1897, p. xxii.

(2) *Ithaf al-sadat*, II, p. 295, 2 : اورد فيه خلاصة ما في كتب الغزالى الثلاثة . Al-Râfi'y a composé en outre un commentaire du *وجيز*, en 12 volumes. ZDMG, t. xxvii, p. 205.

« venue, il a abandonné ces études et il s'est mis à s'occuper de son âme. Ne te laisse pas égarer par les paroles de ceux qui prétendent que la *fatwa* est la base fondamentale de la loi et que l'on ne saurait en saisir les motifs, sans étudier la science des divergences des opinions, *ilm al-khilâf*<sup>(1)</sup>. »

Ghazâli ne rabaisse la valeur de ces études que lorsqu'il a en vue le perfectionnement de « l'âme individuelle », la vie religieuse et la connaissance de la religion. Coran et Sounna, point de *fourouc* : telle est la devise du théologien qui, dans l'étude de la loi, a pour but le perfectionnement individuel.

La campagne entreprise par Ghazâli contre les études de fiqh et leurs applications pratiques pouvait être, nous l'avons vu, reprise sous la même forme au Maghreb ; c'étaient en effet les mêmes tendances qui, à l'époque où nous nous sommes placés, caractérisaient la tournure d'esprit des fouqaha d'Occident.

La lecture du *Kitab al-ilm* du *Ihya 'ouloum al-dîn*, leur mettait devant les yeux comme un miroir où ils pouvaient aisément se reconnaître ; ce fait suffit à expliquer comment les fouqaha des princes almoravides crurent devoir poursuivre cet ouvrage. Les sources nous montrent que leurs colères n'eurent point pour origine principale des motifs dogmatiques ; elles furent bien plutôt allumées par la campagne de mépris que Ghazâli avait menée contre les tout-puissants adeptes des *fourouc* et contre leurs subtilités pédantesques. Il y avait une chose au moins qu'on ne pouvait lui pardonner, c'était d'avoir appliqué l'épithète de « fou » aux gens

---

(1) *Ihya*, I, p. 40.

qui croyaient gagner par ces choses le salut de leur âme<sup>(1)</sup>.

D'une façon générale, les idées de Ghazâli et les écrits dans lesquels il les exposait, ne reçurent point tout d'abord au Maghreb un accueil favorable. Comme nous l'avons indiqué plus haut, ce ne fut que plus tard que des individualités isolées y subirent l'influence sans cesse grandissante du Maître et se laissèrent pénétrer de son esprit. Le verdict rendu par les Fouqaha pour la défense de leurs intérêts égoïstes ne put empêcher, en effet, que cent ans exactement après Ghazâli, l'étude des *Ouçoûl* ne fût en honneur au Maghreb, à côté des *sourou'*, et que l'on n'y étudiât et commentât l'ouvrage de Ghazâli sur les *Ouçoûl* : *al-Moustaqṣā min 'ilm al-ouçoûl*<sup>(2)</sup>.

On entourait du nimbe de la sainteté la figure de cet homme, jadis accusé d'hérésie, et l'on plaçait son image parmi celles des pères de l'Eglise les plus vénérés et des thaumaturges les plus admirés de l'Islam. Mais, au Maghreb, les théologiens contemporains et ceux de la génération qui suivit immédiatement, se montrèrent réfractaires aux idées que Ghazâli avait voulu servir dans ses œuvres magistrales, et ils lutèrent ardemment contre elles. Les conservateurs irréductibles ne pouvaient s'accoutumer à l'idée que le salut pût exister en dehors des traités et des recueils malékites de jurisprudence, encore moins à la pensée que le salut fût à trouver partout ailleurs que dans les formulaires arides

(1) *Ithaf al-sadât*, I, p. 161. وفَالْوَالِيَّ كَيْفَ يَفْوُلُ لِلْعَالَمِ بِالْحَكَامِ الشَّرِيفَةِ إِنَّهُ مَجْنُونٌ

(2) Ahmed ben Mohammed al-Ichbili (mort en 651 de l'hég.), fit un *moukhâṣṣar* (abrégé) du *moustaqṣā*; Abou 'Ali al-Hassan al-Fîtri (mort en 776), écrivit sur cet ouvrage un commentaire, auquel Soleiman ben Daoud al-Gharnâti (mort en 832), ajouta des gloses.

qu'ils apprenaient par cœur, qu'ils enseignaient, et dont les règles leur servaient à construire des châteaux de casuistique.

Bien que ce ne soit point exclusivement l'attitude prise par Ghazâli sur ce point particulier qui ait provoqué l'opposition des théologiens du Maghreb, mais qu'elle ait été également soulevée par d'autres thèses théologiques de l'*Ihya*, nous voulons montrer par quelques dates de bibliographie comment les Maghrébins distingués se lancèrent à l'attaque du système de Ghazâli.

En effet, à côté des contemporains illustres, qui, pour ainsi parler, aboyèrent contre les écrits de Ghazâli, comme le fameux qadi 'Iyadh, nous trouvons des écrivains célèbres de ce même siècle qui s'empressèrent de consacrer à leurs ardentes polémiques des ouvrages spéciaux : Abou Bekr ben al-Walid al-Tortouchi (451-525), qui, dans une lettre à un ami, avait émis le jugement que l'auteur de l'*Ihya* « avait rejeté la vraie foi »<sup>(1)</sup>, composa un traité où il se lança à l'attaque de toutes les positions de l'*Ihya*<sup>(2)</sup>; un ardent Ach'arite d'Elvira, Mohammed ben Khalaf (mort en 537), composa un ouvrage intitulé : كتاب النفع ولا ينفع على الفعل <sup>(3)</sup>, et il est vraiment étrange que Ghazâli, que l'on peut certainement considérer sans exagération comme le sauveur du système ach'arite en pleine décadence<sup>(4)</sup>, ait été en butte aux violentes attaques des adeptes mêmes de cette doctrine. C'est que s'il était Ach'arite, il n'était point de stricte observance. En Dogmatique, comme en Fiqh, *jurare in verba magistri* lui eût été odieux. Là aussi il

(1) *Ithâf*, I, p. 28 **فِلَدْ كَانَ يَنْسَعُ مِنَ الْدِينِ**

(2) *Al-Dhabbi* (Bibl. hisp.-arab.), éd. Codera, p. 128, pénult.

(3) Ibn al-Abbar, *Takmila*, éd. Codera, p. 173.

(4) ZDMG, XLI, p. 64.

disait la nécessité de s'éclairer soi-même aux sources de la lumière : et le sel mystique, qu'il semait sur la dogmatique, donnait aux phrases fades de l'Ecole un goût que ne pouvait supporter le palais des dialecticiens. Pour lui, et nous y reviendrons surtout plus loin, le Kalām n'était pas un but en soi et n'était pas destiné à tourner la tête aux hommes. Ghazāli n'était point non plus un franc Ach'arite, de la tête aux pieds, et parmi ses propositions dogmatiques, plus d'une ne semblait pas correcte aux Acha'rites pur-sang. Sa tendance au mysticisme écartait de lui par exemple Abou 'Abd Allāh al-Māzari<sup>(1)</sup>, commentateur de l'Imam al-Harameïn, dont il semblait s'être juré de suivre mot à mot les paroles. Ce savant était d'ailleurs un étrange polémiste : « Si je n'ai point moi-même lu son livre, disait-il, j'ai du moins connu ses élèves et ses adeptes. Chacun d'eux m'apportait quelque nouvel exemple de sa méthode, et j'ai pu ainsi me faire une idée de son système et de son enseignement »<sup>(2)</sup>. Ce qu'il apprenait ainsi des doctrines qu'il prétendait combattre lui semblait être largement suffisant.

Nous voyons par là combien le sol était mal préparé au Maghreb pour les idées de Ghazāli.

Nous ne nous tromperons donc point en disant que ce furent les doctrines qu'il professait sur l'importance à accorder aux *fourou'*, qui eurent une influence dominante sur la marche que suivit Ibn Toumert en exposant la loi. Dans son voyage en Orient, il avait appris à connaître la science des *ouçoûl al-fiqh*, négligée en

---

(1) Voyez sur lui Fagnan, in traduction du *Bayan al-Maghrib*, t. 469, note 4.

(2) *Ithāf*, l. c.

Occident<sup>(1)</sup> : et elle lui enseignait comment, sans être attaché à un madhab, on pouvait rechercher soi-même la loi dans les sources. Sa dispute d'Aghmât eut pour but de prouver aux fouqaha d'Ali ben Youssouf ben Tachefin, à ces grands hommes des *sourouc*, qu'ils n'étaient que des ignorants dans la méthodologie du droit<sup>(2)</sup>. Il ne fait point porter la dispute sur les *sourouc*, mais sur les *ouçoûl*. C'est là l'important pour lui, si l'on veut arriver à déduire d'une façon correcte les détails de la législation.

Et dans la suite de ce morceau de polémique, il développe précisément avec complaisance ce qui appartient à la science des *ouçoûl al-fiqh*, avec ses enchainements strictement logiques et l'application de ses catégories à l'ensemble de la science du droit. Les principes fondamentaux de la science des *ouçoûl* sont exposés dans cette partie de ses écrits, et l'on peut recommander ce passage, jusqu'à la page 62 de la présente édition, ainsi que les pages 106-109, 181-207, à tous ceux qui souhaitent d'acquérir une connaissance approfondie de la méthodologie du droit musulman.

Dans son exposé des différents chapitres de la loi, il se réfère exclusivement au Coran et aux Hadiths, jamais à un code dérivé. Avec quelle ardeur il affirme ici son opposition à ces fouqaha, que nous avons essayé de caractériser et qui, en dehors de leurs livres de *sourouc*, tiennent tout en mépris, même l'interprétation du Coran et des Hadiths !

L'esprit qui a inspiré la création des madahib est tout à fait étranger au système qu'il expose. Pour lui, la prat-

(1) *Biogr.*, p. 25, pénult.

(2) *Oeuvres*, p. 4, intrà. — *Biogr.*, p. 41, 9 s.

que ne saurait concevoir de deux manières une seule et même question. C'était cependant parfaitement possible selon l'esprit des écoles de fiqh, qui, grâce à leur foi dans les *moudjtahidoun*, tiraient la loi de sources qui ne sauraient être considérées comme des sources autorisées. En reconnaissant l'autorité des *moudjtahidoun* on est conduit, comme par degré, à l'anéantissement de la loi véritable. Et que l'on remarque ici par parenthèse qu'en exposant ces idées, notre auteur est en opposition directe avec Ghazâli, qui attache une grande importance à affirmer les principes de l'*idjtihad* et qui s'oppose à la théorie de l'imam *ma'çoum*<sup>(1)</sup>. Au contraire, Ibn Toumert efface le nom des *moudjtahidoun* de la hiérarchie des savants du véritable Islam. Ils heurtent en effet ses prétentions au titre d'Imam impeccable. La doctrine suivant laquelle deux *moudjtahidoun* peuvent, sur un même point de droit, avoir un enseignement opposé, lui paraît absurde<sup>(2)</sup>. L'adhésion à une école juridique spéciale (*taqlid*), il l'appelle ignorance<sup>(3)</sup>. Des semblables idées sont la mort des études de *fourouc*.

C'est encore à Ibn Toumert qu'il faut faire remonter l'origine des doctrines de ses successeurs immédiats. Les principes qu'il avait posés servirent à ses adeptes de base à des progrès dont il avait d'avance tracé lui-même le programme.

Ils se consacrèrent avec ardeur à l'étude des hadiths et se refusèrent à reconnaître les madahib. On a dit d'Abd el-Moumen qu'il fut **الناسخ لغيرات المذاهب**, « celui qui a

(1) *Mounqid*, p. 16.

(2) *Œuvres*, p. 25.

(3) *Ibid.*, p. 12, av. dern. contre le *taqlid*, p. 227, 14.

« aboli les divergences entre les madahib<sup>(1)</sup> ». Abou Yaqoub Youssouf, fils d'« Abd el-Moumen, savait par cœur l'un des deux Cahih. Il rédigea pour ses guerriers un recueil de traditions sur le *djihad*<sup>(2)</sup>, que l'on trouvera en appendice de la présente édition (p. 377 s.).

Ce petit recueil ne saurait provenir du *Imlâ* d'« Abd el-Moumen, car la suscription en est datée de l'année 579, époque à laquelle « Abd el-Moumen n'était plus depuis longtemps de ce monde.

Mais ce ne fut que le troisième prince almohade qui prit sérieusement en main la suppression des *fourouc*. Il tira les conséquences extrêmes des idées que l'étude de la doctrine de Ghazâli avait inspirées à Ibn Toumert.

« Alors disparut la science des applications juridiques (*forouc*); il était un objet de crainte pour les juristes, et il ordonna de livrer aux flammes les livres du Rite (malékite), préalablement débarrassés des (passages provenant des) traditions du Prophète et du Koran. C'est ainsi que de nombreux ouvrages furent brûlés dans tous ses États, tels par exemple la *Modawwana* de Sah'noûn, le traité d'Ibn Younos, les *Newâdir* et le *Mokhtaçer* d'Ibn Aboû Zeyd, le *Tahdhîb* d'el-Berâdhâ'i, la *Wâd'iha* d'[« Abd el-Melik] Ibn H'abib et autres ouvrages analogues. Moi-même, étant à Fez, je les ai vu apporter par charges qu'on amoncelait et auxquelles on mettait le feu. Défense fut faite de s'occuper de spéculation (*ra'y*) et d'en rien étudier, sous peine de châtiments sévères. Certains des traditionnaires qui vivaient autour de lui eurent ordre d'extraire

---

(1) Al-Marrâkechi, p. 183.

(2) ZDMG, t. xli, p. 120, 6.

« des dix recueils de ce genre spécialement connus : les  
« *Qah'ih'* [de Bokhari et de Moslim], *Termid'hi*, le *Mou-*  
« *watta*, les *Sounen* d'Aboù Dâwoûd, les *Sounen* de  
« Nisâ'i, les *Sounen* d'El-Bezzâr, le *Mosnad* d'Ibn Aboù  
« Cheyba, les *Sounen* de Dârak'ot'ni et les *Sounen* de  
« Beyhak'i, des traditions concernant la prière et ce qui  
« y a trait, sur le modèle des traditions recueillies par  
« Mohammed ben Toumert sur la purification. Le recueil  
« qui fut ainsi composé par ses ordres, lui-même le dic-  
« tait au peuple et forçait celui-ci à l'apprendre, si bien  
« qu'il se répandit dans tout le Maghreb et était su-  
« par cœur de tous, grands et petits, car cette connais-  
« sance était récompensée par de précieux cadeaux de  
« vêtements et d'argent. En somme, son but était de  
« ruiner la doctrine malékite et de la chasser entière-  
« ment du Maghreb, pour amener le peuple à ne plus  
« pratiquer que le sens apparent du Koran et des  
« Traditions ; tel aussi avait été le but de son père et de  
« son grand père, mais ceux-ci, à la différence de  
« Ya'k'oûb, ne l'avaient pas affiché. Ce qui, à mes yeux,  
« prouve ce que j'avance, c'est le récit fait par le *h'afiz*  
« Aboù Bekr<sup>ben</sup> el-Djadd à plusieurs personnes, de qui  
« je le tiens : « La première fois, dit-il, que je pénétrai  
« chez le Prince des croyants Aboù Ya'k'oûb, il avait  
« devant lui le traité d'Ibn Yoûnos : « Aboù Bekr », me  
« dit-il, « je réfléchis à ces opinions diverses qui ont été  
« émises sur la religion divine : t'es-tu demandé quelle  
« pouvait être l'interprétation exacte d'entre ces quatre  
« ou cinq, ou même davantage, proposées sur telle ou  
« telle question, et laquelle doit être adoptée par celui qui  
« n'est que disciple [et non chef d'école] ? » Je me mis à  
« lui expliquer ces difficultés ; mais, m'interrompant :  
« Aboù Bekr », dit-il, « il n'y a que ceci (montrant le

« Koran), ou cela (montrant les Traditions d'Abou Dawa-  
« oùd qu'il avait à sa droite), ou bien encore l'épée »<sup>(1)</sup>.

« Sous le règne de Ya'k'oûb, on proclama ouverte-  
« ment [le but] qui avait été tenu caché sous les règnes  
« de son père et de son grand père<sup>(2)</sup>. »

### III

Il résulte logiquement de ce qui précède que, partout où allaient régner les idées d'Ibn Toumert, il n'y avait plus aucune place où le *sigh* malékite pût exercer son autorité ; sa théorie de la loi, telle qu'il l'enseignait, était exclusive de la légalité des *madahib* et de leurs manières différentes (*ikhtilafât*), de résoudre les questions secondaires de la législation (*sourou'*).

En même temps, le réformateur enlevait toute raison d'être au principe qui avait permis aux divers *madahib* d'aboutir à des différences d'interprétation, c'est à dire au *ray al-moudjatihidin*, à la pensée indépendante, à l'opinion fondée sur un enchaînement spéculatif, où s'étaient plu des maîtres réputés compétents pour fournir de leur propre fonds une solution doctrinale aux questions que ne résolvait point un texte révélé. Il était tout naturel que cette solution variât avec les différents *moudjatihidoun*; et c'est là ce que Ibn Toumert suppri-

(1) Il y a de vieux exemples de ce mot. Dans *Tabari*, III, p. 1469, le Khalife Mamoun dit : **وَلَا يَعْدُ الْجَهُودُ لِتَبَرِّهَانٍ وَاحِقٍ لَا السَّيِّفُ لَظِيفٌ وَالْمَكْحُونَ**. Une déclaration du sultan espagnol Abou'l-Walid est calquée sur le même modèle; M. J. Müller : *Beiträge zur Geschichte der westlichen Araber*, p. 128. Cf. Ghazâli; *Hujam al-'awamm*: le Caire, 1309, p. 21, 8, qui dit des premiers adeptes du Prophète : **وَعَدَلُوا إِلَى السَّيِّفِ وَالسَّنَنِ بَعْدِ ابْشَارِ أَدْلَةِ الْقُرْآنِ**.

(2) Al-Marrakechi, p. 201-203, traduction Fagnan.

mait en refusant à la réflexion subjective personnelle, au raisonnement, toute influence sur le développement de la législation.

Il ressort de sa dispute d'Aghmat avec les fouqaha<sup>(1)</sup>, que l'élément essentiel de sa doctrine sur les fondements du droit peut se résumer en cet axiome : *al 'aqil leisa lahou fi al-char' madjâl*, c'est à dire « qu'on ne « peut pas accorder au raisonnement la moindre place « dans les lois de la religion »<sup>(2)</sup>. Ce sont les sources objectives, matérielles, du droit, que l'on doit prendre pour base de la législation, c'est à dire le Coran, la tradition transmise de façon authentique, et le consensus de la *oumma*<sup>(3)</sup>, fondé sur des traditions qui, à travers toutes les générations, ont été soutenues par des autorités nombreuses formant une chaîne ininterrompue (*tawâtîr*). Ainsi se trouve absolument exclu l'élément subjectif, personnel, ce qu'il appelle *dhann*, hypothèse, opinion, et qui, devons-nous ajouter, a, sous la forme du consensus de la *oumma*, trouvé sa place nécessaire parmi les sources régulières du droit, dès le début des spéculations juridiques dans l'Islam. Que l'on ne croie point que ceux qui rejettent le plus nettement tout élément du *dhann* soient partout ceux-là mêmes qui invoquent le plus énergiquement le point de vue traditionnaliste. Nous trouvons la preuve du contraire dans un étrange document de la littérature juridique de l'Islam, dont il faut tenir compte ici, bien qu'il ait vu le jour près de deux cents ans après Ibn Toumert. Nos

---

(1) *Oeuvres*, p. 4, 9 s.

(2) *Oeuvres*, p. 17, 3 ; comp. p. 44, 1 : *fi'l-sam'* « dans les choses fondées sur l'autorité traditionnelle », p. 128, 6, 146, 14 ss.

(3) *Ibid.*, p. 16, 4 av. dern. ; 18, 8.

lecteurs connaissent le nom et savent l'autorité en théologie d'Ibn Qayim al-Djaouziya, ardent élève et adepte du grand professeur hanbalite Taqî al-Din Ibn Teimiya. Maitre et élève étaient, en dogmatique, des partisans si respectueux des paroles révélées et de l'exclusive légalité de leur signification littérale que, quatre cents ans après l'œuvre d'apaisement d'el-Achrâri, ils pouvaient être, sans trop d'injustice, accusés de *tadjsim* et de *tachbih*<sup>(1)</sup>. Nous les trouvons aussi parmi les adversaires les plus tenaces de l'intervention du *kalâm*. C'est sur Ghazâli qu'eux aussi rejettent tout le fiel de leur haine<sup>(2)</sup>. Traditionniste fanatique, Ibn Djaouziya écrivait en même temps un livre de droit sous le titre de : *al-tourouq al-hikmiya fi l siyâsa al-char'iya*, « Les chemins légaux « du gouvernement religieux ».

Cet ouvrage, que l'on peut lire maintenant dans une belle édition imprimée<sup>(3)</sup>, ne traite point de physiognomonique (*firâsa*), comme Brockelmann l'a dit sur la foi du catalogue des manuscrits de Gotha<sup>(4)</sup>; mais l'auteur y manifeste son dessein de montrer que depuis les temps primitifs de l'Islam les règles du droit n'ont pas été fondées exclusivement sur l'évidence juridique purement objective, mais qu'elles ont pu l'être aussi sur la pensée subjective, intérieure, sur une impression, sur des *amârât* (indices). Nous voyons donc qu'il n'a point senti

(1) Schreiner : *Beiträge zur Geschichte der theologischen Beweisungen im Islam*, Leipzig, 1899, p. 76-108 (= ZDMG. LII, 541 suiv., LIII, 59 suiv.).

(2) Les jugements portés sur lui ont été réunis dans Aloûsi : *Djala' al-'aynein*, Boulaq, 1298.

(3) Le Caire (Société littéraire), 1317.

(4) *Geschichte der arabischen Litteratur*, II, p. 106, n° 27. Dans ce même passage, les n° 7 et 27 sont aussi désignés à tort comme des ouvrages différents.

la contradiction qui existait entre son adhésion fanatique aux allures traditionnelles de l'école hanbalite et sa volonté d'inscrire, pour ainsi parler, le *dhann* sur son drapeau, en tête de la procédure judiciaire.

Les adversaires d'Ibn Toumert repoussent énergiquement l'anathème qu'il lance contre le *dhann*; ils se refusent à le considérer comme une « source d'erreur », et ils invoquent notamment à l'appui de leur thèse l'autorité indiscutable que l'on attribue au témoignage oculaire, *chahâda*, pour soutenir une décision juridique quelconque<sup>(1)</sup>; et cependant la valeur des témoignages oculaires, ainsi que des juges consciencieux et des juristes de l'Islam l'ont souvent dit d'une façon formelle<sup>(2)</sup>, ne peut être acceptée que comme une présomption sous une forme subjective, et n'acquiert une certitude objective que dans des cas très rares.

C'est l'argument tiré ainsi de la valeur du témoignage oculaire par les partisans du *ray* qu'Ibn Toumert devait chercher tout d'abord à affaiblir<sup>(3)</sup>. Il le fait avec plus de méthode que ne l'avait tenté le Zahirite Ibn Hazm qui avait eu, lui aussi, à défendre la théorie de l'exclusion du *ray* contre des attaques analogues<sup>(4)</sup>. Ibn Toumert, en effet, attacha une importance toute particulière à la différence qu'il établit entre *aql*, c'est à dire les principes absolus de la loi, et *amâra*,

(1) *Oeuvres*, p. 5, 6.

(2) Abou Bekr ben al-Arabi émet cette proposition : **انها الشهادة** فبأول قول الغير على الغير بغير دليل. Le juge de Bedjâya, Mohammed ben 'Abd al-Ruhman al-Khazradji, originaire de Xativa, dans la pratique de ses fonctions, n'admit le témoignage que dans de rares occasions. (al-Maqqari, éd. Leyde, 1, p. 884, 15 s.).

(3) *Oeuvres*, p. 26, 3 s. contre l'admission du *ray*, p. 125, 4. ; 152, 14.

(4) Ibtâl al-Qiyâs, dans mes *Zahirites*, p. 213, 13 ; 218, 1 s.

c'est à dire les indications accessoires d'une valeur relative. Tandis que la première classe fournit aux décisions juridiques des principes nécessaires, la seconde n'offre que des sources d'une valeur relative et dépendant des principes précédents. Ainsi, le témoignage oculaire ne constitue pas une base absolue pour la jurisprudence ; sa valeur dépend de la force probante dont le législateur l'a ou non armée. On ne peut donc en tirer argument pour démontrer que l'appréciation individuelle puisse être en d'autres cas une source de la loi.

C'est sur cette distinction qu'Ibn Toumert s'appuie pour ne donner qu'une valeur relative aux traditions *âhâd*, c'est à dire à celles qui ne sont fondées que sur une seule autorité, en opposition aux traditions de *tawatour*. Cette première classe de hadiths qui, malgré tout, a pour origine l'ouïe, la transmission orale, le *sam'*, et non la raison, le *'aql*, trouve auprès de lui, grâce à ce caractère, un accueil plus favorable que dans les écoles du *ray*. Celles-ci, en effet, n'enseignent point qu'il y ait nécessité absolue à faire dériver la loi des sources du *sam'*, et par suite, elles peuvent se montrer beaucoup plus sévères à l'égard des traditions<sup>(1)</sup>. En s'en tenant strictement à la valeur exclusive des sources traditionnelles, on doit accorder plus d'importance à leur rôle de régulateurs de la pratique juridique. On maintient le principe que les traditions de *tawatour* sont seules capables de fonder la certitude absolue ; cependant des distinctions scolastiques permettent d'accorder *dans la pratique* (*al-'amal*), une certaine valeur aux traditions

---

(1) Muham. *Studien*, II, p. 78.

plus faiblement fondées, mais seulement en vertu d'un *aql* qui leur prête cette force.

Notre auteur, au cours de cette discussion, trace un exposé très serré de la nature de ces deux groupes de traditions, de leurs variétés et des conditions exigées pour leur validité; c'est un traité méthodique du rôle qu'elles jouent dans la pratique juridique<sup>(1)</sup> et qui constitue l'une des questions capitales de la science des *ouçoul*. Ces pages nous montrent aussi comment ce contemplateur du *ray*, ou comme il l'appelle, du *dhan*, accepte les traditions à tort et à travers, les unes comme des sources de valeur absolue, les autres comme des sources de valeur relative. Il va jusqu'à polémiquer contre les gens de l'Iraq qui repoussent les traditions interrompues (*marásil*)<sup>(2)</sup>.

Parmi les traditions de *tawâtour*, ce sont celles des Médinois qu'il place en première ligne, et qui sont pour lui la source impollue de la loi, selon l'esprit du Prophète et de ses compagnons. « Tout ce que les savants de Médine ont rapporté, et tout ce d'après quoi ils ont dirigé leurs actes, voilà le droit chemin. L'Islam, les lois, le Prophète et ses compagnons existaient à Médine en un temps où sur aucun autre point du globe on ne pouvait trouver ni religion, ni prière, ni appel à la prière, ni trace de lois. A cette époque, la vraie religion n'existe pas ni en Iraq, ni dans les autres pays. Donc, les gens de Médine peuvent, à juste titre, servir pour nous de preuves contre tous les autres. Mais quand quelqu'un vient à la rescousse, en disant: Nous avons cependant recueilli

---

(1) *Oeuvres*, p. 47 s.

(2) *Oeuvres*, p. 53 s.

« des compagnons des propositions émises par le Prophète, qui ne concordent point avec la pratique médinoise ; pourquoi donc, les Médinois dans leur pratique du droit se sont-ils écartés de ces traditions ? Si quelqu'un fait cette question, nous pouvons lui répondre ainsi. Cette contradiction peut s'expliquer de trois manières différentes : *a)* ou les Médinois ont montré à l'égard de ces traditions une opposition *consciente et intentionnelle* ; *b)* ou ils l'ont fait par ignorance (donc involontairement) ; *c)* ou, enfin, ils y avaient été conduits par des raisons licites. Supposer seulement la première cause est une absurdité, car il en résulterait que les gens de Médine seraient exactement le contraire de ce que Dieu même a dit qu'ils sont, c'est à dire des adeptes du Prophète, qui marchent dans la voie droite ».

« Il est également impossible d'accepter la seconde explication, car nous savons quel zèle les Médinois ont déployé pour la religion, et qu'à Médine tous étaient dans l'entourage du Prophète (et qu'ils ont dû ainsi connaître sa volonté). — Reste la troisième explication. Il peut y avoir raison licite d'opposition, soit quand le contenu de la tradition envisagée a été légalement abrogé, soit quand les traditions en question sont soupçonnées d'être fausses ou interpolées ou n'excitent pas une confiance suffisante. Sans aucun doute, la pratique des Médinois fournit donc des arguments contre tout ce qui lui est opposé. » Et pour donner à cette démonstration plus de valeur, on allègue l'exemple de l'élève d'Abou Hanifa lui-même, du partisan déterminé du *ray*, Abou Youssouf, quand, au sujet des divergences qui existent sur l'importance du *moudd (modius)* qui apparaît si fréquemment dans la loi, il s'incline devant ce

que les gens de Médine ont décidé en cette matière<sup>(1)</sup>. Ce serait le véritable *moudd nabawi*<sup>(2)</sup>.

Il est très possible qu'en présentant ainsi la tradition et la pratique médinoise comme le meilleur guide de la loi, on ait insidieusement cherché à obtenir une sorte de « *captatio benevolentiae* » de l'école malékite dominante, dont le père, Malik ben Anas, était l'« *Imām dār al-hidjra* ». A l'époque où le droit musulman commence à se développer, l'école médinoise est constamment en opposition avec l'école de l'Iraq. Ibn Toumert se réfère comme à un texte canonique fondamental, à la *Mouwatta*<sup>(3)</sup>, à côté des recueils de traditions de Moslim, qui est cité le plus souvent, d'al-Bokhāri, auquel il fait les emprunts les plus étendus, d'al-Tirmidī, d'Aboū Dawoūd et d'al-Nasa'i ; ce dernier n'est cité qu'une seule fois (p. 84, 18). Il ne renvoie jamais à des travaux de codification. Car c'est son principe de présenter la loi de l'Islam d'après les sources traditionnelles, et non d'après les ouvrages de *fourouc*<sup>(4)</sup>.

D'une façon générale, il ne rentrait point dans les plans du réformateur de faire de son livre un traité de droit. Il n'a traité dans ce domaine que les chapitres de la prière<sup>(5)</sup>, de la purification<sup>(6)</sup> du butin<sup>(7)</sup>, de l'interdiction du vin<sup>(8)</sup>. Les autres parties traitent exclusivement

(1) *Oeuvres*, p. 48 infrà à 49 infrà.

(2) Muham. *Studien*, II, p. 22, note 6.

(3) *Oeuvres*, p. 78, 7 + 86, 1 ; 91, 8 ; 118 pénult. ; 129, 15.

(4) Il se réfère (p. 97, 3 infrà ; 101, 14 ; 103, 5 infrà), à l'école des *Chafîites*, dont il accepte le principe de l'*istiqbâb*, p. 135, 10 ; 138, 1 ; 156, 5 infrà.

(5) *Oeuvres*, p. 63 ss.

(6) P. 280 ss.

(7) P. 347.

(8) P. 363 ss.

des questions concernant les *ouçoul al-fiqh*, le mahdisme et la confession de la foi (*‘aqida*)<sup>(1)</sup>.

Si nous voulions caractériser d'un terme précis la tendance suivie par Ibn Toumert dans sa législation, nous serions amenés à reconnaître que son aversion pour toutes les manifestations du *raï*, et son exclusion du *taglid* le rapprochent sensiblement de l'école que l'on nomme d'ordinaire *zahirite*<sup>(2)</sup>. Sur certains points particuliers de la loi, il peut avoir donné parfois une autre solution que celle qui nous est rapportée comme appartenant à la *Zahiriya*. Mais l'école des Zahirites, par sa nature même, n'impose ni une doctrine exclusive, ni un code juridique bien arrêté dans le genre de la Moudawwana ; c'est beaucoup plutôt une simple méthode ; elle fait dépendre sa décision de la valeur des traditions qu'il s'agit d'examiner. Mais pour la méthode générale, il nous apparaît très nettement que c'est sur le terrain zahirite que le fondateur des Almohades s'est placé. Quand il lui faut une preuve à l'appui d'une thèse quelconque, il ne connaît que trois sortes d'arguments : *Kitâb*, *sounna*, *idjmâ‘*<sup>(3)</sup>, et encore restreint-il ce dernier élément, à l'accord des compagnons du Prophète (*idjmâ‘ al-qaâhâba*)<sup>(4)</sup>, conformément à la théorie zahirite et en opposition avec les partisans des madâhib. C'est particulièrement sur deux questions spéciales des *ouçoul al-fiqh* que l'on aperçoit combien Ibn Toumert suit la

(1) Voy. la table des matières annexée à l'édition des textes.

(2) P. 255, 3 intrâ الله... يُكْلِفُ بِالظَّوَاهِرِ.

(3) *Passim* ; cf. aussi p. 105, 6, 12 ; 139, 4 ; pour استمرار العمل p. 142, 2, 6 ; 150, 12 ; 151, 12.

(4) *Oeuvres*, p. 79, 4 ; 84 ult. ; 86, 1 ; 103, 2-16 ; 104, 3 ; 113, 6 intrâ ; 134 pénult., 136, 9.

méthode des Zahirites. C'est un principe d'exégèse<sup>(1)</sup> et de *fiqh*, admis de tout temps par les madâhib orthodoxes, que la forme impérative ou prohibitive<sup>(2)</sup> d'un texte juridique n'implique pas toujours une obligation absolue, mais qu'il faut souvent l'interpréter dans le sens d'une permission ou d'un avis, ou dans celui d'un vœu non obligatoire (امر للذنب) <sup>(3)</sup> du législateur<sup>(4)</sup>; Ibn Toumert, au contraire, part de ce principe que la forme impérative ou prohibitive d'un texte doit être toujours considérée comme obligatoire; c'est un ordre ou une interdiction, dont la violation entraîne le châtiment de Dieu<sup>(5)</sup>. L'homme n'a point le droit d'épiloguer là-dessus.

Quand il résout une autre question de principe, celle de savoir si un ordre exprimé sous une forme absolument générale (عموم) peut perdre par une interprétation juridique sa valeur générale et être restreint à des cas spé-

---

(1) Cf. Ibn Qoteiba : *Kitâb al-masâil* (man. de la biblioth. due. de Gotha. Pertsch, n° 636, fol. 5).  
والندي والغرض لا يعلم إلا توفيقا  
لأن المخرجين مخرج واحد ما لم يبين ذلك الرسول صلعم وبي  
الفران اشياء من الامر والنهاي تخرج مخرجا واحدا وهي  
لا يستوى في المعانى ومنها امر هوفرض.... ومنها امر هو  
قاديب .... ومنها امر منها تقييد .... وهذا شىء لا يعلم الا  
بالتوفيق

(2) Dans une seule et même phrase, cette expression peut exprimer différents degrés de l'obligation légale; voir à ce sujet al-Khattâbi in Ibn al-Athir, *Nihaya*, au mot خبيث, 1, p. 278, in fine.

(3) A cela répond dans la forme négative le الشفقة للشفقة ; par ex. Al-Samarkandî, *Boustân al-‘ârifin*, p. 141.  
هذا نهى الشفقة الشفقة وليس نهى التحرير

(4) *Zâhiriten*, p. 74-73 ; 122.

(5) Œuvres, p. 40-41, 120, 5 ; 122, 5 infrâ.; 128 ult.; 129, 1 ; 133, 9 ; 144, 4 infrâ; 145, 9 ; 158, 6 infrâ ; 159, 4 infrâ ; 255, 3 infrâ.

ciaux<sup>(1)</sup>, nous le trouvons entièrement du côté de l'école zahirite<sup>(2)</sup>.

Tout en n'admettant point le *qiyas* parmi les principes d'où l'on fait sortir la loi, tout en donnant une théorie pénétrante<sup>(3)</sup> des diverses sortes de mauvais *qiyas*, il ne s'en tient point cependant à la forme que le fondateur de l'école zâhirite, Dawoud ben 'Ali, a permis sous le nom de *qiyas djali* (analogie évidente)<sup>(4)</sup>. Dans le cas où les choses que l'on compare appartiennent à des catégories juridiques parfaitement identiques, ou encore quand dans une loi déterminée la légitimité de l'analogie résulte des termes mêmes employés, il ne faut point à priori décider qu'il n'y a point *qiyas char'i*. Ce que l'on doit exclure, c'est l'emploi spéculatif de l'analogie, le *qiyas aqli*, avec ses différentes modalités<sup>(5)</sup>.

Nous avons précédemment émis l'hypothèse que Ibn Toumert avait connu les écrits d'Ibn Hazm (mort en 456)<sup>(6)</sup>; elle s'appuie sur deux ordres de faits: *a)* sur les concordances que nous pouvons constater entre ses idées et celles du grand savant zâhirite d'Andalousie; on retrouve chez lui par ex. ce qu'Ibn Toumert a dit des noms de Dieu<sup>(7)</sup>; *b)* et sur les polémiques qu'Ibn Toumert poursuivit en faveur des doctrines qu'Ibn Hazm avait tout particulièrement défendues. Il attaque par

(1) *Oeuvres*, p. 38; 99, 4; 101, 1; 131, 2; 155, 13; c'est toujours le موضع اللغة (la valeur lexicologique des mots), qu'il faut prendre en considération, p. 130, 9-20; 132, 1; 141, 8; ex. Ibn Hazm, in *Zahiriten*, p. 124.

(2) Conf. là-dessus, mes *Zâhiriten*, p. 120-121.

(3) *Oeuvres*, p. 164, 165.

(4) *Zâhiriten*, p. 36.

(5) *Oeuvres*, p. 99, 14; 101, 14; sur les mauvais *qiyas*, p. 174.

(6) ZDMG, xli, p. 94.

(7) *Oeuvres*, p. 237, 11.

exemple les gens qui réprouvent toutes les recherches portant sur la valeur rationnelle des lois divines<sup>(1)</sup>. Or, nous connaissons, par les écrits d'Ibn Hazm, cette manière d'envisager la législation ; les ordres divins sont des invitations à une obéissance aveugle ; on ne doit point remonter aux causes. De cette théorie qu'il repousse, Ibn Toumert ne conserve qu'un trait : il ne faut point considérer les origines des lois, *علل الشرائع*, comme une base d'analogue sur laquelle on puisse fonder la ratio legis<sup>(2)</sup>.

L'histoire de la théologie musulmane montre que le fiqh zâhirite s'accorde avec les tendances dogmatiques les plus diverses ; Ibn Hazm seul a entrepris de fonder une concordance du fiqh zâhirite et d'une dogmatique zâhirite. Sur les questions de dogmatique, Ibn Toumert ne pouvait suivre les idées soutenues par Ibn Hazm ; c'était précisément celles qu'il combattait. Ibn Hazm, en effet, fut un ennemi déclaré de l'Ach'arisme, dont Ibn Toumert déployait devant lui la dogmatique comme un étandard. Ibn Toumert nous fournit donc une preuve de ce fait que des principes ach'arites de dogmatique pouvaient se concilier avec des principes zâhirites en matière de législation.<sup>(3)</sup>

#### IV

Un autre point de la réforme qu'Ibn Toumert imposa au Maghreb et qui allait à l'encontre des principes religieux dominants, fut l'introduction générale de la

(1) *Oeuvres*, p. 163.

(2) *Ibid.*, p. 131, 12 ; ex. les principes شام يتحكم كيف الشارع, p. 108, 11 ; الأصل في التشريعات التعبد, 131, 5 infra.

(3) Il fait même allusion à l'atomisme des partisans du Kalâm, p. 209, 11 ; 217, 8 ss.

dogmatique ach'arite ; elle devait remplacer l'attachement crédule à l'interprétation verbale, anthropomorphique, qui était généralement admise dans ce pays, et qu'il déclara hérétique, méconnaissant Dieu<sup>(1)</sup>. En face de ces doctrines, il plaça son *taouhid*, expression qu'il emprunta à la théorie mo'tazilite. Les Mo'tazilites donnaient, en effet, le nom de *taouhid* à leur définition de l'idée de Dieu et à leur façon de concevoir les attributs divins ; ils exprimaient par là qu'ils ne reconnaissaient point l'existence d'attributs éternels attachés à l'essence de la divinité et qu'ils mettaient au premier plan l'unité de cette essence éternelle ; ils repoussaient la croyance en des attributs accessoires éternels, ce qui, d'après eux, équivalait à admettre la pluralité de l'essence éternelle. Parmi les résultats qu'avait eus son fructueux voyage d'études et dont il saisissait volontiers l'occasion de se faire gloire<sup>(2)</sup>, aucun n'eut plus d'importance pour lui et pour toute sa carrière que la place qu'il donnait au vrai croyant dans les questions de dogme.

Dans l'auditoire des théologiens illustres de Bagdad<sup>(3)</sup>, Ibn Toumert apprit à connaître toutes les subtilités des questions alors controversées<sup>(4)</sup> dans le *kalām*. Il s'appropria tout spécialement les définitions qui doivent faire concorder les expressions anthropomorphiques des textes religieux traditionnels avec la

(1) *Biogr.*, p. 57, 3.

(2) Nous faisons ici allusion à une digression un peu tirée par les cheveux sur les mathématiques et autres sciences profanes. *Oeuvres* p. 60-61.

(3) On mentionne surtout encore 'Ali ben Mohammed al-Tabari, connu sous le nom de al-Kiyâ al-Harâsi (mort en 504), disciple de l'Imam al-Haramayn. (*Biogr.*, p. 15, 25 ; 25, 4 av. dern.).

(4) Sa profonde connaissance des finesses des définitions d'école nous apparaît dans ses œuvres, p. 195, ss. et ailleurs.

croyance en la spiritualité et l'immatérialité de Dieu et avec la négation de ses attributs corporels. Il apprit à connaître la méthode de l'interprétation figurée (*tawil*) des expressions qui appartiennent au monde matériel<sup>(1)</sup>. Il lui semble, comme à tous les adeptes intransigeants du *kalām*, que l'insouciance avec laquelle les Maghrébins glissaient sur ces questions était du *koufr*, la négation même du *taouhid*.

Dans les doctrines qu'il apprit à connaître ce furent en général les conséquences extrêmes qu'Ibn Toumert adopta de préférence, et nous en avons eu déjà un exemple dans sa conception de la loi ; c'est donc à une opinion extrême qu'il s'arrêta sur la question fondamentale du *kalām*, qui est celle de savoir dans quel sens et dans quelle mesure on doit parler d'attributs (*cifāt*) en Dieu. Ici, il ne se déclara point satisfait du point de vue moyen de l'école ach'arite la plus répandue, mais il se décida à nier rigoureusement les *cifāt*, dans le sens où l'avait exigé la doctrine mo'tazilite. De même, sur d'autres points de détail, c'est vers la mo'tazila qu'allèrent ses préférences<sup>(2)</sup>.

Il prend aussi une position extrême dans la question de savoir quels sont les manquements aux obligations du dogme qui marquent un homme du nom de *kafir*. Il faut savoir que cette question n'a pas le caractère d'un problème purement académique. De la solution qu'on lui donne dépendent des conséquences pratiques très importantes, redoutables même. La vie (ils disent le

(1) Définition du *tawil* dans Averroès : **وَمِنْتَهِيَ التَّاوِيلِ هُوَ أَخْرَاجُ دَلَالَةِ الْعَظَمَةِ مِنَ الدَّلَالَةِ الْمُحَقِّيقَةِ إِلَى الدَّلَالَةِ الْمُجَازِيَّةِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَبْخُلَ ذَلِكَ بِعَادَةٍ لِسَانِ الْعَرَبِ فِي التَّجَوُزِ مِنْ قِسْمِيَّةِ الشَّيْءِ يُشَبِّيهُهُ أَوْ سَبِّهُ أَوْ لَاحِفَهُ أَوْ مَقَارِنَهُ**

(2) Marrakechi, *Bio.*, p. 57, 3.

sang), des *kafir* n'est heureusement estimée *halâl*, qu'en théorie : mais ses biens sont hors la loi. N'exerce-t-on même point contre lui toute la rigueur du texte de la loi, garde-t-on tout d'abord envers lui une attitude d'expectative, prise au sérieux, cette expression de *kafir* n'entraîne pas moins pour un musulman les conséquences sociales les plus graves. Un tel homme est comme excommunié ; on ne peut manger avec lui à la même table ; on ne peut faire alliance avec lui ; son mariage consommé avec une musulmane est nul ; on ne saurait faire la prière, quand c'est lui qui la dirige ; on évite de l'approcher ; son témoignage n'est pas valable ; toutes les opérations juridiques dans lesquelles il intervient, sont sans valeur ; la prière des morts même n'est point faite sur lui. Par trois fois, on doit chercher à le ramener ; si cette tentative ne réussit point, il est considéré comme un *kafir* endurci. C'est ainsi que le célèbre mystique 'Abd al-Qadir al-Djilâni dépeint la situation de l'homme qui, avec les Mo'tazilites, par exemple, croit à la création du Coran<sup>(1)</sup>. Ce *soufi* était en même temps un adepte de la doctrine hanbalite.

Du moment où la qualification de *kafir* entraînait de telles conséquences, on comprend que des personnages réfléchis, qui voyaient dans la vie religieuse une grave actualité et non point des exercices de sophistique, n'aient appliqué la dénomination de *kafir* qu'avec une grande réserve. Ils posèrent en principe qu'on doit hésiter à

(1) Dans son ouvrage *Al-Ghouanya* :

بِمَنْ زَعَمَ أَنَّهُ مُخْلوقٌ أَوْ  
عَبَارَاتُهُ أَوْ التَّلَاوَةُ غَيْرُ الْمَتَلَوَأَوْ فَالْ لَعْنَى بِالْفَرَانِ مُخْلوقٌ بِمَنْ  
كَافِرَ بِإِلَهِ الْعَظِيمِ وَلَا يُخَالِطُ وَلَا يُوَاكلُ وَلَا يُنَاهَى وَلَا يُجَاهَرُ بِهِ  
وَلَا يُجَاهَرُ وَلَا يَصْلِي خَلْبَقَهُ وَلَا تَقْبِيلُ شَهَادَتَهُ وَلَا تَنْصَعُ وَلَا يَتَهَاجِرُ  
نَكَاحَ وَلِيَهُ وَلَا يَصْلِي عَلَيْهِ إِذَا مَاتَ بَانَ قَلْبُهُ بِهِ اسْتَقْبَابٌ ثَلَاثَةُ  
كَلْمَرْتَدْ جَانَ قَابَ وَلَا قَتْلَ

déclarer quelqu'un *kâfir*, tant qu'on peut éviter ce jugement sévère. Dans les cas douteux, il faut se décider pour l'indulgence<sup>(1)</sup>. On tire volontiers de la tradition ce principe qu'il est interdit de considérer des *priants*, c'est à dire les gens qui font le *çalât*, comme des incroyants. Bien que ce hadith ne soit pas considéré comme authentique, on le prend volontiers pour guide dans la pratique<sup>(2)</sup>. On regarde comme *kâfir* le *tarik al-çalât*<sup>(3)</sup>, alors que *al-mouçalli*<sup>(4)</sup> est pris comme synonyme de vrai croyant. Pour fermer la porte à l'ardeur des fanatiques, tout en adoptant le point de vue d'une doctrine stricte, on a dressé la liste des actions qui peuvent entraîner pour un musulman le titre de *kafir*<sup>(5)</sup>.

Ce n'est point seulement au point de vue des lois rituelles, mais aussi des théories dogmatiques que se pose la question de savoir dans quelle mesure l'individu qui ne professe point l'observance des formules bien établies tombe sous la qualification de *kafir*. L'exemple d'Abd

---

اذا كان في المسئلة وجدة توجب التكبير ووجه واحد يمنع  
التكبير فعلى المعتنی ان يميل الى الوجه الذى يمنع التكبير

(2) Nawawi : *Manho'urât* (man. de la bibliot. de l'Université de Leipzig, D C, n° 189), fol. 6, recto :  
مسئلة هذا الحديث المشهور  
نقليت عن قتل المصلين هل هو ثابت ومن رواد من الأئمة  
الجواب هو ضعيف، واد ابو داود باسناد ضعيف

(3) Termidi, II, p. 103; Abou Dawoud, II, p. 174, ep. œuvres p. 84, 1 ss.

(4) Cheibâni : *Athâr* (éd. Lahore, 1309), p. 104: اهل الصلاة in  
Masoudi, *Tanbih*, éd. de Goeje, p. 273, 11 = musulman, ep. اهل  
الفيلة

(5) Ibn Hadjar al-Haitami (mort en 956 hég.) a réuni ces listes dans son livre intitulé .*الاعلام بما يقطع الاسلام*. Il en donne une autre dans ses *Fatâwi hadithiya* (éd. du Caire, 1307), p. 61. Un ouvrage du même genre, le *كتاب مکعرات الامم الاعظم*, de Badi 'al-din al-Qazwini (man. du comte Landberg), énumère les cas qui, d'après la doctrine d'Abou Hanifa, entraînent le *takfir*.

al-Qadir nous a montré que les vieux croyants le prenaient très sévèrement avec les novateurs du dogme. Les Mo'tazilites et les Ach'arites eux-mêmes ne se montraient pas toujours très faciles. Sans doute, les autorités reconnues des Ach'arites, comme al-Djuweini, al-Baqillani, ont mis en garde contre les exagérations, et ne se sont pas montrés disposés à déclarer quelqu'un *kafir*, parce qu'il n'acceptait pas leurs définitions dogmatiques<sup>(1)</sup>. Autrement les adeptes mêmes de la vieille dogmatique et de l'exégèse conservatrice, en repoussant le *tawil* des textes anthropomorphiques, seraient tombés sous le coup du *koufr*. Les Ach'arites modérés, auxquels s'était rallié Ghazâli, qui d'ailleurs exposa son point de vue sur cette question dans un traité spécial (*Faiçal al-tasriqa*, édité au Caire par M. Kabbani, 1901), refusaient d'aller si loin, même dans des cas où le *tawil* était le point de vue dominant de l'Islam et correspondait à *l'idjma'* de la communauté musulmane<sup>(2)</sup>. Mais parmi les Ach'arites eux-mêmes, il y avait plusieurs manières

(2) Qastallani : *Commentaire de Bohhari*, x, p. 98 : وقال الفاضي : عياض كادت هذه المسألة ان تكون اشد الشكلا عند المتكلمين من غيرها حتى سال العفيف عبد الحق الإمام ابا المعالي عندها باعتذر بان ادخال كافر في الله واحراق مسلم منها عظيمة في الدين قال وفدي توقف فبيه الفاضي ابو يكير الباقلاني وقال لم يصرح الغوم بالكفر وانما قالوا افوا لا قدرى الى الكفر وقال الفتوى هي كتاب التعرفة بين اليمان والزنادقة الذي يتبعى الاحتراز من التكبير ما وجد اليه سبيل بان استباحة دماء المسلمين المصلين المقربين بالتوحيد خطأ والخطأ هي ترى الب كافر في الحياة اهون من الخطأ هي سبعك دم مسلم واحد

(1) Averroès : *Philosophie et Théologie* : وايو المعالي وغيرهما من أئمة النظر اذ لا يقطع بكافر من خرق الاجماع في التناول في امثال هذه الاشياء .

de résoudre cette question (1). L'école dominante ne s'alignait point, il est vrai, du nom de contempteurs de Dieu les pieux personnages attachés à l'ancienne foi. Mais il y avait des Ach'arites qui soutenaient cette opinion ; il y en avait du moins qui poussaient l'intolérance jusqu'à déclarer que quiconque n'acceptait pas leurs définitions, n'avait point, de la divinité, une conception correcte. L'intervention de Dieu dans l'activité de l'homme et dans les incidents des grands phénomènes naturels, par exemple, devait être comprise en ce sens que Dieu, en chaque atome du temps, crée pour le sujet agissant l'accidence de l'acte ; quiconque s'en fait une autre idée, quiconque, par exemple, peut attribuer l'activité terrestre à une faculté d'action préétablie par Dieu, « celui-là nie que Dieu agisse activement sur les

(١) Cf. Ibn Hazm : *Kitâb al-milal ical-nihâl*, II (man. de Leyde, n° 480), fol. 28, recto : اختلَفَ النَّاسُ بِهِ أَنَّ مَنْ خَالَعَهُمْ بِهِ الْحَقُّ بِهِ شَيْءٌ مِّنَ الْاعْتِفَادِ أَوْ بِهِ طَائِفَةٌ إِلَى أَنَّ مَنْ خَالَعَهُمْ بِهِ الْحَقُّ بِهِ شَيْءٌ مِّنَ الْاعْتِفَادِ أَوْ بِهِ شَيْءٌ مِّنَ مَسَائلِ الْعِتَيَا بِهِ كَافِرٌ وَذَهَبَتْ طَائِفَةٌ إِلَى أَنَّهُ كَافِرٌ بِهِ بَعْضُ ذَلِكَ جَانِسٌ غَيْرُ كَافِرٍ بِهِ بَعْضُهُ عَلَى حَسْبٍ مَا ادْتَهِمُ إِلَيْهِ عَفْوَهُمْ وَأَرَاهُمْ وَظَنَوْهُمْ ذَهَبَتْ طَائِفَةٌ إِلَى أَنَّ مَنْ خَالَعَهُمْ بِهِ الْحَقُّ بِهِ مَسَائلِ الْاعْتِفَادِ بِهِ كَافِرٌ وَانْ مَنْ خَالَعَهُمْ بِهِ الْحَقُّ بِهِ كَافِرٌ وَلَا يَاسِفًا وَلَكِنْهُ مَسَائلِ الْاِحْكَامِ وَالْعِبَادَاتِ بِلِيسِ كَافِرًا وَلَا يَاسِفًا وَلَكِنْهُ مُجْتَهِدٌ مَعْذُورٌ وَانْ اخْطَأَ مَاجْوُرَ بِنِيَّتِهِ وَفَالَّتْ طَائِفَةٌ يَمْثُلُ هَذَا يَقِيمُنَ خَالَعَهُمْ بِهِ الْحَقُّ بِهِ مَسَائلِ الْاعْتِفَادِ اَنَّ كَانَ الْخِلَافُ بِهِ صَفَاتُ اللَّهِ هُنْ وَجْلُ بِهِ كَافِرٌ وَانْ كَانَ بِهِمَا دُونَ ذَلِكَ بِهِ وَجَانِسٌ وَذَهَبَتْ طَائِفَةٌ إِلَى أَنَّهُ لَا يَكْفِرُ وَلَا يَبْسُقُ مُسْلِمٌ بِنَفْوِ فَالِهِ بِهِ الْاعْتِفَادِ اوْ بِعِتَيَا وَانْ كُلُّ مَنْ اجْتَهَدَ بِهِ شَيْءٌ مِّنْ ذَلِكَ .... بِمَا رَأَى أَنَّهُ حَقٌّ فَإِنَّهُ مَاجْوُرٌ عَلَى كُلِّ حَالٍ اَنَّ اصَابَ الْحَقَّ بِالْجَرِينَ وَانَّ اخْطَا فَاجِرٌ وَاحْدَدَ بِهِ وَفَوْلَ ابْنِ ابْنِ لِيلى وَابْنِ حَنْيِيقَةَ وَالشَّابِعِي وَسَعِيَانَ التُّورِي وَادْوِدَنَ عَلَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْ جَمِيعِهِمْ

choses<sup>(1)</sup>; sa croyance en Dieu n'est donc point parfaite. C'est à ces écoles ach'arites extrêmes qu'Ibn Toumert se rattachait<sup>(2)</sup>, et il ne se contentait pas d'exprimer théoriquement ces idées; il était bien résolu à en tirer les conséquences pratiques.

Or, selon les théories orthodoxes, c'est le chef de l'État islamique qui est responsable devant Dieu de la rectitude de la situation religieuse, en doctrine comme en pratique. Le souverain est un pasteur, et il est responsable pour son troupeau<sup>(3)</sup>.

Ainsi les souverains almoravides devaient rendre compte de la conception matérialiste que se faisait de Dieu la masse des habitants du Maghreb, et qui était en contradiction avec le véritable monothéisme, tel que les dogmatistes l'exigeaient; eux seuls devaient être rendus responsables du *tadjsim* et du *tachbih* de leurs sujets. Il fallait combattre les Almoravides, puisqu'ils étaient la cause des hérésies qui persistaient dans le dogme. Ils réalisaient un régime sans Dieu. Contre eux, la guerre était *djihad fi sabil Allâh*.

C'est à ce point de vue dogmatique qu'Ibn Toumert se place pour renverser le gouvernement régnant.

Du moment où la vieille conception de Dieu, avec son *tachbih*, était déclarée *koufr*, incrédulité, le combat qu'on lui livrait ne pouvait plus être considéré au point de vue inoffensif d'une querelle d'école, mais sous celui du droit de la guerre. Parmi les prétendus représentants du rationalisme le plus libéral de l'Islam, parmi les *Motazilites*, il y avait des maîtres qui enseignaient :

(1) Maimonide, *Dalâlat al-hâfirîn*, I, ch. 73, propos. 6 (conclusion).

(2) Ibn Khaldoun, *Biog.*, p. 57, 3.

(3) Muhammed, *Studien*, II, p. 88.

غلب عليها الْجُبْرُ وَالتَّشْبِيهُ فِي دَارِ كُفَّرٍ, c'est à dire que le pays où dominait la croyance en la servilité de la volonté humaine et en l'anthropomorphisme ne devait point être traité comme « *dâr al-islam* », mais comme *dâr al-koufr*, comme « demeure de l'incrédulité »<sup>(1)</sup>; en conséquence, l'Imam des vrais croyants avait l'obligation stricte de porter la guerre dans ce pays comme en terre païenne et d'en ramener par contrainte les habitants à la vraie foi.

On ferait vraiment trop d'honneur aux Mo'tazilites en les dépeignant comme de véritables représentants du libéralisme ; ce qui caractérise leur doctrine, c'est l'intolérance absolue et la sécheresse des arguties scolastiques<sup>(2)</sup>. Leur intolérance se manifeste encore en ceci que le devoir de l'*amr bil ma'rûf wa l nahy 'an al mounkar* (dont nous aurons l'occasion de nous occuper plus en détail dans le paragraphe vi), n'est pas considéré par eux simplement comme une vertu, mais comme un principe fondamental de leur doctrine, au même titre que la croyance au *taouhid* ou à l'*adl*. Il en résulte qu'il faut combattre ces gens qui sont désignés comme *kafir*. Il ne suffit point d'admonestation bienveillante, d'enseignement, il faut poursuivre avec l'épée (*bil seyf*)<sup>(3)</sup>.

C'est sous cette forme qu'Ibn Toumert adopta la théologie enseignée en Orient. Et dans cette doctrine encore,

---

(1) Ahmed Yahyâ al-Mourtadâ, *Kitâb al-mounya wal-amal*, éd. Arnold (Hyderabad 1898), p. 17, 5, d'après Mohammed ben 'Ali al-Gaimari : **وَكَانَ مُنْهَبُهُ فِي الدَّارِ مُنْهَبُ الْمُهْدِوَةِ أَنَّ الدَّارَ إِذَا أَلْغَى**

(2) Cf. Muhammad. *Studien*, II, p. 59 supra. On trouvera des exemples montrant cette attitude des vieux Mo'tazilites envers les représentants des doctrines adverses dans Chahrastâni, p. 56, 2 (Mu'ammar ben 'Abbâd) ; 48, 11 (takfir).

(3) Masoudi, *Prairies d'or*, éd. de Paris, VI, p. 23.

nous le trouvons tout voisin de la conception mo'tazi-lite. Il avait emporté, des salles d'école des *moutakallimoun* vers sa patrie maghrébine, une épée hors du fourreau.

Pour mieux comprendre ce mouvement, nous jetterons un coup d'œil sur l'attitude que les théologiens du Maghreb avaient prise, jusqu'au v<sup>e</sup> siècle de l'Islam, en face des enseignements de dogmatique spiritualiste qui, à de rares exceptions près, régnaient alors en Orient.

On peut dire, d'une façon générale, que ce sont choses dont ils ne se préoccupaient guère. Dans une phrase devenue célèbre, celui qui fut pour eux le père de l'Eglise, *Malik ben Anas*, leur impose comme condition de rester indifférents à toutes les subtilités dogmatiques; on doit croire à la parole écrite, et ne point raisonner sur la forme sous laquelle on doit se la représenter. Cette attitude fut, dit-on, le mérite des *salaf*, c'est à dire de la première génération de l'Islam. Tout confiant en la vérité littérale de la parole de Dieu et renonçant avec humilité à invoquer le pouvoir de la raison humaine, on doit répéter ce qui est écrit; et le tenir pour vrai en son for intérieur; que nul ne se préoccupe des modifications que ces paroles pourraient subir par l'interprétation. La lettre du Coran repousse la ressemblance de Dieu avec la créature; d'autre part, il lui reconnaît les attributs de la créature matérielle: que l'on répète ces deux enseignements paisiblement et d'une foi humble.

Résoudre les contradictions et faire concorder les antinomies n'est point le rôle du croyant; on doit fuir

devant toute intervention spéculative en cette matière, « comme on se sauve devant une bête féroce<sup>(1)</sup> ».

Ainsi les Malékites du Maghreb, maîtres et fidèles, avaient échappé absolument à l'influence des travaux de dialectique théologique que l'Orient avait accomplis durant trois siècles. Quant à une forme quelconque de méthode dialectique, on y trouvait absolument table rase. On s'occupait exclusivement des *fourouūc*, sans prêter aucune attention aux *ouçoūl*<sup>(2)</sup>. Tous conservaient le point de vue de la théologie antérieure à l'ach'aïrisme<sup>(3)</sup>, celui des gens pieux qui, en l'honneur de la réalité des attributs de Dieu, se laissaient fouetter, emprisonner, martyriser par les sbires du Cadi Ahmed ben Abi Dawoud<sup>(4)</sup>. Ils étaient donc ce que les théoriciens spiritualistes appelaient des anthropomorphistes. Au x<sup>e</sup> siècle, un Malékite maghrébin, ayant un pied dans le mo'tazilisme, est regardé comme un merle blanc<sup>(5)</sup>. Au temps d'Ibn Haoukal (977 ap. J.-C.), qui vint aussi servir au Maroc les intérêts des Fatimites, les Malékites de ce pays apparaissaient avec juste raison, au voyageur curieux d'observer la situation religieuse, comme des *Hachwiya*<sup>(6)</sup>, c'est à dire comme des hommes qui dans

---

(1) Voir à ce sujet ZDMG. XL, p. 60 ; Schreiner, *Beiträge zur Geschichte der theolog. Bewegung im Islam* (Leipzig. 1899), p. 64 s. (ZDMG. LII, p. 528 s.).

(2) Marrakechi. *Biog.*, p. 7, 4 s.

(3) Ibn Khaldoun. *Biog.*, p. 55, 9.

(4) On en lira tout au long le récit dans Patton, *Ahmed Ibn Hanbal and the Milma* (Leyde, 1897).

(5) Maqqari, I, p. 876, le dit d'Abou Ishâq Ibrâhim al-Ghâfiqi (mort en 404 = 1013) : ما سمعت بمالكى معتزلى غير هذا et il vivait en Syrie !

(6) Comp. Yaqout, I, p. 320, 7 ; comp. مالكى حشوية ; ZDMG. XL, p. 62, note 2. مذهبنا المختبلى اعتقدنا

leurs conceptions religieuses, s'en tiennent à la lettre des livres traditionnels<sup>(1)</sup>, n'en admettent aucune explication rationnelle<sup>(2)</sup>, et vont même jusqu'à repousser énergiquement tout élément de recherche spéculative dans les questions de dogmatique<sup>(3)</sup>.

En conséquence, les souqahà qui négligent toute étude indépendante des sources et s'en tiennent servilement à leurs codes de *fourouf*<sup>٤</sup>, ont reçu le nom de حشوية البروع<sup>(4)</sup>. Ghazâli désigne à sa façon, sous le nom de حشوية العلماء<sup>(5)</sup>, les théologiens qui mettent le salut des croyants dans la pratique extérieure des prescriptions de la loi et n'ont aucun sens de la vie religieuse intérieure. Les tradition-

(1) Sur les *Hachwiya* ou *Hachawiya*, nous n'avons encore que l'excellente étude du regretté savant hollandais, G. van Vloten : *Les Hachwiya et Nabita* (dans les Actes du onzième Congrès international des Orientalistes, Paris 1897. Troisième section). Il y a exposé les diverses considérations qui peuvent expliquer cette dénomination obscure de la secte. À ces explications, on peut en ajouter une autre, mentionnée par des savants orientaux. Les adeptes de la théorie antropomorphique auraient reçu le nom de حشوية، parce que ses adhérents, qui suivaient les leçons de Hasan Baqri, auraient été renvoyés par lui des premiers rangs qu'ils occupaient, vers les côtés الامواشى de la salle de cours : الحشوية اى اصحاب والطريق سموا بذلك لغول الحسن البصري وكان اول لهم يجلسون اليه بين يديه ثم وجده كلامهم سافطا ردوا هؤلاء الى حشوة الحلة اى جانبيا Ithâf al-sâdat, II, p. 58.

(2) De même dans le Judaïsme, Yosef ben Aqnin appelle *Hachwiya* ou *Zahiriya*, ceux qui repoussent toute interprétation allégorique de la Bible (p. ex. du Cantique des Cantiques) : *Steinschneider in Ersch und Gruber, Encyclopædie der Wissenschaft*, II<sup>e</sup> sect., t. 31, p. 55 bis.

(3) Agh. IX, p. 112, 3 cp. *Philosophie et Théologie d'Averroès* : أكثر أصحاب هذه الملة مثبتون القياس العقلي إلا طائفة من الحشوية فلية

(4) 'Imâd al-dîn al-Soukkari, in *Ithâf al-sâdat*, I, p. 285.

(5) *Ihya*, I, p. 39, 2.

nistes crédules et sans critique, qui ajoutent foi à toutes les légendes et à toutes les fables, sont : حشوة أهل  
<sup>(1)</sup> أكديت. Ghazâli appelle l'œuvre des *Ikhouan al-çafa*  
حشوة الفلسفة<sup>(2)</sup>.

Il ne faut point supposer cependant que si un vote eût été émis au Maghreb par le suffrage universel, il y aurait eu unanimité en faveur de la doctrine des *Hachwiya*. En effet l'exclusivisme avec lequel une orthodoxie intransigeante refusait brutalement tout accommodement, rendait impossible l'existence d'une théologie modérée, qui, comme l'ach'arisme en Orient, eût pris une influence prépondérante ; il poussait ainsi en Occident les partis à l'extrême. Tous les gens qui entreprenaient le voyage d'Orient pour y gagner la science, ne reculaient point avec tremblement devant les *bida'* de l'Orient<sup>(3)</sup>, bien que ce fût l'attitude de plusieurs savants voyageurs du Maghreb, par exemple de Tortouchi et d'Abdari<sup>(4)</sup> ; tous ne revenaient pas en Occident sans avoir subi l'influence de l'état où ils avaient trouvé là-bas les croyances ; tous ne rapportaient point dans l'*'adouala* la foi naïve des *salaf*. Au III<sup>e</sup> et au IV<sup>e</sup> siècle, plus d'un voyageur revint d'Orient avec les croyances mo'tazilites, qu'il avait puisées directement à l'enseignement des maîtres mo'tazilites<sup>(5)</sup> ; penseurs isolés, qui ne pouvaient troubler l'onde pure de l'orthodoxie et qui ne répandirent point autour d'eux

(1) Voir des exemples dans mes *Abhandlungen zur arabischen Philologie*, II, p. xc, note 2.

(2) *Mounqidz*, p. 19, 18. Cette dénomination est aussi appliquée aux gnostiques çabéens, par Masoudi, *Prairies d'or*, I, p. 199 IV, p. 64.

(3) ZDPV, XVII, p. 116 ; *Revue de l'histoire des religions*, XXI, p. 296.

(4) J'ai donné les noms de quelques-uns d'entre eux, in ZDMG, XL, p. 65, note 1.

(5) Ibn al-Faradhi, I, p. 405 n° 1401.

les idées qu'ils rapportaient. Semblaient-ils dangereux aux théologiens au pouvoir, ceux-ci avaient les moyens d'agir contre eux. Il en fut ainsi d'un savant chaféite de Bagdad, Mohammed ben Abi Bourda, qui vint se fixer en Andalousie en 361 (971); reçu d'abord avec honneur par le prince Al-Mountaçir, il se vit bientôt chassé de Cordoue, en raison des opinions mo'tazilites dont il fut convaincu. Mais en général on ne s'occupait guère de ces dissidents. On disputait avec eux, mais on ne les persécutait pas; et on ne les excommuniait point, quand ils ne semblaient pas représenter un danger public.

Un savant de Cordoue, nommé Khalil ben 'Abd el-Melik ben Kouleib et connu d'ordinaire sous le nom de Khalil al-Ghafla, fut un de ceux qui se laissèrent intoxiquer par la dogmatique de l'Orient. Il parlait très ouvertement de la volonté indépendante de l'homme, et de son pouvoir de déterminer librement ses actes (*istitā'a*); il ne fit point mystère qu'il n'acceptait point le déterminisme. Dans une dispute avec Baqi, il déclara que, par la balance (*mizān*) où sont pesées les actions des hommes, il n'entendait pas une balance matérielle avec deux plateaux (*kaffatān*), mais qu'il y voyait une métaphore exprimant l'équité de Dieu; le pont *cirat* est pour lui le chemin de la vraie foi; quiconque le passe est sauvé. Les bonnes actions ont été créées par Dieu; les mauvaises ne sont point l'œuvre de Dieu, mais celle du pêcheur. Quand on lui demandait de confesser sa doctrine et de dire si le Coran est créé ou incrémenté, il s'échappait aussitôt en digressions vagues. Dès que l'on connut ses tendances hérétiques, il fut mis à l'index par toute la haute société des *fouqaha*; après sa mort, on construisit un bûcher sur lequel on brûla tous les livres et toutes les notes qu'il avait en sa possession; on n'épargna que ce qu'il

avait écrit sur des questions de fiqh (*masâ'il*)<sup>(1)</sup>. On avait ainsi entièrement raison de lui.

Ces mo'tazilites isolés eurent bien moins d'influence qu'un savant de Cordoue, revenu d'Orient, Mohammed ben 'Abdallâh *ibn Masarra* (mort en 319=931). Celui-ci eut des élèves et il paraît avoir voulu propager sa doctrine. Les documents maghrébins qui lui donnent le nom de mo'tazilite<sup>(2)</sup> prouvent par là que leurs auteurs n'ont guère eu l'occasion d'étudier les théories qui caractérisent cette école dogmatique et que cette appellation n'est pour eux qu'un terme générique vague, applicable à tous les esprits indépendants qui résistaient aux doctrines orthodoxes. En fait, *Ibn Masarra* avait subi l'influence d'une théorie néoplatonicienne qui était, à cette époque, très répandue en Orient et dont la forme la plus complète est la doctrine hétérodoxe de l'*Isma'iliya* : elle avait pour source principale les écrits du Pseudo-Empédocle<sup>(3)</sup>, dont l'influence se retrouve aussi dans le *Fons vitæ* d'un penseur juif contemporain, Avicébron. On peut penser combien ces doctrines étaient peu conciliaires avec l'Islam. *Ibn Masarra*, pour sa part, professait le système outré d'allégorie coranique<sup>(4)</sup> qui était alors accepté dans l'*Isma'iliya* ; et comme il réunissait autour de lui un grand auditoire d'élèves<sup>(5)</sup> qui partagèrent ses doctrines, l'Islam espagnol du xi<sup>e</sup> siècle fut bientôt pénétré d'un mouvement latent

(1) *Ibn al-Faradhi*, p. 120, n° 417.

(2) Voir sa biographie dans *Ibn el-Faradhi*, I, p. 337, n° 1202.

(3) Lire à ce sujet, D. Kaufmann, *Studien über Salomo ibn Gabir* (Budapest, 1899), p. ii suiv.

(4) *Ibn al-Faradhi*, l. c. **وَسْعِرُ التَّاوِيلِ جِيَ كَثِيرٌ مِنَ الْقُرْآنِ**

(5) Quelques-uns sont nommés dans *Ibn al-Faradhi* n° 127, 177, 834, 1329, **[وَكَانَ يَعْتَقِدُ مِنْهُمْ أَبِي (sic) مُسْرَةً يَدْعُوا إِلَيْهِ]** tous du IV<sup>e</sup> siècle de l'hégire.

de libre pensée, qui prit le nom de *Masarriya*<sup>(1)</sup>. Cette école paraît être tombée, par pur esprit d'opposition à l'Islam, dans les bizarries les plus ridicules<sup>(2)</sup>. J'ai indiqué, dans un autre travail récent, que certains adeptes de la *Masarriya* avaient pris comme orientation de la qibla celle du soleil levant au lieu de la direction de la ka'ba, et avaient reçu pour cette cause le nom de *ahl-al-tachrtq*<sup>(3)</sup>.

A la même époque, les écrits des *Ikhouan al-çafa* furent introduits au Maghreb, et le mouvement qui les répandit et les fit adopter est intimement lié au progrès que faisait alors la libre-pensée. En effet, à mesure que la théologie officielle renonçait plus complètement à toute recherche spéculative en matière de dogmatique, et qu'elle s'obstinait à se tenir à l'écart du courant rationaliste, les libres-penseurs perdaient tout scrupule, se libéraient de toute considération religieuse et émettaient des théories, qui approchaient tout près du point où l'on renie complètement l'Islam et où il n'y a plus aucun accommodement possible avec la religion positive. C'est alors, en effet, qu'apparut en Espagne le mouvement sceptique qui soutient le principe de l'égale valeur des preuves (*takâfou al-adilla*), et dont les adeptes repoussaient à priori la possibilité de tout savoir certain ; alors aussi on pouvait même voir s'élever, contre une orthodoxie intransigeante, des représentants de la religion universelle (*al-din al-koulli*),

---

(1) Dozy : *Geschichte der Mauren in Spanien*, II, chap. 13.

(2) Cf. Schreiner : *Der Kalâm*, p. 35, note 7. Il serait très désirable que l'on réunit les théories attribuées aux Masarrites dans les polémiques dirigées contre eux. On pourra alors seulement donner un tableau d'ensemble de ce mouvement.

(3) WXKM, XV (1901), p. 324, note 2.

dont nous connaissons la thèse par les réfutations d'Ibn Hazm<sup>(1)</sup>.

Jusqu'au v<sup>e</sup> siècle de l'hégire l'orthodoxie et la libre-pensée n'eurent aucun point de contact; elles marchèrent parallèlement l'une à l'autre. La première ne s'occupe que de questions de fiqh, selon les *Fourouc*; elle n'intervient point dans les questions de dogme; l'autre n'est que le mouvement intellectuel d'une élite et ne fait aucun effort pour s'accorder avec les conceptions de la foi orthodoxe. Elle ne *combat* point pour sa doctrine comme la Mo'tazila orientale ou comme la théologie conciliante des Ach'arites; elle raille volontiers, mais elle n'excomunie point les vieux croyants qui préfèrent la « religion des vieilles femmes », *din al-adjâiz*<sup>(2)</sup>, à tous les bons raisonnements des intellectuels.

C'est en considérant ce mouvement d'idées que l'on peut s'expliquer ce fait que le malékisme maghrébin ne fit aucune place à l'ach'arisme jusqu'au vi<sup>e</sup> siècle de l'hégire; il laissa librement grandir auprès de lui des Aristotéliciens et d'autres philosophes, bien qu'ils vinssent ouvertement saper les bases de la foi musulmane et que

(1) Elles ont été publiées par Schreiner in ZDMG., XLIII, p. 657-659. Cf. Dozy, *l. c.*, II, chap. 13.

(2) **عليكم بدين العجائز** (Cf. *Rasa'il Ikhwan al-Qâsa*, éd. de Bombay, IV, p. 90). On rapporte qu'al-Djouweini aurait rétracté avant sa mort ses opinions d'autrefois, ne voulant mourir que **على ما يموت عليه عجائز فليس بعمر** (Alousi p. 84). Cette « parole en l'air », qui a été transformée en un hadith et que Ghazâli donne aussi, dans le *Kitab riyâd'at-al-nafs*, comme une tradition du Prophète, est l'objet d'une variante : **عليكم بدين أهل البدائة والنساء** : « Que votre foi soit comme celle des gens du désert (c'est-à-dire des gens simples et ignorants) et des femmes. » *Mizân al-i'tidâl*, II, p. 359; (le nom du traditionnaliste, que le texte imprimé donne sous la forme **السلیمانی**, doit être modifié en **الدیلمی** cp. Souyouti, *Nâthr al-dourâr* (Caire, 1337), p. 186.

la doctrine ach'arite eût, pour ainsi parler, construit un pont qui permettait de passer de l'orthodoxie musulmane à la pensée libre et eût émis des formules qui rentraient dans le cadre des enseignements de la religion traditionnelle.

Pour avoir une vue nette de la vie religieuse, il est utile de s'arrêter un instant devant cet étrange tableau et de rechercher, à l'époque qui nous occupe, quelles furent les conséquences qu'entraînèrent pour le commun peuple des croyants l'un et l'autre de ces mouvements de la pensée.

V

Les gens du *kalām* exigeaient que le vulgaire même acceptât les résultats de leurs recherches dialectiques. Il ne leur suffisait point qu'on eût la naïve et traditionnelle croyance en Dieu. C'étaient leurs formules sous lesquelles les plus simples des hommes devaient conserver en eux-mêmes les articles de la foi. Ce devait être l'obligation générale de tout *moukallaf* sans exception, c'est à dire de tout homme tenu d'obéir à la loi. Nous avons vu d'ailleurs que les Mo'tazilites considéraient comme exclusive de la foi monothéiste (*taouhīd*) l'idée que le peuple se faisait des attributs de Dieu ; un certain nombre d'entre eux allait jusqu'à émettre cette thèse que « quiconque n'est pas mo'tazilite, ne saurait « être Musulman<sup>(1)</sup> ».

---

(1) Voir ZDMG, LII, p. 158, note 1. Sur l'intolérance des *Moutakallimoun* en général, voir plusieurs passages de Schreiner, *Geschichte der theologischen Bewegungen im Islam*, p. 60, ou ZDMG, LII, p. 524, note 2.

La distinction entre ces théoriciens et les Ach'arites n'est point une question de principe, mais seulement de degré. Il est obligatoire, suivant leur doctrine aussi, que chaque Musulman se soit fait une connaissance intime de Dieu *'ala tariq al-istidlâl*, c'est à dire «au moyen du raisonnement<sup>(1)</sup>», sinon, il ne saurait être un vrai musulman. Croire à Dieu, aux prophètes et à la vie éternelle et accepter cette croyance sous sa forme traditionnelle comme un héritage que l'on reçoit avec confiance; mais renoncer avec résignation à la possibilité de répondre par des preuves aux plus graves questions, ce n'est point, à leur sens, être un vrai croyant. Tout catéchisme rédigé dans le sens ach'arite émet cette proposition dans l'un de ses premiers paragraphes. J'en citerai un seul exemple : celui du manuel intitulé *al-sîgh al-akbar*, attribué faussement à Chafî'y et récemment imprimé. Il est dit dans le quatrième faqî : « Sachez que la toute « première obligation absolue de tout *moukallaf* est de « parvenir à la connaissance de Dieu par le moyen de la « spéculation et du raisonnement (*al-nazhr wal istidlâl* « *ilâ ma'rîfat Allâh*)<sup>(2)</sup> ». Le célèbre historien Tabari, qui s'est consacré à la théologie avec autant d'ardeur qu'à l'histoire<sup>(3)</sup>, va jusqu'à enseigner que « tout « Musulman qui a atteint l'âge de la puberté et qui ne « connaît pas Dieu, avec tous ses noms et tous ses « attributs, par le raisonnement, est un *kâfir* dont la

---

(1) Le contraire est : السمع والآخر : par ex., Abou Talib al-Mekki, ومنهم من يقول بالاستدلال والنظر : *Qoût al-Qouloûb*, 1, p 147 : ومنهم من قال بالسماع والآخر وقال بعضهم بالتفقيق والتسليم

(2) Imprimé au Caire (*Matba'a adabiya*, 1900). Il serait absurde d'attribuer à l'Imam al-Chafî'y ce petit livre, qui porte des traces nombreuses de son origine ach'arite.

(3) Cf. la liste de ses œuvres théologiques in *WZKM.*, ix, p. 362 s.

« vie et les biens sont hors la loi <sup>(1)</sup> ». Naturellement, ce que tous ces gens entendent par « raisonnement », ce sont toujours les méthodes qu'ils ont exposées dans leurs propres livres <sup>(2)</sup>.

Citons un fait qui montrera jusqu'où certains d'entre eux poussaient leur besoin de faire intervenir le raisonnement dans la foi. Al-Souyouti, dans l'ouvrage intitulé *al-hâwi fi-l-fatâwi*, est lancé dans une polémique contre un dogmatiste qui a soutenu la thèse suivante <sup>(3)</sup> : « l'unité « d'Allâh est fondée sur la science de la logique ; il en ré- « sulte que l'étude de cette science est un devoir person- « nel (*fardh 'ain*) pour tout musulman ; la connaissance « de l'unité divine (*taouhid*), pour un musulman qui ignore « les lois de la logique, est sans valeur ; au contraire, « celui qui se consacre à cette science, gagne, pour cha- « que lettre qu'il en étudie, une récompense égale à celle « de dix bonnes œuvres <sup>(4)</sup> ». Mais aussi c'est pour cette

(1) Ibn Hazm dans mes *Zahiriten*, p. 137.

(2) Averroès, *Théologie et Philosophie*, éd. M. J. Müller, p. 24, 9.  
بالطرق التي وضعوها لطريقته في كتابه

(3) *Ithâf al-sâdat*, I, 177. Ibn Hazm (*Zahiriten*, p. 158), est très favorable à l'emploi de la logique aristotélicienne comme instrument de recherche théologique. Il a composé lui-même plusieurs ouvrages de logique, qu'il cite dans le *Milal wa nihâl*, I, fol. 7, recto : **فَدَّ طَالِ ما حَذَرَ فَامْنَى مُثْلِيَّا فِي كِتَابِنَا التَّسِيْ جَعَنَاهَا بِفِي** خدود المنطق. Ghazâli appelle aussi la logique dans le *Moustaqâfâ* : **مِقْدِمَةُ الْعِلُومِ كَلِمَاتٍ وَمِنْ لَا يَحِيطُ بِهَا فَلَا تَفَهُمُهُ** « l'introduction à toutes les sciences; quiconque n'y est point versé ne peut inspirer confiance en son savoir ». Cf. aussi *Mounqidz*, p. 10, 4 av. dern. Au VII<sup>e</sup> siècle, dans les cercles orthodoxes de Syrie, on tenait au contraire l'étude de la logique pour dangereuse. Ibn Khallikan, notice sur *Kemal al-dîn Mousâ*, n° 757, éd. Wüstenfeld, IX, p. 24.

(4) Sur des évaluations arithmétiques de ce genre appliquées aux actes religieux, v. RHR, 1901, p. 12 s.

raison que les vieux croyants regardent la logique comme l'« antichambre de l'irréligion » (*dihliz al-koufr*)<sup>(1)</sup>.

Alors que les Ach'arites et les Mōtazilites cherchent à attirer les masses dans le domaine de leur foi raisonnable et ne leur épargnent rien de leur dialectique, les Philosophes ont un point de vue absolument opposé. On peut dire que dans cette question les philosophes ont adopté une attitude aristocratique.

Ils sont convaincus que les études spéculatives religieuses ne valent rien pour les masses : elles ne sont faites que pour quelques cerveaux d'élite, qui peuvent se hausser jusqu'à les entendre, pour *ahl al-bourhān*, qui peuvent atteindre les hauteurs du raisonnement. Les masses constituent une quantité négligeable ; on ne doit point tourner la tête aux gens ; il ne faut point les troubler dans leur foi naïve et leurs formules traditionnelles.

Alfarâbi<sup>(2)</sup> parle de la précaution prise par le philosophe (Aristote), de ne pas prodiguer ses doctrines à tout le monde, mais, seulement, d'y initier les gens qui sont dignes de ce privilège *لِلْأَيُّذُلِ الْعَلِيَّةِ كُلِّ النَّاسِ بِلِّكِنْ يَسْتَحْفِمُهَا فَطَّ*. Avicenne prévenait qu'on ne livrât point à la foule les vérités expliquées dans un de ses ouvrages philosophiques<sup>(3)</sup>. Les philosophes de l'Islam et ceux qui marchent sur leurs traces, semblent avoir pris comme modèle la maxime de Galien, qui ne veut point parler à *tout le monde*, mais « à de rares élus, dont chaque un vaut mille et dix mille hommes de la foule. La vé-

(1) Les différents jugements sur la logique ont été réunis dans *l'Ithāf al-sādat*, 1, l. c.

(2) *Traités philosophiques*, éd. Dieterici (Leide 1890), p. 54, 6.

(3) *Le Livre des Théories et des avertissements*, éd. Forget, Leide, 1892, p. 222.

« rité, conclut-il, n'est point appelée à être saisie par le « grand nombre, mais à être comprise par ceux qui raisonnent et qui dépassent le niveau commun ». C'est à ces derniers qu'il s'adresse, non à la foule<sup>(1)</sup>. Ibn Tofail fait mettre en action cette manière de voir par son *Hayy ben Yaqhzan*<sup>(2)</sup>. C'est en vain que celui-ci s'efforce de faire comprendre les vérités profondes de la religion aux insulaires de Açâl ; ils les repoussent et ne veulent connaître la foi que sous la forme qui leur a été transmise traditionnellement<sup>(3)</sup>. Il arrive à cette conclusion, qu'il y a deux sortes d'hommes : une élite, que l'on peut admettre aux études spéculatives, et la grande tourbe des ignorants ; celle-là, qu'on la laisse aux notions transmises par les ancêtres ! « Il leur recommanda d'observer « rigoureusement leurs lois traditionnelles et les prati-

(1) Ibn Hâitam, dans *Ibn Abî Oucéïbia*, éd. Aug. Müller, II, p. 96. Comparez les derniers mots de l'introduction de Maimounî au *Dalâlat el-hâirîn*.

(2) *Hayy ben Yaqdâhân*, roman philosophique d'Ibn Thofail, publié par Léon Gauthier.

(3) من طرائق الرجال (texte p. 115, l. 5). Je m'écarte, pour l'explication de cette expression, de la traduction de M. Gauthier : « à la façon de tous les hommes » (trad. p. 113, 14). Je crois que, par رجال , il faut entendre ici les autorités ; il faudrait donc traduire mot à mot : « par la voie des autorités ». L'expression se trouve dans un précepte attribué à 'Ali :

لَا تَعْرِفُ الْمُنْكَرَ بِالرِّجَالِ أَعْرِفُ الْمُنْكَرَ : تَعْرِفُ أهْلَهُ

Ghazâlî cite très fréquemment ce précepte, par ex. *Ihya*, I, p. 22, 19 ; *ibid.*, p. 52, 21

وَهَذِهِ عَادَةٌ مُّعَيَّبَى : مَتَاهَاتُ الْفَضَالِ

الْغَافُولُ يَعْرُفُونَ الْمُنْكَرَ بِالرِّجَالِ لَا الرِّجَالُ بِالْمُنْكَرِ وَالْعَافُولُ يَفْتَدِي بِسَيِّدِ

الْعَفْلَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِيثُ فَلَ لا تَعْرِفُ الْمُنْكَرَ

C'est la coutume de « ceux qui ont l'intelligence faible, de ne connaître la vérité que par « (l'estime en laquelle ils ont) les hommes (qui la leur communiquent), « au lieu d'apprécier les hommes selon la vérité (qu'ils expriment). Le « sage se laisse conduire par le précepte du prince des sages ('Ali), « qui a dit : Tu ne connaîtras point la vérité par les hommes ; « connais la vérité, alors tu connaîtras aussi les hommes. »

« ques extérieures, de se mêler le moins possible des choses qui ne les regardaient pas<sup>(1)</sup>, de croire sans résistance aux vérités obscures, de se détourner des hérésies.... d'imiter les vertueux ancêtres et de fuir les nouveautés.<sup>(2)</sup> »

Cette attitude, nous le voyons, pouvait tranquilliser les théologiens orthodoxes; ils n'avaient point à craindre que, de ce côté, on vint arracher leur troupeau à la naïve croyance des *Hachwiya*. Mais il y a mieux encore : les philosophes se déchainaient contre les Ach'arites, qui cherchent à étendre leur action au commun peuple et à faire adopter par les masses leur exégèse rationaliste du Coran (*tawîlât*). C'est ce que démontrent les petits traités philosophiques d'Averroès, où il déclare, sous ce rapport, la guerre aux Ach'arites. Le philosophe prend pour point de départ de ses démonstrations cette idée, qu'il est condamnable et préjudiciable aux intérêts de la religion d'ôter le sens extérieur des textes (*zahir*) au vulgaire, inapte à fonder une thèse philosophique sur des preuves, et de lui mettre le *tawîl* dans la bouche<sup>(3)</sup>. Ce serait, selon lui, un procédé tout à fait condamnable de rendre populaires les principes de la philosophie religieuse<sup>(4)</sup>. Il gourmande al-Ach'ari et les adhérents de son système qui suivent une voie opposée ; il considère leur manière d'argumenter comme sophistique, superficielle<sup>(5)</sup>, ridicule, pour tout

(1) C'est le précepte sous lequel l'orthodoxie interdit les recherches spéculatives : تُرِكَ مَا لَا يَعْنِي

(2) *Hayy ben Yaqðhan*, l. c. p. 115; cf. L. Gauthier, la *Philosophie musulmane*, p. 71.

(3) *Philosophie et Théologie d'Averroès*, éd. M. J. Müller, p. 77, 5 suiv.

(4) *Ibid.*, p. 79, 13 et un nombre d'autres passages.

(5) *Ibid.*, p. 24, 6; 88, 6 et autres.

homme compétent et réfléchi<sup>(1)</sup>. Elle ne saurait convenir ni à la philosophie ni à la religion<sup>(2)</sup>. Averroès accuse les Ach'arites d'avoir, par leur conduite, amené la corruption du sentiment religieux et mis le désordre dans les idées religieuses ; il ne leur épargne point l'épithète de *kâfiroun*<sup>(3)</sup>. Il estime leur exégèse par les *tawilât* sans valeur, dangereuse même en général et impropre à rapprocher les hommes de la vérité. Elle est en même temps la cause première de toutes les hérésies consécutives<sup>(4)</sup>. Elle a introduit dans la religion des idées nouvelles. « Dans la loi divine, on ne saurait trouver la « moindre trace que la volonté de Dieu soit éternelle « ou qu'elle se soit manifestée à un certain moment. « Ceux qui ont inventé de telles nuances de doctrine • « vont à l'encontre du sens littéral de la loi ; ils n'appar- « tiennent pas à ceux qui trouvent le salut dans l'obser- « vation textuelle de la loi ; ils ne sont point non plus de « ceux-là qui ont monté les degrés de la certitude et « atteint leur salut en conquérant la certitude. Ils ne sont « donc ni parmi les sages ni parmi la foule croyante. Ils « sont bien plutôt de ces gens au cœur desquels règnent « le trouble et la maladie ; car ils expriment par leur « parole extérieure des choses qui vont à l'encontre de « leur parole intérieure. »

Les lecteurs de l'œuvre magistrale de Renan, « Averroès et l'Averroïsme », ont appris comment a pu naître, de ce dualisme des philosophes, la théorie averroïste combatue par les dogmatistes, sur le caractère d'indif-

---

(1) *Ibid.*, p. 77, 6.

(2) *Ibid.*, p. 41, 6 et passim.

(3) *Ibid.*, p. 24, 10 ; 144, 10.

(4) *Ibid.*, p. 25, 4 av. dern.

férence réciproque de la religion et de la philosophie : *Multa esse vera secundum fidem, quae tamen falsa sunt secundum philosophiam*<sup>(1)</sup>. La philosophie indépendante des vérités de la religion révélée, va son propre chemin ; elle ne dérange point la foi ; mais elle n'accepte point, non plus, d'être son *ancilla*, contrainte de se laisser diriger par elle.

Ainsi, au Maghreb, les grands philosophes agirent à l'écart, loin de la foi des masses ; du moment où ils laissaient intact le domaine de la loi religieuse, ils n'entamaient point le cercle de la foi populaire. Que faisaient au peuple toutes ces distinctions subtiles qui établissaient le contraste entre la philosophie pure et la scolastique des *Moutakallimoun* ; que lui importait que l'on définît Allah « l'être dont l'existence est nécessaire », en opposition avec la créature dont l'existence n'est que possible, ou qu'on l'appelât le « premier moteur » ; que l'on considérât la création du monde comme le résultat d'un enchaînement de causalités ou comme celui d'une volonté existant de toute éternité ; que l'on se représentât les attributs de Dieu d'une façon positive ou négative ; que l'on attribuât aux privations une existence réelle ou non ; que l'on admît comme un postulat l'existence d'un espace vide où, dans l'atmosphère ambiante, les atomes sont en mouvement, ou qu'on repoussât cette manière de voir ; que l'on considérât chacun des actes de l'homme comme un accident qui se reproduit en chaque parcelle du temps, ou qu'on le définit le résultat d'une capacité spéciale à l'action, créée par Dieu ?

---

(1) Cf. Maywald : *Die Lehre von der zweifachen Wahrheit*. Berlin, 1871.

Les philosophes aristotéliciens n'importunaient point par de semblables arguties leurs concitoyens, dont le plus grand nombre leur apparaissait « au même degré d'intelligence que la simple brute<sup>(1)</sup> ». Leur conception sensualiste et anthropomorphique de Dieu n'en pouvait souffrir aucune atteinte. « A chaque espèce d'activité « correspondent d'autres gens » — « Dieu donne son « assistance à chacun dans la sphère d'action pour la « laquelle il a été créé »<sup>(2)</sup>. Mais le commun peuple n'a point été créé pour les spéculations de l'esprit.

Il faut lire d'un bout à l'autre l'exposé d'Averroès contre l'attitude des Ach'arites<sup>(3)</sup> pour comprendre à fond d'où venait la tolérance relative des théologiens malékites à l'égard des philosophes, alors que la méthode ach'arite leur était un épouvantail. C'est que, pour le philosophe, les *Hachwiya* étaient des êtres indifférents, auxquels ils ne touchaient point; pour l'Ach'arite conséquent avec sa doctrine, c'étaient des *mouchrikōūn*, incapables de comprendre la vraie foi, le vrai *taouhīd*.

Et Ibn Toumert, revenu d'Orient, voulait être un de ces ach'arites conséquents. Lui qui, en matière de législation pratique, n'accordait d'autorité qu'à la tradition (*sam'*), et n'admettait, sur ces questions, aucune inter-

(1) *Hayy ben Yaqdhan*, éd. Gauthier, p. 116, 15.

(2) **كل ميسن ع خلق لـ**. La tradition (Tirmidi, II, p. 19), que cite ici Ibn Tofail (p. 116, pénult.) est utilisée aussi par Ibn Sînâ, éd. Forget, p. 207, 6, au cours d'une discussion analogue contre les détracteurs de la philosophie.

(3) Pour être complet, nous pouvons noter encore ici que Maimonide, qui, comme ses précurseurs musulmans, combat la méthode des Moutakallimoun, émet également l'idée que la foule ne saurait être initiée aux spéculations de la dialectique et que les principes de la foi doivent lui être transmis dans les formes *traditionnelles*. L'exposé de cette doctrine fait l'objet du *Dalâlât al-hârin*, I, chap. 33-34. Déjà Jehouda ha-Lewi (Khazari, V, chap. 21) s'était prononcé

vention de la spéculation, s'était, d'autre part, approprié la thèse des théologiens d'Orient, suivant laquelle les questions de *confession* de la foi doivent être mises hors du cercle du savoir traditionnel. « C'est au « moyen de la raison que l'on atteint la foi en l'unité et « l'immatérialité de Dieu<sup>(1)</sup>. » Il pousse ses idées aussi loin que les adeptes extrêmes du *kalām*; selon lui, la conception toute intellectuelle de Dieu, acquise par la raison, est un article de foi absolu, obligatoire pour tout le monde; il veut exterminer par le fer et le feu les idées traditionnelles des Hachwiya; les deux 'aqidas qu'il a composées dans ce but, il ne se contente point de les donner aux gens qui pensent, comme des principes religieux, obligatoires d'une façon générale, mais il veut les inculquer, au même titre, aux plus grossiers laboureurs kabyles. D'où ses deux 'aqidas symboliques : l'une qui se maintient dans une terminologie tout à fait abstraite, l'*'aqidat al-taouhid* (*Oeuvres*, p. 240, ss.) et la *mourchida*, d'une allure un peu plus populaire. La forme de cette dernière n'est pas entièrement conservée dans le présent ouvrage; l'auteur de ces pages a eu la chance de retrouver le texte plus complet dans un manuscrit de Berlin et de le publier<sup>(2)</sup>. A ces principes de la foi se rattache celui de la croyance à l'imamat, d'où les adeptes d'Ibn Toumert et tous ceux qui lui seront amenés par la force du sabre devront tirer la conviction que le mahdi

---

contre les idées des Karaïtes (pris là comme expression générique de gens du Kalām), qui appuyaient sur des passages de la Bible, tels que 1 chron. xxviii, 9, leur théorie du caractère obligatoire de la connaissance de Dieu comme échelon pour parvenir au service de Dieu.

(1) *Oeuvres*, p. 47, 11 suiv.

(2) ZDMG, XLIV, p. 168.

est incarné en sa personne<sup>(1)</sup>. Toutes ces formules religieuses sont conçues dans le langage technique de l'école des dogmatiques, et leur obscurité pour des intelligences communes est attestée encore par le fait qu'Averroès trouva nécessaire de se décider à composer un commentaire sur le taouhid<sup>(2)</sup>; et pourtant on avait créé ces formules pour qu'elles fussent répandues parmi les plus ignorants des hommes, que l'on contraignait de les savoir *ad unguem*<sup>(3)</sup>.

Averroès qui, comme nous l'avons vu, n'était point disposé à vulgariser les subtilités dogmatiques, vivait dans l'empire des Almohades au temps de leur splendeur, et il apprécie pourtant leur rôle en disant que, grâce à eux « le commun peuple fut amené à la con- « naissance de Dieu par une route moyenne, qui s'élevait « au-dessus du fossé de l'imitation machinale, sans « approcher du tourbillon des *moutakallimoun*; ils ont « montré à l'élite des musulmans la nécessité de s'adon- « ner entièrement à la spéculation pour pénétrer les « principes de la religion<sup>(4)</sup> ».

Averroès, cependant, n'a point reproduit là exactement la pensée et les intentions d'Ibn Toumert; il y a introduit son habituelle antithèse des *'aoûamm* et des *kha-waçç*. Dans les idées de l'ach'arisme intransigeant, auquel

(1) On trouvera dans ZDMG, XLI, p. 78, les indications sur les rapports de ces 'Aqidas entre elles et leurs différentes appellations, ainsi que la traduction que j'en ai donnée, *ibid.*, p. 110-116.

(2) Renan, *Averroès et l'Averroïsme* (3<sup>e</sup> éd.), p. 73.

(3) Longtemps après la chute des Almohades, cela se conservait ainsi à Tinmel, dans l'îlot almohade isolé près du tombeau du mahdi. Nous l'apprenons d'après un renseignement de Léon l'Africain, auquel renvoie ZDMG, XLI, p. 75, note 3.

(4) *Philosophie et Théologie*, éd. M. J. Müller, p. 26.

avait adhéré Ibn Toumert, cette antithèse n'apparaissait nulle part, à propos de l'acquisition des connaissances dogmatiques. Ibn Toumert appartenait bien plutôt à cette catégorie de gens qu'Averroès, dans le même traité, a atteints et poursuivis de ses sarcasmes les plus violents, c'est à dire ceux qui apportent leur *tawilât* à la foule des *'aoûamm* et qui en font une condition *sine qua non* de la foi musulmane.

A ses yeux, la situation religieuse antérieure du Maghreb n'était point le vrai Islam, car elle était en contradiction avec la formule spiritualiste de l'unité divine. On n'est *mouwahhid* qu'en suivant la formule du credo qu'il a créé. En présence de cette rudesse intolérante, on comprend s'ils ont vu juste, ceux qui lui attribuent des tendances mo'tazilites<sup>(1)</sup>.

C'est ici que s'impose la question de savoir si Ibn Toumert, en dirigeant ainsi son enseignement et son action, se laisse guider par les doctrines émises par Ghazâli. Quiconque a lu quelque peu les écrits que le maître a composés à une époque qui, seule, doit entrer ici en ligne de compte, répondra résolument à cette question par la négative. Bien plus, l'attitude fanatique qu'Ibn Toumert conserva dans les questions de dogmes, prouve, à elle seule, qu'il ne ressentit jamais l'influence personnelle de Ghazâli : ce n'est point la manière douce et conciliante du Maitre, ses tendances pleines d'égards pour la foi traditionnelle et bien éloignées des allures tracassières que l'on retrouve dans la conduite de l'agitateur maçmoudien. Si Ghazâli avait assez vécu pour suivre la carrière d'Ibn Toumert et qu'on lui eût demandé de

---

(1) Voir plus haut, p. 62.

donner sur elle son avis dans une *fetwa*, lui qui voyait dans la religion le produit de l'expérience intime des âmes, la manifestation de la vie intuitive des âmes, et qui n'y attachait de prix qu'à cette condition<sup>(1)</sup>, aurait fulminé un arrêt de réprobation contre l'œuvre dogmatique de son prétendu disciple. Rien ne méritait moins l'approbation de Ghazâli que cette introduction forcée des *tawilât* dans les rangs inférieurs d'un peuple grossier. En maints passages de la « Renaissance »<sup>(2)</sup>, on voit qu'il se préoccupe du tort que l'on fait au peuple en lui livrant une nourriture spirituelle mal adaptée à sa maturité intellectuelle. Qu'on lui laisse suivre la naïve croyance des *salaf* et considérer l'immatérialité de Dieu comme un axiome, et qu'on ne trouble pas la paix bienheureuse de sa foi en lui montrant les théories adverses et en le jetant dans de brutales polémiques et dans une indigeste dialectique. Les preuves que fournit le Coran lui-même, suffisent pleinement à mettre l'existence et l'unité de Dieu à la portée de tous les hommes. Ce que les dialecticiens du *kalâm* y ajoutent, n'est que querelles de sectes et vain bavardage<sup>(3)</sup>. Le *kalâm* doit être tout au plus souffert comme un mal nécessaire. Sa seule utilité consisterait en ceci, qu'il pourrait fournir des armes dialectiques pour combattre les doctrines hérétiques. Pour les esprits qui s'appuient sur le sentiment religieux, le *kalâm* n'est d'aucune aide pour la connaissance de Dieu, de ses attributs et de sa puissance; il est bien plutôt un rideau de séparation (*hidjâb*), un obs-

(1) Voir T. J. de Boer : *Geschichte der Philosophie in Islam*, Stuttgart, 1901, p. 149.

(2) Cf. surtout un chapitre spécial à la fin du *Kitab ăfât al-lisân*.

(3) *Ihya*, I, p. 21.

tacle qui rend impossible d'atteindre à la vraie connaissance<sup>(1)</sup>. C'est ce qu'il faut au moins épargner au peuple ; qu'on le laisse à son métier (*an youkhla wa hirfatahou*). Le seul résultat que l'on puisse obtenir en introduisant l'interprétation du sens extérieur (*tawīlāt al-zahīr*), parmi le peuple, c'est de l'arracher violemment à sa sphère intellectuelle, sans l'élever jusqu'à la sphère supérieure des *khawaṣṣ* ; on amène ainsi une démoralisation complète. Il faut expliquer aux ‘aoūamm les prescriptions des cérémonies et les règles morales, leur rendre le paradis désirable et l'enfer effroyable ; mais on ne doit point surtout faire pénétrer dans leur âme des explications dialectiques qui y éveillerait le doute. En résumé, que l'on n'ouvre point au peuple les portes de la recherche ; car on le détournerait ainsi des métiers manuels<sup>(2)</sup>.

Ghazālī a consacré un traité spécial à la défense de ces idées : c'est l'*Ildjām al-‘awāmm ‘an<sup>(3)</sup> ‘ilm al-kalām<sup>(4)</sup>*, où il développe systématiquement, en pédagogue avisé, la discipline qu'il convient d'appliquer au peuple ; et c'est une apologie du point de vue de Malik ben Anas et des salaf. Dans d'autres ouvrages, il expose sans ambiguïté sa conviction que la connaissance philosophique des choses religieuses ne doit point être livrée en pâture au vulgaire (*‘aoūamm*). Il fait rentrer la doctrine de l'immatérialité de l'âme elle-même dans le cercle des con-

---

(1) *Ihya*, I, p. 22.

(2) *Ibid.*, p. 58, par. 7.

(3) Dans plusieurs manuscrits on lit : ‘an al-chaouzh fi ‘ilm al-kalām ; comp. Göttinger Gel. Anzeigen, 1899, p. 465, infrà.

(4) Premier volume de l'édition complète du Caire : *Meiméniya*, 1309.

naissances qui doivent être réservées aux *khawâṣṣ*, et il saisit cette occasion pour donner une classification détaillée des croyants, suivant leurs tendances matérialistes ou spiritualistes<sup>(1)</sup>.

VI

Si, en énumérant les motifs qui dirigèrent la conduite d'Ibn Toumert dans l'accomplissement de sa mission, nous avions voulu respecter l'ordre chronologique, nous aurions dû ne placer qu'en seconde ligne ses réformes dans le domaine du fiqh et de la religion.

Avant qu'il n'ait attiré l'attention sur lui, comme réformateur des principes théologiques, il avait remué en effet son entourage immédiat et les cercles même de la cour des Almoravides, en se posant en censeur des mœurs publiques, et soulevé à ce titre une certaine agitation. Les commencements de sa mission furent consacrés, en effet, à la critique pratique des mœurs régnantes, qu'il poursuivait en qualité de *āmir bi'l-ma'ruf nāhīn 'an al-mounkar*, c'est à dire comme « celui qui ordonne « de faire les choses reconnues bonnes et qui empêche « de faire celles qui sont condamnables<sup>(2)</sup>. »

Nous nous trouvons là en présence d'une conception

---

(1) Dans le traité : *Al-Madhnoun al-qâghîr*, p. 6, 1 : الكراميّة والمحبليّة ومن كانت العاميّة أغلب عليه... وقد ترجمت عن هذه العاميّة لاشعرية المعتولة ... لا يجوز كثرة بع هذا السر مع هولاء

(2) *Biographies*, p. 22, 10 ; 40, 12 ; 55, 3 av. dern.

religieuse particulière à l'Islam<sup>(1)</sup>, suivant laquelle la responsabilité réciproque des membres de la communauté musulmane va si loin que « quiconque parmi vous « voit quelque chose de répréhensible, doit le changer « avec la main ; s'il n'est point capable de le faire ainsi, « qu'il le fasse par la langue ; si cela encore lui est impos- « sible, qu'il le fasse avec le cœur : c'est le minimum de « la religion<sup>(2)</sup> ». On tire cette doctrine de ces mots du « Coran : Vous êtes la meilleure des communautés qui ait « été créée parmi les hommes ; vous ordonnez ce qui est « reconnu bon et vous empêchez ce qui est condam- « nable<sup>(3)</sup> ». On fit de ces éloges une qualité permanente de tout musulman consciencieux, et cela jusqu'à la fin des temps. Ce serait donc le devoir de tout musulman d'intervenir dès qu'il se trouve en présence de quelque chose qui est contraire à la loi religieuse, et d'éloigner *avec la main* la pierre du scandale ; est-il trop faible, il doit employer sa langue comme arme de combat ; il doit, sans que rien l'arrête, prêcher, tonner, soulèver l'agit- tation ; est-il encore trop faible pour agir ainsi, il doit protester intérieurement contre le mal triomphant et appeler sur les mauvaises gens et les mauvaises mœurs la punition divine. On a fait de cette obligation l'une des lois fondamentales de l'Islam, et Ghazâlî en fait découler toute l'institution du prophétisme, et même le maintien du bon ordre moral dans le monde<sup>(4)</sup>. Nous avons vu

---

(1) Nous indiquerons seulement la parenté qui existe entre ce point de vue et la formule juive : בַּיִת שְׁוֵשׁ בַּיִדּוֹ לְמִיחָה וַיְגַזֵּל מִיחָה וְכֵן Bab. Talm. Sabbath, 54 b.

(2) *Cahih de Mouslim*, I, p. 136, *Abou Daoud*, I, p. 113.

(3) Sourat III, v. 106.

(4) *Ihya* II, p. 283 : الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ إِلَيْهِ هُوَ الْغَطَبُ الْأَعْظَمُ فِي الدِّينِ

plus haut que c'était dans le système des Mo'tazilites, l'un des cinq principes fondamentaux de l'instruction religieuse, une condition *sine qua non*<sup>(1)</sup>. C'est tout naturellement le représentant de la puissance de l'Etat qui, en première ligne, doit appliquer cette loi, c'est à dire empêcher et repousser *biyadihi*, par son action effective, tout ce qui, dans sa sphère d'influence, lui paraîtra contraire à la loi; ou *bilisanahi*, par une admonestation verbale, qui, selon les circonstances, atteindra, sous une forme plus ou moins âpre, ceux qui ont commis des infractions à la loi.

Il y a là une frappante analogie avec l'institution chinoise de la juridiction des mœurs, le Tu-Kha-Yüan, qui, indépendamment des officiers de la police proprement dite, exerce la censure des mœurs publiques. L'empereur est considéré comme le censeur suprême. Les censeurs ont le droit et le devoir de critiquer aussi bien les actes de tous les fonctionnaires de l'empire, que toute action inconvenante. Ils doivent donner leur avis sur les actes de l'empereur lui-même et sur les faits répréhensibles qui se passent à la cour.

Dans l'Islam, l'institution de la *hisba* et la création du *mouhtasib* eurent pour raison d'être le devoir de l'Etat de veiller au *taghyir al-mounkar*<sup>(2)</sup>. Mais ce devoir n'incombe point seulement à l'Etat; il s'impose aussi à chacun des musulmans, comme une conséquence de leur responsabilité réciproque. Quiconque a la force de supprimer le mal et manque à ce devoir est coupable devant Dieu<sup>(3)</sup>. Le remplir est, d'autre part, un mérite

(1) Masoudi: *Prairies d'or*, éd. Paris, vi, p. 23.

(2) Mâwerdi: *Constitutionnes politicæ*, éd. Enger, p. 404 suiv.

(3) *Ihya*, II, p. 285 ان الله تعالى يعذب الخاطئة بذنب العامة

en comparaison duquel le djihad est « comme un léger « souffle de vent sur la mer agitée<sup>(1)</sup> ».

Un grand nombre de menus faits qui se rapportent soit à la haute politique de l'Islam, soit à la vie de la petite bourgeoisie musulmane, trouve leur explication : 1<sup>o</sup> dans le sérieux avec lequel les fanatiques ont toujours considéré le *taghyir al-mounkar*; 2<sup>o</sup> dans l'occasion propice que l'appel à un devoir aussi haut fournissait, comme un prétexte, à toutes les agitations.

Un homme aussi porté vers la douceur et l'indulgence que Ghazâli enseigne que le vrai croyant qui soupçonne dans une maison la présence d'instruments de musique, de pièces de vin ou d'autres choses interdites par la loi, doit y pénétrer et briser ces objets scandaleux<sup>(2)</sup>. A l'époque où Bagdad versait à la fois dans les excès du luxe et dans ceux du rationalisme, les fanatiques trouvaient à chaque instant un prétexte pour s'introduire dans les maisons, afin d'y pratiquer des perquisitions et de confisquer les objets suspects. Ils se considéraient comme jouant, par dessus la tête des gouvernants, le rôle tout qualifié de police céleste, et le khalife était trop faible pour refréner leurs excès et les faire rentrer dans de justes limites<sup>(3)</sup>.

---

حتى يرى المتكبرين بين أظفافهم وهم فارون على أن ينكرون  
بلا ينكرون

وما جمِيع اعمال البر والجihad في سبيل الله عند الامر<sup>(1)</sup> *Ibid.*  
يُلْمَعُوا بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهُوْ بِالْمُنْكَرِ الْأَكْبَرِهُ في بحر جلي  
*Ousd al-ghâba*  
V. p. 303 : كِبِصْغَةٌ في بَحْرِ جَلَارَ

(2) *Hilya*, II, p. 302.

(3) *Ibn al-Athir* : *Tarikh*, à l'année 323, première éd. de Boulaq,  
VIII, p. 107.

Ces tendances expliquent comment le philosophe Ibn Sina recommande « à celui qui connaît vraiment Dieu « (*al-'ârif*), de ne point se mêler de commérage ni d'es-« pionnage ; s'il est témoin d'une chose répréhensible « (*mounkar*), il ne devra point se laisser entraîner par « l'ardeur de son zèle, mais demander à la douceur et à « l'amour de l'inspirer dans l'accomplissement de son « devoir<sup>(1)</sup> ».

D'ailleurs, l'importance et la gravité de l'acte sont ici peu de chose. L'homme pieux aura toujours pour but d'être, dans sa petite sphère, un *âmir bil-mârouf nâhin 'an il-mounkar*, et d'y détruire le mal. Les circonstances en fournissent des occasions constantes, car la vie et la situation réelle de la société musulmane, depuis ses débuts jusqu'à nos jours, ont été sans cesse en contradiction avec les lois idéales enseignées par les théologiens. Pour ne citer qu'un exemple, quel admirable champ d'action avait l'*âmir bil-mârouf*, qui aurait voulu se donner seulement pour tâche de veiller à l'interdiction des arts plastiques (*tahrim al-taqwîr*), prescrite, il est vrai, mais jamais observée dans l'Islam ? Dans la pratique, en effet, l'interdiction des figures dans l'ornementation des bains a toujours été regardée comme légale, et un cadi même parle de dessins érotiques tracés en mosaïque dans les cabines de bains à Bagdad, comme d'une chose sans importance<sup>(2)</sup>. Il en fut constamment ainsi, et la meilleure preuve qu'on en puisse donner, c'est que le pieux khalife 'Omar II put précisément jouer son rôle d'*âmir bil-mârouf* en pour-

(1) *Livre des théories et des avertissements*, éd. Forget, p. 205 infra.

(2) *Matâli' al-houdou'r fi manâzil al-souroûr*, II, p. 8.

chassant les représentations figurées qui ornaient les établissements de bains<sup>(1)</sup>. Des gens pieux saisissent toutes les occasions de protester contre le mépris avec lequel, dans la vie ordinaire, on traite l'interdiction des images ; ils s'efforcent de rendre leur place aux lois ignorées.

Ce type d'activité est représenté à Baghdad, au v<sup>e</sup> siècle de l'hégire, par un pieux ascète, nommé Ahmed al-'Oulbi, qui mourut à l'Arafa, d'une chute de chameau, en 503=1109. Ce saint *zāhid* était de ceux qui tiennent à honneur de gagner leur pain quotidien par le travail de leurs mains. Il était habile à faire sur les murs des applications de gypse, et ce talent lui procurait du travail dans les maisons les plus riches et les plus considérables de Baghdad. Il fut, un jour, appelé pour un travail de ce genre dans la maison d'un sultan, « contre son gré », car les gens pieux évitent tout contact avec les gouvernants. Il saisit cette occasion pour briser toutes les images qu'il put trouver dans la salle où il travaillait. On se mit en colère, mais le pieux maçon donna pour excuse que ce qu'il avait détruit était *mounkar* ; il n'avait fait que son devoir de musulman. Le sultan pardonna avec bienveillance au pieux fanatique. On ne pouvait inquiéter cet homme, qui était de l'école d'Ibn al-Ferra. « Mais aussi, « qu'on ne le rappelle jamais au palais ! » Et depuis ce jour le pieux Ahmed abandonna son honorable métier<sup>(2)</sup>.

(1) Ibn Djaouzi : *Manaqib 'Omar*, éd. Becker, Leipzig, 1899, p. 46, dern. 1.

(2) Ahmed Ibn Redjeh : *Tabaqat al-Hanabila*, man. de la Biblioth. de l'Univ. de Leipzig. DC, n° 375, fol. 23 a.  
وَذَكَرَ أَبْوَا الْخَسِينِ إِنَّ سَبِيلَ تُرْكَةِ الصِناعَةِ أَنَّهُ دَخَلَ مَرْأَةً مَعَ الصِنَاعَ إِلَى بَعْضِ دُورِ السَّلَاطِينِ مَكْرَهًا وَكَانَ فِيهَا صُورٌ مِنَ الْأَسْبِيَادِ مَجْسِمَةً بِلِمَ

Pour comprendre entièrement cette conception religieuse, il n'est point sans intérêt de savoir sous quel point de vue cette obligation est considérée dans l'Islam. Elle ne se présente point comme la conséquence d'un besoin moral intime, mais, au premier chef, comme l'accomplissement d'un devoir légal, comme un acte religieux d'ordre pratique, tel que la prière ou le *hadjdj*. Dans les *Djawâhir al-Qorân*, de Ghazâli, il est traité de *al amr bil ma'rûf wal nahy 'an al-mounkar* dans le chapitre **في الاعمال الظاهرة**, comme d'un devoir tout extérieur<sup>(1)</sup>; ce n'est que dans l'*Ihyâ* et la *Kimiyyâ al-sâ'âda*, qu'il en est parlé dans un chapitre consacré à l'éthique des rapports sociaux, l'un dans le neuvième paragraphe du **ربع العادات**, l'autre dans le chapitre des **معاملات** correspondant au précédent. D'après les idées courantes, cet acte n'est qu'une sorte de fonction rituelle; il est du domaine de l'*opus operatum*. On peut penser quelle importance acquiert ici la bigoterie: pour « se rapprocher de Dieu par l'action pieuse ». Son intensité doit croître; elle doit voir sa force grandir en raison même de l'élan de cette bigoterie. L'exemple suivant est, sous ce rapport, bien caractéristique.

Dans la province de Guilan, il était d'usage, au XIII<sup>e</sup> siècle, que les fouqaha vînssent demander chaque année au prince l'autorisation d'exercer l'*amr bil-ma'rûf*. Dès qu'ils l'avaient obtenu, ils se retiraient, empoignaient

---

خلا كسرها كلها باستعظاموا ذلك فقال هذا منكر والله امر بكسره  
فأنتهى امره الى السلطان وفييل له هذا رجل صالح مشهور  
بالديانة وهو من اصحاب ابن البراء فقال يخرج ولا يكلم ولا يقال  
له شيء يضيق به صدره ولا يرجع يجاء به الى عندهنا

(1) Gosche : *Über Ghazzâlis Leben und Werke*, note 15.

dans la rue le premier passant venu et lui donnaient cent coups de bâton. Si la pauvre victime faisait mille serments qu'elle ne buvait pas de vin, qu'elle ne faisait rien de mal et qu'elle ne méritait point de coups, le faqih lui demandait sa profession, et si l'autre lui répondait, par exemple, qu'il était marchand de légumes : « Très bien, lui disait le faqih. Tu as donc une balance « et elle est sûrement fausse<sup>(1)</sup> ». *L'amr bil-ma'rouf* est donc simplement ici une sorte de prestation, revenant à époques fixes.

Quand il est impossible d'agir par une mainmise effective sur la chose condamnable, on doit, pour en obtenir la suppression, recourir à l'effort de la langue. C'est le mode d'action que pratiquèrent les hommes pieux « qui, « pour l'amour de Dieu, ne se laissent point atteindre par le « blâme de ceux qui blâment (لَا يأخذهم بِيَدِهِ لَوْمَةُ لَامِنْ) », se mettent, sans hésitation et sans crainte, en travers des desseins des puissants de ce monde, pour les châtier du fouet de la parole et pour leur apprendre à fuir le mal qu'ils ont fait naître ou dont ils souffrent seulement l'existence. A cette catégorie appartiennent les Savonaroles de l'Islam, qui, à l'époque de la dynastie omayyade, furent si fort à charge aux Khalifes et aux Puissants par leurs remontrances publiques; gens de l'espèce de Hasan Baçri et de Sa'id ben al-Mousayyab et de beaucoup d'autres, que les gens au pouvoir appelaient par dérision de pieux imbéciles, mais que l'on ne pouvait empêcher de regarder en face la prison et la mort et de suivre le devoir qu'ils s'étaient tracé, c'est à dire de lutter contre les puissants de la terre, « d'ordonner le

---

(1) *Qazwini*, éd. Wüstenfeld, II, p. 237.

« bien et de détourner du mal<sup>(1)</sup> ». S'il leur arrivait malheur ainsi, ils avaient, pour se consoler, la parole d'un hadith, selon lequel « le plus illustre martyr de ma communauté sera l'homme qui se lèvera contre un Imam injuste et paiera de sa tête sa pieuse témérité. « Un pareil martyr a sa place au paradis entre Hamza et Dja'far<sup>(2)</sup> ».

Les littératures de l'Islam ont la spécialité de peindre ces rencontres de pieux personnages avec les khalifes, les sultans et les puissants de ce monde (*al-dounya*). Les textes de ces remontrances sont, dans la plupart des cas, inventés de toutes pièces, mais le fait même appartient certainement à l'histoire réelle. La composition de ces sermons est l'un des thèmes favoris des livres d'*adab*. Il y a d'ailleurs des ouvrages spéciaux composés sur cette matière à toutes les époques. Le recueil le plus ancien de ce genre qui existe dans la littérature musulmane, est le *Mawā'iz al-Khoulafā*, d'Aboū Bekr Ibn Abi-l-Dounyā (mort en 281-894); l'auteur était précepteur du futur khalife 'abbaside al-Mouktafi. De nombreux faits semblables sont racontés par Aboū Nou'eim (mort en 430-1038), dans son livre *Hilyat al-aouliyā*, et les documents antérieurs ont été réunis par le célèbre prédicateur hanbalite, du XIII<sup>e</sup> siècle, Ibn al-Djaouzi (mort en 597-1200), dans son livre intitulé *Housn al-souloûk fî mawā'iz al-mouloûk*<sup>(3)</sup>.

Cette formule a fourni à de pieux enthousiastes et à des fanatiques un prétexte pour exciter les masses à critiquer la situation religieuse dans laquelle se trouvaient

(1) *Muhammedan. Studien*, II, p. 32. — ZDMG, I, III, p. 650, note 3.

(2) Ghazāli : *Ihya*, II, p. 287 infrà.

(3) V. sur la littérature de ce sujet, *Ithaf-al-sâdât*, VII, p. 88.

les classes inférieures et supérieures de la société. Ibn Batouta en fournit un exemple typique. Au VIII<sup>e</sup> siècle (milieu du XIV<sup>e</sup>), un pieux fanatique réunit à Hérat toute une bande d'adeptes : « dès que ces individus apprenaient un acte défendu par la loi, lors même qu'il avait été commis par le roi, ils le réformaient ». Un jour ils assiégerent, au nombre de six mille hommes, le palais du souverain, sous le prétexte de mettre fin à des infractions religieuses, et ils ne se calmèrent que quand le prince, qui avait bu du vin, eût reçu la fustigation exigée par la loi (*hadd*)<sup>(1)</sup>.

De là il n'y a qu'un pas à faire pour atteindre à cette sorte de *taghyir al-mounkar*, qui servit de cause ou de prétexte à des bouleversements politiques. La religion enseigne bien au musulman de ne point prendre l'épée pour attaquer un mauvais gouvernement. On doit souffrir patiemment, s'abstenir de tout contact avec la vie publique et croire que Dieu changera les choses pour le salut de l'Islam. Cette règle de conduite est tracée par une série de traditions, dont j'ai donné ailleurs un exposé d'ensemble<sup>(2)</sup>. L'obligation de l'*amr bil-mârouf* est ainsi liée à la condition suivante : « mais il n'est point conforme à la sounna que l'on tire l'épée contre des musulmans<sup>(3)</sup> ».

Mais l'histoire de l'Islam nous offre un tout autre tableau. Déjà, 'Abd al-Rahmân ben Abî Leyla, excitant

(1) Ibn Batou'tah, *Voyages*, éd. de Paris, III, p. 69-70.

(2) *Muhammedan. Studien*, II, p. 94 suiv.

(3) Al Dzahabi, *Mizân al-i'tidâl*, I, p. 185, s. v. Habib ben Khâlid:  
عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ سَأَلَتْ حَذِيفَةُ عَنِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ فَأَلَّا  
خَيْرٌ لِكُنْ لَيْسَ مِنَ السَّنَّةِ إِنْ شَغَرَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ بِالسَّيِّئِ

les « lecteurs du Coran » au combat contre les Omayyades (83 hég.) invoque cette sentence, qu'il prétend avoir entendue de la bouche même d'Ali : « Groyants ! celui de « vous qui, en présence de mauvais préceptes suivant « lesquels on agit et de choses répréhensibles vers « lesquelles on attire les gens, blâme tout cela dans son « cœur, celui-là reste indeinne de ces mauvaises actions « et n'y a aucune part ; celui dont la langue les blâme, « reçoit de Dieu une récompense et est meilleur que le « précédent ; mais celui qui appuie de l'épée son blâme « pour exalter la parole de Dieu et rabaisser celle du « méchant, celui-là seul a trouvé le chemin de la « conduite droite et fait entrer dans son cœur la lumière « de la certitude<sup>(3)</sup> »

C'était là, certes, pour des hommes ardents et sincères qui, au nom de Dieu, s'efforçaient de changer la face des choses, mais aussi pour d'habiles aventuriers qui cherchaient à parvenir au pouvoir, un moyen commode de donner une forme religieuse à un mouvement révolutionnaire. *Al-amr bil-mârouf* fut la devise avec laquelle on mena des mouvements qui renversèrent des dynasties et en mirent d'autres à leur place. On commence par critiquer la situation qu'impose la dynastie régnante ; puis on prend le sabre, on soulève les masses, et si cela réussit, on arrive au but. L'Oriental se sent toujours opprimé par le pouvoir temporel. Autorité et tyrannie sont pour lui des termes à peu près synonymes. Nulle part ne s'applique aussi bien qu'ici le mot d'Anatole France : « Gouverner, c'est mécontenter ». Or, les personnes pieuses et indulgentes pouvaient bien énoncer des doctrines et des maximes pleines de résignation ;

---

(3) Tabari, II, p. 1086.

mais l'appel de l'*âmir bil-mârouf* habile rencontrera toujours des dupes, qui en arriveront bientôt à cette conviction, que rarement quelque mieux s'ensuit.

Cette devise a en fait servi de mot de ralliement à des révolutions dynastiques en Orient, et aussi dans cette Afrique du Nord, qui fut toujours un terrain favorable pour ceux qui veulent fonder un édifice politique sur des bases religieuses. C'est avec cette devise que Yézid ben Makhlad ouvre la lutte contre le gouvernement des Fatimites, et c'est à son éclat que s'accomplit toute une suite de mouvements qui ont été racontés par Ibn Khaldoun<sup>(1)</sup>. Aucun d'eux, ni dans ses débuts ni dans ses progrès, n'a eu une aussi large action que le soulèvement qui, en peu d'années, a amené l'expulsion des Almoravides et la fondation du puissant empire almorâde en Espagne et dans l'Afrique du Nord.

J'estime qu'il ne faut point écarter l'idée qu'Ibn Toumert puisa ici encore son inspiration dans les idées de Ghazâli, ou qu'au moins il fortifia et excita ses propres penchants par les idées du Maître. Nous avons vu quelle importance Ghazâli attache au fonctionnement de l'*amr bil-mârouf wa lnâhy 'an al-mounkar*, et avec quelle emphase il le déclare « le pôle le plus important de l'Islam ». L'un des griefs qu'il a à reprocher aux fouqaha, c'est que leurs disputes leur font négliger ce devoir capital et souffrir dans leur entourage immédiat les plus graves infractions à la loi<sup>(2)</sup>. Le faqih du Soûs n'entendait point appartenir à cette catégorie.

Dès l'époque de son séjour à Alexandrie, il se révèle à

---

(1) *Histoire des Berbères*, I, p. 50-52 ; 97. Conf. Zarkacht, p. 36, dern. l. du texte : *قطع المنكر*.

(2) *Ihya*, I, p. 43 supra.

la population comme un réformateur des mœurs, et son zèle paraît bien lui avoir procuré là quelques désagréables expériences ; dans le navire qui le ramène d'Alexandrie, il se pose à l'égard de ses compagnons de voyage en *censor morum*, et il joue le même rôle<sup>(1)</sup> dans les villes africaines où il séjourne, avant d'arriver à la résidence des princes almoravides. Dès son arrivée à Fez et à Maroc, il remplit son office dans toute sa plénitude. Il répand les récipients de vin, il brise les instruments de musique sans que le prince ou aucune autre autorité lui ait donné pouvoir « de s'immiscer dans de semblables affaires<sup>(2)</sup> » ; et il se campe de façon brutale en censeur des dames de la cour almoravide qui ne sont point voilées<sup>(3)</sup>. Au point de vue de la loi de l'Islam, il y avait, pour un musulman orthodoxe, bien des sujets de scandale dans le Maghreb des Almoravides. On vendait publiquement du vin sur les marchés, car on était alors et on est resté très large dans l'Afrique du Nord pour l'interdiction du vin<sup>(4)</sup> ; on souffrait que les porcs errassent librement dans les quartiers habités par les musulmans ; contre l'administration aussi, il y avait beaucoup à dire : les biens des orphelins étaient régis déloyalement<sup>(5)</sup> : c'est là d'ailleurs une plainte que dans tous les pays de l'Islam et dans tous les temps, on a élevée contre les cadis et qui fait l'objet d'incessantes épigrammes contre les juges.

Il semble que dès ces débuts de son apostolat, il ait touché aux questions de dogme, et qu'il ait alors signalé

(1) *Qartâs. Biog.*, p. 39, 4 av. dern. 1.

(2) *Ibid.* p. 40, 6.

(3) *Ibn Athir, Biog.*, p. 17, 3 suiv.

(4) Les preuves en ont été réunies in *ZDMG*, xli, p. 96.

(5) *Ibn Khallikân, Biog.*, p. 30, suprà.

l'état, lamentable à ses yeux, dans lequel les sciences religieuses se trouvaient dans l'empire des Almoravides ; en effet, ses biographes relatent fréquemment que dans les localités du Maghreb qu'il traversait, il tenait des conférences scientifiques sur la théologie<sup>(1)</sup>. Il révéla à 'Abd al-Moumen son programme en ces termes : « Destruction « du *mounkar*, renaissance de la *science* et anéantissement « des *bida'*<sup>(2)</sup> ». A Maroc, on demande au roi de le mettre à mort : « ce rebelle extravagant détraque, « affirme-t-on, la cervelle des gens ignorants ; s'il restait « plus longtemps dans la ville, il pourrait corroindre les « convictions intimes des gens (*aqa'id*) ; (son enseignement) pourrait se répandre parmi les hommes et « prendre racine dans l'âme des masses populaires « (*'āmma*)<sup>(3)</sup> ». Il résulte des derniers mots de ce texte qu'à cette époque, Ibn Toumert avait presque partout la prétention que les finesse dogmatiques qu'il venait de rapporter d'Orient, avec toutes les *tawilât* des textes, ne fussent point réservées à une classe privilégiée de penseurs et d'intellectuels, mais qu'elles devinssent le domaine commun des couches les plus vastes du peuple.

Il exerçait son *taghyir al-mounkar* contre la mauvaise dogmatique<sup>(4)</sup>, tout aussi bien et dans le même sens qu'il menait, avec un zèle public, l'agitation contre les manquements rituels et les infractions à la loi. Quand il eut été chassé des capitales de l'empire, son champ d'action se trouva transporté parmi ses contribuables ignorants,

(1) Qartâs, *Biog.*, p. 39, 5 suiv. ; Ibn Khaldoûn, *Biog.*, p. 55, 4 av. dern. 1.

(2) Marrâkechi, *Biog.*, p. 4, 17.

(3) Qartâs, *Biog.*, p. 42, 4 suiv.

(4) Sur le *djihad* obligatoire contre les *moudjassimoun*, v. *Œuvres*, p. 285, 8.

et son agitation prit alors le caractère d'un soulèvement politique contre la dynastie régnante ; alors il se révéla à leurs yeux comme le mahdi annoncé par Dieu pour la fin des temps ; en fait, il ajoutait ainsi la couronne à sa mission d'*âmir bil ma'rouf nâhin 'an al-mounkar*, et il disait le dernier mot qui était à dire dans ce système. Car le mahdi représente le summum de l'action menée pour corriger les choses mauvaises de ce monde. Il « remplit de droit et de justice le monde qui jusqu'alors « était rempli d'injustice ». C'est la réalisation suprême de la mission de la communauté musulmane : « ordonner le bien et interdire le mal ».

Nous nous attribuerions en réalité une compétence plus étendue que celle fournie par l'examen historique de la carrière d'Ibn Toumert, si nous voulions donner une réponse ferme à la question de savoir si Ibn Toumert revint dans sa patrie avec le dessein de se poser en mahdi, ou bien si l'adhésion des gens parmi lesquels il prêchait, faisant grandir sans cesse son ambition, lui a enfin inspiré l'idée du mahdisme. Ses biographes sont disposés à admettre la première hypothèse : elle sert de corollaire à la fable qui relate son entretien avec Ghazâli. Ghazâli a bien lu dans les livres de Djafra et des Malâhim les grandes destinées du jeune Maghrébin comme prince de l'Occident. Mais il va même dépasser cette prédiction, car son ambition dépasse les bornes de l'Occident, et un jour, sa petite troupe ira conquérir la Perse et le pays de Roum, sous la conduite du prince, qui, après la mort du *Dadjdal*, accomplira la prière avec Jésus réapparu dans ce monde<sup>(1)</sup>.

Un fait certain, c'est qu'il développa, chez les Berbè-

---

(1) Marrâkecht, *Biog.*, p. 10, supra.

res, par une gradation insensible, le dessein de combattre la dynastie almoravide. Tant qu'il ne se donne que pour un simple *amir bil-mârouf*, il suit les enseignements traditionnels en matière religieuse, et il interdit de verser le sang<sup>(1)</sup>, bien qu'il lui soit difficile de refréner l'antique passion de ses adeptes pour les combats sanguinaires<sup>(2)</sup>. Mais, dès qu'il a déclaré sa qualité de mahdi désigné par Dieu, il pousse à la guerre et à l'effusion du sang, et des guerriers tombés dans ces combats il fait de véritables martyrs dans le chemin de Dieu<sup>(3)</sup>. Il est *sounna*<sup>(4)</sup> de répandre à son service le sang des ennemis. La guerre est la fonction même du mahdi. Le petit groupe de Maghrébins élus que Dieu a appelés à la conquête du monde et qui doit commencer cette campagne en mettant à mort le Dadjdjal<sup>(5)</sup>, ce sont bien ses adeptes. Il y put travailler, grâce à une série de hadiths tendancieux où les musulmans du Maghreb avaient esquissé le grand rôle réservé à leur pays. Ibn Toumert trouva ces documents tout prêts, et il n'est pas besoin de parler dans ce cas de sa « rouerie », pour expliquer qu'il s'en servit afin d'accroître chez ses hommes leur confiance en eux-mêmes, et pour affermir leur conviction qu'ils avaient une haute mission à remplir.

Même après avoir amené à ce point la guerre qu'il dirigeait, il lui garde l'aspect de l'*amr bil-mârouf*. C'est toujours le but des guerriers qu'il entraînait « de sai-

(1) *Biog.*, p. 12, 4 av.-dern. l.

(2) *Ibid.*, l. 15.

(3) *Ibid.*, p. 13, 7 av.-dern. ; et 18, 5. *Oeuvres*, p. 254, 12. Sur le djihad contre les *manâkir*, *ibid.*, p. 267, 3 ss.

(4) *Ibid.*, p. 13, 1 — 5.

(5) Cf. les traditions in *Oeuvres*, p. 269.

« gner les Almoravides, ces suppots de la fausse religion<sup>(1)</sup> ». Sa guerre ne ressemblait point aux autres guerres, où Dieu, pour anéantir des méchants, prend pour instrument d'autres méchants. Les Almoravides avaient, eux aussi, renversé des gouvernements antérieurs, qui avaient agi contre la volonté de Dieu. Dans la guerre du mahdi, c'était par la force du bon que le méchant devait être anéanti<sup>(2)</sup>, et que devait être fondé l'empire de la vérité et du droit.

On connaît, par l'histoire, les succès qu'Ibn Toumert et ses successeurs immédiats remportèrent avec l'aide de leurs bandes de Berbères fanatiques. Les documents, qui forment les sources de cette histoire, parlent beaucoup des moyens astucieux, perfides (*htla, makr*), qu'Ibn Toumert employa envers ses gens pour les gagner à ses desseins et pour éloigner de sa route les suspects<sup>(3)</sup>; il se serait entendu secrètement avec des maîtres fourbes, tels que Wâcherichi, pour en imposer aux ignorants. Les écrivains qui ont raconté sa vie, n'ont pas manqué de retenir ces traits, répréhensibles au point de vue moral, pour en marquer son caractère. Les plus violents en ce sens sont les écrivains musulmans qui écrivent à une date rapprochée des succès remportés par les Almohades. Hasan ben 'Abd Allah al-'Abbasi, qui écrit en 708(1308) son ouvrage sur le gouvernement des états<sup>(4)</sup>,

(1) *Biog.*, p. 12, 4 av.-dern. l.

(2) Les antithèses d'*Oeuvres*, p. 246, 1 ss. sont la paraphrase d'une formule de hadith, *Mousnad Ahmed*, I, p. 387, infrâ : *ان الله عز وجل لا يمحو السبيء بالسيء ولكن يمحو السيء بالحسن ان الحبيب لا يمحو المحبوب*

(3) *Biog.*, 21 ; 26, 6 ; 28, 11 s. ; 32, 1 ; 44, 4 av.-dern. ; 50, 8.

(4) *Athâr al-ouwal fi tartîb al-douival* (en marge du *Tarîkh al-khoulafâ*, de Soyouti), le Caire. *Meimeniya*, 1305. La date, p. 53 ;

relate la vie et les succès d'Ibn Toumert comme un bon exemple de ce que l'hypocrisie et les faux semblants de l'*amr bil-mârouf* peuvent cacher de pure ambition, et du pouvoir que l'emploi de telles apparences peut donner d'amener à soi les masses et de produire des bouleversements politiques. Certaines des biographies contenues dans la présente édition renferment plus d'un jugement sévère sur le caractère du mahdi, bien que son zèle religieux semble d'ordinaire en imposer à leurs auteurs<sup>(3)</sup>.

### I. GOLDZIHER,

*Traduit de l'allemand par GAUDEFROY-DEMOMBYNES, secrétaire de l'Ecole des Langues orientales de Paris.*

---

notre passage est p. 61-63. Il est digne de remarque que l'auteur, en 708 (1308), dit encore : **وَاسْتَفِرْ الْمُلْكَ هِيَ عَفْيَهُ إِلَى الْآنِ** comme si les Almohades régnaient encore de son temps.

(3) Le même jugement est porté par des historiens modernes, Aug. Müller, *Der Islam im Morgen — und Abendlande*, II, p. 642. Dozy, *Essai sur l'histoire de l'Islamisme*, trad. Chauvin (1879), p. 373.

## APPENDICES

---

### I

### DEUX IBN TOUMERT

---

Il ne faut pas confondre avec l'initiateur du mouvement almohade, un écrivain portant le même nom, et auteur d'un ouvrage de théologie et de philosophie naturaliste intitulé *كتن العلوم و در المظوم في حفائق علم الشريعة*; *وحفائق علم الطبيعة*; le catalogue de la bibliothèque khédiavale du Caire, qui possède plusieurs exemplaires de cet ouvrage, en désigne l'auteur sous le nom de *Mohammed ben 'Abd Allah Ibn Toumert*<sup>(1)</sup>. Les divers manuscrits ne sont point d'accord sur le nom du père de l'auteur; ils l'appellent tantôt 'Ali, tantôt Mohammed, tantôt Mahmoud<sup>(2)</sup>. Brockelmann y voit avec raison l'auteur *andalous Mohammed ben 'Ali Ibn Toumert*, mort en 391 hég.; il n'en place pas moins, et après lui

(1) Catalogue du Caire, t. vi, p. 101, 183; vii, p. 668.

(2) Houdas-Basset: *Mission scientifique en Tunisie*, p. 49; Flügel: *Katalog der Wiener Handschriften*, n° 21, 22.

M. Huart, le *Kanz al-'oulooum* parmi les productions littéraires du mahdi, qui est d'environ cent trente ans plus jeune<sup>(1)</sup>.

La confusion entre les deux Ibn Toumert a été tout d'abord occasionnée par ce fait que le *Kanz al-'oulooum*, qui roule en entier sur des questions de œoufisme<sup>(2)</sup> et qui aboutit à un exposé de théorèmes de mystique et de kabbale<sup>(3)</sup>, renferme dans sa partie dogmatique une protestation énergique contre la conception anthropomorphique de la divinité. Dans le quatrième chapitre, par exemple, l'auteur commente ainsi le passage du Coran, sour. 53, v. 9 et 10 :

بكل من اعتقاد لله تعالى هذه الصفات يعني مجسما فائما هو  
مشرك بالله كافر به غير متزنة لله في غيورته خارج في مذهبها عن  
الشريعة والحقيقة<sup>(4)</sup>.

De semblables jugements rendent possibles, après un examen superficiel, l'identification de l'auteur avec le mahdi des Almohades. Comme l'on a établi un rapprochement entre ce dernier et les connaissances de

(1) *Geschichte der arabischen Litteratur*, I, p. 401, cont. *ibid.* 238. Huart, *Littérature arabe*, p. 251. J'ai déjà indiqué cette question dans mon article : *Göttinger Gel. Anzeigen*, 1899, p. 465.

(2) Dans le premier chapitre, il explique la différence entre حقيقة et شريعة. Le savoir a trois degrés : a) العلم ; b) المعرفة ; c) المشاهدة ; à ces trois degrés correspondent les trois degrés de la perfection religieuse : a) الإيمان ; b) الإسلام ; c) الاحسان .

(3) Le cinquième chapitre : في استخراج العلوم الغامضة بسر تقويم (d) ; السيميا (c) ; الكيميا (b) ; ألطاب الطبيعة علم العمال والفرجر (e) ; الشمس والقمر .

(4) Je dois communication de ces extraits à la complaisance de mon ami, M. le professeur Vollers, qui, en mai 1892, alors directeur de la bibliothèque khédiviale, a bien voulu répondre à mes questions en m'adressant une ample description des manuscrits du *Kanz* qui se trouvent au Caire.

Djafr et autres arts cabbalistiques<sup>(1)</sup>, on a pu aussi regarder les parties cabbalistiques du *Kanz*, comme l'œuvre du mahdi.

Mais il est clair que l'œuvre d'Ibn Toumert l'Andalous n'a rien de commun avec le mahdi du Maroc. L'élément berbère, commun à leur nom, Toumert, ne suffit point à motiver l'hypothèse de Flügel, selon laquelle l'auteur du *Kanz* appartiendrait au moins « à la même « famille que le fondateur des Almohades ».

II<sup>(2)</sup>

C'est à titre de curiosité que je veux noter une relation de Abû Muhammed al-Râmahurmuzî, dans son traité : *المحدث الفاعل بين الراوى والواعى* , qui pourrait servir d'illustration aux faits signalés dans notre texte. D'après cette relation, ce serait Mâlik ben Anas même, qui aurait donné à ses deux neveux le conseil de ne point s'occuper beaucoup du *hadith* et de préférer l'étude du *fiqh* : *ارا كما تحيطان هذا الشأن وتطليانه* (يعنى *الحاديث*) : *فإن أحببنا ان نتبعها وينفع الله به كمما باطل منها وتفقهها*! Damiri, s. v. حمام, 1, p. 267 (éd. de 1284). Quelques *souqaha*, dans la glorification de leur discipline, allaient même jusqu'à dire qu'il vaut mieux étudier le *fiqh* que connaître par cœur le texte du Coran : *وتعلم علم العقائد أفضل من حبظ كل القرآن لأن تعلم العقائد فدر الكفاية بفرض حين يبو*


(1) *Biog.*, p. 4, 5 s.

(2) Voir ci-dessus, p. 26 s.

اولى فال عم ما عبد الله بشىء افضل من بفتحه في الدين وقال ايضاً  
ان الكل شئ عmadًا وعماد الدين العفة  
*Kitāb al-Karāhiyat*, Ms.  
arabe de la Bibliotheque ducale de Gotha, n° 1001, fol. 9, v°.

III

لَا تعرِفُ أخْفَى بِالرِّجَالِ  
Le précepte attribué à 'Ali : اعْرُفْ أَخْفَى تَعْرِفُ الرِّجَالَ et cité plus haut<sup>(1)</sup>, se retrouve dans Djâhîz, *Bayân*, éd. du Caire, II, p. 112, 3 infrà. Autres passages de Ghazâli où il se réfère à cette sentence : *al Qistâs al-Mustaqîm*, p. 83, 5. Nous la trouvons aussi dans son *Mizân al-'amal*, traduction en hébreu d'Abraham ben Chasdaï (מִזְאנֵי צַדָּקָה) éd. Goldenthal, Leipzig, 1839), p. 166 avant dern. Cf. Ibn Falaquera, *Ma'aloth*, éd. Venetianer, p. 15, 12 ; *Ibn Kaspi*, éd. Last, II, p. 71, 1.



(1) P. 75, note 3.

## CORRIGENDA

---

Page 16, 3 av. dern., lisez : المعروفة بمعنى زحل

- 32, 8 l., lisez : gharâ'ib
- 42, 3 l., lisez : Nasâ'i
- 53, 15 l., lisez : 'aqli
- 61, note 1, lisez : hâ'irîn
- 64, 14 l., lisez : *Douwâd*



صواب	خطأ	سلطنة	صيغة
الطاقة	الطااعة	٢	٣٥٣
الاتّعة	الانفعه	٨	٣٥٣
بيتها	بيتها	٥	٣٥٥
الاماء	الامااء	١١	٣٥٨
انس	عائنس	٤	٣٨٤
انس	عائنس	٩	٣٨٤
ظهور	ظهور	٩	٣٩٠
انس	عائين	١٩	٣٩٠
تبرّفت	دبّرفت	١	٣٠٠
ضلاله	ضلاله	٥	٣١٠
عن	عى	٨	٣٢٢
اعمالكم	عمالكم	١	٣٧٠
او مسكن	او مسكن	١٣	٣٧٣
للله	الله	١	٣٧٦
المجاہد	اصْمَاجاہد	١٦	٣٧٨
اخذرى	الخذرى	٨	٣٨١
الخدرى	الخذرى	٢	٣٨٦
اخذرى	الخذرى	٤	٣٨٨
صلى	سلى	٤	٣٨٨

صواب	خطأ	سطر	صفحة
لايجري	لايجري	٤	١٥٣
ميجري	ميجري	٥	١٥٣
البلوغ	البلوغ	٧	١٥٤
تمكّن	تمكّن	٩	١٥٥
مجربة	مجربة	٢	١٥٥
تقدّم	تقدّم	٧	١٥٦
ادركتاه	دركتاه	١٣	١٦٤
اعمال	اعمال	٢	١٧٨
المتماثلات	المتماثلات	٧	١٩٥
لو	لو	٧	٢٠٣
تبديل	تبديل	١١	٢١٠
لاستحالة	لاستحالة	١٣	٢١٢
يستحيل	يستحيل	١٩	٢٢١
ضل	ظل	١٨	٢٢٣
ويضل	ويظل	١٧	٢٢٦
فانتوا	فانتوا	٣	٢٣٩
قيهمتا	ديهمنا	١	٢٤٨
غير	غير	١٠	٢٤٩
انهزجت	انهزجت	١٧	٢٥٠

## جدول تصويب الكلمات الواقع في هذا الكتاب

### الترجمة

صواب	خطأ	سطر	صيغة
—	—	—	—
اثار	انار	١٧	١٧
فانيتها	وانيتها	١٥	٢٢
تصعيونه	تضرونه	٢١	٢٩
رعية	رعية	٣	٣٢
الصلة	الصلة	١٧	٤٩
واسرار	وافرار	١١	٥٥
امراره	افراره	٣	٥٧
لقبوا	لغموا	٣	٥٧

### الكتاب

والاذان	والاذان	١٣	٣
تبارك	تبارك	١٣	١٣
المحسوس	المحسوس	١	٣١
ادخل	عاددخل	٢	٧٣
اماء	اماء اماء	١٦	١١٤

بعض العنوانات كحديث عمر واختصار مسلم وشعر الأحمس  
اما حديث عمر باعله هو الذى صدر به اول باب بيان المبطلين  
واما اختصار مسلم بالظاهر انه اريد بذلك مكمل مخصوص منه  
ولعله من باب بيان المبطلين الى ما خر هذا السفر لا اختصار  
مسلم جميعه او باستقلال واما شعر الاحمس فلام تقبّل على  
بيت واحد منه هنا هذا وقد ذكرنا في عدد ٢٤١ من العمارست  
المقالة التوحيدية التي فاحتها «اعلم ارشدنا الله واياى النع»  
بعنوان المرشدة كما وأيناها موسومة بذلك في كتاب سعادة  
الدارين للشيخ يوسف التميمي الشامي وأشار اليها ابو سهل  
العياشي في رحلته ذيلا عن الطبقات للسيكي

---

٣٤٧ كتاب الغلول والتحذير منه وما جاء فيه

### كتاب تحريم الخمر

٣٦٣ باب في ان الخمر داء وليس فيها شفاء

٣٦٤ باب في ان الله لعن شارب الخمر وذكر ما اعد له من العذل  
والعنوان واليم العذاب

٣٦٥ باب في تحريم الخمر بالكتاب والسنّة واجماع الصحابة

٣٧٣ باب في معرفة الخمر المجمع على تحريمه المنزّل في الكتاب

٣٧٤ باب في تسمية ما يتخذ من الفم والشعر حمراً وتحريم  
فليله وكثيرة وانعداد الاجماع على ذلك

٣٧٥ باب في ارافته وكسر لا وانى وتحريم لاتبعاع به ولجاجنته

٣٧٧ كتاب امجاد

٣٩٠ يفضل الشهادة في سبيل الله

٣٩٧ في امجاد يمال

### تثبيت

كل ما كتب على ظهر اول صفحه من هذا السعر العيناه موجوداً  
في جملة تراجمها المسطورة في هذه العبرست الا اننا لم نجد فيه

- ٣٨٠ باب في فضل الطهارة
- ٣٨١ باب في تقديم الطهارة على الصلاة
- ٣٨٢ باب في الخروج إلى حاجة الإنسان قبل الصلاة ولا بعده عن الناس
- ٣٨٣ حديث رفع العلم
- ٣٩١ حديث نزول الأمانة والفرمان وحديث رفع الأمانة والإيمان
- ٣٩١ حديث رفع المعروض
- ٣٩٢ حديث رفع الدين واطواله
- ٣٩٦ حديث الدجالين
- ٣٩٧ حديث نزول المحدثات
- ٣٩٨ حديث اتباع المتشابهات
- ٣٩٨ حديث اتباع سنتن أهل الكتاب
- ٣٩٨ حديث الاختلاف في الكتاب
- ٣٩٩ حديث المتنطعين
- ٣٠١ حديث التبديل والتغيير بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم
- ٣١٣ باب وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اطلعت على الجنة الخ
- ٣٤٠ باب وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تبارى وتعالى الخ

- ٢٧١ باب في أن التوحيد هو أساس الدين الذي بنى عليه وإن  
فروعه إنما تثبت بعد العلم بثبوته
- ٢٧١ باب في معنى التوحيد وتفصيل لبعضه
- ٢٧٢ باب في فضل التوحيد
- ٢٧٤ باب في تقييد لا الله لا إله بتفصيلات في الشريعة غير  
يافق على اطلاقه
- ٢٧٦ باب في أن التوحيد ينعدم ما كان فيه من الكفر والاثان
- ٢٧٧ باب في وجوب العلم بالتوحيد وتقديره على العبادة واعتماد  
العبادة على المعرفة
- ٢٧٧ باب في أن التوحيد هو دين الأولين والآخرين من التبشيريين  
وأن دين الأنبياء واحد
- ٢٧٧ باب في معرفة طريق آيات العلم بالتوحيد
- ٢٧٨ باب في فضل لا يمان وان لا يمان من الأعمال
- ٢٧٨ باب في لا يمان بالله ولا يمان برسله ولا يمان بما جاءت  
به رسالته
- ٢٧٨ باب في لا يمان بالرسول وبما جاء به
- ٢٧٨ باب في ممن مات ولم يومن بما جاء به الرسول
- ٢٧٨ باب في معنى لا يمان وحلاؤته اذا تمكّن في الغلب
- ٢ باب في العلم
- ٢٨٠ باب في اتباع الكتاب والسنّة
- ٢٨٠ كتاب الطهارة

- ٢٦٦ باب الصبر على الدين في آخر الزمان وما للصابر على دينه  
عند الله من الأجر
- ٢٦٧ باب وحوب الجهاد عند ظهور المنكر وفساد الزمان
- ٢٦٧ باب فيما يشربه الرسول من ظهور الطائفة التي تقاتل على  
الحق على عدوهم
- ٢٦٨ باب في ان الطائفة التي ذكر الرسول تقاتل عن الحق وتقوم  
به في اخر الزمان
- ٢٦٨ باب في ان هذه الطائفة تقوم يامر الله لا يضرهم من خذلهم  
او خالقهم
- ٢٦٨ باب في انهم ظاهرون على من عاذ لهم الى يوم الفيامة
- ٢٦٨ باب في فتائهم على امر الله وفهرهم لعدوهم ليوم الساعة
- ٢٦٩ باب في ان الطائفة التي تقاتل على الحق في اخر الزمان  
في المغرب
- ٢٦٩ باب في ان هذه الطائفة تقاتل على الحق حتى تجتمع مع  
عيسى بن مريم صلى الله عليه وسلم
- ٢٦٩ باب في ان هذه الطائفة تقاتل على الحق حتى يقاتلها اخرهم  
الدجال
- ٢٦٩ باب في ان الله يبعث الدنيا كلها لاهل الغرب وغزوهم للعدو  
حتى يغزو الدجال
- ٢٦٩ باب في ان هذه الطائفة ينصرها الله حتى تقوم الساعة



٢٥٥ الامامة وعلماء المهدى

٢٥٥ الفوائد التي ينوى عليها علوم الدين والدنيا

٢٥٨ باب في بيان طوائف المبطليين من الملتهبيين والمجسميين  
وعلمائهم

٢٦٠ باب في علمائهم وقطع الرسول عليه السلام لهم بالنار  
والسخط والغضب واللعنة

٢٦١ باب فيما احدثوا من المذاكر والمغارم ونفيتهم في المسكت  
وآخرة

٢٦١ باب في تحريم معونتهم على ظلمهم وتصديقهم على كذبهم  
٢٦٢ باب في معرفة اتباعهم

٢٦٣ باب في وجوب مخالفتهم وتحريم الافتداء بهم  
٢٦٤ باب في وجوب بغضتهم

٢٦٤ باب في تحريم طاعتهم واتباع افعالهم

٢٦٥ باب في وجوب جهادهم على الكفر والتجسيم

٢٦٥ باب في وجوب جهاد من ضيق السنة ومنع العرائض

٢٦٦ باب في وجوب جهادهم على ارتکاب المذاكر والبغور

٢٦٦ باب في وجوب جهادهم على العناد والفساد في الأرض

٢٦٦ باب ما ذكر في غربة الاسلام في اول الزمان وقربته في اخره

- ٢٣٤ فصل فإذا علم وجوده على الأطلاق علم أنه ليس معه غيرة بى ملكه الخ
- ٢٣٤ فصل فإذا علم انفراده بوحدانيته على ما وجب له من عزته وجلاله علم استحالة النفائص عليه الخ
- ٢٣٥ فصل فإذا علم وجوب وجوده في ازليته علم استحالة تغييره بما وجب له من عزته وجلاله الخ
- ٢٣٥ فصل بكل ما سبق به قضاة وقدرة واجب لامحالة ظهوره الخ
- ٢٣٦ فصل وكل ما ظهر وجوده بعد عدمه من اصناف المخلوقات في ملك الباري سبحانه سبق به قضاة وقدرة الخ
- ٢٣٦ فصل إنفرد الباري سبحانه بالعدل والاحسان الخ
- ٢٣٧ فصل في اسماء الله تعالى
- ٢٣٧ فصل وما ورد من الشروع في الروية يجب التصديق به الخ
- ٢٣٨ فصل في ثبات الرسالة بالمعجزات

### التنزيهان

- ٢٤٠ توحيد الباري سبحانه
- ٢٤١ المرشدة

### التبسيهان

- ٢٤٢ تسبیح الباری سُبْحَانَه
- ٢٤٣ تسبیح عاشر

١٨٨ الكلام في العلم

١٩٥ المعلومات

٢٠٨ المحدث

٢٢٦ الكلام على العبادة ووجوبها وشروطها وتقاسيمها وما يتعلق  
بها وجواب السائل عنها

### العنفية

٢٢٩ فصل في فضل التوحيد ووجوبه وانه اول ما يجب تحميله

٢٣٠ فصل وبضرورة العقل يعلم وجود الباري سبحانه

٢٣٠ فصل وبحدوث نفسه يعلم لانسان وجود خالقه

٢٣١ فصل وبالفعل الواحد يعلم وجود الباري سبحانه

٢٣٢ فصل فإذا علم انها موجودة بعد ان لم تكن علم ان المخلوق  
يستطيع ان يكون خالفاً للغ

٢٣٣ فصل فإذا علم ان الله خالق كل شيء علم انه لا يتشبه شيئاً بالغ

٢٣٤ فصل فإذا علم نفي التشبيه بين الخالق والمخلوق علم وجود  
الخالق سبحانه على الاطلاق الغ

٢٣٥ فصل للعقول حد توقف عنده لا تتعداه

- ٤٨ الفصل السابع في معرفة العرق بين اخبار التواتر واخبار  
الآحاد
- ٤٩ الفصل الثامن في معرفة تعصيل التواتر وتفسيره
- ٥٠ الفصل التاسع في معرفة ما يقصد التواتر ويبيطل العلم به
- ٥١ الفصل العاشر في معرفة الطريق الى اميري بين ما ثبتت  
بالتواتر وبين ما ثبت بالآحاد

### الكلام في الصلاة

- ٦٣ الفصل الاول في معناها
- ٦٤ الفصل الثاني في فضليها
- ٧٠ الفصل الثالث في تفاصيلها
- ١٥١ باب في المسح على الخفين
- ١٥٢ باب في التيمم
- ١٦٣ الدليل على ان الشريعة لاتثبت بالعقل من وجده
- ١٧٣ ثم نرجع الى الفياس الشرقي

- ١٨١ الكلام في العموم والخصوص والمطلق والمفيد والمجمل والمفسر  
والناسخ والمنسوخ والحقيقة والمجاز وفائدتهما والكتابية  
والتعريف والتصریح ولاسماء اللغوية التي غلب عليها العرف  
وخصصها والاسماء الممنوعة من اللغة الى عرف الشرع

- الفصل السابع في الحصار البرع ٢٠  
الفصل الثامن في الدليل على الحصارة ٢١  
الفصل التاسع في استحالة ثبوت برع دون اصل ٢٢  
الفصل العاشر في استحالة ثبوت اصل دون برع ٢٣  
الفصل الحادى عشر في تعلق معرفة البرع بمعروفة الاصل وعكسه ٢٤  
الفصل الثاني عشر في استحالة ثبوت برع واحد عن اصلين متناقضين ٢٥  
الفصل الثالث عشر في استحالة ثبوت اصل واحد لغير عين متناقضين ٢٦  
الفصل الرابع عشر في البرق بين الاصل والامارة ٢٧  
ثم فرجع الى الفصل الثاني من فصول الكلام في التواتر ٢٨  
الفصل الثالث في علم التواتر هل هو ضروري او كسيبي ٢٩  
الفصل الرابع في معرفة شروط حصول العلم بالتوافق وهي خمسة ٣٠  
الفصل الخامس في معرفة من يحصل له العلم بالتوافق ومن لا يحصل له العلم به ٣١  
الفصل السادس في معرفة ما يصح ان يعلم بالتوافق وما لا يصح ان يعلم به ٣٢

## بِهِ رَسْتُ الْكِتَابَ

- ١٠ دِيَاجَةُ الْكِتَابِ \* اعْزَمَا يَطْلُبُ النَّحْ
- ١١ فَصْلٌ فِي الْجَمِيلِ
- ١٢ فَصْلٌ فِي الشَّكِ
- ١٣ فَصْلٌ فِي الظَّنِّ
- ١٤ ثُمَّ تَرْجُعُ إِلَى الْفَصْلِ الْأَوَّلِ مِنْ الْبَصُولِ الْعَشْرَةِ وَهُوَ مَعْرِفَةٌ  
مَعْنَى الْأَخْبَارِ الْمُتَوَاتِرَةِ
- ١٥ بَصُولٌ فِي الْأَصْلِ وَالْبَرْعِ
- ١٦ الْفَصْلُ الْأَوَّلُ فِي مَعْرِفَةِ الْأَصْلِ وَحْقِيقَتِهِ
- ١٧ الْفَصْلُ الثَّانِي فِي الطَّرِيقِ إِلَى اثْبَاتِ الْأَصْلِ
- ١٨ الْفَصْلُ الثَّالِثُ فِي الْأَحْصَارِ الْأَصْلِ
- ١٩ الْفَصْلُ الرَّابِعُ فِي الدَّلِيلِ عَلَى الْأَحْصَارِ الْأَصْلِ
- ٢٠ الْفَصْلُ الْخَامِسُ فِي مَعْرِفَةِ الْبَرْعِ
- ٢١ الْفَصْلُ السَّادِسُ فِي اثْنَائِهِ

## بِهِرْسَتْ ترْجُمَةُ الْمَهْدِيِّ مَوْسِسُ دُولَةِ الْمُوْحَدِينَ.

---

- ٢ نَفْلُ تَرْجِمَتِهِ مِنْ كِتَابِ الْمُعْجِبِ لِلْمَرَاكِشِيِّ
- ١٥ نَفْلُ تَرْجِمَتِهِ مِنْ كِتَابِ الْكَامِلِ لِابْنِ الْأَثِيرِ
- ٢٥ نَفْلُ تَرْجِمَتِهِ مِنْ وِيَّاْيَاتِ الْأَعْيَانِ لِابْنِ خَلْكَانَ
- ٣٧ نَفْلُ تَرْجِمَتِهِ مِنْ الْفَرْطَاسِ لِابْنِ أَبِي زَرْعَ
- ٤٦ الْخَبَرُ عَنْ غَزْوَاتِهِ وَحَرْبَوْيَهِ مَعَ مَنْتَوْنَةَ
- ٤٨ الْخَبَرُ عَنْ وَفَائِهِ رَجَهِ اللَّهِ
- ٥٠ الْخَبَرُ عَنْ صَبَّاتِهِ وَسَيِّرَتِهِ وَنَبِذِّهِ مِنْ احْوَالِهِ
- ٥٣ نَفْلُ تَرْجِمَتِهِ مِنْ كِتَابِ الْعَبْرِ لِابْنِ خَلْدُونَ

تم كتاب الجهاد بحمد الله وحسن عونه وبنفاسه  
كامل جميع تعاليف لامام المضموم المهدى  
المعلوم رضي الله عنه مما املاه سيدنا  
لامام الخليفة امير المؤمنين ادام الله  
تأييدهم واعز نصرهم ومكانتهم  
سعودهم وذلك في العشر  
اللاواخر من شعبان  
المكرم سنة  
تسع وسبعين  
وخمسماة

مثل اجورهم من غير ان ينفق من اجورهم شيئاً وعن ابى سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث الى بنى محيان وقال ليخرج من كل رجلين رجل ثور قال للقاعد ايكم (خليفة الخارج) في اهله وماله بخير كان له مثل نصب اجر الخارج وعنه ايضاً عن النبى صلى الله عليه وسلم انه مثل (اي) المؤمنين اكمل ايماذا فال رجل يجاهد في سبيل الله بنيته وماله ورجل يعبد الله في شعب من الشعاب فدكعى (الناس) شرة وعن انس ان قتلى من اسلم قال يا رسول الله انى اريد الغزو وليس معى ما اتجهز قال اشت (بلان) فانه قد كان تجهيز بمرض فاتاه فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغريك السلام ويقول لك اعطنى (الذى) تجهزت به فال يافلانة اعطيه الذى تجهزت به ولا تحيسى عنه شيئاً والله لا تحيسى منه شيئاً فيبارك (لك حيه) وعن الحسن قال فال رجل لعمر يا (خير) الناس قال لست بخير الناس لا اخبركم بخير (الناس) قال ابلى يا ممير المؤمنين قال رجل من اهل البادية له صرمة من اجل او غنم اتى بها مصرا من امساك بباعها ثم انفعها في سبيل (الله) فكان بين المسلمين وبين عدوه - هـ فذلك خير الناس

واثنيين من كل شيء وعن عبد الله بن عبد الله بن حكيم بن حرام قال من ابغى زوجين في سبيل الله لم يات بابا من ابواب الحسنة الا يدفع له فقال موسى سمعت اشياخنا يقولون زوجين دينار ودرهم او درهم ودينار وعن جرير بن فاتك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ابغى نفقة في سبيل الله كتب له بسبعمائة ضعف وعن ابن مسعود الانصاري قال جاء رجل بنافة مخطومة فقال هذه في سبيل الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لك يوم الفيامة بسبعمائة نافة كلها مخطومة وعن عدي بن حاتم الطامي (انه سال) رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الصدقة افضل فالخدمة عبد في سبيل الله او ظل مسطاط او طروفة ..... في سبيل الله وعن زيد بن خالد الجعفري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من جهز غازيا في سبيل الله بقدر فترا ومن خلب غازيا في اهله بثمير فقد فترا وعن عمر بن الخطاب قال سمعت ارسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اظل راس غاز اظله الله يوم الفيامة ومن جهز غازيا حتى يستغسل كان له مثل (اجرة) يموت او يرجع ومن بنى سجدا يذكر فيه اسم الله يتنى الله له بيته في الحسنة وعن سهل بن حبيب (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اعان مجاهدا في سبيل الله او فارما في عسرته او مكتبا في رفيته اظله الله يوم لا ظلم ولا ظلمه وعن زيد بن خالد الجعفري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من بطر صائم او جهز غازيا او حاجا او خليفه في اهله كان له

فمن كان من أهل الصلاة دعي من باب الصلاة ومن كان من أهل  
الجهاد دعي من بباب الجهاد ومن كان من أهل الصدقة دعي من  
باب الصدقة ومن كان من أهل الصيام دعي (من باب) الريان بقال  
أبو بكر ماعلي من يدعى من هذه الأبواب من ضرورة بهل  
يدعى أحد من هذه الأبواب كلها (قال) نعم وارجو ان تكون منهم  
وعن يحيى بن سعيد ان عمر بن الخطاب كان يحمل في العام  
الواحد على اربعين ألف بعير يحمل الرجل الى الشام على بعير  
ويحمل الرجلين الى العراق على بعير احاديث وعن ابي هريرة قال  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من رجل او ما من احد  
ينتف زوجين في سبيل الله الاخرنة الجنة يوم القيمة يدعونه  
تعال يا (هل) تعال هذه خير فقال أبو بكر اي رسول الله هذا  
الذى لا توى عليه فقال انى ارجوان تكون منهم وعن صعدهعة  
اين معاوية قال لقيت ابا ذئر قال فلت حدثني قال نعم قال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم ما من عبد سسلم ينتفع من كل مال له  
زوجين في سبيل الله الا استيقته حسنة الجنة كلهم يدعوه الى  
ما عنده فلت فكيف ذاك قال ان كانت ايلا بغيرين وان كانت  
بفرا بغيرتين وعنده قال لقيت ابا ذئر فلت حدثني حديثا  
سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال سمعت  
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلم انتفع  
من ماله زوجين في سبيل الله الا استدراته حسنة الجنة احاديث  
وكان الحسن يقول زوجين من ماله دينارين ودرهميين وعبددين

جنة المأوى قال اما جنة المأوى هي جنة فيها طير خضر ترتفع (فيها) ارواح الشهداء وعن سمرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم رأيت الليلة رجليين اثياني يصعدا بي (إلى الجنة) يدخلانى دارا هي احسن وابضل لم ارفع احسن منها قال اما هذه بدار الشهداء وعن انس (بن مالك) ان ام الريبع بنت البراء وهي ام حارثة بن سرافة اتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا نبى الله (لا تحدثنى) عن حارثة وكان قتل يوم بدر اصحابه سهم غرب بان كان بي الجنة صبرت وان كان غير ذلك اجهدت عليه (بي) البكاء قال يا ام حارثة انيها جنان بي الجنة وان ابنك اصحاب العروض الاعلى وعن ثابت بن قيس بن (شاس) عن ابيه قال جاءت امرأة الى النبي صلى الله عليه وسلم يقال لها ام خلاد وهي متغيبة تسأل عن ابنتها وهو مقتول فقال لها بعض اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم جئت تستغيلين عن ابنك وافت متغيبة فقالت ان ارزا ابني فلن ارزا حياء بقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابتك له اجر شهيدين قالت ولم ذاك يارسول الله قال لانه قتله اهل الكتاب وعن جابر وعبد الله بن عمرو فلا فالوا يارسول الله اي ايجياد افضل قال من عفر جوادة واهريق دمه

## بـى الجـهـاد بـالـمال

وعن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ابغى زوجين بي سبيل الله نودي بي الجنة يا عبد الله هذا خير

ابن كعب قال الشهيداء في قباب في رياض يعناء الجنة يبعث  
لهم حوت وثور يعتركان يلهون بهما فإذا احتاجوا إلى شيء  
عفر أحدهما صاحبه باكلوا منه ووجدوا (طعم) كل شيء من الجنة  
وعن يزيد بن أبي شجرة قال السبوب مبالغ الجنة فإذا تقدم الرجل  
إلى العدو قالت الملائكة اللهم انصره وإن تأخر قالت اللهم  
اغفر له فإول فطرة تفطر من دم الشهيد يغير له بما كل ذنب  
وتنزل عليه حروان تمسحان الغبار عن وجهه وتغولان (فدعان)  
لك ويغول لهما واتما فدعان لكما وعن أبي هريرة قال ذكر الشهداء  
عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا تجف الأرض من دم  
الشهيد حتى تبتدره (زوجته) من الحور العين كأنهما طيران  
اظلتنا بفصيلهما في براح من الأرض وهي يد كل واحدة منها حلة  
خير من الدنيا وما فيها وعن يحيى بن أبي كثير قال فال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم أفضل الشهداء الذين (يفعون) في الصيف  
بلا يلعنون (وجوههم) حتى يقتلون أوشك يتلبطون في الغرف  
الأعلى من الجنة يضحك اليهم ربكم أن ربكم إذا سُكِّ إلى قوم  
بلا (حساب) عليهم وعن عبد الله بن عمرو قال في الجنة فصر يقال  
له عدن فيه خمسة ملايين باب على كل باب خمسة ملايين .....  
(قال يحيى أحسبه قال لا يدخله لأنبي أو صديق أو شهيد وعن  
عبد الله بن عمرو قال في الجنة فصر يدعى عدنا حوله المروج  
والبروج له خمسة ملايين باب لا يسكنه أو لا يدخله لانبي او  
صديق او شهيد (او امام) عادل وعن ابن عباس قال سالت كعبا عن

ابن معدى كرب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للشهيد  
عند الله سبّت خصال يغفر له في أول دفعه ويرى مفعده من  
الجنة ويختار من عذاب الفير ويامن من العذاب الأكبر ويوضع  
على راسه تاج الوفار اليافوته منها خير من الدنيا وما فيها ويروج  
النتين وسبعين زوجة من الحور العين ويشيع في سبعين من  
أقاربها وعن عقبة بن عامر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال  
خمس من فضل في شيء هما شهيد المقتول في سبيل الله شهيد  
والفرق في سبيل الله شهيد والمبطون في سبيل  
الله شهيد والمطعون في سبيل الله شهيد والنبياء في سبيل  
الله شهيد وعن العرياض بن سارية ان رسول الله صلى الله عليه  
وسلم قال يختص الشهداء والمتوفيون على برشيم الى ربنا في  
الذين يتوفون من الطاعون فيقول الشهداء اخواننا قتلوا كما  
قتلنا ويقول المتوفيون على برشيم اخواننا ماتوا على برشيم  
كما متنا في يقول ربنا انظروا الى جراحهم فان اشبه جراحهم  
جرح المقتولين هانهم متهم ومعهم اذا جراحهم قد اشبعوا  
جراحهم وعن ابي مالك الاشعري قال سمعت رسول الله صلى  
الله عليه وسلم يقول من يصل في سبيل الله بمات او قتل فهو  
شهيد او وفاته برسنه او بغيره اول دعاته هامة او مات على براشه  
بالي حتى شاء الله باذه شهيد وان له الجنة وعن سعيد بن  
جمير قصع من في السموات ومن في الارض الا من شاء الله فال  
هم الشهداء ثنية الله حول العرش متقلدون السيف وعن ابي

وعن كعب بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان ارواح الشهداء في طير خضر تعلق من ثمر الجنة او شجر الجنة وعن فضالة بن عبيد يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال كل ميت يختتم على عمله الا الذي مات مرابطا في سبيل الله فاته ينهمي له عمله الى يوم القيمة ويامن فتنة القبر وسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول المجاهد من حاده نفسه وعن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عرض على اول ثلاثة يدخلون الجنة شهيد وعفيف متعمق وعبد احسن عبادة الله وذبح مواليه وعن فضالة بن عبيد يقول سمعت عصوبين الخطاب يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الشهداء اربعة رجل مومن جيد الايمان لفي العدو وصدق الله حتى قتل بذلك الذى يرفع الناس اليه اعيتهم يوم القيمة هكذا وربع راسه حتى وفعت فلنسوة قال فيما ادرى فلنسوة صر اراد ام فلنسوة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ورجل مومن جيد الايمان لفي العدو و كانما ضرب جلدہ بشوى طاع من الجبن فاتاه سليم غرب فقتلته فيه وفي الدرجة الثانية ورجل مومن خلط عملا صائحا و ماخر سيا لفي العدو وصدق الله حتى قتل بذلك في الدرجة الثالثة ورجل مومن اسرف على نفسه لفي العدو وصدق الله حتى قتل بذلك في الدرجة الرابعة وعن ابى هريرة قال فال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يجد الشهيد من مس القتل الا كما يجد احدكم من مس القرضة ومن المفدام

مرات ما يرى من فضل الشهادة وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أصيّب إخوانكم بأحد جعل الله أرواحهم في أجواب طير خضر ترد أنوار الجنة تأكل من ثمارها وناوى إلى فناديل من ذهب معلقة في ظل العرش فلما وجدوا طيب ما كلّهم ومشروبهم ومغذتهم فالوا من يبلغ إخواننا آيات حياء في الجنة فزق ليلاً يترهدوا في الجحاد ولا يتكلّم عند احرب فقال الله أنا أبلغكم عنكم قال واتزل الله ولا تحسّن الذين فتلوا في سبيل الله أمواتاً بل حياء إلى آخر الآية وعن مسروق قال سألنا ابن مسعود عن هذه الآية ولا تحسّن الذين فتلوا في سبيل الله أمواتاً بل حياء عند ربهم يرثون فقال أما أنا فد سالنا عن ذلك أرواحهم طير خضر تسرح في الجنة في أيها شاءت ثم تأوى إلى فناديل معلقة بالعرش في بينما هم كذلك إذ أطلع عليهم ربكم فقال سلوانى ما شئتم فقالوا يا ربنا وماذا نسألك ونحن نسرح في الجنة في أيها شئنا قال في بينما هم كذلك إذ أطلع عليهم (١) ربكم أطلاعة فقال سلوانى ما شئتم فقالوا يا ربنا وماذا نسألك ونحن نسرح في الجنة في أيها شئنا قال فلما رأوا أن يتركوا فالوا نسائلك أن ترد أرواحنا في أجسادنا إلى الدنيا حتى نقتل في سبيلك قال فلما رأهم أنعام لا يسألون لا هذا أقر بهم

(١) لعله عليهم

وسلم قال من سأله الشهادة من قلبه صادقاً بلغه الله منازل  
الشهداء وان مات على يراشه وعن معاذ بن جبل عن النبي صلى  
الله عليه وسلم قال من سأله القتل في سبيله صادقاً من  
قلبه اعطاء الله أجر الشهادة وعن أنس قال قال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم القتل في سبيل الله يكفر كل خطية فقال  
جبريل لا الدين وإنما رسول الله صلى الله عليه وسلم  
لا الدين وعن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما  
من نفس تموت لها عند الله خير يسرها أنها ترجع إلى  
الدنيا ولا ان لها الدنيا وما فيها إلا الشهيد يتمنى ان يرجع  
(ويقتل) في الدنيا ما يرى من بفضل الشهادة وعن أنس عن النبي  
صلى الله عليه وسلم قال ما احد يدخل الجنة يحب ان  
يرجع إلى الدنيا وان له ما على الأرض من شيء غير الشهيد فإنه  
يتمنى ان يرجع ويقتل عشر مرات ما يرى من الكراوة وعن ابن  
ابي عميرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما في الناس  
من نفس سلمة يفاضلها ربها تحب ان ترجع اليكم وان لها  
الدنيا وما فيها غير الشهيد ثم قال ابن ابي عميرة قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم لان اقتل في سبيل الله احب الي من ان  
يكون لي اهل الوبر والمدر وعن أنس قال قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم يوتى بالرجل من اهل الجنة فيقول الله له يا ابن عادم  
كيف وجدت منزلك فيقول اي رب خير منزلي فيقول سل  
وتقن فيقول اسألتك ان ترددني الى الدنيا فاقتلت في سبيلك عشر

عبد الله انه باغه ان عمرو بن الجموج وعبد الله بن عمرو  
 الانصاريين ثم المسلمين كانوا قد عبر السيل قبرهما وكان قبرهما  
 مما يلي السيل وكانا في قبر واحد وهما من استشهد يوم احد  
 ب عبر عنهما ليغيرا من مكانهما فوجدا لم يتغيرا كانا ماتا بالامس  
 وكان احدهما قد جرح بوضـع يده على جرحوه اجدونا وهو كذلك  
 ياسيطت يده عن جرحوه ثم ارسلت فرجعت كما كانت وكان بين  
 احد وبين يوم حفر عنهم ست واربعون سنة وعن يوسف بن  
 ابي اسحاق عن رجال من بنى سلمة قالوا ما صرف معاوية عينه  
 التي تمر على قبور الشهداء فالجواب عليهما يعني على قبر عبد الله  
 ابن عمرو بن حرام وعلى قبر عمرو بن الجموج بيز قبرهما باستصرخ  
 عليهما باخر جناهما يتشيان تشيما ماتا بالامس عليهما بودتان  
 فد غطي بهما على وجوههما وعلى ارجلهما شيء من نبات الارض وعن  
 يحيى بن سعيد ان عمر بن الخطاب قال كرم المؤمن نفواه ودينه  
 حسبة وسرورته خلقه والجرمة (وأجمع) فراقه يضعها الله حيث يشاء  
 يحيان يعبر عن ابيه وامه واجرى يقاتل فمن لا يُوب به الى رحله  
 والقتل حتى من احتويف والشريدين من احتسب نفسه على الله  
 وعن زيد بن اسلم ان عمر بن الخطاب كان يقول اللهم انى اسألك  
 شريادة في سبائكك ووجاهة ببلد رسولك وعنه ان عمر بن الخطاب  
 كان يقول اللهم لا تجعل فتلى بيـرـنـجـلـ صـلـىـ لـكـ سـجـدـةـ واحدةـ  
 لـحـاجـنـىـ بـهـاـ عـنـدـىـ يـوـمـ الـقـيـامـةـ وـعـنـ سـهـلـ بـنـ اـبـيـ اـمـامـةـ بـنـ سـهـلـ  
 اـبـنـ حـنـيـفـ يـحـدـثـ عـنـ اـبـيـهـ عـنـ جـدـهـ عـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ

## بضلال الشهادة في سبيل الله

وعن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والذى  
نفسى بيده لوددت أنى اقاتل فى سبيل الله فاقتلى ثم أحيانا  
يقتل ثم أحيانا يقتل مكان أبو هريرة يقول ثلاثاً أشهد لله وعنه  
أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يضمى الله  
إلى رجلين يقتل أحدهما الآخر كلاهما يدخل الجنة يقاتل هذا  
في سبيل الله فيقتل ثم يتربى الله على القاتل فيقاتل  
ويستشهد وعنه قتادة أنه قال جاء رجل إلى رسول الله صلى الله  
عليه وسلم فقال يا رسول الله إن قتلت في سبيل الله صابرا  
محتسبا مفينا غير مدبر أى كفر الله عنى خطاياي فقال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم ذئم فيما ادبر الرجل ناداه رسول الله صلى  
الله عليه وسلم اوامر به فتنوى له فقال له رسول الله صلى الله  
عليه وسلم كيف قلت يعاد عليه قوله فقال له رسول الله صلى الله  
عليه وسلم ذئم لا الدين كذلك قال لي جبريل وعن أبي التضر  
أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لشهداء أحد  
هؤلاء أشهد عليهم فقال أبو بكر الصناع يا رسول الله يا خوانهم  
اسلمنا كما اسلمو وجاهتنا كما جاهدوا فقال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم بلى ولكن لا أدرى ما تحدثون بعدى قال فبكى  
أبو بكر ثم بكى ثم قال أتنا لكتئنون بعدك وعن عبد الرحمن بن

يُجعلنى منهم قال فقال اللهم أجعلها منهم قال فتنكحت عبادة  
ابن الصامت بركبت مع ابنته فرظة فلما فعلت وفشت بها  
دابتها ففتلتها بدققت ثم وعن عبد الله بن عمرو قال لان اغزو  
في البحر غزوة احب الى من ان اتفق قططاً متفيلاً في سبيل  
الله وعن علقة بن شيهاب قال قال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم من لم يدرك الغزو معى فليغزو في البحر فان غزوة البحر  
ابضل من غزوتين في البر وان شهيد البحر له اجرا شهيد  
البر ان افضل الشهداء عند الله يوم القيمة اصحاب الوكوف  
فالوا يارسول الله وما اصحاب الوكوف قال فوم تکعابهم مراكبهم  
في سبيل الله وعن عبد الله بن عمرو قال المائد في البحر غازيا  
كالمتشحط في دمه شهيدا في البحر وعن عبد الله بن عمرو قال  
غزوة في البحر افضل من عشر غزوات في البر من جاز البحر  
غازيا فكانما جاز الاودية كلها وعن عكرمة قال خرج ابن عباس غازيا  
في البحر وانا معه وعن مجاهد قال لا يركب البحر الا حاج او غاز  
او سعمر وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
من مات ولم يغز ولم يحدث به نفسه مات على شعبنة من  
نباق وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
لا يجتمع كافر وقاتل في النار ابدا

بِهِ وَاجْهَادِهِ أَيْضُلَ مِنْهُ وَعَنْ أَبِي هَرِيرَةَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثَةٌ حَقٌّ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَوْنَى الْمُجَاهِدِ فِي  
سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُكَاتِبِ الَّذِي يَرِيدُ الْأَدَاءَ وَالثَّائِعِ الَّذِي يَرِيدُ الْعِفَافَ  
وَعَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
عَامَ تَبُوئِي خَطَبَ النَّاسَ وَهُوَ مُسْتَندٌ ظَهِيرَةً إِلَى رَاحِلَتِهِ فَقَالَ لَا اخْبِرْكُمْ  
بِخَيْرِ النَّاسِ وَشَرِّ النَّاسِ أَنَّ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ رَجُلًا عَمِلَ بِهِ سَبِيلَ  
اللَّهِ عَلَى ظَاهِرِهِ أَوْ عَلَى ظَاهِرِ بَعِيرَةٍ أَوْ عَلَى فَدْمَهُ حَتَّى يَاتِيهِ  
الْمَوْتُ وَإِنْ مِنْ شَرِّ النَّاسِ رَجُلًا جَاهَوْا بِإِيمَانِكُمْ اللَّهُ لَا يَرْعُو إِلَى  
شَيْءٍ مِنْهُ وَعَنْ مَكْحُولٍ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ النَّاسَ قَدْ غَرَبُوا وَحَبَبَ مَنِيْ  
بِدَلْنِي عَلَى عَمَلِي يَا حَقِيقَتِي بِهِمْ قَالَ هَلْ تُسْتَطِعُ فِيَامَ اللَّيْلِ فَالْ  
إِتْكَلْبُ ذَلِكَ قَالَ هَلْ تُسْتَطِعُ صِيَامَ النَّهَارِ قَالَ نَعَمْ قَالَ يَا أَهْيَاكَ  
لِيَلَكَ وَصِيَامَكَ نَهَارَكَ كَنْوِيَّةً أَحْدَهُمْ وَعَنْ عَمَّانَ بْنِ أَبِي سُودَةَ  
وَتَلَا هَذِهِ الْآيَةُ السَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أَوْلَادُكَ الْمُفْرِدُونَ فَقَالَ هُمْ  
أَوْلَاهُمْ رَوَاحَا إِلَى الْمَسْجِدِ وَأَوْلَاهُمْ خَرُوجَا بِهِ سَبِيلَ اللَّهِ وَعَنْ أَبِي  
إِيُوبَ أَنَّهُ أَفَمَ عَنِ الْمُجَاهَدِ عَامًا وَاحْدًا فَقَرُونَ هَذِهِ الْآيَةَ أَنْفَرُوا خَعَافًا  
وَنَفَالًا بِغُزْرَةِ مِنْ عَامِهِ وَقَالَ مَا رَأَيْتَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ مِنْ رَحْمَةٍ وَعَنْ  
أَنَّسَ قَالَ إِنَّكَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ أَبْنَةِ مَاحَانَ  
فَالْ يَا غَبَّى إِلَاستِيقْظَ وَهُوَ يَتَبَسِّمُ قَالَ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَرَ  
ضَحَّكَتْ قَالَ مِنْ أَنَّسَ مِنْ أَمْتَنِي يَغْزِيُونَ هَذَا الْبَحْرُ الْأَخْضَرُ مُشَدِّدُهُمْ  
مُشَلُّ الْمُلُوكَ عَلَى الْأَسْرَةِ قَالَ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ

ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لا يجتمع غبار فى  
 سبيل الله ودخان جهنم فى وجه رجل ابداً وعن ابى هريرة عن  
 النبى صلى الله عليه وسلم قال لا يجتمع غبار فى سبيل الله  
 ودخان جهنم فى منحرى مسلم ابداً وعن ربيعة بن زياد قال  
 بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يسير اذ ابصر غلاماً من  
 فريش شاباً متخيلاً عن الطريق يسير فقال اليه السلام قال بلى  
 قال قادعوه قال قد دعوه ثم تحيى عن الطريق قال كرهت  
 الغبار قال لا تخرج عنه بوالذى نفس محمد بيده انه لذريرة في الجنة  
 وفي رواية انه لذريرة الجنة وعن ابى هريرة قال قال رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم وفدى الله ثلاثة العازى والمحاج والمعتمر وعن  
 انس قال غزوة في سبيل الله افضل من عشر حجج من فدح وعن  
 عبد الله بن عمر يقول سبعرة يعني غزوة في سبيل الله افضل  
 من مائتين حجة وعن فضاله بن عبيدة قال سمعت رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم يقول اذا زعيم والتريم الحمييل من اamen بي  
 واسلم وهاجر ببيت في رض الجنة وببيت في وسط الجنة وانا  
 زعيم من اamen بي واسلم وجاهد في سبيل الله ببيت في رض  
 الجنة وببيت في وسط الجنة وببيت في أعلى قرف الجنة من فعل  
 ذلك فلم يدع للخير مطليبا ولا من الشر مهربا يوم الموت حيث يشاء  
 ان يموت وعن عمرو بن عيسى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 قال من شاب شيئاً في سبيل الله كانت له نوراً يوم القيمة  
 وعن عمر بن الخطاب انه قال عليكم بالحج فانه عمل صالح امر الله

فاضى حاجة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم فد اوجبت  
بلا عليك لا تعمل بعدها وعن أبي سعيد الخذري قال سمعت  
النبي صلى الله عليه وسلم يقول من صام يوما في سبيل الله  
بعد الله وجهه عن النار سبعين خريفا وفي رواية رثى الله  
عن النار وفي رواية أربعين خريفا وفي رواية خمسين عاما وهي  
رواية مائة خريف وعن أبي أمامة عن النبي صلى الله عليه وسلم  
قال من صام يوما في سبيل الله بعد الله وجهه عن النار مسيرة  
مائة عام ركض العرس الجواب المضرور وعن أبي أمامة عن النبي صلى  
الله عليه وسلم قال من صام يوما في سبيل الله جعل الله بينه  
وبين النار خندفا كما بين السماء والأرض وعن سهل بن معاذ عن  
أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الصلاة والصيام  
والذكر يضاعف على النعمة في سبيل الله بسبعين مائة ضعف وعن  
يزيد بن أبي مريم قال لحفني عبادية بن رباءة بن رابع وانا ماش  
إلى الجماعة فقال ابشر فإن خطأك هذه في سبيل الله سمعت  
أبا عيسى يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اغبرت  
قدماء في سبيل الله فيما حرام على النار وعن أبي هريرة قال  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ياج النار رجل يكى من  
خشية الله حتى يعود اللبين في الضرع ولا يجتمع غبار في سبيل  
الله ودخان جهننم وعن أبي هريرة قال قال رسول الله ولا دخان جهننم في  
عليه وسلم لا يجتمع قبار في سبيل الله ولا دخان جهننم في  
جحوف عبد ابدا ولا يجتمع الشح ولا يهان في قلب عبد ابدا وعن

غضت عن محرام الله وعن سهل بن احنظلية انهم ساروا مع  
رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين فاطلبوا السير حتى  
كان عشيّة بحضور الصلاة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم  
في جاء رجل يارسول الله اني انطلقت بين ايديكم  
حتى طلعت على جبل كذا وكذا اذا انا بموازن على بكرة ابيهم  
بظعنهم وتعيمهم وشائمهم اجتمعوا الى حنين فتبسم رسول الله  
صلى الله عليه وسلم وقال تلك فتيمة المسلمين غدا ان شاء الله  
ثم قال من يحرسنا الليلة قال انس بن ابي مرثد الغنوبي انا  
يارسول الله قال فاركب فركب فرسا له وجاء الى رسول الله صلى  
الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم استفبي  
هذا الشعب حتى تكون في اعلاه ولا تغرن من فيلك الليلة  
فلمما اصبحنا خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى مصلاه  
فرفع ركتعين ثم قال هل احسستم فارسكم قال رجل يارسول الله  
ما احسستما قلوب بالصلوة يجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم  
وهو يصلى يتلقيت الى الشعب حتى اذا فضي صلاته وسلم  
قال ابشرها بقد جاءكم فارسكم يجعلنا ننظر الى خلال الشجر في  
الشعب فإذا هو قد جاء حتى وقف على رسول الله صلى الله  
عليه وسلم فقال اني انطلقت حتى كنت في اعلى هذا الشعب  
حيث امرني رسول الله صلى الله عليه وسلم فلمما اصبحت  
طلعت الشعيبين كلهم ما بنظرت بل ار احدها فقال له رسول  
الله صلى الله عليه وسلم هل نزلت الليلة قال لا لا مصلينا او

سبيل الله وعن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا  
انبئكم بليلة هي افضل من ليلة الفدر حارس حرس في سبيل  
الله في ارض خوف لعله لا يرجع الى اهله وعن عثمان قال سمعت  
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول حرس ليلة في سبيل الله  
افضل من الب ليلة يقام ليتها ويصام فيها وعن أبي ريحانة يقول  
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول حرمت عين على  
النار سهرت في سبيل الله وعن ابن عباس قال سمعت رسول  
الله صلى الله عليه وسلم يقول عينان لا تمسهما النار عين يكت  
من خشية الله وعين ياتت تحرس في سبيل الله وعن أبي ريحانة  
قال غترونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم باصابتنا برد ليلة  
ولقد رأيت الرجل يجبر المatura ثم يدخل بيها ويضع ترسه عليه  
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يحرستنا الليلة فقال  
رجل من الانصار انا فقال ممن انت وانت شب له بدماء الله بخمر  
ثم قال من يحرستنا الليلة فقلت انا فقال من انت فقلت ابو  
ريحانة بدعالي بدون مادعا للانصارى ثم قال حرمت النار على  
ثلاثة اعين عين دميت في سبيل الله وعين يكت او دمعت من  
خشية الله وسكت محمد بن سمي عن الثالثة لم يذكرها وعن ابي  
علي الجوني عن ابي ريحانة فالخرجنا مع رسول الله صلى الله  
عليه وسلم في غزوة قسمته يقول حرمت النار على عين دمعت  
من خشية الله وحرمت النار على عين سهرت في سبيل الله  
ونسيت الثالثة وسمعت بعد انه قال حرمت النار على عين

واموالهم بان لهم اجنبة يفاثلون في سبيل الله الى اخر الآية  
وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ياتى  
على الناس زمان يكون خير الناس فيه منزلا من اخذ بعنان  
برسه في سبيل الله كلما سمع بقيمة استوى على متنه ثم  
يطلب الموت مظاذه ورجل في شعب من هذه الشعاب يفيم  
الصلوة ويتوى الزكاة ويدع الناس لا من خير وعن ابى هريرة ان  
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خير ما عاش الناس له رجل  
ممسك بعنان برسه في سبيل الله كلما سمع هيبة او فزعه طار  
على متن برسه بالتمس الموت والقتل في مظاذه او رجل في  
شعب من هذه الشعاب او يطن واد من هذه الاودية في غنيمة  
له يفيم الصلاة ويتوى الزكاة ويعبد الله حتى يأتيه اليهين  
ليس من الناس لا في خير وعن ابى هريرة عن النبي صلى الله  
عليه وسلم قال تعس عبد الدينار وعبد الدرهم وعبد الخميسة ان  
اعطي رضي وان لم يعط سخط تعس وانتكس اذا شيك فلا  
انت نفس طوبى لعبد اخذ بعنان برسه في سبيل الله اشعش  
راسه معتبرة فدماه ان كان في الحراسة كان في الحراسة وان كان  
في المسافة كان في المسافة ان استاذن لم يوزن له وان شبع لم  
يشبع وعن معاوية بن فرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
ان لكل امة رهبانية ورهبانية هذه الامة امجاد في سبيل  
الله وعن ابى امامه ان رجلا قال يا رسول الله ايدن لي بالسياحة  
قال النبي صلى الله عليه وسلم ان سياحة امتى امجاد في

تحاتت خطایاه كما يتحات عذق النخلة وعن عبد الله بن مسعود  
قال سأله رسول الله صلى الله عليه وسلم فلت يا رسول الله  
أي العمل أفضل قال الصلاة على ميقاتها قال قلت ثم أي قال بر  
الوالدين فلت ثم أي قال الجحيماء في سبيل الله فسكت عن  
رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو استترته لتراثني وعن معاذ بن  
جبل فالافيلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من غزوة  
تبوي فللت يا رسول الله اخبرني فقال اما ذرورته في الجحيماء في  
سبيل الله يعني ذرورة الاسلام وعن ابي هريرة قال سئل رسول  
الله صلى الله عليه وسلم اي الاعمال افضل او اي الاعمال خير  
قال ايمان بالله ورسوله فليل ثم اي شيء قال الجحيماء سباق العمل  
فليل ثم اي شيء يا رسول الله قال ثم حج مبرور وعن ابي سعيد  
يرفع الحديث قال ثلاثة يصلك الله اليهم الرجل اذا قام من الليل  
 يصلى والقوم اذا صعبوا في الصلاة وال القوم اذا صعبوا في قتال العدو  
وعن واصل بن السائب الرفاشى قال سأله عطاء بن ابي رياح اي  
دابة عليك مكتوبة قال فلت هومن قال تلك الغاية الفصوى من  
الاجر ثم ذكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ادل لكم  
على احب عباد الله الى الله بعد النبىين والصديقين والشهداء  
عبد مومن معتقل رمحه على قرنه يمبل به النعاس يمينا  
وشهلا في سبيل الله يستغفر الرحمن ويبلغن الشيطان قال  
وتفتح ابواب السماء فيقول الله لم لائكته انظروا الى عبدي قال  
فيستغفرون له ثم فرأ ان الله اشتري من المؤمنين انفسهم

المنازل وعن أبي هريرة قال مر رجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يشعب فيه عينه من ماء عذب فاعجبته لطبيعتها فقال لو اعترلت الناس في هذا الشعب ولن افعل حتى استاذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فيقال لا تفعل فإن مفام احدهم في سبيل الله افضل من صلاتة في بيته سبعين عاما لا تحيبون أن يغفر الله لكم ويدخلكم الجنة اغزوا في سبيل الله من قاتل في سبيل الله فوق ناقة وجبت له الجنة وعن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا أبا سعيد من رضي بالله ربا وبالإسلام دينا وبمحمد صلى الله عليه وسلم نبيا ونبياً وجبت له الجنة في جميع لها أبو سعيد فيقال اعدها علي يا رسول الله يجعل ثم قال واخري يرفع بها العبد مائة درجة في الجنة ما بين كل درجتين كما بين السماء والأرض قال وما هي يا رسول الله قال الجهد في سبيل الله الجهد في سبيل الله وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من عان بالله وبرسوله وافاق الصلة وصام رمضان كان حفا على الله ان يدخله الجنة جاهد في سبيل الله او جلس في ارضه التي ولد فيها فالوا يا رسول الله اهلنا ببشر الناس قال ان في الجنة مائة درجة اعدها الله للمجاهدين في سبيل الله ما بين الدرجتين كما بين السماء والأرض فإذا سألكم الله بسالوة العروس فإنه اوسط الجنة وأعلى الجنة وفيقه عرش الرحمن ومنه تغير اثير الجنة وعن سدمان قال اذا كان الرجل في سبيل الله فارعد قلبه من الخوف

تصبِّع قال اولاً تَحْبُّون ان تَبِيَّنُوا في خراب من خراب الجنة والخراب  
الحاديَّة وعن ابى هريرة عن النبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال لفَاب  
فُوسَيْنِ في الجنة خير ما قطَّلَ عَلَيْهِ الشَّمْسُ وتَغْرِبُ وَقَالَ لغَدْوَة  
او رُوحَةَ في سَبِيلِ اللَّهِ خير ما تَطَلَّعَ عَلَيْهِ الشَّمْسُ وتَغْرِبُ  
وعن سَجِيلِ بْنِ سَعْدٍ ان رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال رِبَاط  
يَوْمَ في سَبِيلِ اللَّهِ خير من الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا وَمَوْضِعُ سَوْطِ الْحَدَّكَمِ  
في الجنة خير من الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا وَرُوحَةُ يَوْمِ الْعِبْدِ في سَبِيلِ  
الله او غَدْوَة خير من الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا وَعَنْ مَحْدِبِنَ الْمَذَكُورِ قال مِرَّ  
سَلْمَانَ بْشَرٍ حَبِيلَ بْنَ السَّمْطِ وَهُوَ فِي مَرَايَتِهِ وَقَدْ شَقَّ عَلَيْهِ  
وَعَلَى اَصْحَابِهِ وَقَالَ لَا اَحْدُثُكَ يَا بْنَ السَّمْطِ بِحَدِيثِ سَمْعَتْهُ مِنْ  
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَالْبَلِى فَالْسَّمِعَتْ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ رِبَاطُ يَوْمٍ في سَبِيلِ اللَّهِ اَوْسَطُ وَرِبَّيْهَا  
قال خير من صِيَامَ شَهْرٍ وَفِي اَمَاهٍ وَمَنْ ماتَ فِيهِ وَفِي فِتْنَةِ الْفَبْرِ  
وَنَهَى لَهُ عَمَلُهُ إِلَى يَوْمِ الْفِيَامَةِ وَعَنْ سَلْمَانَ فَالْسَّمِعَتْ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ رِبَاطُ يَوْمٍ وَلِيَلَةٍ خَيْرٌ مِنْ صِيَامَ شَهْرٍ وَفِي اَمَاهٍ  
وَانْ ماتَ جَهْرِيَ عَلَيْهِ عَمَلُهُ الَّذِي كَانَ يَعْمَلُهُ وَاجْهَرَيَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ  
وَامْنَ الْعَتَانَ وَعَنْ ابْنِ صَالِحٍ مَوْلَى عَثْمَانَ بْنَ عَفَانَ فَالْسَّمِعَتْ عَثْمَانَ  
وَهُوَ عَلَى الْمَنْبِرِ يَقُولُ انِّي كَتَمْتُكُمْ حَدِيثَيَا سَمْعَتْهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ  
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَوْاہَةً تَعْرُفُكُمْ عَنِّي ثُمَّ بَدَأَ لِيَ اَنْ اَحْدُثَكُمْ  
وَلِيَخْتَارَ اُمْرًا لِنَبْعَسَهُ مَا بَدَأَ لَهُ سَمِعَتْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ يَقُولُ رِبَاطُ يَوْمٍ في سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنْ الْقِبْلَةِ يَوْمٍ فِيمَا سَوَّاهُ مِنْ

حتى يرجع المجاهد في سبيل الله وعن أبي سعيد قال فيل  
يا رسول الله أي الناس أفضل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
مسلم مومن يجاهد في سبيل الله بمنصبه وما له قالوا ثم من قال  
مومن في شعب من الشعاب يتلقى الله ويبدع الناس من شهادة  
وعن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله  
عز وجل المجاهد في سبيل الله علي ضامن أن فبضته أو رثته  
أجنحة وإن رجعته رجعته بأجر وفتحية وعن أنس وسأله بن  
سعد فلما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لغدوة في سبيل الله  
أو روحه خير من الدنيا وما فيها وعن أبي أيوب قال قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم غدوة في سبيل الله أو روحه  
خير مما طلعت عليه الشمس أو غربت وعن الحسن قال قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم غدوة أو روحه في سبيل الله  
خير من الدنيا وما فيها ولو قرقوف أحدكم في الصدف خير من  
عبدة رجل ستين سنة وعن ابن عباس قال بعث النبي صلى الله  
عليه وسلم عبد الله بن رواحة في سوريا فوافق ذلك يوم الجمعة  
فقد اصحابه فقال انقلب يا صلي مع رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم ثم انفرد به ما صلي مع النبي صلى الله عليه وسلم رأه  
 فقال له ما منعك ان تقدو مع اصحابك قال اردت ان اصلي معك  
 ثم انفرد به ما في الأرض جميعاً ما ادركك بفضل  
 غدوتهم وعن أبي هريرة قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 بسورية فخرج فقالوا يا رسول الله انترج الليلة ام تمكث حتى

الله ولكن لا احد ما احملهم عليه ولا يسجدون ما يتتحملون عليه  
يخرجون ويشق عليهم ان يتخلبوا بعدي فوددت انى اقاتل  
في سبيل الله باقتل ثم احيا باقتل ثم احياء باقتل وعن ابى  
هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تضمن الله من  
خرج في سبيله لا يخرجه من بيته الا جهاد في سبيله وايمان  
بي وتصديق برسلى وهو علي ضامن ان ادخله الجنة او ارجعه الى  
مسكته الذي خرج منه فلثلا ماقال من اجر او غنيمة والذى  
نفس محمد بيده ما من كلام في سبيل الله الا جاء يوم القيمة  
كبيشته حين كلام لونه لون دم وريحه ريح مسك والذى نفس  
محمد بيده لولا ان يشق على المسلمين ما فعدت خلف سرية تخزو  
في سبيل الله ابدا لكن لا احد سعة باحملهم ولا يسجدون سعة  
ويشق عليهم ان يتخلبوا عنى والذى نفس محمد بيده لوددت انى  
اغزو في سبيل الله باقتل ثم اغزو باقتل ثم اغزو باقتل وعن ابى  
هريرة قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال  
لن اعمل يعدل امجاهد فال لا اجده فال هل تستطيع اذا خرج  
امجاهد ان تدخل مسجدى فتفوم ولا تعتر وتصوم ولا تعطر فال  
ومن يستطع ذلك فال ابو هريرة ان نفس المحايد ليستن في طوله  
ويكتب له حسنات وعن ابى هريرة قال فيل يا رسول الله ما  
يعدل امجاهد فال انكم لا تستطيعونه بردوا عليه مرتبين او ثلاثة  
كل ذلك يقول لا تستطيعونه فقال في الثالثة مثل المحايد في  
سبيل الله مثل الصائم الفائم الذى لا يعتذر من صلاة ولا صيام

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## كَابِ الْجَهَادِ

## الْتَّرْغِيبُ بِالْجَهَادِ

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ تَكُفُّلُ  
اللَّهِ مَنْ جَاهَدَ فِي سَبِيلِهِ لَا يُخْرِجُهُ مِنْ بَيْتِهِ لَا يُجْهَدُ فِي سَبِيلِهِ  
وَتَصْدِيقُ كَلْمَاتِهِ أَنْ يَدْخُلَهُ الْجَنَّةَ أَوْ يَرْدُدَ إِلَى مَسْكُنِهِ الَّذِي خَرَجَ  
مِنْهُ مَعَ مَا قَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ فَنِيمَةٍ وَعَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ أَنَّهُ قَالَ قَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا أَخْبُرُكُمْ بِخَيْرِ النَّاسِ مُتَّرَدَّةٍ  
رَجُلٌ أَخْذَ بَعْنَانَ فِرْسَهُ بِإِجَادَةٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا أَخْبُرُكُمْ بِخَيْرِ  
النَّاسِ مُتَّرَدَّةٍ بَعْدَهُ رَجُلٌ مُعْتَزِّلٌ فِي فَنِيمَةٍ يَقِيمُ الصَّلَاةَ وَيَوْمَيِ  
الزَّكَاةَ وَيَعْبُدُ اللَّهَ لَا يُشَرِّكُ بِهِ شَيْئًا وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مُثْلِ إِجَادَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كُمْثُلِ  
الصَّائِمِ الْفَائِمِ الدَّائِمِ الَّذِي لَا يَعْتَرِفُ مِنْ صَلَاةً وَلَا صِيَامًا حَتَّى يَرْجِعَ  
وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَوْلَا  
أَشْقَى عَلَى امْتِنَى لَا حَبِّبَتْ أَنْ لَا تَخْلُفَ عَنْ سَرِيرَةٍ تَخْرُجُ فِي سَبِيلِ

الله الذى هدأى للبطرة لواخذت الخمر غوت امتك وعن ابى بكر  
ابن عبد الرحمن بن اخراش عن ابىيه قال سمعت عثمان يقول  
اجتنبوا الخمر فانها ام المباحث ذكر انه كان رجل ممن كان فبلكم  
يتعبد واته دعى الى الزنا وقتل النبيس وشرب الخمر فشرب الخمر  
بلما شربها زنى وقتل النبيس هى مفتاح البوابش وجامع الفتاوا  
والآئم وعن عثمان ايضا انه قال ياجتنبوا الخمر فانه والله لا يجتمع  
ولا يeman ابدا الا اوشك احدهما ان يخرج صاحبه وقال ابن عمر من  
شرب الخمر فلم ينتقم لم تقبل له صلاة ما دام هى جوهره او عروفة  
مهماشي وان مات كافرا وعن الحسن بن يحيى عن الضحاى  
قال من مات مدمدا لاخمر نضع وجيده بالعميم حين يفارق الدنيا

حُكِّمَ لِلْإِسْلَامِ بِمُحَمَّدِ اللَّهِ وَحَسْنِ عَوْنَاهُ  
وَصَلَى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَالَهُ وَسَلَّمَ وَشَرَبَ

## باب في ارافقته وكسر لاوانى وتحريم لانتفاع به ونجاسته

ومن أنس بن مالك ان ابا طالحة سأله النبي صلى الله عليه وسلم عن ايتام ورثوا خمرا قال اهربوها قال ابلا اجعلها خلafa لا وعن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الخمر فتتخذ خلafa لا وفي حديث ابن عباس بفتح الرجل المزادتين حتى ذهب ما فيهما وفي حديث انس فهمت الى مهراس لنا يضربيها باسعده حتى تكسرت وفي حديث ابي هريرة قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بتقييذ فإذا هو ينشق فقال اضرب بيديه احاطه بان هذا شراب من لا يوم بالله واليوم الآخر وما نقل عن الصحابة في الزجر عنه والتغليظ كثير وعن عبد الله بن عمر ان رجالا من اهل العراق سأله عن الخمر فقال عبد الله بن عمر اني اشهد الله عليكم وملاكته ومن يسمع من اخرين ولا انس اني لا اصركم ان تبيعوه ولا تبتاعوه ولا تعصروها ولا تسقوها فانها رجس من عمل الشيطان وعن يحيى النخعسي قال سأله فوم ابن عباس عن بيع الخمر وشرائها والتجارة فيما يقال امسلمون انتم فالوا نعم قال فإنه لا يصح بيعها ولا التجارة فيها وعن ابي هريرة قال اتي رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلاً اسوي به بقدحين من خمر ولبن فنظر اليهما فأخذ اللبن فقال له جبريل احمد

البَرْ حُمْرَا وَانْ مِنْ الشَّعِيرِ حُمْرَا وَعَنْهُ اَنْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَاتِّي اَنْهِيَاكُمْ عَنْ كُلِّ مَسْكُرٍ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ فَقَالَ فَالِّي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلِّ مَسْكُرٍ حُمْرَ وَكُلِّ مَسْكُرٍ حُرَامٍ وَمِنْ مَاتَ وَهُوَ يَشْرُبُ الْخَمْرَ يَدْمِنُهَا لَمْ يَشْرِبَهَا فِي الْآخِرَةِ وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كُلِّ حُمْرَ حُمْرَ وَكُلِّ مَسْكُرٍ حُرَامٍ وَمِنْ شُرُوبِ مَسْكُرِ الْجِسْ صَلَاتُهُ أَرْبَعينَ صِبَاحًا فَإِنْ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ فَإِنْ عَادَ الرَّابِعَةَ كَانَ حَفَا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَسْفِيهَ مِنْ طَيْنَةِ الْخَبَالِ فَيُلْهَى وَمِنْ طَيْنَةِ الْخَبَالِ يَأْرُسُولُ اللَّهِ قَالَ صَدِيقُ أَهْلِ النَّارِ وَمِنْ سَقَاهُ صَغِيرًا لَا يَعْرُوفُ حَلَالَهُ مِنْ حَرَامَهُ كَانَ حَفَا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَسْفِيهَ مِنْ طَيْنَةِ الْخَبَالِ وَعَنْ أَبْيِ يَوْدَةِ ابْنِ أَبِي مُوسَى قَالَ سَأَلَتِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ شَرَابٍ مِنْ الْعَسْلِ فَقَالَ ذَلِكَ الْبَتْعُ قَلْتُ وَيَنْبَذُونَ مِنَ الشَّعِيرِ وَالْحَذْرَةِ فَقَالَ ذَلِكَ الْمُطْرَرُ ثُمَّ قَالَ أَخْبَرَ فَوْسَكَ أَنَّ كُلِّ مَسْكُرٍ حُرَامٍ وَعَنْ أَمْ سَلَمَةَ فَالْتَّسْتُ نَجْهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلِّ مَسْكُرٍ وَمَفْتَرٍ وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا اسْكَرَ كَثِيرًا فَقَلِيلُهُ حُرَامٌ وَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ كُلِّ مَسْكُرٍ حُرَامٍ وَمَا اسْكَرَ مِنْهُ الْعَبُوقُ فَمَلِئَ الْكَفَ مِنْهُ حُرَامٌ وَعَنْ عُمَرَ قَالَ نَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ يَوْمَ نَزَلَ وَهِيَ مِنْ خَيْسَةِ مِنَ الْعَنْبِ وَالْتَّمْرِ وَالْعَسْلِ وَالْحَنْطَةِ وَالشَّعِيرِ وَالْخَمْرِ مَا خَامَرَ الْعَفْلَ

خمرا وان من التمر خمرا وان من العسل خمرا وان من البير خمرا وان من الشعير خمرا وعن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن البتبع فقال كل شراب اسكن حرام وعن ديلم الحميري انه سأله رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شراب يتخذ من الفم ففقال هل يسكن قلت نعم قال باجتنبوا قال فلست بان الناس غير تاركيه فال يان لم يتركوا فاقتلوهم وعن أبي موسى الأشعري انه قال يعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ومعاذ بن جبل الى اليمن فقلت يا رسول الله ان شرابا يصنع بارضنا يقال له افتر من الشعير وشرابا يقال له البتبع من العسل فقال كل مسكن حرام وعن جابر بن عبد الله ان رجلا قدم من جيشان وجيشان من اليمن بسؤال النبي صلى الله عليه وسلم عن شراب يشربونه بارضهم من الذرة فقال النبي صلى الله عليه وسلم او مسكن هو ف قال نعم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل مسكن حرام

## باب في تسمية ما يتخذ من الفم والشعير خمرا وتحريم فليلد وكثيرة وانعداد الاجاء على ذلك

وقال أبو موسى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من العنب خمرا وان من التمر خمرا وان من العسل خمرا وان من

ما يؤدي الى زوال العقل والكفر والتجور شديد والخمر يؤدي الى ذلك وقوله فعل انت من تجرون تفريغ في معنى التجر وما يفهمه عمر قال انت هم انت هم انت هم وعن انس بن مالك ان ذيرا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا يشربون في بيت ابي طاحنة حتى جاءهم انت فقال لهم ان الخمر قد حرمك فقال ابو طاحنة يا انس قم الى هذه البارا فاكسرها وذكر الحديث وقال فيه بما راجعواها ولا سألك عن هما بعد خبر الرجل وعن ابن عباس انه قال اهدى رجل لرسول الله صلى الله عليه وسلم راوية خمر فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اما علمت ان الله حرمها قال لا فسأله رحل الى جنبه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم بم سارته فقال امرته ان يبكيها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الذي حرم شربها حرم بيعها ففتح الرجل امدادتين حتى ذهب ما فيهما

## باب في معرفة الخمر المجمع على تحريمها المنزل في الكتاب

وعن انس بن مالك انه قال لقد انزل الله الآية التي حرم فيها الخمر وما بال مدینة شواب يشرب لا من تمر وعن ابي هريرة انه قال الخمر من هاتين الشجرتين النخلة والعنابة وعن النعمان بن بشير انه قال فال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من العنبر

الصعب من الليلة التي طعن فيها باوقظ عمر بفجيل له الصلاة لصلاة  
الصعب فقال عمر نعم ولا حظ في الاسلام من ترك الصلاة فصل عمر  
وجزحه يشعب بما وعن عبد الله بن شقيق العفيلي انه قال كان  
اصحاب محمد لا يرون شيئا من الاعمال تركه كفر غير الصلاة وعلق  
الله الا خمسة في الدين بشرطين اقام الصلاة وابتاء الزكوة فقال  
تبارى وتعالى ما ان تابوا وافاموا الصلاة وعاتوا الزكوة علوا سبيلهم  
وقال تبارى وتعالى ما ان تابوا وافاموا الصلاة وعاتوا الزكوة باخوانكم  
في الدين وروي عن عبد الله بن عمر في صحيح مسلم ان رسول  
الله صلى الله عليه وسلم قال امرت ان اقتل الناس حتى  
يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمد رسول الله ويقيموا الصلاة  
ويؤتوا الزكوة فإذا فعلوه عصموه من دماءهم واموالهم وحسايمهم  
على الله وعن ابي هريرة انه قال لما توفي رسول الله صلى الله  
عليه وسلم واستخلف ابو بكر رضي الله عنه بعده وكثير من كغير  
من العرب قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه لابي بكر كيف  
تفايل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان  
افايل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فمن قال لا اله الا الله فقد  
عصم مني ما له ونفعه لا يخفه وحسايه على الله فقال ابو بكر  
والله لا فائز من يفرق بين الصلاة والزكوة ما ان الزكوة حنى المآل والله  
لو سمعوني عفلا كانوا يودونه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم  
لما فاتتهم على منعه فقال عمر بن الخطاب يا والله ما هو الا ان  
رأيت الله قد شرط صدر ابي بكر للفتايل بعرفت انه الحق وارتكاب

افضل الاعمال جهاد حرام قال ابو الدرداء لا اخبركم بخیر عمالكم  
وارفعها في درجاتكم واذاكها عند مليككم وخير لكم من اعطاء  
الذهب والورق وخير لكم من ان تلتفوا عدوكم فتضربوا اعنافهم  
ويضربوا اعنافكم قالوا بلى قال ذكر الله وقال ابو عبد الرحمن معاذ  
ابن جبل ما عمل ابن ادم من عمل انجى له من عذاب الله من  
ذكر الله وعن عائشة اتها قالت كان رسول الله صلى الله عليه  
وسلم يذكر الله على كل احياته وقوله عن الصلاة الخبر تبارى  
وتعالى ان الخمر تحول بينه وبين الصلاة وتصده عنها وكل ما  
يؤدي الى تضييع الصلاة وتركها مجرمه عظيم عند الله قال الله تبارك  
وتعالى اضعوا الصلاة واتبعوا الشهوات بيسوبون غيما وعن  
عبد الله بن بريدة عن ابيه قال قال لى رسول الله صلى الله عليه  
وسلم ان العيد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر  
وعن جابر بن عبد الله انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه  
وسلم يقول ان بين الرجل وبين الشروق ترك الصلاة وعن ابى فلاية  
ان ابا الماتع حدثه قال كنا مع بريدة فى يوم ذى غيم فقال بكروا  
بالصلاه فان القمي صلى الله عليه وسلم قال من ترك صلاة العصر  
فقد حبط عمله وعن ثحبيى بن سعيد انه قال بلغتى ان اول  
ما ينظر فيه من عمل العيد الصلاه فان قيلت منه نظر فيما يغى  
من عمله وان لم تقبل منه لم ينظر في شيء من عمله وقال  
مسروق من شرب الخمر فقد كفر وكفرا ان لم يست له صلاه وعن  
المسور بن مخزومه انه دخل على عمر بن الخطاب بعد ان صلى

رُفَاب بِعْضٍ وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا التَّفَنَى  
الْمُسْلِمَانَ يَسْتَعْيِيْمَا بِالْفَاتِلِ وَالْمُفْتَوْلِ فِي النَّارِ وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَبَاغِضُوا وَلَا تَحَاسِدُوا وَلَا تَفَاطِعُوا وَلَا تَدَابِرُو  
وَكُونُوا عِبَادُ اللَّهِ أَخْوَانًا وَالْأَخْبَارُ الْوَارَةُ فِي تَحْرِيمِ الْعِدَاوَةِ وَالْبَغْضَاءِ  
عَلَى الدِّينِ كَثِيرَةٌ وَإِنَّمَا يُحِبُّ الْحُبُّ فِي اللَّهِ وَالْبَغْضُ فِي اللَّهِ  
لَا لِغَيْرِ ذَلِكِ وَعَنْ أَبِي ذِرٍ فَال قال رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
أَوْسَطُ الْأَعْمَالِ أَنْ يُحِبَّ فِي اللَّهِ وَالْبَغْضُ فِي اللَّهِ وَفَوْلَهُ تَعَالَى وَيَصْدِكُمْ  
عَنْ ذَكْرِ اللَّهِ وَكُلُّ مَا يَوْدُى إِلَى تَرَى حَفْ اللَّهُ وَيَصْدِكُمْ عَنْ ذَكْرِ اللَّهِ  
بِهِوْ خَرَامَ فَالَّلَّهُ تَبَارَى وَتَعَالَى اسْتَحْوَذُ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ بِإِنْسَاهِهِمْ  
ذَكْرُ اللَّهِ أَوْ لَا تَكُونُ حَزْبُ الشَّيْطَانِ لَا إِنْ حَزْبُ الشَّيْطَانِ هُمُ الْخَاسِرُونَ  
وَالْخَاسِرُ مِنْ خَسَرَ دِينَهُ بِتَضَيِّعِ دِينِهِ فَالَّلَّهُ تَبَارَى وَتَعَالَى فَلَمْ  
أَنْ الْخَاسِرِينَ الَّذِينَ خَسَرُوا أَنْجَسِهِمْ وَأَهْلِيهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا  
ذَلِكَ هُوَ الْخَسِرَانُ الْمُبِينُ وَقَالَ خَسَرَ الدِّينَا وَالآخِرَةَ خَسَرَ الْآخِرَةَ  
بِتَضَيِّعِ دِينِهِ وَخَسَرَ الدِّينَا بِخَرْوْجِهِ مِنْهَا بِالْأَمْمَاءِ الْمُوْتِ وَسَكْرَاتِهِ  
وَتَرَكَهُ مَا خَوِلَهُ اللَّهُ مِنْهَا وَرَاءَ ظَهِيرَةٍ خَرَجَ مِنَ الدِّينِ بِغَيْرِ شَيْءٍ  
إِلَى الْآخِرَةِ بِغَيْرِ شَيْءٍ مِنْ عَمَلٍ صَالِحٍ خَسَرَهُمَا بِذَلِكِ وَقَالَ تَعَالَى  
بِزَرْبِنِ لِهِمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَالِهِمْ يَصْدِهِمْ عَنِ السَّبِيلِ بِهِمْ لَا يَمْتَدُونَ  
وَقَالَ أَنَّهُمْ اتَّخَذُوا الشَّيْطَانِ أُولَيَاءَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَأَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى  
بِذَكْرِهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ فَقَالَ وَذَكَرُوا اللَّهُ لَعْنَكُمْ تَعَالَمُونَ وَقَالَ وَذَكَرَ  
رِبِّكَ فِي نَعْسَكَ تَضَرُّهَا وَخَيْرَهَا وَدُونَ ابْجَهَرَ مِنَ الْفَوْلِ يَالْغَدُوِ  
وَالْأَصَالِ وَلَا تَكُونُ مِنَ الْغَافِلِينَ وَكُلُّ مَا يَصْدِكُمْ عَنْ ذَكْرِ اللَّهِ الَّذِي هُوَ

العداوة والبغضاء في الخمر والميسر وكل ما يوقع العداوة والبغضاء  
بين المسلمين حرام باجماع الأمة فالله تبارى وتعالى إنما  
المؤمنون أخوة فاصححوا بين أخويكم امر باصلاح ذات البين فقال  
وأنفوا الله واصححوا ذات بيتكم وقال لا خير في كثير من نجواهم  
الآمن امر بصفة او معروف او اصلاح بين الناس والعداوة  
والبغضاء تمنع من ذلك وما يمنع اطهه من الواجب فهو  
حرم والأخبار الصحاح الواردة في هذا كثيرة منها أن أنس بن مالك  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذى نبسو بيده  
لا يومن عبد حتى يحب بخاره او قال لا أخيه ما يحب لنفسه وروى  
ابو هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل الجنة  
من لا يأمن جارة بوائقه وامر الله تعالى ببرد المعتدين وحرم الفتال  
بين المؤمنين فقال تبارك وتعالى وان طلاقتان من المؤمنين  
اقتتلوا فاصححوا بيني ما الآية وروى ابو هريرة ان رسول الله صلى  
الله عليه وسلم قال لاتدخلون الجنة حتى تومنوا ولا تومنوا حتى  
تحابوا او لا دلكم على شيء اذا فعلتموه تحاببتم او شدوا السلام بينكم  
او حب الله المحبة بين المؤمنين وحرم بينهما العداوة والبغضاء  
وكل ما يوقع العداوة والبغضاء بين المؤمنين وهو محرم  
ايضا وعن عبد الله بن مسعود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سباب المسلمين في السوق وفتاله كفر وعن عبد الله  
ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في حجة الوداع  
وبحكم او قال ويلكم لا ترجعوا بعدى كفارا يضرب بعضكم

سحرم فال الله تبارى وتعالى قل لا اجد فيه اوجي الي محرما على  
طاعم يطعمه لا ان يكون ميتة او دما مسبوها او حم خنزير فانه  
رجس الآية وفوله تعالى من عمل الشيطان وعمل الشيطان سحرة  
اتباعه اذ فيه طاعة الشيطان وطاعة الشيطان سحرمة فال الله تبارى  
وتعالى لاتتبعوا خطوات الشيطان انه لكم عدو مبين انما يامركم  
بالسوء والبعشاد وان تقولوا على الله ما لا تعلمون والبعواش والغول  
هي الدين بغير علم سحرم فال الله تبارى وتعالى قل انها حرم ربى  
البعواش ما ظهر منها وما يطن ولا ثم والبعي بغير الحف لا وكل  
ما يوجد الى هذا فهو سحرم وفوله باجتنبة وهذا من الله امر  
بااجتناب وطاعة الله ورسوله واجبة فال الله تبارى وتعالى وما  
كان له من ولا مومنة اذا قضى الله ورسوله امرا ان تكون لهم الخيرة  
من امرهم ومن يعص الله ورسوله فقد ضلل ضلالا سينما وقوله  
لعلمك تناكون اوجب لهم العلاج باجتنابه اذ فيه طاعة الله  
ورسوله فال الله تبارى وتعالى انما كان قوله للمؤمنين اذا دعوا الى  
الله ورسوله ليحكم بينهم ان يقولوا سمعنا واطعنوا او لانك هم  
المعاكون ضد العلاج الخسران والخسران في معصية الله ونقض  
عهوده فال الله تبارك وتعالى ان الذين ينقضون عهود الله من  
بعد ميشافه ويقطعون ما امر الله به ان يوصل ويصلدون في  
الارض او لانك هم الخاسرون وجملة الامر ان العلاج كله في باب  
التقوى فال الله تبارى وتعالى واتفوا الله لعلمك تناكون وشرب  
الخمر مناب للتفوى وفوله انها يريده الشيطان ان يوقع بينكم

عصرته يكتب اليه سعد اذا جاءه كتابي هذا باعتزل بوالله لا  
اثتمنك على شيء بعد ما ايدا فعزله عن ضياعته وعن انس بن مالك  
انه قال كنت اسفى ابا عبيدة بن الجراح وابا طاحنة الانصاري وابي  
ابن كعب شرابة من قضيغ وتمر باتاهم ما ات فالليم ان الخمر  
فدى حرمت فقال ابوطاحنة يا انس قم الى هذه الجرار واكسرها فال  
انس بفمه الى مهرايس لثا بضربيها باسفله حتى تكسرت  
وعن عبد الله بن عمر ان رجلا من اهل العراق سأله عن الخمر  
فقال عبد الله بن عمر انى اشهد الله عليكم وملائكته ومن  
يسمع من اجنن ولا انس انى لا امركم ان تبیعواوها ولا تبتاعوها  
ولانصروها ولا تسفوها فانها رجس من عمل الشيطان

## باب في تحريم الخمر بالكتاب والسنن وأجماع الصحابة

وعن عمر بن الخطاب انه قال ما نزل تحريم الخمر قال عمر اللهم  
بيان لنا في الخمر بيانا شافيا ذكر الحديث قال فلما نزلت الآية  
التي في الماءدة وهي قوله تعالى يا ايها الذين عاصوا انما  
الخمر والمسير الى قوله قبل انتم متى دون في عمر فقررت  
عليه فلما بلغ بهل انتم متى دون قال عمر انتهى يا انتهى  
والتحريم بيدها من وجوه منها قوله تعالى انما الخمر والمسير  
والانصاف ولا زلام رجس اخبر تمار وتعالى انه رجس والرجس

عن مسروق قال الفاضي اذا اكل المهدية فقد اكل السجدة و اذا  
فقبل الروشة فقد بلغت به الكفر وقال مسروق من شرب الخمر  
فقد كفر وكعبه ان ليست له صلاة وعن عبد الله بن الديلمي  
قال دخلت على عبد الله بن عمرو بن العاص وهو في حادث له  
بالطائف وهو محاصر فتى من فريش يترن ذلك العتنى بشوب خمر  
وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من شرب الخمر  
شربة لم تقبل له توبة اربعين صباحاً فان تاب تاب الله عليه  
فان عاد كان حفا على الله ان يسفيه من طينة المخال يوم الفيامة  
وعن نابع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من  
شوب الخمر ثم لم يتتب منها حرمها في الآخرة وعن قيس بن هنان  
قال سألت ابن عباس فقلت ان لي جريرة انتبذ فيها حتى اذا  
غلا وسكن شربته فقال متذكراً هذَا شرابك قال منذ  
عشرين سنة قال طال ما روت عروفك من الخبر وعن جابر ان  
رجل قدمن جيشان وجيشان من اليمن فسأل النبي صلى الله  
عليه وسلم عن شراب يشربونه يارضهم من الذرة يقال له المتر فقال  
له النبي صلى الله عليه وسلم او مسكر هو قال نعم قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم كل مسكر حرام ان على الله عهداً من يشرب  
المسكر ان يسفيه من طينة المخال قالوا يا رسول الله وما طينة  
المخال قال عرف اهل النار او قال عصارة اهل النار وعن مصعب بن سعد  
قال كان لسعد كروم واغناب كثيرة وكان له فيها امين فحملت عنها  
كثيراً فكتبه اليه انى اخاف على الاعناب الصبيحة فان رأيت ان اعصرة

عليه وسلم كان يصوم فتحت بطرة ينبيذ صنعته في دباء ثم  
اتيته به فإذا هو ينشق فالاضرب بذلك احاطه فإن هذا شراب  
من لا يؤمن بالله واليوم الآخر وعن ابن الدبليمي أنه ركب يطلب  
عبد الله بن عمرو بن العاص قال ابن الدبليمي ودخلت عليه  
وكلت له هل سمعت يا عبد الله بن عمرو رسول الله صلى الله  
عليه وسلم ذكر شان الخمر بشيء فقال سمعت رسول الله صلى الله  
الله عليه وسلم قال لا يشرب الخمر رجل من امتي فيقبل الله  
منه صلاة أربعين يوماً وعن ابن عمر قال من شرب الخمر فلم  
يتعتنش لم تقبل له صلاة ما دام في جوفه أو عروقه منها شيء وان  
مات مات كافرا وان انتشى لم تقبل له صلاة أربعين يوماً وان  
مات فيها مات كافرا وعن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله  
عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شرب  
الخمر يجعلها في بطنه لم تقبل منه صلاة سبعاً وان مات فيها  
مات كافرا وقال محمد بن عادم ان مات فيها مات كافرا وان ذهب  
عقله عن شيء من العرائض لم تقبل منه صلاة أربعين يوماً وعن  
ابي بكر بن عبد الرحمن بن اعمارث عن ابيه قال سمعت عثمان  
يقول اجتنبوا الخمر فإنه والله لا يجتمع ولا يiman ابدا لا اوشك  
احدهما ان يخرج صاحبه وعن ابي بودة بن ابي موسى عن ابيه  
انه كان يقول ما ابابي شرقيت الخمر او عيذت هذه السارية من  
دون الله وعن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم  
قال لا يدخل الجنة من ان ولاعق ولا مدمن حمر وعن ابي واشل

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بَابُ فِي أَنَّ الْخَمْرَ دَاءٌ وَلَيْسَ فِيهَا شَعَاءٌ

وَعَنْ طَارِقَ ابْنِ سُوَيْدٍ أَيْعُفِي أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ عَنِ الْخَمْرِ فَنَهَا أَوْ كَرِهَ أَنْ يَصْنَعَهَا فَقَالَ إِنَّمَا أَصْنَعُهَا  
لِلدواءِ فَقَالَ أَنَّهُ لَيْسَ بِدَوَاءٍ وَلَكِنَّهُ دَاءٌ

بَابُ فِي أَنَّ اللَّهَ لَعِنَ شَارِبِ الْخَمْرِ وَذَكْرِ مَا أَعْدَ  
لَهُ مِنَ الذَّلِّ وَالثُّوانِ وَالْعِذَابِ

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ لَعِنَ اللَّهِ الْخَمْرَ وَشَارِبِهَا وَسَافِيهَا وَيَائِعِهَا وَمَبْتَاعِهَا وَعَاصِرِهَا  
وَمَعْتَصِرِهَا وَحَامِلِهَا وَالْمَحْمُولَةِ إِلَيْهِ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي شَارِبِ الْخَمْرِ لَا يَشْرِبُهَا حَيْنَ يَشْرِبُهَا  
وَهُوَ مُؤْمِنٌ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

بعثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم لآتىه بخبرى فالباذهم  
اليه بافرة منى السلام واحببره انى فد طعننت اتنى عشرة طعنة  
وانى فد انبعدت مقاتلى واحببر فومك انبئم لا عذر لهم عند الله ان  
قتل رسول الله صلى الله عليه وسلم وواحد منيهم حي وعن  
جابر بن عبد الله انه قال سرنا مع رسول الله صلى الله عليه  
وسلم وكان فوت كل رجل هنا فى كل يوم تمرة فكان يمسينا ثور  
يصرها فى ثوبه وكنا نختبط بقسيينا وناكل حتى فرحت اشدافنا  
يا قسم اخطيبها رجل منا يوما باطلقتنا به نتعشه بشهدنا له  
انه لم يعطينا فقام باخذتها وعن ابى التربير عن جابر قال بعثنا  
رسول الله صلى الله عليه وسلم وامر علينا ابا عبيدة فتلقى عيرا  
لفريش وزودنا جرابا من تمر لم يجد لنا غيره فكان ابو عبيدة  
يعطينا تمرة تمرة قال وقلت كيف كنتم تصنعون بها قال نصها  
كماء يمس الصبي ثم تشرب عليها من الماء فتكفينا يومئذ الى الليل  
وكنا نضرب بعصيننا الخبط ثم نبله بالماء فناكله ومن سليمان بن  
حبيب قال سمعت ابا امامه يقول لفديت العتروج فوم ما كان  
حلية سيوفهم الذهب ولا العضة ائما كان حلية لهم العلاجى  
والآنك واحد يد

كمل بحمد الله وحسن عونه  
وصلى الله على محمد وعاته الطاهرين وسلم

عليه وسلم قال كان سلك فيهمن كان قبلكم وكان له ساحر ولما كبر  
 قال اتى فد كبرت فابعث اليه غلاما اعلمه السحر فبعث اليه غلاما  
 يعلمه وكان في طريقه اذا سلك راهب ففعد اليه وسمع كلامه  
 فاعجبه بكل اذى اتى الساحر من راهب وفعد اليه فإذا اتى الساحر  
 ضربه فشكى ذلك الى الراهب فقال اذا خشيت الساحر فقل  
 حبسني اهلى واذا خشيت اهلك فقل حبسنى الساحر فيما  
 هو كذلك اذ اتى على دابة عظيمة فد حبس الناس فقال اليوم  
 اعلم الساحر افضل ام الراهب افضل فاخذ حجرا فقال اللهم ان  
 كان امر الراهب احب اليك من امر الساحر باقتل هذه الدابة  
 حتى يمضى الناس برمها فقتلها ومضى الناس فاتى الراهب  
 باخبره فقال له الراهب اي بنى انت اليوم افضل مني فد بلغ  
 من امرى ما ارى وانك ستقتلني فان ابتليت بلا تدل على وكان  
 الغلام يبرئ الا كمه ولا برس ويداوي الناس سائر الادواء فسمى  
 جليس للملك كان فد عجمي باتاً يهدى ايا كثيرة فقال ما هنا لك  
 اجمع ان انت شعبتني فقال اتى لا اشعى احدا انما يشعى الله  
 وان اامنت بالله دعوت الله وتشبعك قامن بالله وتشعاه الله واتى  
 الملك جليس اليه كما كان جليس فقال له الملك من رد عليك  
 بصورك قال ربى فالولك رب فسوى قال ربى وربك فاخذة ولم  
 ينزل يعذبه حتى دل على الغلام مجيء بالغلام فقال له الملك اي  
 بنى فد بلغ من سحري ما تبرئ الا كمه ولا برس وتبعل وتبععل فقال  
 انى لا اشعى احدا انما يشعى الله فاخذة ولم ينزل يعذبه حتى

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان اول الناس يقضى يوم  
القيمة عليه رجل استشهد باوتی به فعرفه نعمته بعرفها  
قال فيما عملت فيها قال قاتلت فيك حتى استشهدت فال  
كذبت ولكنك قاتلت لان يقال جرى فقد فيل ثم امر به  
بسحب على وجهه حتى الغي في النار ورجل تعلم العلم وعلمه  
وفرا الفرعان باوتی به فعرفه نعمته بعرفها قال فيما عملت فيها  
قال تعلمت العلم وعلمه وفرات الفرعان وعلمه فالكذب  
ولكنك تعلمت العلم ليقال عالم وفرات الفرعان ليقال هو فارس  
فقد قيل ثم امر به بسحب على وجهه حتى الغي في النار ورجل  
وسع الله عليه واعطاه من اصناف امال كلها باوتی به فعرفه نعمته  
بعرفها قال فيما عملت فيها قال ما تركت من سبيل يحب ان  
ينتفع فيها لا انفعتك فيها لكن قال كذبت ولكنك فعلت لان  
يقال هو جواد فقد قيل ثم امر به بسحب على وجهه بالغ الي في  
النار وعن خباب قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو  
متؤسد ببردة وهو في ظل الكعبة وقد لفينا من المشوكين شدة  
فقلت لا تدعوا الله بفعد وهو مجر وجهه فقال لفديك من  
فيكم لم يمشط بمشاط الحديدة ما دون عظامه من حم وعصب ما  
يصرفه ذلك عن دينه ويوضع الميشار على معرف راسه فيشق  
يائنين ما يصرفه ذلك عن دينه ولبيته من الله هذا الامر حتى  
يسير الراكب من صنعاء الى حضرموت ما يخاف لا الله وعن  
عبد الرحمن ابن ابي ليلى عن صحابي ان رسول الله صلى الله

الله ورسوله بمحترته الى الله ورسوله ومن كانت هجرته لدنيا  
يصيبيها او امرأة يتزوجها بمحترته الى ما هاجر اليه وعن ابي  
موسى الاشعري ان رجلاً اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول  
الله الرجل يقاتل للمغنم والرجل يقاتل ليذكر والرجل يقاتل  
ليروى مكانه فمن في سبيل الله فقال رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم من قاتل لتكون كلمة الله أعلى به وفى سبيل الله وعن  
 ابى موسى قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل  
 يقاتل شجاعة ويقاتل حمية ويقاتل رباء اي ذلك فى سبيل الله  
 فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قاتل لتكون كلمة الله  
 هي العليا فهو فى سبيل الله وعن ابى موسى ان رجلاً سأله  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم (عن المقاتلة) في سبيل الله فقال  
 الرجل يقاتل غضباً ويقاتل حمية قال من قاتل (لتكون) كلمة الله  
 هي العليا فهو فى سبيل الله وعن ابى هريرة انه قال قال رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا يكلمهم الله يوم الفيامة ولا ينظر  
 اليهم ولا يتركهم ولهم عذاب أليم رجل على فضل ماء بالعلاء  
 يمنعه من ابن السبيل ورجل بايع رجلاً بسلعة بعد العصر  
 يحلف له فيما يائمه لا خذها بذلك وكذا فصدقه وهو على غير ذلك  
 ورجل بايع اماماً لا يبايعه إلا لدنيا فإن اعطاه منها وفي وإن لم  
 يعطيه منها لم يبع وعن سليمان بن يسار قال تعرف الناس عن  
 ابى هريرة فقال له نائل اهل الشام ايتها الشیعی حدثنى حدیثاً  
 سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم سمعت

منه ناثلا مثال من اجر او غنيمة والذى نعس محمد بيده ما من كلم  
يكلم فى سبيل الله لا جاء يوم القيمة كهيئته حين كلم لونه لون دم  
وريشه ربع مسك والذى نعس محمد بيده لولا ان اشق على المسلمين  
ما قعدت خليف سرية تغدو فى سبيل الله ابدا ولكن لا احد  
سعه باحملهم ولا يجدون سعة ويشق عليهم ان يتغلبوا عنى  
والذى نعس محمد بيده توددت ان اغزو فى سبيل الله فاقتلى ثم  
اغزو فاقتلى ثم اغزو فاقتلى وعن ابي مسعود الانصاري قال جاء رجل  
بنافقة مخطومة فقال هذه فى سبيل الله فقال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم لك بعها يوم القيمة سبع مائة نافقة كلها مخطومة  
وعن ابي اسحاق عن البراء قال جاء رجل من بنى اللثبيت قبيل  
من الانصار فقال اشهد ان لا اله الا الله وانك عبد الله ورسوله ثم  
تقدم بقاتل حتى قتل فقال النبي صلى الله عليه وسلم عمل  
هذا يسيروا واحر كثيرو وعن عبد الله بن عمرو ان رسول الله صلى  
الله عليه وسلم قال ما من غازية تغزو فى سبيل الله يصيبون  
الغنيمة لا تعجلوا ثلثي اجرهم من الآخرة ويبقى لهم الثلث  
وان لم يصيروا غنيمه تم لهم اجرهم وعن عبد الله بن عمرو انه  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من غازية او سرية  
تغزو وتغنم وتسلم لا كانوا قد تعجلوا ثلثي اجرهم وما من غازية  
او سرية تتحقق وتصاب لا تم اجرهم وعن علامة بن وفاض قال  
سمعت عمر بن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
انما الاعمال بالثنيات وانما لامری ما نوى فمن كانت هجرته الى

الجهاد في سبيل الله أبى جهاد في سبيل الله وعن التعمان بن بشير قال كنت عند منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رجل ما أبالي أن لا أعمل عملاً بعد الإسلام لا ان اسفى الحاج وقال آخر ما أبالي أن لا أعمل عملاً بعد الإسلام لا ان اعمر المسجد الحرام وقال «آخر الجهاد في سبيل الله افضل مما فعلتم في زجر هر عمر» وقال لا ترفعوا اصواتكم عند منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر الحديث وقال فيه فإنزل الله هز وجل اجعلتم سفراً الحاج وعمارة المسجد الحرام كمن عاشر بالله واليوم الآخر وجاهد في سبيل الله لا يستويون عند الله الآية وعن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من نفس تموت لها عند الله خير يسرها أنها ترجع إلى الدنيا ولا أن لها الدنيا وما فيها إلا الشهيد يتمنى أن يرجع فيقتل عشر مرات لما يرى من الكرامة وعن أبي عبد الرحمن قال سمعت أباً إيوبي يقول غدوة في سبيل الله أو رحمة خير مما طلعت عليه الشمس أو غربت وعن سهل بن سعد الساعدي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لغدوة يغدوها العبد في سبيل الله خير من الدنيا وما فيها وعن أنس ابن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لغدوة في سبيل الله أو رحمة خير من الدنيا وما فيها وعن أبي هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تضمن الله من خروج في سبيله لا يخرج إلا جهاد في سبيله وأيمان بي وتصديق برسلي وهو على ضامن أن أدخله الجنة أو أرجعه إلى مسكنه الذي خرج

عرفت اخى الابناته ونزلت هذه الآية رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه فعنهم من فضى تحبه ومنها من ينتظر وما يدلوا تبديلا فال وكانوا يرون أنها نزلت فيه وهي اصحابه وعن سعيمان بن عمرو قال سمع جابر يقول قال رجل اين اذا يارسول الله ان قتلت قال في الجنة بالف تمورات كن في يده ثم قاتل حتى قتل وعن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يجتمع كافر وقاتلته في النار ابدا وعن عبد الله بن ابي قتادة عن ابي قتادة سمعه يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال فام فيهم فيذكر لهم ان اجمعوا في سبييل الله ولا يمان بالله افضل الاعمال فقام رجل فقال يا رسول الله ارأيت ان قتلت في سبييل الله تكفر عن خططي ايي فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم ان قتلت في سبييل الله وانت صادر محتسب مقبل غير مدبر ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف قلت فال ارأيت ان قتلت في سبييل الله انك تكفر عن خططي ايي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم وانت صابر محتسب مقبل غير مدبر لا الدين بان جبريل قال لى ذلك وعن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا ابا سعيد من رضي بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد نبينا وجبت له الجنة بمحب لها ابا سعيد فقال اعدها علي يا رسول الله فجعل ثم قال واخرى يرجع بها العبد مائة درجة في الجنة ما بين كل درجتين كما بين السماء والارض فقال وما هي يا رسول الله قال

قال قبرني بما كان معه من التحمر ثم قاتلتهم حتى قتل وعن ثابت  
عن انس قال جاء ناس للنبي صلى الله عليه وسلم ان ابعث معنا  
رجالا يعلمونا الفرعان والستة وبعث اليهم سبعين رجلا من  
الانصار يقال لهم الفراء فيهم خالي حرام يغرون الفرعان ويتدارسون  
بالليل فيتعلمون و كانوا بالنهار يحيثون ياماء فيضعونه في  
المسجد ويختطبون فيبيرونه ويشترون به الطعام لاهل الصفة  
والغفرا فيعثيم النبي صلى الله عليه وسلم اليهم يعرضوا لهم  
يفتلوهم قبل ان يصلعوا المكان فقالوا لهم بلغ عنا نبينا انا قد  
لقيناك فيرضيتك ورضيت عنا قال واتى رجل حراما خال  
انس من خلبه فطعنه برجح حتى انعدة فقال حرام فزت ورب  
الکعبه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا صاحبه ان اخوانكم  
فديتموا وانهم قالوا لهم بلغ عنا نبينا انا قد لقيناك فيرمي  
عنك ورضيت عنا وعن ثابت قال انس عمى الذي سميت  
به لم يشهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بدرًا قال بشف  
عليه قال اول مشهد شفاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم  
فيبيت عنه وان ارأى الله شفاعة فيما بعد ليروي الله ما اصنع  
قال وبهاب ان يقول غيرها قال بشفاعة مع رسول الله صلى الله  
عليه وسلم يوم احد قال واستقبل سعد بن معاذ فقال له انس  
يا ابا عمرو اين قال واهما لربع الجنة اجده دون احد قال فسائل  
حتى قتل فال يوجد في جسده بضع وثمانون من بين ضريرة  
وطعنة ورمية قال فقالت اخته عمة الريبع بنت النضر بما

اجنة تحت قلالي السبوب فقام رجل رث اليهية فقال يا ابا  
موسى انت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول  
هذا قال نعم فالرجع الى اصحابه فقال افرا عليكم السلام ثم  
كسر جعن سيعه بالفاه ثم مشى بسيعه الى العدو وضرب  
به حتى قتل وعن انس بن مالك قال بعث رسول الله صلى الله عليه  
الله عليه وسلم بسببه عينا ينظر ما صنعت غير ابي سعیان  
مجاء وما في البيهية احد غيري وفيه رسول الله صلى الله عليه  
وسلم قال لا ادري استثنى بعض نسائه قال مجده الحديث  
قال بخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فتكلم فقال ان لنا  
طلبة فمن كان ظهره حاضرا فليركب معنا يجعل رجال يستاذنونه  
في ظهيرائهم في علو المدينه فقال لا الا من كان ظهره حاضرا  
فانطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه حتى سيفوا  
المشركيين الى بدر وجاء المشركون فقال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم لا يخدمون احد منكم الى شيء حتى اكون اذا دُونْه قدنا  
المشركون فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فوموا الى جنة  
عرضها السموات والارض فقال يغول عمير بن الحمام الاتصاري  
يا رسول الله جنة عرضها السموات والارض قال نعم قال بيج بيج  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تتحمل على قوله بيج بيج  
قال لا والله يا رسول الله لا رجل ان اكون من اهلي قال  
فانك من اهليها قال بالخرج تمورات من فريه يجعل يأكل منها  
ثم قال لشئ اذا حيت حتى اكل تمراقي هذه ائم الخيمه طويله

الله صلى الله عليه وسلم غزوا فنبي من لا نبياء فقال لقومه لا يتبعنى رجل ملك يضع امرأة وهو يريد ان يبني بها ولما ببن ولا اخر قد بني بنيانا وطا يرفع سقفها ولا اخر قد اشتوى عنما او خلفات وهو متضرر ولادها قال بغرا يا نبي من القرية حين صلاة العصر او قريبا من ذلك فقال للشمس انت مامورة وانا مامور اللهم احبسها علي شيئا يحيى على شفاعة حتى يفتح الله عليه فاليجمعوا ما غنمو باقامت النار لتأكله فايت ان تطعمه فقال فيكم غلوال فيليابيعنى من كل فئة رجل فيليابعوه بلصنفت يد رجل بيده فقال فيكم الغلوال فيليابيعنى فيبيتك فيليابعنته فالبلصنف يدرجين او ثلاثة فقال فيكم الغلوال انتم اغللتكم فالخارجوا له مثل راس بقرة من ذهب قال بوضعه بامال وهو بالصعيد باقامت النار باكلته بلم تحمل الغنائم لاحد من فيلنا ذلك بيان الله رأى صعيينا وعيينا فيطيبة لنا وعن يحيى بن سعيد انه بلغه عن ابن عباس انه قال ما ظهر الغلوال في قوم فط الا القسي بي فلويصر الرعب ولا يشا الرزق بي قوم فط لا كثري بهم الموت ولا نقص قوم المكياط والطيران الاقطع عنهم الرزق ولا حكم قوم بغير الحمق الا يشا بهم الدم ولا يختبر قوم بالعهد الا سلط عليهم العدو وعن ابي هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات ولم يغفر ولم يحدث به نفسه مات على شعبنة من نعاف ومن ابي يكر بن عبد الله عن ابيه قال سمعت ابي وهو بحضره العدو يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ابواب

قال دخل عبد الله بن عمر على ابن عامر يعوده وهو مريض ف قال  
لا تدعوا الله لي يا ابن عمر فقال اني سمعت رسول الله صلى الله  
عليه وسلم يقول لا يقبل الله صلاة بغير طهور ولا صدفة من غلول  
و كنت على البصرة يعني بذلك ما يخفيه العمال وياخذونه بغير  
اذن طاروي اعن قيس بن ابي حازم عن عدي بن عميرة الكندي  
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من استعملناه  
منكم على عمل فكتمنا منه مخيطا فيما فوقه كان غلولا ياتي به  
يوم الفيامة قال فقام اليه رجل اسود من الانصار كافى انظر اليه  
فقال يا رسول الله افضل عنى عملك قال ومالك قال سمعتك تقول  
كذا وكذا قال وانا اقوله الان من استعملناه منكم على عمل بايجى  
بقليله وكثيره فيما اوتى منه اخذ وما ت Kami عنه انتهى وعن ابي  
جعفر الساعدي قال استعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم على  
الصدفة رجلا من الاسد يقال له ابن اللتبية فلما قدم قال هذا  
لكم وهذا اهدى لي قال فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم على  
المنبر وحمد الله واثنى عليه وقال ما بال عامل ابعثه فيقول هذا  
لكم وهذا اهدى لي ابلغ عدد في بيت ابيه او في بيت امه حتى  
ينظر اليه امه لا والذى نفس محمد بيده لا ينال احدكم منها  
شيئا الا جاء به يوم الفيامة يحمله على عتقه بغير له رفاء او بفرة  
لها خوار او شاة تبخر ثم رفع يديه حتى رأينا عفري ابطه ثم قال  
اللهم هل بلغت مرتين وحرر الله الغلول في سائر الاديان وفي  
شرعنا وفي شرع من كان قبلنا وعنه ابي هريرة انه قال قال رسول

حِرَّاتٍ مِنْ حَرَزٍ يَلْوُدُ مَا يَسَاوِينَ دَرَهْمِيْنَ وَعَنْ عَمْرُوبْنِ شَعِيبٍ  
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ صَدَرَ مِنْ خَيْبَرِ وَهُوَ  
 يَرِيدُ إِبْعَرَانَةَ سَالَّهُ النَّاسُ حَتَّىٰ دَنَتِ بِهِ نَافِتَهُ مِنْ شَجَرَةٍ فَتَشَبَّكَتِ  
 بِرَدَائِهِ حَتَّىٰ نَرَعَتْهُ عَنْ ظَهَرِهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 رَدْوًا عَلَىٰ رَدَاءِ الْخَاقَوْنَ إِلَّا افْسَمَ بِيَنْكُمْ مَا أَيَّاهُ اللَّهُ عَلَيْكُمْ وَالَّذِي  
 نَفَسْتُ بِيَدِهِ لَوْ أَيَّاهُ اللَّهُ عَلَيْكُمْ مِثْلَ سَمَرْ تَهَامَةَ نَعْمَلُ لِفَسْمَتِهِ  
 بِيَنْكُمْ ثُمَّ لَا تَجْدُونِي بِخَيْلًا وَلَا جَبَانًا وَلَا كَذَابًا فَالْفَلَامِدَةُ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ بِهِ النَّاسُ فَقَالَ رَدْوًا الْحَاطِطُ وَالْمُخَيْطُ فَإِنَّ  
 الْغَلُولَ عَارٌ وَنَارٌ وَشَنَارٌ عَلَىٰ أَهْلِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَالْمُؤْمِنُ ثُمَّ تَنَاهُولُ رَسُولُ  
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْأَرْضِ شَيْئًا وَوَبَرَةً مِنْ بَعْيَرٍ أَوْ مَا  
 أَشَبَّهُهَا ثُمَّ قَالَ وَالَّذِي نَفَسْتُ بِيَدِهِ مَالِيٌّ مَا أَيَّاهُ اللَّهُ عَلَيْكُمْ وَلَا  
 مِثْلُ هَذِهِ إِلَّا خَمْسٌ وَالْخَمْسُ مَرْدُودٌ عَلَيْكُمْ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرَو  
 فَالْمُؤْمِنُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَصَابَهُ عَذَابٌ مُّهْمِمٌ  
 بِلَا يَنْدَى إِلَيْهِ النَّاسُ يَجِيئُونَ بِعَنَائِمِهِمْ بِعَنَائِمِهِمْ وَيَفْسُدُهَا  
 بِجَاءِ رَجُلٍ بَعْدَ ذَلِكَ بِتَوْمَامٍ مِنْ شَعْرٍ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا  
 مِمَّا كَنَّا أَصْبِنَاهُ مِنَ الْعَتَيْمَةِ فَقَالَ أَسْمَعْتَ بِلَا يَنْدَى إِلَيْهِ ثَلَاثًا  
 فَالْمُؤْمِنُ قَالَ مَا مَنْعَكَ أَنْ تَجْيِيءَ بِهِ فَقَالَ فَاعْتَذْرْ فَالْمُؤْمِنُ  
 أَنْتَ تَجْيِيءُ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَلَمْ أَفْبِلْهُ مِنْكَ وَعَنْ مَعْدَانَ بْنِ طَاجِهَةَ  
 عَنْ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ بَارَقَ الرُّوحُ مِنْهُ أَجْسَدَ وَهُوَ بَرِيءٌ  
 مِنْ ثَلَاثَ دَخْلِ الْجَنَّةِ الْكَبِيرِ وَالْغَلُولِ وَالْدَّلِينِ وَعَنْ مَصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ

يقول يا رسول الله اغتنى باقول لا املك لك شيئاً قد ابلغتك  
لا يغتنى بمن يحيى احدكم يوم القيمة على رقبته صامت يقول يا رسول  
الله اغتنى باقول لا املك لك شيئاً قد ابلغتك وعن ابي هريرة  
قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام خيبر فلم  
نفعنا ذهباً ولاً ورفاً الا الاموال والمتاع والثياب قال باهدى رجل  
من بنى الضبيبي فقال له رباءة بنت زيد لرسول الله صلى الله  
عليه وسلم قلماً اسود يقال له مدعم بوجهه رسول الله صلى الله  
عليه وسلم الى وادي الغرى حتى اذا كنا بوادي القرى بينما مدعم  
بخط رحل رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاءه سليم عاشر  
فقتله فقال الناس هنئنا له الجنة وقال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم كلاماً الذي نعسى بيده ان الشملة التي اخذ يوم خيبر من  
الغائم لم تصيبها المفاسيم لتشتعل عليه ناراً قال فلما سمع  
الناس ذلك جاء رجل بشوارى او شراكين الى رسول الله صلى الله  
عليه وسلم فقال شراك او شراكان من ناز وعن عبد الله بن عمر  
قال كان على ثقل رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل يقال له  
كركة فمات فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو في النار  
فيذهبوا ينظرون اليه فيجدوا اعياءاً قد غلبها وعن زيد بن خالد  
الجمهي قال توفي رجل يوم خيبر واقهم ذكره لرسول الله صلى  
الله عليه وسلم فزعم زيد انه قال لهم صلوا على صاحبكم فتغيرت  
وجوه الناس لذلك فزعم زيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال  
ان صاحبكم قد غل في سبيل الله قال بفتحنا متافه فيوجدنا فيه

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كِتَابُ الْغَلُولِ وَالتَّحْذِيرِ مِنْهُ وَمَا جَاءَ فِيهِ

فَاللَّهُ تَعَالَى وَمَنْ يَغْلِلُ يَاتِي مَا غَلَّ بِوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَنِ ابْنِ  
هَرَيْرَةَ قَالَ فَمَاهُ بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ وَذَكَرَ  
الْغَلُولَ بِعَظِيمِهِ وَعَظِيمِ اسْرَارِهِ ثُمَّ قَالَ لَا يَعْلَمُ أَحَدُكُمْ بِمَا يَجْنِيُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
عَلَى رَبِّيْتِهِ يَعْبِرُ لَهُ رَغَاءً يَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّنِي يَا فَوْلَ لَا أَمْلِكُ  
لَكَ شَيْئاً فَدَأْلَغْتُكَ لَا يَعْلَمُ أَحَدُكُمْ بِمَا يَجْنِيُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى  
رَبِّيْتِهِ يَوْمَهُ لَهُ حَمْمَةً يَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّنِي يَا فَوْلَ لَا أَمْلِكُ  
لَكَ شَيْئاً فَدَأْلَغْتُكَ لَا يَعْلَمُ أَحَدُكُمْ بِمَا يَجْنِيُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَبِّيْتِهِ  
شَاءَ لِهَا ذَعَاءً يَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّنِي يَا فَوْلَ لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئاً  
فَدَأْلَغْتُكَ لَا يَعْلَمُ أَحَدُكُمْ بِمَا يَجْنِيُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَبِّيْتِهِ نَبِسَ  
لِهَا صَبَاحاً يَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّنِي يَا فَوْلَ لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئاً  
فَدَأْلَغْتُكَ لَا يَعْلَمُ أَحَدُكُمْ بِمَا يَجْنِيُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَبِّيْتِهِ وَقَاعِ تَحْفِفِ

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتى بانعم اهل الدنيا من اهل النار يوم القيمة فيصيغ في النار صيغة ثم يقال له يا ابن آدم هل رأيت خيراً فهـ مربك تعيم فقط فيقول لا والله يا رب ويتوتـ يأشد الناس بؤساً في الدنيا من اهل الجنة فيصيغ صيغة في الجنة فيقال له يا ابن آدم هل رأيت بؤساً فقط هـ مربك شدة فقط فيقول لا والله يا رب صامر بيـ بؤسـ فقط ولا رأيت شدة فقط وعن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صار اهل الجنة الى الجنة وصار اهل النار الى النار اتيـ بالموت حتى يجعل بين الجنة والنار ثم يذبح ثم ينادي منادـ يا اهل الجنة لاموت ويـا اهل النار لاموت فيزداد اهل الجنة برحـا الى برحـمـ ويزداد اهل النار حزنـا الى حزنـمـ

كـملـ بـحـمـدـ اللـهـ وـحـسـنـ عـونـهـ  
وـصـلـىـ اللـهـ عـلـىـ مـحـمـدـ نـبـيـهـ وـعـبـدـهـ

---

ابى هوريزة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا فرأ ابن عادم  
السجدة في سجدة اعتزل الشيطان يبكي يقول يا ولدك امر ابن عادم بالمسجود  
في سجد فعله اجهنة وامر هو بالمسجد فابن فعله النار وعن ابى سعيد  
الحدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذكر اليهود وقال  
في الحديث فيقال فيماذا تبغون فالوا عطشنا يارب فاسفنا فيشار  
اليهم لا تردون فيحشرون الى النار كأنها سراب تحطم بعضها  
بعضًا فيتساقطون في النار ثم ذكر النصارى قال فيقال لهم ماذما  
تبغون فيقولون عطشنا يارب فاسفنا قال فيشار اليهم لا تردون  
فيحشرون الى جهنم كأنها سراب يتحطم بعضها بعضاً فيتساقطون  
في النار وعن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه  
وسلم قال يقول الله لاهون اهل النار عذاباً لو كانت لك الدنيا  
وما فيها اكنت معتديها بها فيقول نعم فيقول قد اردت متلك اهون  
من هذا وانت في صلب عادم ان لا تنشرئ بي احسبه فال ولا  
ادخلك النار فابييت الا الشرك وعى انس بن مالك ان النبي  
صلى الله عليه وسلم قال يقال للكافر يوم القيمة ارأيت لو كان  
لك ملء الارض ذهباً اكنت تعتدى به فيقول نعم فيقال له فد  
سئلته ايسير من ذلك وفي رواية فيقال له كذبت فد سئلت  
ما هو ايسر من ذلك وعن انس ان رجلاً قال يارسول الله  
كيف يحشر الكافر على وجهه يوم القيمة قال اليه الذي  
امشاه على رجليه في الدنيا فلادرا على ان يمشيه على وجهه  
يوم القيمة قال فتسأله بلى وعنة ربنا وعن انس بن مالك

سيب السوائب وعن جابر بن عبد الله قال وذكر الحديث وقال  
فيه عرضت علي الجنة حتى لوتناولت منها فطعا اخذته او قال  
تناولت منها فطعا فصرت يدي عنده وعرضت علي النار ورأيت  
فيها امرأة من بنى اسرائيل تعذب في هرة لها ربطتها فلما  
تطعمها ولم تدعها تأكل من خشاش الأرض ورأيت ابا لمامدة عمرو  
ابن مالك يسخر قصبه في النار وعنه انه قال فال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم ورأيت في النار امرأة حميرية سوداء طويلة وعن  
جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من  
شيء توعدونه الا فد رأيته في صلاته هذه لفدي جيء بالنار وذلكم  
حين رأيتوني تأخرت مخافة ان يصيبني من لعنة و حتى  
رأيت فيها صاحب المحبون يسخر قصبه في النار كان يسرق الحاج  
بحجاجنه وقال وحتى رأيت فيها صاحبة الهرة التي ربطتها فلم  
تطعمها ولم تدعها تأكل من خشاش الأرض حتى ماتت جوعا ثم جيء  
باجنة وذلكم حين رأيتوني تقدمت حتى فرمي في مقامي  
ولفدي مدحت يدي وانا اريد ان اتناول من ثمرة لتنظروا اليه ثم  
بدلي ان لا افعل فيما من شيء توعدونه الا فد رأيته في صلاته  
هذه وعن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من  
قتل نفسه بحديدة بحديدة في يده يتوجئ بها في بطنه في نار  
جهنم خالدا مخلدا فيها ابدا ومن شرب سما فقتل نفسه فهو  
يتحسا في نار جهنم خالدا مخلدا فيها ابدا ومن قردى من جبيل  
فقتل ذفسه فهو يترد في قار جهنم خالدا مخلدا فيها ابدا وعن

كليما مثل حروها وعن أبي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وذكر الحديث فالكلام مثل حروها وعن أبي هريرة فالكتاب مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ سمع وجيبة فقال النبي صلى الله عليه وسلم تذرون ما هذا فالقلنا الله ورسوله اعلم فالهذا حجر رمي به في النار منذ سبعين خربعا فهو يهوى في النار الان حين انتهي الى فعرها وعن أبي هريرة قال فالرسول صلى الله عليه وسلم حرس الكافر اوناب الكافر مثل احد وفلكن جلد مسيرة ثلاثة وعن أبي هريرة يربعه قال ما بين متكمي الكافر في النار مسيرة ثلاثة ايام للراكب المسرع وعن أبي هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رأيت عمرو بن لحي ياجر فصبه في النار واجنة فقالت النار اوثرت بالمتكبرين والمتجمرين وقالت الجنة فما لي لا يدخلني لاضعفاء الناس وسفطتهم وعجزهم فقال الله تعالى لاجنة انت رحمني ارحم بك من اشلاء من عبادى وقال للنار انت عذابي اعذ بك من اشلاء من عبادى وكل واحدة منكم ملوكها وعن عائشة اتها قالت خسبيت الشمس في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رأيت في مقامي هذا كل شيء اعددتم حتى لقد رأيتني اردت ان اأخذ فطعا من الجنة حين رأيتني جعلت اقدم وهي رواية اتقدم ولقد رأيت جهنم تحطم بعضها بعضا حين رأيتني تأخرت ولقد رأيت فيها ابن نحي وهو الذي

الذى اردت غرست كرامتهم بيدي وختمت عليها بعلم قرعين  
ولم تسمع اذن ولم يخطر على قلب بشر وعن ابى هريرة عن النبى  
صلى الله عليه وسلم قال الله اعددت لعبادى الصالحين ما لا عين  
رأة ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر مصدق ذلك في  
كتاب الله تعالى فلا تعلم نهیس ما اخباری لهم من فرة اعين جراء بما  
كانوا يعملون وعن سهل بن سعد انه قال شهدت من رسول  
الله صلی الله علیہ وسلم مجلساً وصاف فيه الجنة حتى انتهى لعر  
قال في اخر حديثه فيها ما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر  
على قلب بشر ثم افترا هذه الآية تستحبابي جنوبيهم عن المصاجع  
إلى قوله جراء بما كانوا يعملون وعن ابى هريرة عن رسول الله صلی<sup>لهم</sup>  
الله علیہ وسلم انه قال ان في الجنة لشجرة يسير الراكب في  
ظلها مائة سنة وهي رواية لا يقطعها وعن سهل بن سعد عن  
رسول الله صلی الله علیہ وسلم قال ان في الجنة لشجرة يسير الراكب  
في ظلها مائة عام لا يقطعها وعن ابى سعيد الخدري عن  
النبي صلی الله علیہ وسلم قال ان في الجنة شجرة يسير الراكب  
في ظلها مائة عام ما يقطعها وعن عبد الله قال قال  
رسول الله صلی الله علیہ وسلم يوم يوتى بجهنم يومئذ لها سبعون  
الف زمام مع كل زمام سبعون الف ملك يحرقونها وعن ابى هريرة  
ان رسول الله صلی الله علیہ وسلم قال ثاركم هذه التي توفد ابن  
عادم جزءاً من سبعين جزءاً من نار جهنم فالوا والله ان كانت  
لكافية يا رسول الله قال فانها فصلت عليها يتسعه وستين جزءاً

لَكَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ الْشَّجَرِيُّ أَنِي حَبَّطْتُ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فُولَهُ ذَلِكَ لَكَ وَعَشْرَةً امْثَالَهُ وَعَنِ ابْنِ هُرَيْرَةَ  
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ ادْنَى مَقْدَدَ احْدَكُمْ  
مِنْ أَجْنَنَّةَ إِنْ يَقُولَ لَهُ تَمَنَّى وَيَتَمَنِّى وَيَقُولُ لَهُ هَلْ تَمَنَّيْتَ  
وَيَقُولُ نَعَمْ وَيَقُولُ لَهُ بَإِنَّ لَكَ مَا تَمَنَّيْتَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ وَعَنِ ابْنِ اللَّهِ  
ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ لَكُمْ مَا لَأَعْلَمُ وَآخَرُ  
أَهْلَ أَجْنَنَّةَ دَخْلُهَا أَجْنَنَّةَ رَجُلٌ شَخْرُجٌ مِنَ النَّارِ حَبِّوْا وَيَقُولُ اللَّهُ تَبارَى  
وَتَعَالَى لَهُ أَذْهَبُ وَادْخُلْ أَجْنَنَّةَ بَإِنَّ لَكَ مَثْلَ الدُّنْيَا وَعَشْرَةً امْثَالَهَا  
أَوَانَ لَكَ عَشْرَةً امْثَالَ الدُّنْيَا قَالَ وَكَانَ يَقُولُ ذَلِكَ ادْنَى أَهْلَ أَجْنَنَّةَ  
مَنْزَلَةً وَفِي رِوَايَةِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
وَيَقُولُ لَهُ أَنْظُلْ فَإِذَا دَخَلَ أَجْنَنَّةَ قَالَ فَيَذْهَبُ وَيَدْخُلُ أَجْنَنَّةَ وَيَسْجُدُ  
النَّاسُ فَدَخَلُوا مَنَازِلَهُمْ فَيَقُولُ لَهُ أَتَذَكَّرُ الزَّرْمَانُ الَّذِي كُنْتَ فِيهِ  
وَيَقُولُ نَعَمْ فَيَقُولُ لَهُ تَمَنَّى وَيَتَمَنِّى وَيَقُولُ لَهُ لَكَ الَّذِي تَمَنَّيْتَ  
وَعَشْرَةً اضْعَافَ الدُّنْيَا وَعَنِ الْمَغْبِرَةِ بْنِ شَعْبَةَ يَرْفَعُهُ فَالْسَّأْلَى  
مُوسَى رَبِّهِ مَا ادْنَى أَهْلَ أَجْنَنَّةَ مَنْزَلَةً قَالَ هُوَ رَجُلٌ يُجْزَى بَعْدَ مَا  
ادْخَلَ أَهْلَ أَجْنَنَّةَ بَإِنَّ لَهُ أَدْخَلَ أَجْنَنَّةَ وَيَقُولُ أَيْ رَبُّ  
كَيْفَ وَقَدْ نَرَى النَّاسُ مَنَازِلَهُمْ وَاخْدُوا أَخْدَاثَهُمْ فَيَقُولُ لَهُ أَتَرْضَى  
أَنْ يَكُونَ لَكَ مَثْلُ مَلِكٍ مَلِكٍ مِنْ مَلَوِيِّ الدُّنْيَا وَيَقُولُ رَضِيَّتِ رَبُّ  
وَيَقُولُ لَكَ ذَلِكَ وَمِثْلُهُ وَمِثْلُهُ وَمِثْلُهُ وَقَالَ فِي الْخَامِسَةِ رَضِيَّتِ رَبُّ  
وَيَقُولُ هَذَا لَكَ وَعَشْرَةً امْثَالَهُ وَلَكَ مَا اشْتَهَيْتَ نَبِسَكَ وَلَذَتْ  
عَيْنَكَ وَيَقُولُ رَضِيَّتِ رَبُّ فَالْمُوسَى رَبُّ بَاعْلَاهُمْ مَنْزَلَةً قَالَ أَوْلَئِكَ

هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ينادي منادى لكم ان  
تصحوا فلا تسقمو ابدا وان لكم ان تحيوا فلا تموتوا ابدا وان  
لكم ان تشبووا فلا تبормوا ابدا وان لكم ان تنعموا فلا تبأسوا ابدا  
بذلك قوله غر وجل ونودوا ان تلهم الجنة التي اورثتموها بما  
كنتم تعملون وعن عبد الله بن فيس عن النبي صلى الله عليه  
وسلم قال ان للمؤمن في الجنة خيمة من لؤلؤة واحدة مجوفة  
طولها ستون ميلاً للمؤمن فيها اهلون يطوف عليهم المؤمن  
فلا يرى بعضاً لهم بعضاً وعن عبد الله بن فيس ان رسول الله  
صلى الله عليه وسلم قال في الجنة خيمة من لؤلؤة مجوفة  
عرضها ستون ميلاً في كل زاوية منها اهل ما يرون الآخرين  
يطوف عليهم المؤمن وعن أبي موسى عن النبي صلى الله عليه  
وسلم قال الخيمة درة طولها في السماء ستون ميلاً في كل زاوية  
منها اهل للمؤمن لا يراهم الآخرون وعن أبي هريرة ان رسول الله  
صلى الله عليه وسلم قال كل من يدخل الجنة على صورة مادم وطوله  
ستون ذراعاً فلم يزل الخلق ينفخ بعدة حتى الآن

## باب

وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال  
الله تبارى وتعالى لرجل اخر اهل الجنة دخولاً الجنة ادخل الجنة  
إذا دخلها قال الله له تمنه فيسئل ربه ويتمنى حتى ان الله  
ليذكرة من كذا وكذا حتى اذا انقطعت به الامانى قال الله ذلك

متهم زوجتان اثنتان يرى مع سوقيهما من وراء الحكم وما في الجنة  
 اغترب وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان  
 اول زمرة يدخلون الجنة على صورة القمر ليلاً البدر والذين  
 يلونهم على اشد كوكب دري في السماء اضاءة لا يباليون ولا  
 يتغوطون ولا يمتهنون ولا يتغلبون امشاطهم الذهب ورشحهم  
 المسك ومجامرهم الالوة وزواجهم احور العيون اخلاقهم على خلق  
 رجل واحد على صورة ابيهم عادم ستون ذراها في السماء وعن  
 ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اول زمرة  
 تاج الجنة صورهم على صورة القمر ليلاً البدر لا يتصفون فيها ولا  
 يتغوطون ولا يمتهنون فيما اتيتهم وامشاطهم من الذهب  
 والفضة ومجامرهم من الالوة ورشحهم المسك ولكل واحد منهم  
 زوجتان يرى مع سوقيهما من وراء الحكم من الحسن لا اختلاف  
 بينهم ولا تباغض فلوبهم قلب واحد يسبحون الله بكرة وعشية  
 وعن جابر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان اهل  
 الجنة يأكلون فيها ويشربون ولا يتغلبون ولا يباليون ولا يتغوطون  
 ولا يمتهنون فالوا فيما يال الطعام قال حشاء ورشع كوش المسك  
 يلهمون التسبيح والتحميد كما يلهمون النبض وعن جابر بن  
 عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في اهل الجنة  
 يلهمون التسبيح والتكبير كما يلهمون النبض وعن ابى هريرة  
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من يدخل الجنة ينعم لا  
 يبأس لا تبلى ثيابه ولا يعنى شبابه وعن ابى سعيد الخدري وابى

اسالك بفال رسول الله صلى الله عليه وسلم سل بفال اليهودي  
اين يكون الناس يوم تبدل الارض غير الارض والسماءات فالهم  
في الظلمة دون الجسر قال ومن اول الناس اجازة قال فقراء  
المهاجرين قال بما تجتعم حين يدخلون الجنة قال زيادة حبـدـ  
النون قال بما عذواهم على اثرها قال ينصر لهم ثور الجنة الذي  
كان يأكل من اطراحتها قال بما شرطتم عليه قال من عين فيما  
تسمى سلسيلـاـ قال صدقت وعن سهلـ بن سعد ان رسولـ اللهـ  
صلى اللهـ عليهـ وسلمـ قالـ انـ اـهـلـ الجـنـةـ ليـتـرـاءـونـ الغـرـفـةـ جـىـ  
الجـنـةـ كـمـاـ تـرـاءـونـ الكـوـكـبـ فيـ السـمـاءـ وـعـنـ اـبـيـ سـعـيدـ الـخـدـريـ انـ  
رسـولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ فـالـانـ اـهـلـ الجـنـةـ ليـتـرـاءـونـ اـهـلـ  
الـغـرـفـ منـ يـوـقـيـمـ كـمـاـ يـتـرـاءـونـ الكـوـكـبـ الدـرـيـ القـابـرـ مـنـ الـأـبـقـ  
منـ الـمـشـرـقـ اوـ الـمـغـرـبـ لـتـبـاـصـلـ ماـ بـيـنـهـمـ فـالـلـوـ يـارـسـولـ اللهـ تـلـكـ  
مـذـاـلـ الـأـنـبـيـاءـ مـاـ يـيـلـعـهـاـ غـيـرـهـمـ فـالـبـلـىـ وـالـذـىـ نـفـسـىـ بـيـدـهـ رـحـالـ  
ءـامـنـواـ بـالـلـهـ وـصـدـفـواـ اـمـرـسـلـيـنـ وـعـنـ اـنـسـ بـنـ مـالـكـ اـنـ رـسـولـ اللهـ  
صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ فـالـانـ فـيـ اـجـنـةـ لـسـوـفـاـ يـاتـوـهـاـ كـلـ جـمـعـةـ  
فـتـهـبـ رـبـعـ الشـمـالـ فـتـحـثـوـ فـيـ وـجـوهـهـمـ وـثـيـابـهـمـ فـيـزـادـاـونـ حـسـنـاـ  
وـجـالـاـ فـيـرـجـعـونـ اـلـىـ اـهـلـهـمـ وـفـدـاـزـدـادـاـ حـسـنـاـ وـجـالـاـ فـيـقـولـهـمـ  
اهـلـهـمـ وـالـلـهـ لـفـدـاـزـدـدـتـمـ يـعـدـنـاـ حـسـنـاـ وـجـالـاـ فـيـقـولـهـمـ وـاـنـتـمـ وـالـلـهـ  
لـفـدـاـزـدـتـمـ يـعـدـنـاـ حـسـنـاـ وـجـالـاـ وـعـنـ اـبـيـ هـرـيـرـةـ اـنـ رـسـولـ اللهـ صـلـىـ  
الـلـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ فـالـانـ اـوـلـ زـمـرـةـ تـدـخـلـ اـجـنـةـ عـلـىـ صـورـةـ الـفـمـرـ  
لـيـلـةـ الـبـدرـ وـالـتـىـ تـنـيـحـهـاـ عـلـىـ اـصـوـهـ كـوـكـبـ دـرـيـ فـيـ السـمـاءـ لـكـ اـمـرـىـ

رضوانى بلا اسخط عليكم بعده ابدا وعن ابى سعيد الخدري ان  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله يقول لاهل الجنة  
 ادخلوا الجنة فيما رأيتموه فيقولون ربنا اعطيتنا ما لم تعط  
 احدا من العالمين فيقول لكم عندي افضل من هذا فيقولون  
 ياربنا اي شيء افضل من هذا فيقول رضي بالاسخط عليكم بعده  
 ابدا وعن ابى سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 قال في رجل من اهل الجنة يدخل بيته فتدخل عليه زوجاته  
 من حور العين فتفولان له احمد لله الذى احيانا لنا واحيانا  
 لك فالبيقول ما اعطي احد مثل ما اعطيت وعن ابى هريرة انه  
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله ياما محمد ادخل  
 الجنة من امتک من لاحساب عليه من باب اليمان من ابواب  
 الجنة وهم شركاء الناس فيما سوى ذلك من ابواب والذى نفس  
 محمد بيده ان ما بين المصارعين من مصارع الجنة لکما بين مكة  
 وهجر او كما بين مكة وبصرى وعن انس بن مالك قال قال رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم عاتى بباب الجنة يوم القيمة واستيقع  
 فيقول الخازن من انت فاقول محمد في يقول بك امرت لا افتح لا احد  
 قبلك وعن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال  
 اذا اول من يفرغ باب الجنة وعن انس بن مالك انه قال قال  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ادخلت الجنة هادا فيما جنابه  
 اللائق واذا تراها المسك وعن ثوبان انه قال كنت فائما عند رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم فجاء حبر من احبار اليهود قال جئت

اخدرى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر المحدث قال  
وبلغنى ان الجسر ادق من الشعر واحد من السيف وعن عائشة  
قالت سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قوله تعالى يوم تبدل  
الارض غير الارض والسماءات فما يكمن الناس يومئذ يا رسول الله  
صلى الله عليك فقال على الصراط وعن ابى هريرة ان رسول الله صلى  
الله عليه وسلم قال ان حوضى ابعد من ايلة من عدن لهم اشد بياضا  
من الشاعر واحلى من العسل باللبن ولا يتته اكثر من عدد النجوم  
وانى لأصد الناس عنه كما يقصد الرجل ابل الناس عن حوضه  
وعن انس بن مالك قال بينما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم  
ذات يوم بين اظهرنا فاغفى اغبوبة ثم رفع رأسه متسبما بقلنا  
ما يضحكك يا رسول الله قال ثرلت علي عاتقا سورة فقرأ باسم  
الله الرحمن الرحيم انا اعطيتك الكوثر بصل لربك والحران  
شانشك هو الاخير ثم قال اتدرون ما الكوثر بقلنا الله ورسوله  
اعلم قال فإنه نهر وعدته ربى عليه خير كثير هو حوض ترد  
عليه انتى يوم القيمة انتيه عدد النجوم فيحتاج العبد مني  
يافول رب من انتى فيقول ما تدرى ما احدث بعده وعن ابى  
سعید الخدرى ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله عز وجل  
يقول لأهل الجنة يا أهل الجنة فيقولون لبيك ربنا وسعديك والخير  
بى يديك فيقول هل رضيتكم فيقولون وما لنا لا نرضى يارب وقد  
اعطيتنا ما لم تعطا احدا من خلقك فيقول لا اعطيكم افضل من ذلك  
فيقولون يارب واي شيء افضل من ذلك فيقول احل عليكم

وعلى حسر جهنم كلاليب وحسك تأخذ من شاء الله ثم يطغى  
 نور المنافقين ثم ينجو المؤمنون فتنجو اول زمرة وجوههم كالقمر  
 ليلة البدر سبعون البا لا تحيسبون ثم الذين يلوذونهم كاضوه لهم  
 في السماء ثم كذلك وذكر الحديث وعن حذيفة وابي هريرة قال قال  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر الحديث وقال وتوسل الامانة  
 والرحم فتقومان جنتي الصراط يمينا وشمالا فيمر اولكم كالبرق  
 قال فلت باس اي شئ كمر البرق قال لم تروا الى  
 البرق كيف يمر ويرجع بى طرفة عين ثم كمر الربيع ثم كمر الطير  
 وشد الرحال تجوى بهم اعمالهم ونبيكם صلى الله عليه وسلم فاثم  
 على الصراط يقول رب سلم سلم حتى تعجز اعمال العباد حتى  
 تجعى الرجل فلا يستطيع السير الا زحفا فال وهي حافظي الصراط  
 كلاليب معلقة مامورة تأخذ من امرت به فتحدوش ناج ومسكر دوس  
 بى النار والذى نفس ابى هريرة بيده ان فعر جهنم لسبعون  
 خريعا وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 وذكر الحديث قال ويضوب الصراط بين ظهراني جهنم باكون انا  
 وامتنى اول من شجيز ولا يتكلم يومئذ الا الرسل ودعوى الرسل  
 يومئذ الذيهم سلم سلم وفي جهنم كلاليب مثل شوك السعدان  
 هل رأيتم السعدان فالوا نعم يارسول الله فال فانها مثل شوك  
 السعدان غير انه لا يعلم قدر عظمها لا الله يخطف الناس  
 باعمالهم فمنهم الموبق بعمله ومنهم المجازى حتى ينجى حتى  
 اذا هوج اله من الفضاء بين العباء وذكر الحديث وعن ابى سعيد

فيما من لادرهم له ولا متعة فقال ان المفلس من امته ياتى يوم  
القيمة بصلة وصيام وزكاة ويأتى قد شتم هذا وفدي هذا واكل  
مال هذا وسبك دم هذا وضرب هذا فيعطي هذا من حسناته  
وهذا من حسناته بيان فنيت حسناته فهل ان يفضي ما عليه  
أخذ من خطاياهم فطرحت عليه ثم طرح في النار وعن عبد الله  
ابن عمر قال فال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان القلم ظلمات  
يوم القيمة وعن صبعان بن محرز قال قال رجل لابن عمر كيف  
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في النجوى قال  
سمعته يقول يدّنی المؤمن يوم القيمة من ربہ حتى یضع عليه  
کتفه ییفررہ بذنبه ییقول هل تعرف ییقول رب اعرف قال  
بأني قد سترتها عليك في الدنيا واني اغفرها لك اليوم فيعطي  
صحيعة حسناته واما الكفار والمنافقون فينادي بهم على رؤوس  
المخلائق هؤلاء الذين كذبوا على الله وعن أبي سعيد وذكر الحديث  
وقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثم يضرب الجسر على  
جهنم وتحل الشفاعة فيقولون اللهم سلم سلم فهل يا رسول الله  
وما اجسر قال دحدح مزلة فيه خطاطيف وكلاليب وحسكة تكون  
بسجد فيها شوكة يقال له السعدان فيمر المؤمنون كطرب  
العين والبرق والربيع والطير وكاجاويد الخيول والركاب فنار مسلم  
وخدوش مرسلا ومقدس بي نار جهنم وعن أبي الزبير انه سمع  
جاپرا يسأل عن الورود فقال ذجيء فحن يوم القيمة وذكر الحديث  
وقال ويعطى كل انسان متيم منافق او مؤمن نورا ثم يتبعونه

رُشحه الى اتصاف اذئيه وعن المقداد بن الاسود قال تدنى الشمس  
يوم القيمة من المخلق حتى تكون متيم كمقدار ميل فال سليم  
بوالله ما ادرى ما يعنى بالميل أمسافة الارض او الميل الذى  
تكميل به العين قال فيكون الناس على قدر اعمالهم في العرق  
فيهنيم من يكون الى كعبية ومنهم من يكون الى ركبتيه ومنهم  
من يكون الى حفوية ومنهم من ياخمه العرق ايجاما و Ashton رسول  
الله صلى الله عليه وسلم الى فيه وعن ابي هريرة ان رسول الله  
صلى الله عليه وسلم قال ان العرق يوم القيمة ليذهب في  
الارض سبعين باما وانه ليبلغ الى ابواه الناس او الى عاذائهم وعن  
ابي هريرة قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما ياخه  
قرفع اليه الذراع وكانت تعجبه فنهاش منها تهشة فقال اذا  
سيد الناس يوم القيمة وهل تدرؤن بم ذلك يجمع الله يوم  
القيمة الاولين والآخرين في صعيد واحد فيسمى باسم الراعي  
وينعدهم البصر وتتدنو الشمس فيبلغ الناس من الغم والكرب  
ما لا يطيفون ولا يحتملون وذكر الحديث وعن عائشة عن النبي  
صلى الله عليه وسلم قال ليس احد يحاسب الا هلك فلت يا رسول  
الله اليس الله يقول خسابا يسيرا قال ذلك العرض ولكن من  
نوهش المحاسبة هلك وفي رواية المحاسب وعن ابي هريرة ان رسول  
الله صلى الله عليه وسلم قال لتوذن المحقق الى اهلها يوم القيمة  
حتى يقاد للشاة ايجاء من الشاة الغرقاء وعن ابي هريرة ان رسول  
الله صلى الله عليه وسلم قال اتدرؤن ما ابغى ما فالوا المغلس

رجل يلتوط حوض ابله قال فيصعف ويصعف الناس ثم ينفع فيه  
اخرى فإذا هم فيام ينظرون ثم يقال يا ايها الناس هلموا الى ربكم  
ويفهم انتم مسؤولون ثم يقال اخرجوا بعث النار فيقال منكم  
يقال من كل الابن تسع مائة وتسعة وتسعين قال بذلك يوم  
يجعل الولدان شيئا بذلك يوم يكشف عن ساق وعن ابى هريرة  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين النعشتين اربعون  
فالوا يا ابا هريرة اربعون يوما قال ایت فالوا اربعون شهرا قال  
ایت فالوا اربعون سنة فالوا ایت ثم نزل من السماء ماء  
يحيتون كما يحيي البقل وعن سعيد بن سعد قال قال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم يحشر الناس يوم القيمة على ارض بيضاء  
عمراء كفرة النبي ليس فيها علم لأحد وعن عائشة قالت  
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يحشر الناس يوم  
القيمة حياء عراة غولا فلت يا رسول الله النساء والرجال جميعا  
ينظر بعضهم الى بعض قال يا عائشة الامر اشد من ان ينظر بعضهم  
 الى بعض وعن عبد الله بن عباس قال قام فيما رأى رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم بموعظة فقال يا ايها الناس انكم محشرون الى الله  
 حياء عراة غولا كما بدأنا اول خلق نعيده وعدا علينا انا كنا فاعلين  
 لا ان اول اخلاق يكتسي يوم القيمة ابراهيم الا وانه سيجاء ب الرجال  
 من امتى بيوخذ بهم ذات الشمال فاقول يا رب اصحابي فيقال  
 انك لا تدرك ما احدثوا بعدى وعن ابن عمر عن النبي صلى الله  
 عليه وسلم قال يوم يفوح الناس لرب العالمين قال يفوح احدهم في

هذه القبور مملوقة ظلمة على اهلها وان الله ينورها لهم بصلاتي  
 عليهم وعن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان  
 في الانسان عظما لا تأكله الا رض ابدا فيه يركب يوم القيمة فالوا  
 اي عظم هو يراسل الله فال هو عجب الذنب وعن ابى هريرة قال  
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس من الانسان شيء  
 لا يبلى الا عظما واحدا وهو عجب الذنب ومنه يركب الخلق يوم  
 القيمة وعن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل  
 ابن عادم يأكله التراب الا عجب الذنب منه خلق وفيه يركب وعن  
 حباب قال كان لى على العاصى بن وائل دين فاتتته اتفاضاه  
 فقال له افضيك حتى تكفر به محمد قال فقلت له اكفر به محمد  
 حتى تموت ثم تبعث فالوانى لم يبعوث من بعد اموت بسوب  
 افضيك اذا رجعت الى مال وولد قال فنزلت هذه الآية افرأيت  
 الذى كفر بآياتنا الى قوله وبآياتنا فربما وعن انس ان رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم قال بعشت اذا والساعة هكذا وقرن شعبة  
 بين اصبعيه المسبحة والوسطى تحكيمه وعن انس بن مالك قال  
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بعشت اذا والساعة حكمه اثنين  
 قال وضم السبابة والوسطى وعن ابى هريرة يبلغ به قال تفوه  
 الساعة والرجل يحمل اللخمة بما يصل الانتاء الى فيه حتى تفوه  
 والرجلان يتبايعان الشوب بما يتبايعانه حتى تفوه والرجل يلبيط  
 حوضه فيما يصدر حتى تفوه وعن عبد الله بن عمرو ان رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم ذكر النفع فى الصور ألم قال ياول من يسمعه

يقال تعوذوا بالله من عذاب الغير  
قال تعوذوا بالله من العذن ما ظهر منها وما يطن فالوا نعوذ  
بالله من العذن ما ظهر منها وما يطن فال تعوذوا بالله من فتنه  
الدجال فالوا نعوذ بالله من فتنه الدجال وعن انس بن مالك ان  
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لولا ان لا تدافتوا لدعوت الله  
ان يسمعكم من عذاب الغير وعن عائشة قالت دخل علي رسول  
الله صلى الله عليه وسلم وعندى امراة من اليهود وهي تغول هل  
شعرت انكم تغتنون في الغبور قالت فارتاع رسول الله صلى الله  
عليه وسلم وقال انما تغتنى بجحود قالت عائشة قلبتنا ليالي ثم  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل شعرت انه اوحى الي  
انكم تغتنون في الغبور قالت عائشة سمعت رسول الله صلى  
الله عليه وسلم بعد يستعيذ من عذاب الغير وعن عائشة انها  
قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ان <sup>مجوزين من</sup> جحود  
المدينة دخلتا على فرعمتنا ان اهل الغبور يعذبون في غبورهم  
يقال صدقنا انهم يعذبون عذابا تسعده البناديم ثم قالت فيما  
رأيتها بعد في صلاة لا يتعوذ من عذاب الغير وعن عائشة انها  
قالت وما صلني صلاة بعد ذلك الا سمعته يتغذى من عذاب الغير  
وعن عائشة اديها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم  
يستعيذ في صلاته من فتنه الدجال وعن ابي هريرة قال سمعت  
رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك يستعيذ من عذاب  
الغير وعن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان

انتم باسمع ما اقول مني ثم ولكنكم لا يقدرون ان تجربوا ثم امر  
 بعدهم فتجربوا فالذين هم فلبيب بدر وعن ابن عباس ان رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم قال اني رأيت الجنة فتناولت منها متفقون  
 ولو اخذته لاذلت منه ما يفيض الدنيا ورأيت النار فلم ار كالنار  
 سنظرها فرأيتها اكثر اهلها النساء قالوا لهم يا رسول الله قال  
 يكفرهن فين ايمانكم بالله قال يكفرن العشير ويکفرن الاحسان  
 لواحسنست الى احداهن الدهر ثم رأت منك شيئاً قالت ما رأيت  
 خيراً فطعن اسماء فالتدخلت على عائشة وهي تصلي الحديث  
 قالت بخطب رسول الله صلی الله علیه وسلم الناس محمد الله  
 واثنى عليه ثم قال اما بعد ما من شئ لم اكن رأيته الا قد رأيته  
 في مقامي هذا حتى الجنة والنار وانه قد اوحى الي انكم تبعثون  
 في الغبور فربما او مثل فتنة المسيح الدجال لا ادري اي ذلك  
 قالت اسماء قيوقى احدكم فيقال ما علمك بهذه الرجل بما المؤمن  
 او المؤمن لا ادري اي ذلك قالت اسماء فيقول هو محمد هو رسول  
 الله جاء بالبيانات والهدى فاجبنا واطعنا ثلاث مرات فيقال له ثم  
 قد كنا نعلم انك مؤمن به فتم صالحنا واما امنافق او المرتاب لا ادري  
 اي ذلك قالت اسماء فيقول لا ادري سمعت الناس يقولون شيئاً  
 فيفلت وعن زيد بن ثابت عن النبي صلی الله علیه وسلم قال ان  
 هذه الامة تبتلى في فهو لها فلولا ان لاتدافنوا لدعوت الله ان  
 يسمعكم من عذاب القبر الذي اسمع منه ثم افبل علينا بوجبه  
 فقال تعوذ بالله من عذاب النار فقالوا تعوذ بالله من عذاب النار

عليه وسلم ان الميت اذا وضع في قبره انه ليس بسمع حرف نعاليه  
اذا انصرفوا وعن البراء بن عازب عن النبي صلى الله عليه وسلم  
قال يثبت الله الذين امنوا بالفول الثابت ثلثة في عذاب الغير  
يقال له من ربك فيقول ربى الله ونبي موسى فذلك قوله يثبت الله  
الذين امنوا بالفول الثابت في احیاة الدنيا وفي الآخرة وعن انس  
ابن مالك قال كنا مع عمر بين مكة والمدينة قال ثم انشأ بحدثنا  
عن اهل بدر فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يربينا  
مصارع اهل بدر بالامس يقول هذا مصرع بلال غدا ان شاء الله  
قال فقال عمر يا ولدي بعثته لانه يتحقق ما اخطقوا الحدود التي حد  
رسول الله صلى الله عليه وسلم فال يجعلوا في بير بعضهم على  
بعض فانطلقا رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى انتهى  
اليمم فقال يابلان بن بلال ويابلان بن بلال هل وجدتم ما  
وعدكم الله ورسوله حفا فاتى وجدت ما وعدني الله حفا قال عمر  
يا رسول الله كيف تكلم اجسادا لا ارواح فيها قال ما انت باسمع ما  
اقول سمعهم غير انتهم لا يستطعون ان يردوا علي شيئا وعن انس  
ابن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ترى قتلى بدر ثلاثة  
ثم اتاهم يقام عليهم فتاداهم فقال يا ابا جهل بن هشام يا ميمية  
ادن خليف ياعتبة بن ربيعة ياشيبة بن ربيعة الياس قد وجدتم  
ما وعدكم ربكم حفا فاتى قد وجدت ما وعدنى ربى حفا باسمع  
عمر قول النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله كيف  
يسمعون واتى تحييون وقد حييوا فل والذى نبسى بيده ما

اذتم باسمع ما اقول منهم ولكنهم لا يقدرون ان تجربوا ثم امر  
 بسم الله تعالى فلما قالوا في فليب بدر عن ابن عباس ان رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم قال اني رأيت الجنة فتناولت منها عتفودا  
 ولو اخذته لاذتم منه ما بقيت الدنيا ورأيت النار فلم أر كالبيوع  
 منظرا فورأيت اكثر اهلها النساء قالوا بهم يا رسول الله قال  
 يكفرهن قيل أيكفرن بالله قال يكفرن العشير ويكفرن الاحسان  
 لا حسنت الى احداهن الدهر ثم رأت منك شيئا فالت ما رأيت  
 حسرا فعن اسماء فالت دخلت على عائشة وهي تصلي احاديث  
 فالت خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس محمد الله  
 والثانية عليه ثم قال اما بعد ما من شيء لم اكن رأيته الا قد رأيته  
 في سفاري هذا حتى الجنة والنار وانه قد اوحى الي انكم تفتقرون  
 في الغبور فربما مثل فتنة المسيح الدجال لا ادري اي ذلك  
 فالت اسماء فيوتى احدهم فيقال ما علمك بهذا الرجل فاما المؤمن  
 او المؤمن لا ادري اي ذلك فالت اسماء فيقول هو محمد هو رسول  
 الله جاء بالبيانات والهدى باجتنا واطعنا ثلاثة مرار فيقال له ثم  
 قد كنا نعلم انك ملومن به فهم صاحبا واما المتابعي او المقرب لا ادري  
 اي ذلك فالت اسماء فيقول لا ادري سمعت الناس يقولون شيئا  
 فيفلت وعن زيد بن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان  
 هذه الامة تتلى في فبورها فلولا ان لا تدافنوا لدعوت الله ان  
 يسمعكم من عذاب القبر الذى اسمع منه ثم اقيم علينا بوجهكم  
 فقال بعوذوا بالله من عذاب النار فقالوا تعوذ بالله من عذاب النار

عليه وسلم ان الميت اذا وضع في قبره انه ليس بسمع خلق نعاليهم  
اذا انصرقوها وعن البراء بن عازب عن النبي صلى الله عليه وسلم  
قال يثبت الله الذين امنوا بالفول الثابت نزلت في عذاب القبر  
يقال له من يدك فيقول ربى الله ونبيه محمد فذلك قوله يثبت الله  
الذين امنوا بالفول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة وعن انس  
ابن مالك قال كنا مع عمر بين مكة والمدينة قال ثم انشأ بحدتنا  
عن اهل بدر فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يربينا  
مصارع اهل بدر بالامس يقول هذا مصرع بلان قدما انساء الله  
قال فقال عمر يا ولدي بعثته بالحقيق ما اخطروا احددوا التي حد  
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يجعلوا في بيور بعضهم على  
بعض فانطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى انتهى  
البيهم فقال يابلان بن بلان ويابلان بن بلان هل وجدتم ما  
وعدكم الله ورسوله حفا فاني وجدت ما وعدني الله حفا قال عمر  
يا رسول الله كيف تكلم اجسادا لا ارواح فيها قال ما انت يا سمع طا  
افول منهم فغير انهم لا يستطرون ان يردوا علي شيئا وعن انس  
ابن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قرئ فتنى بدر ثلاثا  
ثم اناهم فقام عليهم فناداهم فقال يا ابا جهل بن هشام يا ميمية  
ابن خلوف يا عتبة بن ربيعة يا شيبة بن ربيعة أليس قد وجدتم  
ما وعدكم ربكم حفا فاني فوجدت ما وعدنى ربى حفا فسمعوا  
عمر قول النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله حكيم  
يسمعون وانى تحببون وقد جيءوا قال والذى نفسى بيده ما

والعبد العاجز يستریع منه العباء والبلاد والشجر والدواب وعن  
انس بن مالك قال مر بجنازة فائتني عليها خير قال نبی الله صلی<sup>عليه وسالم</sup> وجبت وجبت ومر بجنازة فائتني  
عليها شر فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم وجبت وجبت وجبت  
وجبت فمال عمر بذا لک ابی وامی مر بجنازة فائتني عليها خیر  
وقلت وجبت وجبت ومر بجنازة فائتني عليها شر فقلت  
وجبت وجبت وجبت فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم من  
الثنيتم عليه خيرا وجبت له الجنة ومن الثنيتم عليه شرا وجبت  
له النار انتم شهداء الله في الارض انتم شهداء الله في الارض  
انتم شهداء الله في الارض وعن عائشة انها قالت ما رأيت رسول  
الله صلی الله علیه وسلم مستعجبًا ضاحكا حتى أرى منه لهواته  
انما كان يتتبسم وعن ام سلمة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم  
قال في دعائه لأبی سلمة ياغبر لنا ولہ یارب العالمین وابصع له  
في قبره وثور له جیه وعن انس بن مالك قال نبی الله صلی<sup>عليه وسالم</sup>  
الله علیه وسلم ان العبد اذا وضع في قبره وتولى عنه اصحابه انه  
ليسمع فرع نعالهم قال ياتیه ملکان فيفعدانه فيقولان له ما كنت  
تفول في هذا الرجل قال فاما المؤمن فيقول اشهد انه عبد الله  
رسوله قال فيقال له انظر الى مقعدك من النار قد ابدلك الله به  
مقعدا من الجنة قال نبی الله صلی الله علیه وسلم یبراہما چیعا  
قال فناده ذکر لنا انه یبعس له في قبره سبعون ذراعا ویملا علیه  
حضراتی يوم یبعثون وعن انس قال رسول الله صلی الله

ما زا ارجع به رسول ربى وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقنوا موتاكم لا الله الا الله وعن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الام تروا الانسان اذا مات شخص بصره فالوا يلى قال بذلك حين يتبع بصره نفسه وعن ابى هريرة قال اذا خرجت روح المؤمن تلفاها ملكان يصدان بها قال جاد بذكر من طيب <sup>ذبحها</sup> وذكر المسك قال ويقول اهل السماء روح طيبة جاءت من قبل الارض صلى الله عليك وعلى حسد كنت تعمرينه فينطلق به الى ربه ثم يقول انطلقو به الى اخر الاجل قال وان الكافر اذا خرجت روحه قال جاد بذكر من تتنها وذكر لعننا ويقول اهل السماء روح خبيثة جاءت من قبل الارض قال فيقال انطلقو به الى اخر الاجل قال ابا هريرة برد رسول الله صلى الله عليه وسلم ربيطة كانت عليه على اتبعه هكذا وعن عبد الله ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان احدكم اذا مات عرض على مقعدة بالغداة والعشسي ان كان من اهل الجنة ومن اهل الجنة وان كان من اهل النار يقال هذا مقعدك حتى يبعثك الله اليه يوم القيمة وعن ابى هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اسرعوا بالجنائر فان كانت صالحة فربتموها الى الخير وان كانت غير ذلك كان شرا تضعونه عن رفايكم وعن ابى قنادة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سر عليه بجنائزه فقال مستريح ومستراح منه قالوا يا رسول الله ما المستريح والمستراح منه فقال العبد المؤمن يستريح من نصب الدنيا

وسلم قبل ان يموت وهو يقول اللهم اغفر لى وارجعنى والخفى  
بالربيف وعن عائشة فالت سأر رسول الله صلى الله عليه وسلم  
باطمة وذكر احاديث وقالت باطمة بالخبرت ان جبريل عليه السلام  
كان يعارضه الفرعان في كل سنة مرة او مرتين وانه عارضه الا ان مرتين  
وانى لأرى الاجل الاقد افترب باتفاق الله واصبرى وانه نعم السلف  
اذا لك وذكر احاديث وعن عائشة وعبد الله بن عباس فالاذ نزلت  
رسول الله صلى الله عليه وسلم طبق يطرح خصصة له على وجهه فإذا  
افتتم كثبها عن وجهه وذكر احاديث وعن ابي هريرة انه قال قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء ملك الموت الى موسى فقال  
له اجب ربك قال قل لهم موسى عيني ملك الموت بعفاتها قال فرجع  
الملك الى الله فقال اذك ارسلتني الى عبد لك لا يري الموت وفد  
بفاغيتي قال قرر الله منه عينه وقال ارجع الى عبدى فقل الحمامة  
ترى دن ان كنت ترى الحمامة فضع يدك على متن ثور بما توارت يدى  
من شعرة وانك تعيش بما سنة قال ثم منه قال ثم تموت فال  
فالآن من فريد رب اتفى من الارض المفسدة رمية بمحاجر قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم والله لو انى عنده لأريتكم قبره الى  
جانب الطريق عند الكتب الاجر وعن ابي شمسة المهيري قال  
حضرنا عمرو بن العاص وهو في سياقة الموت يمكى طويلا وحول  
وجيده الى المجدار وذكر احاديث وقال اذا انامت فلا تصحبني نائحة  
ولا نار اذا دفنتك منى فسنتوا على التراب سنا ثم اقيموا حول  
فيمرى فدر ما تئخر جزور وبقسم حمها حتى استناس بهم وانظر

يَقُولُ فِيْلَ مَوْتِهِ بِثَلَاثَةِ أَيَّامٍ لَا يَمْوَنُ أَحَدُكُمْ لَا وَهُوَ حَسْنُ الْقَنْ  
بِاللَّهِ وَعَنِ عِبَادَةِ يَمِنِ الصَّامِتَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
فَالَّذِي أَحَبَ لِقاءَ اللَّهِ أَحَبَ اللَّهِ لِقاءً وَمِنْ كُرْبَةِ اللَّهِ كُرْبَةُ اللَّهِ  
لِقاءً وَعَنِ عَائِشَةَ مِثْلِ ذَلِكَ وَعَنِ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَحَبِ لِقاءَ اللَّهِ أَحَبَ اللَّهِ لِقاءً وَعَنِ  
كُرْبَةِ اللَّهِ كُرْبَةُ اللَّهِ لِقاءً فَقَلَّتْ يَابْنِي اللَّهِ أَكْرَاهِيَّةُ الْمَوْتِ  
فِيْكُلِّنَا يَكُرُّهُ الْمَوْتَ قَالَ لَيْسَ كَذَلِكَ وَلَكِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا بُشِّرَ بِرُوحَهُ اللَّهِ  
وَرِضْوَانَهُ وَجْهَتْهُ أَحَبَ لِقاءَ اللَّهِ فَأَحَبَ اللَّهِ لِقاءً وَإِنَّ الْكَافِرَ إِذَا  
بُشِّرَ بِعَذَابَ اللَّهِ وَسُخْطَهُ كُرْبَةِ اللَّهِ لِقاءَ اللَّهِ وَكُرْبَةِ اللَّهِ لِقاءً وَعَنِ جَابِرِ  
فَالَّذِي سَمِعْتُ التَّبَّعِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ يَمْبَعِثُ كُلُّ عَبْدٍ  
عَلَى مَا مَاتَ عَلَيْهِ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ إِنَّهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ  
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِفَوْمِ عَذَابِهِ اصْبَابَ  
الْعَذَابِ مَنْ كَانَ فِيهِمْ ثُمَّ بَعْثَوْا عَلَى أَعْمَالِهِمْ وَهِيَ حَدِيثُ امْ  
سَلَمَةَ قَالَتْ فَقَلَّتْ يَارَسُولَ اللَّهِ فَكَيْفَ يَمْبَعِثُ مَنْ كَانَ كَارِهَهَا قَالَ يَخْسِبُ  
هُدَى مُعِيمَهُ وَلَكِنَّهُ يَمْبَعِثُ يَوْمَ الْغِيَّامَةِ عَلَى نِيَّتِهِ وَهِيَ حَدِيثُ  
عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُنَّ قَوْمٌ يَبْعَثُهُمْ  
اللَّهُ عَلَى نِيَّاتِهِمْ وَعَنِ عَائِشَةَ قَالَتْ كَنْتُ أَسْمَعْ إِنَّهُ لَنْ يَمْبَعِثَ  
نَبِيًّا حَتَّى يُخْيِرَ بَيْنَ الدِّينِ وَالْآخِرَةِ قَالَتْ فَسَمِعْتُ التَّبَّعِيَّ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُنَّ مَوْضِيَّهُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ يَقُولُ مَعَ الظَّاهِرِ اذْعَمَ  
اللَّهُ عَلَيْهِمْ مَنْ تَبَيَّنَ لَهُمْ وَالصَّدِيقَيْنَ وَالشَّهِدَاءَ وَالصَّالِحِيْنَ وَحَسْنَ  
أَوْلَئِكَ رَفِيفًا وَعَنِ عَائِشَةَ أَنَّهَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وأيما نهم ثمنا فليلا إلى عاشر الآية وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من صاحب ذهب ولا بضة لا يودى منها حفها الا اذا كان يوم القيمة صبحت له صياغة من نار باجي عليها في نار جهنم فيكوى بها جنبه وجبينه وظاهره كلما بردت اعيدت له في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة حتى يقضى بين العباد بيمرى سبيله،اما الى الجنة واما الى النار فيل يا رسول الله بالليل قال ولا صاحب ابل لا يودى منها حفها ومن حفها حلبها يوم وردها الا اذا كان يوم القيمة بطبع لها بفاع فرفرا وبر ما كانت لا يغدو منها بضيلا واحدا تطئة ياخذها وتعضه باعواها كلما مر عليه اولاها رد عليه اخراها في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة حتى يقضى بين العباد بيمرى سبيله،اما الى الجنة واما الى النار فيل يا رسول الله وبالبر والقتم قال ولا صاحب بفر ولا قتم لا يودى منها حفها الا اذا كان يوم القيمة بطبع لها بفاع فرفرا لا يغدو منها شيئا ليس فيه عقصاء ولا جحاء ولا غباء تقطعه بفروتها وتطئه ياطلافيها كلما مر عليه اولاها رد عليه اخراها في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة حتى يقضى بين العباد بيمرى سبيله،اما الى الجنة واما الى النار وذكر الحديث وعن أبي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الرجل ليعمل الزمان الطويل بعمل اهل الجنة ثم يختتم له عمله بعمل اهل النار وان الرجل ليعمل الزمان الطويل بعمل اهل النار ثم يختتم له بعمل اهل الجنة وعن جابر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم

كنت تعلم انى فعلت ذلك ابتغاء وجهك باهراج ما بفي بغير الله  
ما بفي وقال مخرجوا من الغار يمشون وعن ابى هريرة قال فال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيمة ولا  
ينظر اليهم ولا يتركهم ولهم عذاب اليم رجل على فضل ماء بالعلاة  
يمنعه من ابن السبيل ورجل بائع رجلا بسلعة بعد العصر يحلف  
له بالله لأخذها يكذا وكذا مصادفه وهو على غير ذلك ورجل بائع  
اما لا يباع له الا لدنيا فان اعطاه منها وفى وان لم يعطه منها لم  
ييف وعن ابى ذرعى النبى صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة  
لا يكلمهم الله يوم القيمة ولا ينظر اليهم ولا يتركهم ولهم عذاب اليم  
قال فقرأها رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة مرات قال ابوذر  
خابوا وخسروا من هم يا رسول الله قال المسبيل والمنان والمنافق  
سلعته بالحلف الكاذب وفن ابى ذرع عن النبى صلى الله عليه  
وسلم قال ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيمة اطنان الذى لا يعطي  
شيئا الا منه والمنافق سلعته بالحلف العاجر والمسبيل ازار وعن  
ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا  
يكلمهم الله يوم القيمة ولا يتركهم قال ابو معاوية ولا ينظر اليهم  
ولهم عذاب اليم شيع زان وملک كذاب وعائل مستكبر وعن  
عبد الله بن مسعود قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم  
يقول من حلق على مال امرى مسلم بغير حفه لفى الله وهو  
عليه غضبان قال عبد الله ثم فرأ علينا رسول الله صلى الله عليه  
وسلم مصادفه من كتاب الله ان الذين يشترون بعهد الله

صاحبیک و عن عبد الله بن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال بينما ثلاثة نبیر يتمنشون اخذهم المطر فاولوا الى غار بی جبل بالخطت على فم غارهم صخرة من الجبل فانطبقت عليهم ففقال بعضهم لبعض انظروا اعملا عملتموها صالحۃ لله فادعوا الله بیها لعله يفرجها عنکم ففقال احدهم اللهم انه كان لى والدان شیخان کبیران وامراقی ولی صبیة صغار ارقی عليهم فإذا ارحت عليهم حلبت قبدهات بوالدي بسقیتهمما قبل بثني وانی ناء بی ذات يوم الشیر فلم عات حتى امسیت بوجدتی ما فد ناما بحلبت كما كنت احلب بحثت بالخلاب ففمت عند رؤوسیما اکرة ان اوقفهمما من ذومهما واکرة ان اسفی الصبیة قبلیما والصبیة يتضاعون عند فدمی فلم ينزل ذلك دأبی ودائیهم حتى طلع الشیر فان كنت تعلم انى فعلت ذلك ابتهاغ وجوهك بافراج لنا منها بورقة نرى منها السماء بعرج الله منها بورقة فرأوا منها السماء وقال الآخر اللهم انه كانت لى ابنة عم وذكر الحديث وقال ان كنت تعلم انى فعلت ذلك ابتهاغ وجھك بافراج لنا منها بورقة بعرج لهم وقال الآخر اللهم انى كنت استاجرت اجيئرا بعمر ارز قلما قضى عمله قال اعطنى حفی بعرضت عليه برقه برقه عنه فلم ازل ازرعه حتى جمعت منه بفرا ورعاءها بجامیق ففقال اتف الله ولا تظلمنی حفی بفلت اذهب الى تلك البفرو رعاتها بخذلها ففقال اتف الله ولا تستهزئ بی بفلت انى لا استهزئ بک خذ ذلك البفرو ورعاءها باخذلها بذهب بی فان

فقال اي شيء احب اليك فقال شعر حسن ويذهب عن هذا  
الذى فذرته الناس قال بمسحة يذهب عنه واعطى شعرا حسنا  
قال واي امال احب اليك قال البقر باعطي بفرة حاملا قال بارك  
الله لك فيما فال واتى الاعمى فقال اي شيء احب اليك قال  
ان يرد الله الى بصري فابصر به الناس قال بمسحة قرد الله اليه  
بصره قال باي الممال احب اليك قال الغنم باعطي شاة والدا  
بانج هذان ولد هذان فكان ليهذا واد من الايل ولهمذا واد من  
البقر ولهمذا واد من الغنم قال ثم انه اتى الابرض بي صورته  
وهياته فقال رجل مسكين فد انقطعت بي الاحبال بي سعري  
بلا يبلغ لى اليوم الا بالله ثم يك اسألك بالذى اعطاك اللون الحسن  
وانجلد الحسن واما بعيرا اتبليغ عليه بي سعري فقال الحقوق  
كثيرة وقال له كاني اعرفك الم تكن ابرص يفذك الناس وفييرا  
فاعطاك الله فقال انها ورثت هذاما كابر عن كابر فقال ان كنت  
كاذبا فصيير الله الى ما كنت قال واتى الافرع بي صورته وهياته  
ممثل ما قال لهذا ورد عليه مثل ما رد على هذا فقال ان كنت  
كاذبا فصيير الله الى ما كنت قال واتى الاعمى بي صورته وهياته  
فقال رجل مسكين وابن سبيل انقطعت بي الاحبال بي سعري  
بلا يبلغ لى اليوم الا بالله ثم يك اسألك بالذى رد عليك بصري شاة  
اتبليغ بها بي سعري فقال قد كنت اعمى قرد الله علي بصري  
بنخذ ما شئت ودع ما شئت هو الله لا اجيدهم اليوم شيئا اخذته  
لله فقال امسك مالك فانما ابتليتكم فقد رضي عنك وسخط على

سورة كنا ذُشِبَّيْهَا فِي الطَّوْلِ وَالشَّدَّةِ بِجَرَاءَةِ فَانْسِيَتِهَا فَيْرَانِي  
 فَدَحْفَعَتْ مِنْهَا لَوْكَانَ لَابْنَ عَادَمَ وَادِيَانَ مِنْ مَالِ لَا يَتَغْنِي وَادِيَا ثَالِثَا  
 وَلَا يَمْلأُ جَوْفَ ابْنِ عَادَمَ لَا التَّسَوَّبُ وَكَنَا نَفْرَا سُورَةً كَنَا ذُشِبَّيْهَا  
 بِاَحَدِي الْمُسْبِحَاتِ فَانْسِيَتِهَا غَيْرَ اَنِي حَفِظَتْ مِنْهَا يَا اِيَّهَا  
 الَّذِينَ عَامَنُوا لَمْ تَقُولُونَ مَا لَا تَعْلَمُونَ فَتَكْتُبَ شَفَاعَةً فِي اعْنَافِكُمْ  
 يَقْتَسِيُّونَ عَنْهَا يَوْمَ الْفَيَامَةِ وَعَنْ ابْنِ هَرِيرَةَ اَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى  
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَلَدِيبُ الشَّمِيعُ شَابٌ عَلَى حُبِّ الْأَنْتَنَيْنِ طَوْلِ  
 الْحَيَاةِ وَحُبِّ الْمَالِ وَعَنْ ابْنِ ذُرَّ فَالَّذِي كُنْتَ اَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى  
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَرَّةِ الْمَدِينَةِ عَشَاءً وَنَحْنُ نَتَظَرُ إِلَى أَحَدٍ  
 يَفَالُ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا ابْنَ ذُرَّ فَالَّذِي قَدْ لَبِيَكَ  
 يَارَسُولُ اللَّهِ قَالَ مَا أَحَبُّ اَنْ أَحْدَى ذَائِي عَنْدِي ذَهَبَ اَمْسِيَ  
 ثَالِثَةً عَنْدِي مِنْهُ دِينَ اَرَادَنَارَ اَرْصَدَهُ لَدِينِ لَا انْ اَفُولُ بِهِ  
 يَهُ عِبَادُ اللَّهِ هَكَذَا حَتَّى بَيْنَ يَدِيهِ وَهَكَذَا عَنْ يَمِينِهِ وَهَكَذَا  
 عَنْ شَمَالِهِ وَذَكَرَ الْمُحَدِّثَ وَعَنْ ابْنِ هَرِيرَةَ اَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيِّ صَلَّى  
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ اَنَّ ثَلَاثَةَ فِي بَنِي اسْرَائِيلَ اَبْرَصَ وَافْرَعَ وَامْعَى  
 فَارَادَ اللَّهُ اَنْ يَبْتَلِيَهُمْ فِي بَعْثَتِ الْيَهُودِ مَلَكًا فَاتَّى اَبْرَصَ يَقُولُ اِي  
 شَيْءٌ اَحَبُّ لِيَكَ فَالَّذِي لَوْنَ حَسَنٌ وَجَلْدُ حَسَنٍ وَيَذْهَبُ عَنِ الدُّرْيَ  
 فَدَقَدَرَنِي النَّاسُ قَالَ فَمَسَحَهُ فَذَهَبَ عَنْهُ فَذَرَهُ وَاعْطَى لَوْنَ حَسَنَنَا  
 وَجَلْدَهُ حَسَنَنَا قَالَ فَايِ اَمَالِ اَحَبُّ لِيَكَ قَالَ الْاَبْلَى اوْ قَالَ الْبَفْرَ  
 شَكَ اَسْحَانِي لَا اَنَّ اَبْرَصَ اوْ اَفَرْعَعَ قَالَ اَحَدُهُمَا الْاَبْلَى وَقَالَ الْاَخْرَى  
 الْبَفْرَ فَاعْطَى نَافَةً عَشْرَاءَ يَقُولُ بَارِئُ اللَّهِ لَكَ فِيهَا قَالَ فَاتَّى الْاَفْرَعَ

فسلم عليه ثم ادبر الانصارى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا اخا الانصار كيف اخى سعد بن عبادة فقال صالح فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يعوده منكم فقام وقمنا معه ونحن بضعة عشر ما علينا نعال ولا خفاف ولا قلنس ولا قم صنمى فى تلك السباع حتى جئناه واستآخر فمه من حوله حتى دنا رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه الذين معه وعن ابى هريرة قال اتى جبريل النبى صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هذه خربة قد انتك معها انانا فيه ادام او طعام او شراب فادا هي انتك فاقرأ عليها السلام من ربها ومنى وبشرها ببيت فى الجنة من قصب لا صخب فيه ولا نصب وعن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كان لابن ادم واديان من ذهب لا يتعى وادياثالثا ولا يملأ حوب ابن ادم لا التراب ويتوه الله على من تاب وعن انس بن مالك قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وذكر الحديث فلا ادرى اشيء انزل ام شيء كان يقوله وعن ابن عباس قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لو ان لابن ادم مثله واد ملا لأحب ان يكون اليه مثله ولا يملأ نفس ابن ادم لا التراب والله يتوب على من تاب قال ابن عباس بلا ادرى من الفرعان هو ام لا وعن ابى موسى انه بعث الى فراء اهل البصرة فدخل عليه ثلاثة مائة رجلا قد فرموا والفرعان فقال انتم خيار اهل البصرة فراوهم فاتلوا ولا يطولون عليكم الامد فتقسو قلوبكم كما قشت قلوب من كان قبلكم وانا كنا نفرا

ادع الله يا رسول الله ان يوسع على امتك فقد وسّع على بارس  
والروم وهم لا يعيذون الله فاستوى جالسا ثم قال أبا شك انت  
يا ابن الخطاب اولئك قوم فد عجلت لهم طياراتهم في الحمامة الدنيا  
فقللت استغفر لى يا رسول الله وعن عمر بن الخطاب انه قال  
دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مضطجع على  
حصير فإذا الحصير قد اثر في جنبه فنظرت بيصرى في خزانة  
رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا أنا بقية من شعير لحو  
الصاع ومتلها فرط في ناحية الغرفة وإذا ابقي معلق فالباب درت  
عيناي قال ما يكىك يا بن الخطاب قلت يا نبى الله وما لا  
ابكي وهذا الحصير فد اثر في جنبك وهذه خزانتك لا أرى فيها  
الا ما أرى وذاك فيصر وكسرى في الشمار والأنهار وانت رسول الله  
وصعمته وهذه خزانتك فقال يا بن الخطاب لا ترضى ان تكون لنا  
الآخرة ولهم الدنيا قلت بلى وعن خباب بن الارت قال هاجرنا مع  
رسول الله صلى الله عليه وسلم في سبيل الله تبتغي وجه الله  
وجوب اجرنا على الله بما نمضى لم يأكل من اجرة شيئا منهم  
مصعب بن عمر فقتل يوم أحد فلم يوجد له شيء يكتن فيه  
الانمرة فكنا اذا وضعناها على رأسه خرجت رجلة فإذا وضعناها  
على رجليه خرج رأسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
ضعوها مما نلي راسه واجعلوا على رجليه الاخر ومننا من اينعت  
له ثمرة وهي يهدى بها وعن عبد الله بن عمر انه قال كنا جلوسا  
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاءنا رجل من الانصار

صلكا بستخبرون وتجربون الامراء بعدها وعن عبد الله بن عمرو  
انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان فغراء  
المهاجرين يسيرون الاغنياء يوم القيمة الى الجنة باربعين خريعا  
وعن ابي هريرة يشير باصبعه مرارا يقول والذى نسب ابى هريرة  
بيده ما شبع نبى الله واهله ثلاثة ايام تباعا من خبر حطة  
حتى بارق الدنيا وعن عائشة انها قالت ان كناعا مل محمد لنكمث  
شهراما تستوفد بقاران هو لا التمر والماه وعن عائشة قالت ما  
شبع عال محمد من خبر البر ثلاثة حتى مضى لسييله ومن التعمان  
ابن يشير انه قال أستتم بي طعام وشواب ما شئت لقد رأيت  
نبيكم صلى الله عليه وسلم وما يجد من الدفل ما يملأ به بطنه  
وعن سماى بن حرب قال سمعت النعمان يخطب قال ذكر عمر  
ما اصاب الناس من الدنيا فقال لقد رأيت رسول الله صلى الله  
عليه وسلم يظل اليوم يتلوى ما يجد فلا يملأ به بطنه وعن ابى  
هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم اجعل رزق عال  
يجد فوتا وعن ابى سعيد عن القبيصى صلى الله عليه وسلم قال ان الدنيا  
حلوة خضرة وان الله مسنه خلبكم فيها فينة ظركيف تعلمون فاتفقوا  
الدنيا واتفقا النساء فان اول فتنة بين اسرائيل كانت في النساء  
وهي حديث عمر بن الخطاب انه قال دخلت بسلامت على رسول  
الله صلى الله عليه وسلم فإذا هو متکى على رمل حصير فداثر بي  
جنبه وذكر الحديث ثم قال فيه بجلسست يرفعت رأسى في  
البيت قال الله ما رأيت فيه شيئا يرد البصر الا اهبا ثلاثة فقلت

نعمت الله عليكم وعن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا نظر أحدكم إلى من فضل عليه في المال والخلف فلينظر إلى من هو أبغض منه من فضل عليه وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر وعن سعد بن أبي وقاص أنه قال والله أنت لا ول رجل من العرب رمى بسهم في سبيل الله ولقد كنا نغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لنا طعام فاكه لا ورق الحبلة وهذا السفر حتى ان احدنا ليضع كما تضع الشاة وعن جابر بن عمير قال خطبنا اعتبة بن قزوان **محمد** الله وأثنى عليه ثم قال اما بعد فإن الدنيا قد اذنت بصرم وولت حذاء ولم يبق منها الا صيابة كصيابة الاناء يتصابها صاحبها وانكم منقلبون منها الى دار لا زوال لها فانتقلوا بغير ما بحضرتكم فإنه قد ذكر لنا أن العجر يلقي من شعة جيلتم فيهم وفيها سبعين عاما لا يدرك لها ف العرا والله لتملان بعجبتكم ولقد ذكر لنا ان ما بين مصراعين من مصاريع الجنة سبعة أربعين سنة ولياتين عليها يوما وهو كظيم من الرحام ولقد رأيتني سبعه مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لنا طعام لا ورق الشجر حتى فرحت اشدافنا بالتفطت بودة فشغفتها بيدي وبين سعد بن مالك فاترت بتصعيدهما واترور سعد بتصعيدهما بما اصبح اليوم منها احد لا اصبح اميرا على مصر من الامصار وانى اعوذ بالله ان اكون في نفسى عظيما وعند الله صغيرا وانها لم تكن نبوة فطالنا سخط حتى يكون اخر عاقبتها

بدرهم فقالوا ما نحب انه لنا بشيء وما نصنع به قال اتحبون انه لكم فالوا والله لو كان حيakan عبيا فيه لانه اسكن فيك و هو ميت وقال والله للدنيا اهون على الله من هذا عليكم وعن مطرد عن ابيه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقرأ الهاكر التكاثر قال يقول ابن عادم ما لي قال وهل لك يا بن عادم من مالك الا ما اكلت فاقنیت او لم تست قابلیت او تصدقت فامضیت وزاد في حدیث اخر ما سوی ذلك فهو ذاهب وقارکه للناس وعن انس بن مالک ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يتبع الميت ثلاث فيرجع اثنان ويبلغ واحد يتبعه اهله وماله وعمله فيرجع اهله وماله ويفنى عمله وعن عمرو بن عوف وكان شهيد بدرًا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للانصار هابشروا وامدوا ما يسركم ووالله ما العفر اخشى عليكم ولكن اخشى عليكم ان تبسط الدنيا عليكم كما بسطت على من كان قبلكم فتنافسوا كما تنافسوها وتبليلكم كما اهلكتهم وعن عبد الله بن عمرو عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اذا فتحت عليكم بارس والروم اي فوم انتم قال عبد الرحمن بن عوف يقول كيا امرنا الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم او غير ذلك فتنافسون ثم تتحاسدون ثم تتدابرون ثم تتباهرون او نحو ذلك ثم تتطلغون في مساكين المهاجرين فتجعلون بعضهم على رقاب بعض وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انظروا الى من هو اسفل منكم ولا تنتظروا الى من هو فوقكم فهو اجدر لا تزدروا

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## بَابٌ

وَعَنْ أَبْنَى عَبْدِ اللَّهِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اطْلَعَتْ عَلَى أَجْنَةِ بَرَائِيتِ أَكْثَرِ أَهْلِهَا الْبَفْرَاءِ وَاطْلَعَتْ عَلَى النَّارِ  
بَرَائِيتِ أَكْثَرِ أَهْلِهَا النِّسَاءِ وَعَنْ أَسَامِةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَتَ عَلَى بَابِ أَجْنَةِ إِذَا عَامَةً مِنْ دُخُولِهَا  
الْمَسَاكِينَ وَإِذَا اسْحَابَ الْمَجْدَ مَحْبُوسَوْنَ لَا اسْحَابَ النَّارِ فَنَدِدَ أَمْرِيْهِمْ  
إِلَى النَّارِ وَفَمَتَ عَلَى بَابِ النَّارِ إِذَا عَامَةً مِنْ يَدْخُلِهَا النِّسَاءِ وَعَنْ  
أَسَامِةَ بْنِ زَيْدٍ أَنَّهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا  
قَرِبَتْ بَعْدِي بَنَّةٌ هِيَ أَصْرَرَ عَلَى الرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ وَعَنْ فَيْسِنْ  
قَالَ سَمِعْتُ مِسْتُورِدًا أَخَا بَنِي ِبَهْرِيْقَوْلَ فَسَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى  
اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاللهُ مَا الدِّرْنِيَا فِي الْآخِرَةِ لَا مِثْلُ مَا يَجْعَلُ أَحَدُكُمْ  
اَصْبَعَهُ هَذِهِ وَإِشَارَ بِسَبَابَةِ يَدِهِ بِالسَّبَابَةِ فِي الْيَمِينِ نَظَرَ بِمَا يَرْجِعُ وَعَنْ  
جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ بِعَجَدِي  
اسْكَ مَيْتَ قَتَنَاؤَلَهُ فَلَاحَدْ بِإِذْنِهِ ثُمَّ قَالَ إِيَّكُمْ يَسْبِبُ إِنْ هَذَا لَهُ

غير اهله باقتظر الساعة وعن ابى ذر قال فلت يارسول الله  
الاستعملنى بضرب بيده على منكبى ثم قال يا ابا ذر انك ضعيف  
وانها امانة وانها يوم القيمة خزي وندامة لا من اخذها بمحفها  
وادى الذى عليه فيها وعن عبد الله بن مسعود انه قال لانسان  
انك فى زمان كثير ففيما وفاة فلليل فرأوه تحفظ فيه حدود الفرعان  
وتضيع حروبه فليل من يسأل كثير من يعطى يطيلون فيه  
الصلة ويقصرون الخطبة ويبذلون فيه اعمالهم قبل اهواهم  
وسياراتى على الناس زمان كثير فرأوه فلليل ففيما وفاته تحفظ فيه حروبه  
الفرعان وتضيع حدوده كثير من يسأل فليل من يعطى يطيلون  
فيه الخطبة ويقصرون الصلة ويبذلون فيه اهواهم قبل اعمالهم  
وعن ابى نعلبة الحشنى انه سُئل عن هذه الآية يا اباها الذين  
عاصوا عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتدیدم الى الله  
مرجعكم جميعا فينتبهم بما كنتم تعملون قال أما والله لقد  
سألت عنها خبيرا سألت عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم  
فقال بل ائتمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر حتى اذ رأيت شحنا  
مطاعا وهو متبعا ودنيا مؤثرة واعجاب كل ذى رأى برأيه فعليك  
بنفسك ودع عنك العوام وان من وراثكم ايام الصبر الصبر فيهم  
كثيرون على ابجر الحديث

كمل والحمد لله رب العالمين

وصلى الله على محمد وعاله الطيبين وسلم

يعلمون مثل عمله وقال وزادني فيرة قالوا يا رسول الله اجر خمسين  
 رجلا منكم قال اجر خمسين منكم وعن ابى هريرة قال قال رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم وددت انى فد رأيت اخواننا قالوا يا رسول  
 الله السنن يا خوانك قال بل انتم اصحابى واخواننا الذين لم يأتوا  
 بعد وانا فرطهم على الحوض المحدث وعن ابى هريرة قال قال رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم والذى نعس محمد بيده لياتين على  
 احدكم يوم لا يرافق ثم لأن يرافق احب اليه من اهله وماله معهم  
 وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اشد  
 امته لحياة الناس يكونون بعدي يود احدهم لورا فاني باهله ومالي  
 وعن كعب بن عجرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعيذ  
 بالله يا كعب بن عجرة من امراء يكونون بعدي ومن فشي ابوابهم  
 وصدقهم على كذبهم واعانهم على ظلمهم فليس مني ولست  
 منه ولا يرد علي الحوض ومن لم يعش ابوابهم ولم يصدقهم على  
 كذبهم ولم يعنهم على ظلمهم فهو مني وانا منه وسيرد علي  
 الحوض يا كعب الصلاة برهان والصوم حنة حصينة والصدقة تطفئ  
 الخطية كما يطفئ اطاء النار يا كعب انه لا يربو حم نبت من سحت  
 لا كانت النار اولى به وعن ابى هريرة انه قال بينما رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم في مجلس سحدث القوم جاءه اعرابي فقال متى  
 الساعة فمضى رسول الله صلى الله عليه وسلم سحدث القوم  
 حتى اذا فضي حدثه قال اين السائل عن الساعة قال اذا ضيغعت  
 الامانة فانتظر الساعة قال كيف اصاغتها قال اذا وسد الامر الى

الله صلى الله عليه وسلم انكم متصورون ومصيرون ومتى  
فمن ادرك ذلك منكم فليتحقق الله ولیامر بالمعروف ولینه عن المنكر  
وعن أبي مالك الاشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
ان الله اجاركم من ثلاثة خلال ألا يدع عليكم نبيكم فتهلكوا جيعا  
ولا يظهر اهل الباطل على اهل الحق وان لا تجتمعوا على ضلاله  
وعن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما اخاف  
على امتي الامية المضلين وعن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم ان الله زوى لى الارض فرأيت مشارفها وسفاردها وان  
امتي سينبغى ملكيها ما زوى لى منها واعطيت الكثرين الا حمر  
والابيض وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
بدأ الاسلام غربا وسيعود غربا كما بدأ غربا بطوبي للغرباء  
وعن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان  
الاسلام بدأ غربا وسيعود غربا كما بدأ وهو يأرز بين امساجدين  
كما قأر زاكية في جحراها وعن عبد الله بن مسعود قال قال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم ان الاسلام بدأ غربا وسيعود غربا كما  
بدأ بطوبى للغرباء وعن حكيم بن عبد الله بن عمرو بن عوف عن  
ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الدين  
بدأ غربا ويرجع غربا بطوبى للغرباء الذين يصاحبون ما افسد  
الناس من بعدي من سنتي وعن ابى ثعلبة الخشنى قال قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من ورائكم ايام الصبر الصبر  
فيحن كفيف على الجمر للعامل فيهم مثل اجر خمسين رجلا

عصابة من المسلمين حتى تقوم الساعة وعن المغيرة فالسمعت  
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لن يزال فوم من امته  
ظاهرين على الناس حتى يأتيهم امر الله وهم ظاهرون وعن عقبة  
ابن عامر انه فالسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول  
لانتوال عصابة من امته يقاتلون على امر الله فاينهم لعدوه هم  
لا يضرهم من خالقهم حتى تأتיהם الساعة لهم على ذلك وعن  
سعد بن ابي وفاص قال فالرسول صلى الله عليه وسلم لا يزال  
أهل الغرب ظاهرين على اصحابه حتى تقوم الساعة وعن زابع بن  
عتيبة قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة فالاتى  
النبي صلى الله عليه وسلم فوجئ بهم قبيل المقرب عليهم ثواب  
الصوب بوافقواه عند اكمتهم فانهم لقياهم ورسول الله صلى الله عليه  
 وسلم فاعده فال فقالت لي نفسى ائتهم فهم بينهم وبينه لا يغتالوه  
 قال ثم قلت لعله ذي معلوم فانيتهم فهمت بينه وبينهم قال  
 بمحظت منه اربع كلمات اعدهن بيديه ثم تغزون جزيرة  
 العرب فيفتحها الله ثم يارس فيفتحها الله ثم تغزون الروم  
 فيفتحها الله ثم تغزون الدجال فيفتحه الله فالدجال نافع ياجابر  
 لا يرى الدجال يخرج حتى يفتح الروم وعن ابي هريرة ان رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم قال لاتقوم الساعة حتى يقاتل المسلمون  
 اليهود فيقتلونهم المسلمون حتى يختبئ اليهودي من وراء  
 الحجر والشجر فيقول الحجر والشجر يامسلم يا عبد الله هذا  
يهودي خلبي فتعال باقتله وعن ابن مسعود قال فالرسول

بان لم يكن لهم جماعة ولا امام فال باعترض ذلك العرق كلها ولو ان  
تعض على اصل شجرة حتى يدرك الموت وانت على ذلك وعن ابى  
هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كيف انت اذا قررت  
ابن سروركم واماكم منكم وعن ابى الزبير انه سمع جابر بن  
عبد الله يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول  
لا تزال طائفة من امتى يقاتلون على الحق ظاهرين الى يوم القيمة  
قال فينزل عيسى بن مريم فيقول اميرهم تعالى صل لنا فيقول لا  
ان بعضكم على بعض امراء تكره الله هذه الامة وعن التوابين بين  
سمعان انه قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال  
وذكر الحديث الى اخره وقال فيه ثم ياتى عيسى فوم فد  
عصمه الله من الدجال فيمسح عن وجوههم وتحذير  
بدرجاتهم في الجنة وعن ثوبان قال رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم لا تزال طائفة من امتى ظاهرين على الحق لا يضرهم من  
خذلهم حتى يأتي امر الله وهم كذلك وعن معاوية انه قال وهو  
على المنبر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تزال  
طائفة من امتى فائمة يامر الله لا يضرهم من خذلهم او خالعهم  
حتى يأتي امر الله وهم ظاهرون على الناس ومن معاوية انه قال  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يرد الله به خيرا يفعله  
في الدين ولا تزال عصابة من المسلمين يقاتلون على الحق ظاهرين  
على من نواهمر الى يوم القيمة وعن جابر بن سمرة قال قال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم لن يبرح هذا الدين فائما تقاتل عليه

وعدلًا كما ملئت ظلما وجورا وعن علي بن أبي طالب انه نظر الى اينه الحسن فقال ان ابني هذا سيدكم باسمه رسول الله صلى الله عليه وسلم وسيخرج من صلبه رجل يسمى باسم نبيكم يشبهه في الخلق ولا يشبهه في الخلق يملأ الأرض عدلا وعن حذيفة بن اليمان انه ذكر الحديث وقال فيه قلت يا رسول الله بعد هذا الخير من شر قال يا حذيفة تعلم كتاب الله واتبع ما فيه ثلاث موار قال قلت يا رسول الله بعد هذا الخير شر قال فتنة عمياء صماء عليهم دعاء على ابواب النار فان مت يا حذيفة وانت عاص على جنل خير لك من ان تتبع احدا منهم وعن حذيفة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال بان لم تجد دومند خليفة فاهرب حتى تموت وانت عاص يعني على اصل شجرة كما قال وعن ابي ادریس الخولاني انه قال سمعت حذيفة يقول كان الناس يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخير و كنت اسأله عن الشر مخافة ان يدركني فقلت يا رسول الله انا كنا في جاهلية وشر جاءنا الله بهذا الخير هل بعد هذا الخير من شر قال نعم قلت هل بعد ذلك الشر من خير قال نعم وفيه دخن قلت وما دخنه قال فهو يستمرون بغير سنتي ويهدون بغير هديي تعرف منهم وتذكر فلت هل بعد ذلك الخير من شر قال نعم دعاء على ابواب جهنم من اصحابكم اليها فذبوه فيها فلت يا رسول الله صفعهم لنا قال نعم قوم من جلدتنا ويتكلمون بالسبينا فلت يا رسول الله فيما ترى ان ادركني ذلك قال تلزم جماعة المسلمين واماهم فلت

بِحَمَّامِ الْكَهْنَةِ، مَنْ بَنْ عَلَيْ فَادْخُلْهُ ثُمَّ جَاءَهُ  
بِاطْمَةً فَادْخُلْهَا ثُمَّ جَاءَ عَلَيْ فَادْخُلْهُ ثُمَّ قَالَ إِنَّمَا يَرِيدُ اللَّهُ لِيَذْهَبُ  
عَنْكُمُ الْوَرْجَسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيَطْهُرُكُمْ تَطْهِيرًا وَبِهِ حَدِيثُ سَعْدٍ  
قَالَ مَا نَزَّلْتَ هَذِهِ الْآيَةَ فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ ابْنَاءَنَا وَابْنَاءَكُمْ دُعَا رَسُولُ  
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهَا وَبِاطْمَةً وَحَسْنَةً وَحَسِينَةً فَقَالَ  
اللَّهُمَّ هُؤُلَاءِ أَهْلِي وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَكُونُ فِي عَاصِرَةِ اسْتِرْخَيَةٍ يَحْتَسِيُ الْمَالَ  
حَثِيَا لَا يَعْدُهُ عَدَا وَعَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدَرِيِّ وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فَالْأَ  
فَالْرَّسُولُ اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَكُونُ فِي عَاصِرَةِ الرَّزْمَانِ خَلِيفَةً  
يَفْسُمُ الْمَالَ لَا يَعْدُهُ وَبِهِ حَدِيثُ أَبِي هَرِيْرَةَ قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَحْنُ الْأَخْرَوْنَ وَلَحْنُ السَّابِقَوْنَ وَرُوِيَ عَنْ  
حَدِيثِهِ أَيْضًا مَثَلُ ذَلِكَ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ فَالْرَّسُولُ اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْلَمْ يَبْقَى مِنَ الدُّنْيَا لَا يَوْمَ لَطُولُ اللَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمُ حَتَّى  
يَبْعَثَ اللَّهُ بِهِ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ بَيْتِنِي يَوْاطِئُ اسْمَهُ اسْمِي وَاسْمِ  
أَبِيهِ أَسْمَ أَبِي يَمْلَأُ الْأَرْضَ فَسْطَأً وَعَدْلًا كَمَا مَلَّتْ ظَلْمًا وَجُورًا وَبِهِ  
حَدِيثُ سَعِيَانَ لَا تَذَهَّبُ الدُّنْيَا أَوْ لَا تَنْفَضُ الدُّنْيَا حَتَّى يَمْلُكَ  
الْعَرَبُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِنِي يَوْاطِئُ اسْمَهُ اسْمِي وَعَنْ أَبِي الطَّفِيلِ  
عَنْ عَلَيْ أَنَّهُ قَالَ فَالْرَّسُولُ اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْلَمْ يَبْقَى مِنَ  
الدُّنْيَا لَا يَوْمَ لَيَبْعَثَ اللَّهُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ بَيْتِنِي يَمْلَأُهَا عَدْلًا كَمَا مَلَّتْ  
جُورًا وَعَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدَرِيِّ أَنَّهُ قَالَ فَالْرَّسُولُ اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَهْدِيُّ مِنْ أَجْلِ الْجَبَرِيَّةِ أَفْنَى الْأَنْفَ يَمْلَأُ الْأَرْضَ فَسْطَأً

الله فيه المهدى والنور من استمسك واحذ به كان على المهدى  
ومن اخطأه ضل عنه وعنده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال  
الا وانى تارك فيكم ثقلين احدهما كتاب الله هو حبل الله من  
اتبعه كان على المهدى ومن تركه كان على خللاته وروى عن ابى  
سعید الخدري في حديثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قال المهدى متى وفي حديث عبد الله انه قال قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم في المهدى رجل من اهل بيته يواطئ اسمه  
اسمه وفي حديث علي وذكر ابنه احسن وقال سيخرج من صلبه  
رجل يسمى باسم ذيكم يتشبه في الخلق ولا يتشبه في الخلق  
يملا الارض عدلا وفي حديث ام سلمة ان رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم قال المهدى من عترتى من ولد فاطمة وقال رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم في حديث المسور بن محرمة ان فاطمة متى  
وقال ايضا ان اينتى بضعة متى يربى على ما ارابها ويؤدى ما  
اذاهما وفي حديث سعد بن ابى وفاصى ان رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم قال لعلى انت بمنزلة هرون من سوسى لا انه لاذبي  
 بعدى وعن ابى هريرة قال خرجت مع رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم في طائفة من النهار حتى اتى خباء فاطمة فقال اثم لکع  
 يعني حسنا قلم يليث ان جاء يسعى حتى اعتدف كل واحد  
 منهما صاحبه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم انى  
 احبك يا رب اصحابك واحب من يحبك وعن عائشة اتتها فالت خرج رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم غداة وعليه سوط مرجل من شعر انس ود

والوسطى ويقول يعثت اذا وال الساعة هكذا وعن أنس بن مالك  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يعثت اذا وال الساعة كهماتين  
وضم السبابة والوسطى وعن زيد بن حيyan قال انطلقت انا  
وخصين بن سبورة وعمر بن مسلم الى زيد بن ارم فلما جلسنا  
عليه قال له خصين لقد لقيت يا زيد خيرا كثيرا رأيت رسول  
الله صلى الله عليه وسلم وسمعت حديثه وغزوت معه وصليت  
خلقه لقد لقيت يا زيد خيرا كثيرا حدثنا يا زيد ما سمعت من  
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا بن اخي والله لقد كبرت  
سنی وقدم عهدی وتسیت بعض الذى كنت اعی من رسول الله  
صلى الله عليه وسلم فيما حدثتكم فاقبلوا وما لا فلا تکلعونیه ثم  
قال قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما خطيبا يسأء  
يدعى خما بين مكة والمدینة بمحمد الله والئنی عليه ووعظ وذكر ثم  
قال اما بعد الا ايها الناس فانما انا بشر يوشك ان يأتي رسول  
ربی فاحبب وانا تارک فيكم تفليس او لمما كتاب الله فيه الهدی  
والنور فخذوا بكتاب الله واستمسكوا به فبحث على كتاب الله  
ورغب فيه ثم قال واهل بيته اذكركم الله في اهل بيته اذكركم  
الله في اهل بيته اذكركم الله في اهل بيته ثلاثة فقال له خصين  
ومن اهل بيته يا زيد أليس نساؤه من اهل بيته قال نساؤه من  
اهل بيته ولكن اهل بيته من حرم الصدفة بعده قال ومن هم  
قال هم عال علي وعال عفیل وعال جعفر وعال عباس قال كل هؤلاء  
حرم الصدفة قال نعم وعن زيد ايضا انه ذكر الحدیث وقال كتاب

حفظنا وعن حذيفة انه قال والله ما أدرى أنسى أصحابي أم  
تناسوة والله ما ترى رسول الله صلى الله عليه وسلم من فائد  
فتنة الى ان تنقضى الدنيا يبلغ من معه ثلاثة مائة قصاعدا الاقد  
سماء لئا باسمه واسم ابيه واسم قبيله وعن جابر بن عبد الله  
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم غلظ القلوب واجباء في  
المشرق والايام في اهل الحجاز وعن ابى هريرة انه قال قال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم راس الكفر قبل المشرق وعن ابى هريرة انه  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم راس الكفر قبل المشرق وعن عبد الله  
ابن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو مستقبل المشرق  
ها ان العتنة هاهنا ها ان العتنة هاهنا ها ان العتنة هاهنا من  
حيث يطلع فرن الشيطان وعن عبد الله بن عمر انه قال خرج  
رسول الله صلى الله عليه وسلم من بيت عائشة فقال راس الكفر  
هاهنا من حيث يطلع فرن الشيطان وعن ابى سعيد الخدري انه  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوشك ان يكون خير مال  
المسلم غنما يتبع بها شعب اجبال وموافع القطر يعبر بدينه من  
العفن وعن ابى ثعلبة الحشتي انه قال قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم لن يغتر الله بهذه لامة من نصف يوم وعن سعد بن  
ابى وفاص ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انى لارجو ان  
لا يغتر الله امتنى ان يوخرهم نصف يوم فيل لسعد وكم نصف يوم  
قال خمسة سنة وعن ابى حازم انه سمع سهلا يقول سمعت  
رسول الله صلى الله عليه وسلم يشير باصبعيه الى تلى لا بهام

ابى بكر اتىها فالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انى على  
المخوض حتى انظر من يرد على منكم وسيوخذ اناس دونى فافول يارب  
منى ومن امتنى فيقال اما شعرت ما عملوا بعدى والله ما يرحو  
بعدك يرجعون على اعفابهم قال فكان ابن ابى سلیکة يقول اللهم  
اذا نعود بك من ان فرجع على اعفابنا او ان نعمتن عن ديننا وعن  
أنس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج حين  
زاغت الشمس وصلى بهم صلاة الظاهر فلما سلم فام على المنبر  
فذكر الساعة وذكر ان قبليها امورا عظاما ثم قال من احب ان  
يسألنى عن شيء فليسائلنى عنه وبالله ما تسائلونى عن شيء لا  
اخبرتكم به مادمت في مقام هذا باكثر الناس البكاء وعن حذيفة  
انه قال اخبرني رسول الله صلى الله عليه وسلم بما هو كائن الى  
ان تفزع الساعة بما من شيء لا فد سالته احاديث وعن حذيفة  
انه قال فام فيما رسول الله صلى الله عليه وسلم مقاما ما ترك  
شيئا يكون في مقامه ذلك الى قيام الساعة الاحداث به حفظه  
من حفظه ونسيه من نسيه قد علمه اصحابي هؤلاء وانه ليكون  
منه الشيء فدنسيته باراه باذكرة كما يذكر الرجل وجه الرجل  
اذا غاب عنه ثم اذا رأاه عربه وعن عليا بن احمر فالحدثى  
ابو زيد قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم العبر وصعد  
المنبر يخطبنا حتى حضرت الظاهر بنزوله فصلى ثم صعد المنبر  
يخطبنا حتى حضرت العصر ثم قتل بصلى ثم صعد المنبر يخطبنا  
حتى غربت الشمس ياخبرنا بما كان وما هو كائن باعلمنا

## الحديث التبديل والتغيير بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم

وعن عبد الله قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم خیر امتی القرن الذى یلوئی ثم الذین یلوئیم ثم الذین یلوئیم ثُم  
تَبْحِیءَ قوم تُسَبِّقُ شَهَادَةَ أَهْدَهُمْ بِمِيَّنَهُ وَبِمِيَّنَهُ شَهَادَتَهُ وَعَنْ أَبِي  
الظَّفَرِيْلَ فَالَّذِي لَعَنَنَا لَعْنَهُ أَخْبَرَنَا بِشَیْءٍ أَسْرَهُ إِلَيْكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى  
الله علیه وسلم فقال ما أسر الي شیئاً كتمه الناس ولكن سمعته  
یقول لعن الله من ذبح لغير الله ولعن الله من اوى محدثاً ولعن  
الله من لعن والديه ولعن الله من غير اهناه وعن علي مثله وقال  
من تار الارض وعن ابى هريرة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم خرج  
إلى المقبرة فقال السلام عليكم دار فوم مومنين وانا ان شاء الله يکمر  
لاحقون وددت انى فد رأيت اخواننا فالوا يارسول الله السناباخوانك  
فال بل انت اصحابي واخواننا الذين لم ياتوا بعد وانا بفرط اسر  
على المخوض فالوا يارسول الله كييف تعرج من ياتى بعدى من امتك  
قال ارأيت لو كانت لرجل خيل غر سماحة فى خيل دهم بسماحة  
الا يعرف خيله فالوا بلى يا رسول الله قال باائهم ياتون يوم الفيامة  
غرا سماحة فى الوضوء وانا بفرطكم على المخوض فليزيد ادن رجال  
عن حوضى كما يزاد البعير الضال اذا دفهم الاهلم الاهلم فيقال  
انهم قد بدلو بعدى يافول بسحفا بسحفا وعن اسماء بنت

الذين وسبعين برقه وبعرفت التصارى على احدى او اثنتين  
وسبعين برقه وتفترق اسقى على ثلاث وسبعين برقه وعن ابى  
عامر عن معاوية انه فام قيينا فقال الا ان رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم فام قيينا فقال الا ان من قبلكم من اهل الكتاب افترقوا على  
اثنتين وسبعين ملة وان هذه الامة ستفترق على ثلاث وسبعين  
ثنتان وسبعون في النار واحدة في الجنة وهي اجحاءة وزاد عمرو  
وغيره وانه سيخرج في امتى افواه تجاري بهم تلك الاهواء كما  
يتجاري الكلب بصاحبها لا يبغى سنه عرق ولا يحصل الا خله وعن  
احنف بن قيس انه قال خرجت اريد نصر ابن عم رسول الله صلى  
الله عليه وسلم يعني عليا قال قيال لي ابوبكرة يا احنف ارجع فاني  
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا تواجه المسلمين  
بسعيهما بالقاتل والمفتول في النار فيل يا رسول الله هذا  
القاتل فيما يبال المفتول قال انه اراد قتل صاحبه وعن ابى هريرة  
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تفوه الساعية حتى  
تفتتل بثتان عظيمتان تكون بيتهما مقتلة عظيمة ودعاهما  
واحدة وعن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال  
لاتفوه الساعية حتى يكثروا الهرج فالوا وما الهرج يا رسول الله فال  
قتل القتل وعن ابى هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم والذى نبغى بيده لا تذهب الدنيا حتى يأتي على  
الناس يوم لا يدرى القاتل فيما قتل ولا المفتول فيما قتل فييل  
كيف يكون ذلك قال الهرج القاتل والمفتول في النار

فائما اهلك من كان فبلكم الحديث وعن جندب بن عبد الله ان  
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال افرعوا الفرعان ما اتبعت  
عليه فلوبكم فاذا اختبقتم ففوسوا

## حديث المتطيعين

وعن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هلك  
امتنعون فالها ثلثا وعن عائشة أنها قالت قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم ان ايغض الرجال الى الله الالد الخصم وعن  
عبد الرحمن بن عمرو السلمي وغيره انه قال اتينا العرياض بن  
سارية وهو من نزل فيه ولا على الذين اذا ما أتوا لتحملهم فلت  
لا احد ما احملكم عليه تولوا واعينهم تعيس من الدمع حزنا  
لا يجدوا ما ينفقون فسلمتنا وقلنا اتينا زائرين وعائدين  
ومقتبسين فقال العرياض صلى بنا رسول الله صلى الله عليه  
وسلم ذات يوم ثم اقبل علينا بوظنا موقة بليفة ذرت منهما  
العيون ووجلت منها القلوب فقال فاصل يا رسول الله كان هذا  
موقة موعده بماذا تعهدتنا فقال اوصيكم بتقوى الله والسماع  
والطاعة وان عبدا حبيشيا فإنه من يعيش منكم بعدى بسيسى  
احتلافا كثيرا يعليلكم بستنى وسنة الخلفاء الراشدين  
تمسكوا بيتها ومضوا عليها بالتواجذ واياكم ومحدثات الامور وسان  
كل محدث بدعة وكل بدعة ضلاله وعن ابي هريرة انه قال قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم تعرفت اليهود على احدى او

واخر متشابهات فاما الذين في قلوبهم زيف يتبعون ما تشبهه  
منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تاویله وما يعلم تاویله الا الله والراسخون  
في العلم يقولون اامنا به كل من عند ربنا وما يذكر الا اولوا الالباب  
قالت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رأيتم الذين  
يتبعون ما تشبه منه باولئك الذين سماهم الله فاحذروهم

## حدیث اتباع سنن اهل الكتاب

وعن ابى سعید الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم لكتابتين سنن الذين من فيكم شبرا بشبر وذراعا بذراع  
حتى لو دخلوا جحر ضب لا تبتعتموهم فلنا يا رسول الله المhood  
والنصارى قال ومن

## حدیث الاختلاف في الكتاب

وعن عبد الله بن عمر قال هجرت الى رسول الله صلى الله عليه  
وسلم يوما قال جسم اصوات رجلين اختلبا في عایة بخرج علينا  
رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرف في وجيه الغضب فقال  
انما اهلك من كان فيكم اختلافكم في الكتاب وعن ابى هريرة  
انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما تهتكم عنده  
يا جتنية وما امرتكم به فاعملوا منه ما استطعتم فانما اهلك من  
كان فيكم كثرة مسائل حاسم واحتلافيهم على اثباتها ومعن ابى  
هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذروني ما تركتكم

فليبدأ بتبصره واهل بيته وسمعته يقول اذا العرط عند احصون  
وعن وبيعي بن حراش انه سمع علياً يخطب قال قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم لا تكذبوا علي فانه من يكذب علي يأج النار  
وعن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كذب  
علي متعينا فليتبوا مفعدة من النار وعن انس بن مالك مثل  
ذلك وعن المغيرة بن شعيبة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قال ان كذبا علي ليس ككذب على احد ومن كذب علي متعينا  
فليتبوا مفعدة من النار وعن ابي هريرة انه قال قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم كفى بالمرء كذبا ان يحدث بكل ما سمع

### حديث نزول المحدثات

وعن جابر بن عبد الله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
اذا خطب احمرت عيناه وعلا صوته واشتد غضبه حتى كانه منذر  
جيشه يقول صبحكم ومساكم ويقول بعثت انا والساعة كهاتين  
ودفرون بين اصبعيه السبابية والوسطى ويقول اما بعد فان خير  
الحادي ث كتاب الله وخير الهدى هدى محمد وشر الامور محدثاته  
وكل محدثة بيعة وكل بيعة ضلاله

### حديث اتباع المتشابهات

وعن عائشة انها فالت تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم هو  
الذى انزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن ام الكتاب

عن الشر مخافة ان يدركنى فقلت يا رسول الله اذا كنا بى  
جاهليه وشر مجاعنا الله بهذا الخير هل بعد هذا الخير من  
شر فالنعم فلت هل بعد ذلك الشر من خير فالنعم  
وبهذه دخن فلت وما دخنه فالقوم يستنون بغير سنتى  
ويكتدون بغير هدبي تعرف منهم وتنكر فلت هل بعد ذلك  
الخير من شر قال نعم دعاء على ابواب جهنم من اصحابهم اليها  
فذووه فيها فلت يا رسول الله صعيدهم لتسأله قال نعم قوم من  
جلدتني ويتكلمون بالسنتنا فلت يا رسول الله بما قرئ ان ادركنى  
ذلك قال تلزم جماعة المسلمين واما سبب فلت بيان لم تكن لهم  
جماعة ولا امام قال باعتزل تلك العرف كلها ولو ان تعذر على اصل  
شجرة حتى يدركك الموت وانت على ذلك

### حديث الدجالين

وعن سليم بن يسار انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم يكون في اخر الزمان رجالون كذايون  
ياتونكم من الاحاديث ما لم تسمعوا انتم ولا اباءكم واياهم  
لا يضلونكم ولا يغتلونكم وعن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله  
عليه وسلم قال سيكون في اخر امته ناس تحدثونكم ما لم  
تسمعوا انتم ولا اباءكم واياهم وعن جابر بن سمرة انه قال  
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان بين يدي الساعة  
كذايين باحدروهم وسمعته يقول اذا اعطي الله احدكم خيرا

مسيرة كذا وكذا وعن عبد الله بن رابع انه سمع ابا هريرة يقول فالرسول الله صلى الله عليه وسلم يوشك ان طالت بكم مدة ان ترى فوما في ايديهم مثل اذاب البقر يغدون في غضب الله ويروحون في سخط الله وعن ابي هريرة انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان طالت بكم مدة او شئت ان ترى فوما يغدون في سخط الله ويروحون في لعنة في ايديهم مثل اذاب البقر وعن حذيفة بن اليمان قال قلت يا رسول الله انا كنا بشارة بحاءنا الله بخیر فنحن فيه وبهـل من وراء هذا الخير شر فالنعم قلت هل وراء ذلك الشر خير قال نعم قلت وبهـل وراء ذلك الخير شر قال نعم قلت كيف قال يكون بعدي ايمـة لا يمتدون بهـدـي ولا يستثنـون بـسـنـتـي وسيفـوـم فيـحـمـمـ رـجـالـ فـلـوـبـيـهـمـ فـلـوـبـ الشـيـاطـيـنـ فيـ جـهـنـمـ اـنـسـ وـعـنـ اـبـيـ هـرـيـرـةـ انهـ قالـ فالـ رسولـ اللهـ صلىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ مـنـ خـرـجـ مـنـ الطـاعـةـ وـجـارـ اـجـمـاعـةـ فـمـاتـ مـاتـ مـيـتـةـ جـاهـلـيـةـ وـمـنـ قـاتـلـ تـحـتـ رـاـيـةـ عـمـيـةـ يـعـصـبـ لـعـصـبـةـ اوـيـدـعـوـ اـلـىـ عـصـبـةـ اوـيـنـصـرـ عـصـبـةـ فـقـتـلـ فـقـتـلـتـهـ جـاهـلـيـةـ وـمـنـ خـرـجـ عـلـىـ اـمـتـىـ يـضـرـ بـهـرـاـ وـفـاجـرـهـاـ وـلـاـ يـتـحـاشـىـ مـنـ مـوـمنـهاـ وـلـاـ يـبـعـيـ لـذـيـ عـهـدـ عـهـدـهـ قـلـيـسـ مـنـ وـلـسـتـ مـنـهـ وـعـنـ جـنـدـ بـ ابنـ عبدـ اللهـ انهـ قالـ رسولـ اللهـ صلىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ مـنـ قـتـلـ تـحـتـ رـاـيـةـ عـمـيـةـ يـدـعـوـ عـصـبـةـ اوـيـنـصـرـ عـصـبـةـ فـقـتـلـتـهـ جـاهـلـيـةـ وـعـنـ اـبـيـ اـدـرـيـسـ الـحـوـلـانـىـ انهـ قالـ سـمـعـتـ حـذـيـفـةـ يـقـولـ كانـ النـاسـ يـسـأـلـوـنـ رسولـ اللهـ صلىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ عـنـ الخـيـرـ وـكـنـثـ اـسـالـهـ

الله كانك تراه فإن لم تكون تراه فإنه يرايك قال فأخبرني عن الساعة  
قال ما المسوول عنها باعلم من السائل قال فأخبرني عن امارتها  
قال ان قلد الأمة ربتهما وان ترى الحجارة العراة العالة رعاء الشماء  
يتطاولون في البنية قال ثم انطلق فلبيث مليا ثم قال يا عمر  
أتدري من السائل فلت الله ورسوله اعلم قال فإنه جبريل اناكم  
يعلمكم دينكم وعن عمر بن الخطاب ان جبريل قال لرسول الله  
صلى الله عليه وسلم حين سأله عن الاسلام والایمان والاحسان  
يا رسول الله متى الساعة قال ما المسوول عنها باعلم من السائل  
ولكن سأحدثك عن اشراطها اذا ولدت الأمة ربتهما بذلك من  
اشراطها واذا كانت الحجارة العراة رؤوس الناس بذلك من اشراطها  
واذا تطاول رعاء البئر في البنية فذات من اشراطها في خمس  
لا يعلمها لا الله ثم تلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله  
عنده علم الساعة وينزل الغيث ويعلم ما في الارحام وما تدرى  
نفس ماذا تكسب غدا وما تدرى نفس بالي ارض تموت ان الله  
عليم خبير وعن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال  
تعجب من حبى الله عن الساعة ذكر الحديث وقال فيه اذا رأيت  
الحجارة العراة الصم البكم ملوك لا رض بذلك من اشراطها الحديث  
وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صنبان  
من اهل النار لم ارهما فوم معهم سبط كاذناب البقر يضربون بها  
الناس ونساء كاسيات عاريات سمبلات مائلات رؤوسهن كاسنة  
البغت المائلة لا يدخلن الجنة ولا يجدن رحمة وان رحمة ليوجد من

معبد الجهنمي فانطلقت اذا وحميد بن عبد الرحمن الحميري حاجين او معتمرین فيغلقا لولفيتنا احدا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بسؤالناه عما يقول هؤلاء في الفدر فوافق لنا عبد الله بن عمر بن الخطاب داخل المسجد فاكتتبته اذا وصاحبى احمدنا عن يحيى والآخر عن شمالة فظنت ان صاحبى سيمك الكلام الي فقلت ابا عبد الرحمن انه قد ظهر فقبلنا ناس يفروون القراء ويتفجرون العلم وذكر من شأنهم وانهم يزعمون ان لا فدر وان الامر اتف فقال اذا لغبيت اولئك بالخبرهم انى برىء منهم وانهم برماء مني والذى يحلب به عبد الله بن عمر لوان لاحدهم مثل أحد ذهبا فانيقه ما قبل منه حتى يوم بالقدر ثم قال حدثني ابى عمر بن الخطاب قال بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم اذ طلع علينا رجل شديد بياض الثياب شديد سواد الشعر لا يرى عليه اثر السبعر ولا يعرفه منا احد حتى جلس الى الغبي صلى الله عليه وسلم باستئناف ركبتيه الى ركبتيه ووضع كعبيه على يخديه وقال يا محمد اخبرنى عن الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاسلام ان تشهد ان لا اله الا الله وان محمد رسول الله وتقيم الصلاة وتصوّي الزكاة وتصوم رمضان وتجمع البيت ان استطعت اليه سبيلا قال صدقت قال فعجبن الله يسأله وبصدقه قال باخبرنى عن الايمان قال ان تومن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر خيرة وشره قال صدقت قال باخبرنى عن الاحسان قال ان تعبد

تعنون بفتنة الرجل في اهله وجاره قالوا أجل قال تلك تكفرها  
الصلوة والصيام والصدقة ولكن ايكم سمع النبي صلى الله عليه  
وسلم يذكر التي تمحق موج السحر قال حذيفة فاسكت القوم فقلت  
انا قال انت لله ابوى قال حذيفة سمعت رسول الله صلى الله  
عليه وسلم يقول تعرض العتن على القلوب كاصحير عوداً واي  
قلب اشربه نكت فيه نكتة سوداء واي قلب انكرها نكت فيه  
نكتة بيضاء حتى يصير على قلبيين على ابيض مثل الصبا بلا قشرة  
فتنة ما دامت السماوات ولا الارض والآخر اسود مربد كالجوز ممحجينا  
لا يعرف معروفا ولا ينكر منكروا الا ما اشرب من هواه وعن ابى هريرة  
قال فال رسول الله صلى الله عليه وسلم يذرؤوا بالاعمال فتنة  
كفطع الليل المظلم يصبح الرجل مومنا ويسمى كافرا او يسمى مومنا  
ويصبح كافرا يبيع دينه بعرض من الدنيا

### حدیث ربع الدین والملوأة

وعن عبد الله بن سعید قال قال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم ما من نبی بعثه الله فی امة فبلى لا كان له من امته  
حواريون واصحاب ياخذون بستنته ويقتدون بامرها ثم انها تخلف  
من بعدهم خلوف يقولون ما لا يفعلون ويعملون ما لا يومرون  
ومن جاهدهم بینة فيهم مومن ومن جاهدهم بسانده فيهم مومن  
ومن جاهدهم بقلبه فيهم مومن ليس وراء ذلك من لا يمان حبة  
خردل وعن سعید بن يعمر قال كان اول من قال في الفدر بالبصرة

## حديث نزول الأمانة والفراء وحدث ربع الأمانة والإيمان

وعن حذيفة قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم  
حديثين فدراست أحدهما فإذا انتظر الآخر حدثنا أن الأمانة  
نزلت في جذر قلوب الرجال ثم نزل القرآن بعلموا من القرآن  
وعلموا من السنة ثم حدثنا عن ربع الأمانة قال ينام الرجل النومة  
فتغيب الأمانة من قلبه فيظل أثراً مثل الوكت ثم ينام النومة  
فتغيب الأمانة من قلبه فيظل أثراً مثل المجل كجمير «حرجته»  
على رجله فنعطيه وتراءاً متنبراً وليس فيه شيء ثم أخذ حصاة  
بدحرجه على رجله فيصبح الناس يتباينون لا يكاد أحد يودي  
الأمانة حتى يقال إن في بطن بلان رجلاً أميناً حتى يقال للرجل  
ما أجمله ما أظرفه ما أفعله وما في قلبه مثال حبة من خرودل  
من إيمان قال حذيفة ولقد أتي على زمان وما أيا إلى إيمان بايعت  
لشن كان مسلماً ليردنه على دينه وإن كان نصريانياً أو يهودياً  
ليردنه على ساعيه فاما اليوم بما كنت اباع منكم لا افلاناً وبلاناً

## حديث ربيع المعروق

وعن حذيفة قال كنا عند عمر فقال إيمان سمع رسول الله صلى  
الله عليه وسلم يذكر العترة فقال يوم تحسن سمعناه فقال لعذلكم

يقبض العلماء حتى اذا لم يتوفى عالماً اتَّخذ الناس رؤسائهم حجلا  
فيسئلوا باهتمام يغير علم وضلوا واصلوا قال ثم لقيت عبد الله بن  
عمرو على رأس الحجول فسألته قرداً على الحديث كما حدث قال  
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وعن أبي وايل  
فال كنت جالساً مع عبد الله وأبي موسى فقال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم إن بين يدي الساعة أيامًا يرفع فيها العدم  
وينزل فيها الجهل ويكثر فيها المهرج والهارج الفتن وعن أبي  
هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يتقارب الزمان  
ويقبض العلم وتنظر البغتة وينتفع الشعوب ويكثر المهرج فاللهم وما  
الهارج قال القتل وعن أبي الدرداء قال كنت مع رسول الله صلى  
الله عليه وسلم بشخص يمضره إلى السماء ثم قال هذا أوان  
يختلس العلم من الناس فقال زياد بن أبي الأنصاري كيس  
يختلس منا وقد فرأنا الفرعان بوالله لنفترنه ولنفترنه نساءنا  
وأبناءنا فقال تكلتك أمة يا زياد ان كنت لأعدك من فقهاء المدينة  
هذه التسورة والتجليل عند اليهود والنصارى فيما إذا تفتقى عنهم  
قال جبير بن عبد الله بن الصامت فقلت ألا تسمع إلى ما يقول  
أخوك أبو الدرداء بأخرين بالذى قال قال صدق أبو الدرداء ان  
شئت لأحدثنك بأول علم يرفع من الناس الخشوع يوشك ان  
تدخل مسجد الجماعة فلا ترى فيه خاشعاً لله وعن ابن مالك  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اشراط الساعة ان  
يرفع العلم ويثبت الجبل وتشرب الخمر ويظهر الزنى ورواية  
غيرهم عن النبي صلى الله عليه وسلم

يكتب لى ممثاى الى المسجد ورجوعي اذا رجعت الى اهلى  
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فد جمع الله لك ذلك كله  
وفى رواية قال له النبي صلى الله عليه وسلم ان لك ما احتسبت  
وفى رواية قال كان رجل من الانصار بيته افصى بيته فى المدينة  
وكان لا تخطئه الصلاة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن ابى  
هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صلاة مع الامام  
افضل من خمس وعشرين صلاة يصليمها وحده وعن عبد الله بن  
سعود فال من سره ان يلتفى الله غدا مسلما فايبيحافظ على هؤلاء  
الصلوات حيث ينادى بهن فان الله شرع لنبيكم سنت الهىدى  
واثنهن من سنت الهىدى ولو انكم صليتم فى بيوتكم كما يصلى  
هذا المتأذى فى بيته لتركتم سنته نبيكم ولو تركتم سنته نبيكم  
لضللكم وما من رجل يتظاهر بمحسن الطهور ثم يعمد الى مسجد  
من هذه المساجد لا كتب الله له بكل خطوة يخطوها حسنة  
ويرفع له بها درجة ويحط عنه بما سُيّرَتْ ولقد رأينا وما يتأذى  
عنها الا منافق معلوم النفاق ولقد كان الرجل يوقى به يهلاى  
بين الرجلين حتى يقام فى الصعب

## حدیث رب العالم

ومن هشام بن عروة عن ابيه قال سمعت عبد الله بن عمرو بن  
 العاص يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان  
الله لا يقبض العلم انتشارا ينتزعه من الناس ولكن يقبض العلم

اذك ان تذر ورثتك اغتياء خير من ان تذر هم عالة يتکيرون  
 الناس وانك لن تنفع ذفقة تبتغي بیها وجه الله لا اجرت علیها  
 حتى ما تجعل فی امرائك فال قلت يا رسول الله اخلي بعد  
 اصحابي فال انك ان تخلف فتعمل عملا صائحا تبتغي به وجه  
 الله لا ازدلت به درجة ورفعه ولعلك ان تخلف حتى يتبع  
 بك افواه ويضر بك اخرون اللهم امض لاصحابي هجرهم ولا تردهم  
 على اعفاديهم لكن البائس سعد بن خولة يرثى له رسول الله  
 صلی الله عليه وسلم ان مات بمكة وعن ابی هريرة فال فال رسول  
 الله صلی الله عليه وسلم صلاة الرجل في جماعة تزيد على صلاته  
 في بيته وصلاته في سوفه بضعا وعشرين درجة وذلك ان احدهم  
 اذا توضأ واحسن الوضوء ثم اتى المسجد لا ينوي الا الصلاة لا يريد  
 الا الصلاة لم يخط خطوة الا ربع له بیها درجة وحط بیها عنہ خطیئة  
 حتى يدخل المسجد فإذا دخل المسجد كان في الصلاة ما كانت  
 الصلاة هي تحبسه واطلاقه يصلون على احدكم ما دام في مجلسه  
 الذي صلی فيه يقولون اللهم ارجو لهم اغفر لهم اللهم رب عليه  
 ما لم يؤذ فيه ما لم يحدث فيه وعن ابی هريرة ان رسول الله صلی<sup>عليه</sup>  
 الله عليه وسلم قال لا يزال احدكم في صلاة ما كانت الصلاة تحبسه  
 لا يمنعه ان ينقلب الى اهلها الا الصلاة وعن ابی بن كعب قال كان  
 رجل لا اعلم رجلا ابعد من المسجد منه وكان لا يخطئه صلاة فال  
 بغير له او قلت له لواشتريت حارا تركبه في الظلماء او في  
 الرمضان قال ما يسرني ان منزلى الى جنب المسجد انى اريد ان

عтик ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء يعود عبد الله بن ثابت ويوجده قد غلب بصلاحه فلم يحبه باسترجاع رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال غلبنا عليك يا ابا الوبيع بصلاح النساء وبكين يجعل ابن عتيك يسكنهن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعهن فما اوجب بلا تبكيهن باكية فقالوا وما الوجوب يا رسول الله فال اذا ماتت ابنته والله ان كنت لأرجوان تكون شهيداً فانك قد كنت فضيحت جهازك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله قد اوقع اجرة على فدر نيتها وما تعدون الشهادة فالقتل في سبيل الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشهادة سمع سوى الفتن في سبيل الله المطعون شهيد والغريق شهيد وصاحب ذات الحنف شهيد والمبطون شهيد وصاحب الحريق شهيد والذى يموت تحت اليتم شهيد وامرأة تموت بجمع شهيد وعن ابي النضر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يموت لاحد من المسلمين ثلاثة من الولد فيكتسبهم الا كانوا له جهة من النار فقالت امرأة عنده يا رسول الله او اثنان فقال او اثنان وعن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من امرأة تكون له صلاة بليل فيغلبها عليها ذوم الاكتب الله لها اجر صلاته وكان ذمها صدقة عليه وعن سعد بن ابي وفاص قال جاءني رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودنى عامر حجة الوداع من وجوه استند بي فقالت يا رسول الله قد بلغ مني الوجع ما قد ترى وانا ذوماً ولا يوثق لا ابنة لي افاتصدق بما لي فقال لا قلت بالشرط قال لا ثم قال الثلث والثلث كثيراً او كثيراً

صلى الله عليه وسلم عن الفتال في سبيل الله فقال الرجل  
 يقاتل غصباً ويقاتل حية فقال من فاتل لتكون كلمة الله هي  
 العليا فهو في سبيل الله وعن أبي هريرة أن رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم قال تكفل الله من جاهد في سبيله لا يخرج  
 من بيته إلا أجره في سبيله وتصديق كلمته أن يدخله الجنة  
 أو يرده إلى مسكنه الذي خرج منه مع ما قال من أجر أو غنيمة  
 وعن ثعبي بن سعيد أن أبي بكر الصديق يبعث جيوشاً إلى الشام  
 بخرج يمشي مع يزيد بن أبي سفيان وكان أمير ربع من تلك  
 الارباع فزعموا أن يزيد قال لأبي بكر الصديق أما أن توكل وأما  
 أن انزل فقال له أبو بكر ما انت بتنازل وما اذا براكب انى احتسب  
 خطاي هذه في سبيل الله وعن أبي ادريس الخولاني انه قال  
 دخلت مسجد دمشق فإذا أنا بعمر برافق الثناء وإذا الناس معه  
 إذا اختلعوا في شيء استدروه إليه وصدروا عن رأيه فسألت عنه  
 فقيل هذا معاذ بن جبل فلما كان الغدوة هاجرت بوجده فد سيفني  
 بالتحاجر ووجده يصلى قال فانتظرته حتى فضى صلاته ثم  
 جئته من قبل وجده وسلمت عليه فقلت والله انى لا حبك  
 لله فقال الله فقلت الله فالله فقلت الله (١) قال فأخذ  
 بحصوة رداءي بجذفى اليه وقال أبشر فانى سمعت رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم يقول قال الله وجئت محبتى للمتحابين  
 في والمت天涯يين في والمتباذلين في والمتزاورين في وعن جابر بن

(١) كذا في الأصل

بعد ان انقذه الله منه وعن عائض بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يوم من احدكم حتى اكون احباب اليه من ولده ووالده والثالث اجمعين وعن تميم الداري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الدين التصحيحة فلنا ملن قال لله ولكتابه ولرسوله ولا قمة المسلمين وعامتهم وعن جرير قال بايعدت رسول الله صلى الله عليه وسلم على اقام الصلاة وادباء الركوة والنصر لكل مسلم وعن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اجتنبوا السبع المودفات فقيل يا رسول الله وما هن قال الشرك بالله والسحر وقتل النبیس التي حرم الله لا ينفع واكل مال اليتيم واكل الربا والتلوی يوم الزحجب وذوب المحننات الغافلات المؤمنات وعن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من مات لا يشرئ بالله شيئا دخل الجنة ومن مات يشرئ بالله شيئا دخل النار وعن ابي موسى الاشعري ان رجلا اعرابيا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله الرجل يقاتل للمخنث والرجل يقاتل ليذكر الرجل يقاتل ليبرى مكانه ومن بي سبيل الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قاتل لتكون کلمة الله اعلى فهو بي سبیل الله وعن ابي موسى انه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يقاتل شجاعة ويقاتل حیة ويقاتل رباء اي ذلک بي سبیل الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قاتل لتكون کلمة الله هي العليا فهو بي سبیل الله وعن ابي موسى ان رجلا سأله رسول الله

ورجل يابع اماما لا يباعده الا لدتبها فان اعطيه منها وفي وان لم  
 يعطه منها لم يف وعن سهل بن حنيف ان رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم قال من سأل الله الشهادة بصدق بلغه الله منزل  
 الشهداء وان مات على هراشه وعن عائشة بن مالك قال فال رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم من طلب الشهادة صادقا اعطيها  
 ولو لم تصلبه وعن جابر بن عبد الله قال كنا مع النبي صلى  
 الله عليه وسلم في غزارة فقال ان يالمدينة لرجلا ما سر تم  
 من سير ولا فطعتم واديا لا كانوا معكم حينهم المرض وهي رواية  
 لا شركوكم في الآخر وعن عائشة بن مالك ان رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم كان يدخل على ام حرام بنت سحاج فتطعمه فدخل  
 عليها يوما فاطعمته ثم جلست تعلق رأسه بنام رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم ثم استيقظ وهو يضحك فالت فقلت ما يضحكك  
 يا رسول الله قال قات من امى عرضوا على غزارة في سبيل الله  
 يركبون ثبع هذا البحر ملوكا على الاسرة او مثل الملوك على الاسرة  
 ثم ودع رأسه فجعل مثل ما فعل في المرة الاولى فالت فقلت  
 يا رسول الله ادع الله ان يجعلنى منهم قال انت من الاولين  
 فركبت البحر في زمان معاوية فصرعت عن دابتها حين خرجت  
 من البحر بحملتك وعن عائشة بن مالك ان رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم قال ثلاثة من كن فيه وجد طعم لا يمان من كان يحب  
 المرء لا تحبه الا لله ومن كان الله ورسوله احب اليه بما سواهما  
 ومن كان ان يلفي في النار احب اليه من ان يرجع في الكفر

باطالة لها في مرجع او روضة وما اصابت في طيلها ذلك من المروج  
 او الروضة كانت له حسنهات ولو انها فطعت طيلها ذلك باستثنى  
 شرفا او شرفين كانت عثارها واروانها حسنات له ولو انها مرت  
 بنهر فشرفت منه ولم يردا ان يسفي به كان له بذلك حسنات  
 وهي لذك أجر ورجل ربها تغيبا وتعقبا ولم ينس حف الله  
 في رفاتها ولا ظهورها وهي لذك ستر ورجل ربها بخرا ورياء  
 ونواء لأهل الاسلام وهي على ذلك وزر وسئل الشبي صلى الله عليه  
 وسلم عن الخير فقال لم ينزل علي فيهما شيء لا هذه الآية الجامعية  
 العادة من يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شررا  
 يره وعن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فالله  
 عزوجل اذا تحدث عبدى بان يعمل حسنة فانا اكتبها له  
 حسنة ما لم ي عمل فإذا عملها فانا اكتبها بعشر امثالها وإذا تحدث  
 بان ي عمل سيئة فانا اغيرها له ما لم ي عملها فإذا عملها فانا  
 اكتبها له بعشرها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فالله  
 الملائكة رب ذوى عبدى يريد ان ي عمل سيئة وهو انصر به فقال  
 ارقبة بان عملها فاكتبوها له بعشرها وان تركها فاكتبوها له  
 حسنة انما تركها من جرأى وعن ابى هريرة قال فال رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيمة ولا ينظر  
 اليهم ولا يتركهم ولهم عذاب يوم اليم رجل على فضل ماء بالليلة  
 يمنعه من اين السبيل ورجل يابع رجلا بسلعة بعد العصر  
 فخلف له بالله لأخذها بكتذا وكذا بصدفه وهو على غير ذلك

عليه وسلم قال انما الاعمال بالنيات وانما كل امرئ ما ثوى به من  
كانت هجرته الى الله ورسوله فهو هجرته الى الله ورسوله ومن كانت  
هجرته لدنيا يصيغها او امرأة يتزوجها فهو هجرته الى ما هاجر  
الىه وعن سليمان بن يسار انه قال تعرف الناس عن ابى هريرة فقال  
له رجل ايتها الشیخ حدثتني حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم  
الله عليه وسلم قال نعم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم  
يقول ان اول الناس يقضى يوم الفیاسة عليه رجل استشهد فاتى  
به قبره نعمته يعرفها قال فيما عملت فيها قال فاتلت فيها  
حتى استشهدت قال كذبت ولكنك فاتلت لأن يقال جريء  
فقد فیل ثم أمر به بسحب على وجهه حتى ألقى في النار  
ورجل تعلم العلم وعلمه وفرا الفرعان فاتى به قبره نعمته يعرفها  
قال فيما عملت فيها ما قال تعلمـتـ العلمـ وعلـمـتهـ وفـراتـ فيهاـ  
الفرعـانـ قال كذبت ولكنك تعلمـتـ العلمـ ليـقالـ هوـ عـالـمـ وـفـراتـ  
الفرعـانـ ليـقالـ هوـ فـارـقـيـ فقد فـیلـ ثمـ أمرـيهـ بـسـحبـ علىـ وجـهـهـ  
حتـىـ أـلـقـىـ فـيـ النـارـ وـرـجـلـ وـسـعـ اللـهـ عـلـيـهـ وـاعـطـاهـ مـنـ اـصـنـافـ اـطـالـ  
كـلـهـ فـاتـىـ بـهـ قـبـرـهـ نـعـمـهـ يـعـرـفـهـاـ فـيـلـ فـيـ مـاـ فـوـاتـ  
تـرـكـتـ مـنـ سـبـيلـ تـحـبـ اـنـ يـنـعـفـ فـيـهـاـ لـاـ اـنـعـفـتـ فـيـهـاـ لـكـ قـالـ  
كـذـبـتـ وـلـكـنـكـ فـعـلـتـ لـيـقـالـ هـوـ جـوـادـ فـقـدـ فـيـلـ ثمـ اـمـرـيهـ بـسـحبـ  
عـلـىـ وجـهـهـ فـأـلـقـىـ فـيـ النـارـ وـعـنـ اـبـىـ هـرـيـرـةـ اـنـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ  
الـلـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ قـالـ اـخـيـلـ لـثـلـاثـةـ لـرـجـلـ اـجـرـ وـلـرـجـلـ سـتـرـ وـعـلـىـ  
رـجـلـ وـزـرـ فـاـمـاـ السـنـىـ هـىـ لـهـ اـجـرـ وـرـجـلـ رـبـطـهـاـ فـيـ سـبـيلـ اللـهـ

الله عليه وسلم الطهور شطر الایمان والحمد لله تملاً الميزان وسبحان  
الله والحمد لله تمثلاً ما بين السماوات والأرض والصلة نور والصدفة  
برهان والصبر ضياء والقمران حيجة لك أو عليك كل الناس يغدو  
فيما يعنه ويمعتنها أو مويفها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
اللهم طهرنى بالشام والبرد وإنما البارد اللهم طهرنى من الذنوب  
والخطايا كما ينفعى التوب الآية من الدنس اظهره صلى الله عليه  
وسلم رغبته في التطهير إلى الله سبحانه لعلمه بما في الطهارة  
من العضل \* باب في تقديم الطهارة على الصلاة \* قال الله  
تبارك وتعالى يا أيها الذين عاصوا إذا فرمتم إلى الصلاة فائسلوا  
وجوهكم الآية نبه على تقديم الطهارة على الصلاة وقال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم لا يقبل الله صلاة بغیر طهور ولا صدفة من  
قلول وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقبل صلاة احدكم  
اذا احدث حتى يتوضأ \* باب في الخروج الى حاجة الانسان قبل  
الصلاوة والابعاد عن الناس \* وقال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم اذا وجد احدكم العاثر فليبدأ به قبل الصلاة وقال لا صلاة  
بحضرة الطعام ولا وهو يداو عياله الاختيان وكان رسول الله صلى الله  
عليه وسلم اذا اراد البراز انطلق حتى لا يراه احد فالحقيقة كنت  
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فقال يا مغيمرة خذ  
الاداة فاخذتها فخرجت معه فانطلق رسول الله صلى الله عليه  
وسلم حتى توارى عنى فقضى حاجته ثم جاء فصبت عليه اماء  
فتوضأ وضوءه للصلاة وعن عمر بن الخطاب ان رسول الله صلى الله

ومجالسة العلماء يابني جالس العلماء وزاحمهم بركتيتك  
بان الله يحيى الفلوب بنور الحكمة كما يحيى لارض المية بواب  
السماء \* باب في اتباع الكتاب والسنة \* قال الله تبارك وتعالى  
وهذا كتاب اثرناه مبارى فاتبعوه واتفوا لعلمكم ترجون وفال في  
اتباع الرسول والأخذ بسننته وما عاتاكم الرسول بخذه ومانهاكم  
عنه فانتبهوا وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تركت فيكم  
امرين لن تضلوا ما تمسكتم بهما كتاب الله وسنة رسوله وخطب  
عمر بن الخطاب الناس في المدينة عند فدومه من حجته وقال  
في خطبته أيها الناس قد سنت لكم السنن وفرضت لكم  
البرائض وتركتم على الواحة إلا أن تضلوا بالناس فيما وشما  
وصدق باحدى يديه على الأخرى

## كتاب الطهارة

قال الله تبارك وتعالى ما يريد الله يجعل عليكم من حرج ولكن  
يريد ليظهركم وليتتم نعمته عليكم وقال تبارك وتعالى وينزل  
عليكم من السماء ماء ليطهركم به ويزهب عنكم رجز الشيطان نبه  
على تعظيم مامن به من الطهارة على عبادة لينتبهوا الى ذكر عالاته  
وشكر نعمه وينتبهوا الى تعظيم مامن به فيما لا يتم التطهير الا به  
وهو انزال اماء للظهور من السماء \* باب في فضل الطهارة \* قال  
الله تبارك وتعالى ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين وقال رجال  
يحبون ان يتطهروا والله يحب المطهرين وقال رسول الله صلى

كُنْ فِيهِ وَجْد حَلَوَة لَا يُمَانُ مَنْ كَانَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبُّ إِلَيْهِ مَا سَوَاهُمَا وَانْ يَحْبُّ الْمَطْرَ لَا يَحْبُّهُ اللَّهُ وَانْ يَكْرَهَ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفَّارِ بَعْدَ أَنْ انْقَذَهُ اللَّهُ مِنْهُ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يَفْذِبَ فِي النَّارِ وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَوْمَ أَحْدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ وَلَدَهُ وَوَالَّدَهُ وَالنَّاسُ أَجْعَلْنِي \* يَابْ فِي الْعِلْم \* وَالْعِلْمُ نُورٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ يَعْلَمُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَا أَيُّهَا النَّاسُ فَدِجَاءُكُمْ بِرَوْهَانٍ مِنْ رِبَّكُمْ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُوراً مِنْهَا بِمَا الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَاعْتَصَمُوا بِهِ فَسِيدُ الْخَلْقِ مِنْ رَحْمَةِ مِنْهُ وَفَضْلِهِ وَيَعْدِيلُكُمْ إِلَيْهِ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا وَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِنْ أَمْرِنَا مَا كَتَبْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا لَا يُمَانُ وَلَكُنْ جَعَلْنَاهُ نُورًا فِي نَيْدِي بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادَتِنَا وَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَعْلَمُ بِهِ اللَّهُ لِنُورِهِ مِنْ يَشَاءُ وَقَالَ أَوْمَنْ كَانَ مِيتًا فَلَمْ يَحْيِنْ نَاهٍ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ كَمَنْ مَثْلُهِ فِي الظُّلُماتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِنْهَا فِي الظُّلُماتِ هُوَ الْجَيْلُ وَالْعِلْمُ هُوَ النُّورُ وَبِذَلِكَ تَحْفَقْتَ الْمَنَافِضَةَ بَيْنَ الْجَيْلِ الَّذِي هُوَ الظُّلُماتُ وَبَيْنَ الْعِلْمِ الَّذِي هُوَ النُّورِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُمَّ اجْعَلْ لِي فِي قَلْبِي نُورًا وَفِي لِسَانِي نُورًا وَفِي سُمْعِي نُورًا وَفِي بَصَرِي نُورًا وَمِنْ بَوْفِي نُورًا وَمِنْ قَبْحِي نُورًا وَعَنْ يَمِينِي نُورًا وَعَنْ شَمَائِلِي نُورًا وَمِنْ بَيْنِ يَدِي نُورًا وَمِنْ خَلْفِي نُورًا وَاجْعَلْ لِي فِي نَعْسِي نُورًا وَاعْظِمْ لِي نُورًا وَغُبْ إِلَى اللَّهِ سَبَحَانَهُ فِي مَوْاقِفِهِ لِنُورِ الْعِلْمِ فِي جَمِيعِ أَمْوَارِهِ وَقَالَ لِفَمَانِ لَابْنَهِ فِي وَصِيَّتِهِ حَيْنَ اُوصَاهُ يَطْلِبُ الْعِلْمَ

يعلم وجودة بضرورة العقل وهو الله سبحانه وَبَابُهُ فِي فَضْلِ  
 الْإِيمَانِ وَأَنَّ الْإِيمَانَ مِنَ الْأَعْمَالِ \* سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيِّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ فَقَالَ إِيمَانُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ قَالَ ثُمَّ  
 مَاذَا قَالَ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَالَ ثُمَّ مَاذَا قَالَ حِجَّةُ مِبْرُورِ \*  
 بَابُهُ فِي الْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَفِي إِيمَانِ بِرَسُولِهِ وَفِي إِيمَانِ بِمَا جَاءَتْ بِهِ  
 رَسُولُهُ \* قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْبُرُونَ حِينَ سَالَهُ  
 عَنِ الْإِيمَانِ الْإِيمَانُ أَنْ تَوْمَنَ بِاللَّهِ وَمِلَائِكَتِهِ وَكَتَبِهِ وَرَسُولِهِ وَالْيَوْمِ  
 الْآخِرِ وَتَوْمَنَ بِالْقَدْرِ خَيْرَهُ وَشَرَهُ قَالَ صَدَقْتُ \* بَابُهُ فِي الْإِيمَانِ  
 بِالرَّسُولِ وَبِمَا جَاءَ بِهِ \* قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اصْرَرْتُ  
 أَنْ أَفَاقِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهُدُوا أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَلَا يَمْنَعُ أَبِي وَبِمَا  
 جَهَّزْتُ بِهِ فَإِذَا بَعْلُوْذُكَ عَصَمْوَا مِنِّي دَمَاهُمْ وَأَمْوَالُهُمْ لَا يُحْفِظُهَا  
 وَحْسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ \* بَابُهُ فِي مِنْ مَاتَ وَلَمْ يَوْمَنْ بِمَا جَاءَ بِهِ  
 الرَّسُولُ \* قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ  
 بِيَدِهِ لَا يُسْمِعُ بِهِ أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأَمَّةِ يَهُودِيًّا أَوْ نَصَارَىً ثُمَّ يَمُوتُ  
 وَلَمْ يَوْمَنْ بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ لَا كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ \* بَابُهُ فِي  
 مَعْنَى الْإِيمَانِ وَحْلَاقَتْهُ إِذَا تَمَكَّنَ فِي الْقَلْبِ \* الْإِيمَانُ هُوَ  
 التَّصْدِيقُ بِمَا عَامَنَ بِهِ فَإِذَا تَمَكَّنَ مِنْ سَلِيمَةِ مَا صَدَقْتُ بِمَوْتِ رَسُولِ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى سَمِعْتُ وَفْعَ الْكَرَازِيْنَ تَعْنِي مَا صَدَقْتُ  
 بِمَوْتِهِ لَا يَذْكُرُ مَا سَمِعْتُهُ إِيْغَمْتَ بِهِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاقَ طَعْمَ الْإِيمَانَ مِنْ رَضْيِي بِاللَّهِ رَبِّي وَبِمُحَمَّدِ نَبِيِّيْا  
 وَبِالْإِسْلَامِ دِيْنِيْا وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثَ مِنْ

ان اصفعه لاني لم اكن اسئلأ عينى منه اجلالا له \* باب في وجوب  
العلم بالتوحيد وتفديمه على العبادة واعتماد العبادة على المعرفة \*  
قال الله تبارك وتعالى باعلم انه لا الله الا الله وقال انتي انا الله  
لا الله الا انا يا عبدى وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم  
اعتماد العبادة على المعرفة في حديث معاذ بن جبل حين بعثه  
إلى اليمن \* باب في ان التوحيد هو دين الاولين والآخرين من  
النبيين والمُرسليين وان دين الا نبياء واحد \* قال الله تبارك  
وتعالى وما ارسلنا من قبلك من رسول الا يوحى اليه انه لا الله  
لا انا يأبديوني وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل ما  
قلت انا والنبيون من قبلى لا الله الا الله وحدة لا شريك له  
وقال في حديث اخر ودينهم واحد يعني الانبياء اجتمعوا في  
المدين كلهم مع تباعد اماكنهم وازمانهم وبين صلى الله عليه  
 وسلم ان سبيل اصحاب الرسول والمؤمنين واحد وهو التوحيد  
 ولا خذ بالسنن ولا قتداء بالاتباع صلى الله عليه وسلم فقال ما  
من نبي بعثه الله في امة قبلى لا كان له من امته حواريون  
 واصحاب يأخذون بسننته ويقتدون باسمه \* باب في معرفة  
 طریق اثبات العلم بالتوحید \* بضرورة العقل بعدم توحیدة  
 سبحانه بشهادة واسطة ابعاله من وجہ افتخار الخلق الى الخالق  
 ووجوب وجود الخالق سبحانه واستحالة دخول الشك في وجود  
 من وجب وجوده فالله تبارك وتعالى ابى الله شک باطэр  
 السماوات والارض نبه على استحالة دخول الشك في من

من الدنيا وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سخفا سخفا لمن  
 بدل بعدي وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انى على الحق وض  
 حتى افظر من يردد علي منكم وسيوخذ اناس دونى فاقول يا رب  
 مني ومن امتي فيقال اما شعرت ما اعملوا بعدى والله ما برحوا بعدى  
 يرجعون على اعفابهم وهذه التقييدات الثابتة في الشرع ائم  
 ينبع فول لا اله الا الله بالتزامها واعتقادها والعمل بها ومن  
 فالها ولم يتلزم حقيقتها وخالب فعله فوله لم ينبعه الفول بها  
 وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من نبي بعثه الله  
 في امة فبلى الا كان له من امته حواريون واصحاب ياخذون  
 بسننه ويقتدون باسمه ثم اتها تخلص من بعدهم خلوب  
 يقولون ما لا يفعلون ويعملون ما لا يوصون فمن جاهدهم  
 بيده فهو مومن ومن جاهدهم بسانده فهو مومن ومن  
 جاهدهم بقلبه فهو مومن ليس وراء ذلك من الایمان حبة  
 خردل \* بباب في ان التوحيد يخدم ما كان قبله من الكفر  
 والاثام \* وقال عمرو بن العاص لرسول الله صلى الله عليه وسلم  
 حين جعل الله الاسلام في قلبه ايسط يمينك فلا يأريك في سلط  
 يمينه قال عمرو فقبضت يدي فالملك ياعمر و قال اردت ان  
 استشرط فالتشترط بهذا فلت ان يغير لي قال اما علمت ان  
 الاسلام يخدم ما كان قبله وان التجارة تخدم ما كان قبلها وان الحج  
 يخدم ما كان قبله وما كان احد احب الي من رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم ولا اجل في عيني منه ولو سئلت ان اصفعه ما افقت

الله وان مهدا عبدة ورسوله لا حرمته الله على النار فاليا رسول  
الله أبلا اخبر بها الناس فيستبشروا قال اذا يتكلوا حذر رسول  
الله صلى الله عليه وسلم من الاتكال لمنعه للعمل وقال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم في حديث عتبان بن ملك قاتل الله  
قد حرم على النار من قال لا الله لا الله يمتنع بها وحده الله  
وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثواب من قال مثل  
ما يقول الموزن اذا قال الموزن الله اكبر الله اكبر فقال احدكم الله  
اكبر الله اكبر ثم قال اشهد ان لا الله لا الله قال اشهد ان  
لا الله لا الله ثم قال اشهد ان مهدا رسول الله قال اشهد ان مهدا  
رسول الله ثم قال حي على الصلاة قال لا حول ولا قوة الا بالله ثم  
قال حي على العلاج قال لا حول ولا قوة الا بالله ثم قال الله اكبر  
الله اكبر قال الله اكبر الله اكبر ثم قال لا الله لا الله قال لا الله لا  
الله من قلبه دخل الجنة وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
ما من عبد قال لا الله لا الله ثم مات على ذلك لا دخل الجنة  
وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات لا يشرئ بالله  
شيئا دخل الجنة ومن مات يشرئ بالله شيئا دخل النار  
وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ليذادون رجال عن حوضى  
كما يزاد البعير الضال انا دينهم لا هلم لا هلم لا هلم فيقال انهم  
قد بدلوا بعدى فاقول بسحفا بسحفا بسحفا وقال رسول الله صلى الله عليه  
الله عليه وسلم بادروا بالاعمال فتنا كقطع الليل المظلم يصبح الرجل  
مؤمنا ويسمى كافرا او يسمى مومنا ويصيغ كافرا يبيع دينه بعرض

من احببت ولكن الله يهدى من يشاء \* باب في تقييد لا انه  
لا الله بتقييدات في الشريعة غير باق على اطلاقه \* منها ان  
يكون عن علم لا عن ضده ومنها ان يكون عن يغيب لا عن شك  
ومنها ان يكون عن اخلاص لا عن شرك ومنها ان يقوله مع  
العمل ولا يتكل ومنها ان لا يقوله بلسانه دون قلبه ومنها ان  
يقوله ابتعادا وحده الله لا لغيره \* منها ان يثبت عليه حتى  
يموت عليه لم يبدل عنه ولم يغير فالرسول صلى الله  
عليه وسلم في تقييدة بالعلم من علم انه لا الله لا الله دخل  
اجنة وقال حين دعا لاصحابه في ازواذه بالبركة فنزلت فيها  
فاكلوا حتى شبعوا واخذوا في اوعيتهم حتى ما ترکوا في العسكر  
وعاء الامقوة فقال عند ذلك اشهد ان لا الله لا الله وان رسول الله  
لا يخلف بجماع عبد غير شائ فيه ما لا دخل اجنة وقال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم لابي هريرة من لقيت دشمنا ان لا الله لا  
الله مستيقنا بها فلبته بشوته باجنته فكان اول من لقي عمر بن  
الخطاب فأخبره يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم وضرب بيده  
بين ثدييه فرجع ابو هريرة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم  
فأخبره بذلك فقال لعمر ما حملك على ما فعلت فقال انى اخشي  
ان يتكلوا ~~بخل~~ يعلمون ي عملوا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
خلهم وقال معاذ بن جبل يا معاذ قال لبيك رسول الله وسعديك  
فال يا معاذ قال لبيك يا رسول الله وسعديك فال يا معاذ قال  
لبيك يا رسول الله وسعديك فال ما من عبد يشهد ان لا الله

الناس حتى يقولوا لا الله الا الله ومن قال لا الله الا الله فقد  
عصم من ماله ونفسه لا بمحضه وحسابه على الله فقال ابوبكر  
والله لافاتلن من برق بين الصلاة والزكاة فان الزكاة حق المال  
والله لو منعوني عفلا كانوا يودونه الى رسول الله صلى الله عليه  
وسلم لفاثتهم على منعه فقال عمر بن الخطاب وقال الله ما هو لا  
ان رأيت الله قد شرح صدر ابى بكر للفتال وعرفت انه الحق  
وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجل من المسلمين قتل  
رجل من المشركين بعد ما فالم لا الله ولم قتلتة بعد ما  
قال لا الله الا الله قال يا رسول الله اوجع فى المسلمين  
وقتل فلانا وفلانا وانى جلت عليه فلما رأى السيف قال  
لا الله الا الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وكيف  
تصنع بلا الله الا الله اذا جاءت يوم القيمة قال يا رسول الله  
استغفري قال وكيف تصنع بلا الله الا الله اذا جاءت يوم القيمة  
علم بيته على ذلك وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمه  
ابى طالب ما حضرته الوفاة وعمنه ابو جهل وعبد الله بن ابي  
امية يا عم فل لا الله الا الله كلية الشهيد لك يها عند الله فقال له  
ابو جهل وعبد الله بن ابي امية يا ابا طالب اترغب عن ملة عبد  
المطلب فقال اخر ما كلامي هو على ملة عبد المطلب وابى ان  
يفول لا الله الا الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما والله  
لاستغفرين لك ما لم انه عنك فأنزل الله ما كان للنبي والذين  
ما امروا ان يستغفروا للمشركين الاية وانزل الله فيه انك لا تهدى

ويكفر بما دونه نبه فيه بغاية ما يمكن فيه النفي من الجحد  
والانكار والكفر بما سوى الواحد الفخear وقال في معناه يعني الاسلام  
على خمس شهادة ان لا اله الا الله اثبت الواحد ونفي ما سواه وقال  
جابر بن عبد الله اهل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالتوحيد  
في حجته يعني قول النبي صلى الله عليه وسلم لبيك اللهم لبيك  
لا شريك لك لبيك ان احمد وانعم لك وملك لا شريك لك  
المعنى بالتوحيد واحد اثبات الواحد ونفي ما سواه وهو معنى  
لا اله الا الله الواحد هو الحق وما دونه هو الباطل نبه الله على  
ذلك في كتابه فقال ذلك بان الله هو الحق وان ما تدعون من  
دونه هو الباطل وقال ذلك بان الله هو الحق وان ما تدعون من  
دونه الباطل وقال بذلك الله ربكم الحق فيما بعد الحق الا الضلال  
بين سبحانه ان اتباع التوحيد هو الحق وان اتباع غير التوحيد هو  
باطل وضلال \* باب في فضل التوحيد \* التوحيد قول لا اله  
 الا الله في الاولين والآخرين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
افضل ما قلت اذا **والنبيون** فبلى لا اله الا الله وحده لا شريك  
له وقال ما من عبد يشهد ان لا اله الا الله وان محمد عبد  
ورسوله لا حرمه الله على النار وقال يخرج من النار من قال لا  
الله الا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن ذرة وقال من قال لا  
الله الا الله وكفر بما يعبد من دون الله حرم ماله ودمه وحسنه  
على الله وقال عمر لابي بكر ما قاتل مانعى الزكاة كيف نقاتل  
الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل


# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

\* باب في ان التوحيد هو اساس الدين الذي يبني عليه وان  
بروعه انما تثبت بعد العلم به موطنه \* قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم يبني الاسلام على خمس على ان يوحد الله وافام الصلاة  
وایتماء الزكاة وصيام رمضان واجع وقال رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم معاذ بن جبل حين بعثه الى اليمن انك تقدم على فوم اهل  
كتاب فليكن اول ما تدعوهم اليه عبادة الله فإذا عربوا الله باخبرهم  
ان اللهفرض عليهم خمس صلوات في يومهم وليلتهم فإذا فعلوا  
باخبرهم ان اللهفرض عليهم زكاة تؤخذ من اموالهم وت رد على  
فقراء لهم فإذا اطاعوا بها يخذلهم وتؤخذ كراهم اموالهم بنى  
وجوب العلم بالغير افضل على وجوب العلم بالتوحيد ونبهه على  
ذلك وامره بالعمل به ما انا به من ايه في التبيين \* باب في  
معنى التوحيد وتفسيير لفظه \* التوحيد هو اثبات الواحد ونفي  
ما سواه من الله او شريك او ولی او طاغوت كل ما يعبد سواه يجيز  
نفيه والکفر به والتبرء منه بين الرسول التوحيد وفسرته بقوله  
من وحد الله وكفر بما يعبد من دون الله حرم ماله ودمه  
وحسابه على الله وبقوله يبني الاسلام على خمس على ان يعبد الله



عن معاوية بن فرعة عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تزال طائفة من أمتي منصورين لا يضرهم من خذلهم حتى تقوم الساعة وقال الترمذى هذا حديث حسن صحيح ومن ابن مسعود قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انكم منصورون ومصيرون ومعتثرون لكم ومن ادرك ذلك فليتلق الله ولیامر بالمعروف ولینه عن المنكر

كمل بحمد الله وعونه وتأييده وصلى الله على محمد نبيه وعبيده



تاتيهم الساعة فقال عبد الله بن عامر اجل \* باب في ان الطائعة  
التي تفائل على الحق في اخر الزمان في المغرب \* ومن صحيح  
مسلم عن سعد بن ابي وقاص قال قال رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم لا يزال اهل الغرب ظاهرين على الحق حتى تقوم الساعة  
 \* باب في ان هذه الطائعة تفائل على الحق حتى تجتمع مع عيسى  
 ابن مريم صلى الله عليه وسلم \* ومن صحيح مسلم عن جابر بن  
 عبد الله انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول  
 لا تزال طائعة من امتي يفعلن على الحق ظاهرين الى يوم القيمة  
 فالفيتول عيسى بن مريم ويقول اميرهم تعالى صل لنا فيقول لا  
 ان بعضكم على بعض امراء تكوة الله هذه الامة \* باب في ان  
 هذه الطائعة تفائل على الحق حتى يفعلن ااخرهم الدجال \* ومن  
 سئل ابي داود عن عمران بن حصين قال قال رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم لا تزال طائعة من امتي على الحق ظاهرين على من  
 نواهم حتى يفعلن ااخرهم الدجال \* باب في ان الله يفتح  
 الدنيا كلها لاهل الغرب وغزوه للعدو حتى يغزو الدجال \*  
 ومن صحيح مسلم عن جابر بن سمرة عن زابع بن عتبة قال كنا مع  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزو قال انت النببي صلى الله  
 عليه وسلم فوم من قبل المغرب الى اخر الحديث قال فقال زابع  
 يا جابر لاقني الدجال يخرج حتى يفتح الروم \* باب في ان هذه  
 الطائعة ينصرها الله حتى تقوم الساعة \* ومن ديوان الترمذى

الله عليه وسلم يقول لن يزال فوم من امتى ظاهرين على الناس  
حتى يأتي امر الله وهم ظاهرون \* باب في ان الطائفة التي  
ذكر الرسول تقاتل عن الحق وتقطع به في اخر الزمان \* ومن صحيح  
مسلم عن جابر بن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لن  
يبرح هذا الدين فائما يقاتل عليه عصابة من المسلمين حتى  
تقوم الساعة وعن جابر بن عبد الله قال سمعت رسول الله صلى  
الله عليه وسلم يقول لا تزال طائفة من امتى يقاتلون على الحق  
ظاهرين الى يوم القيمة \* باب في ان هذه الطائفة تقوم بامر الله  
لا يضرهم من خذلهم او خالعهم \* ومن صحيح مسلم عن عمر  
ابن هاشم قال سمعت معاوية على المنبر يقول سمعت رسول  
الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تزال طائفة من امتى فائمة  
بامر الله لا يضرهم من خذلهم او خالعهم حتى يأتي امر الله  
\* باب في انهم ظاهرون على من عادهم الى يوم القيمة \* ومن  
صحيح مسلم عن معاوية بن ابي سعيان قال قال رسول الله صلى  
عليه وسلم من يرد الله به خيرا يغفر له في الدين ولا تزال عصابة  
من المسلمين يقاتلون على الحق ظاهرين على من نواهم الى يوم  
القيمة \* باب في فتالهم على امر الله وفيهم لعدوهم الى قيام  
الساعة \* ومن صحيح مسلم عن عقبة بن عامر قال سمعت  
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تزال عصابة من امتى  
يقاتلون على امر الله ظاهرين لعدوهم لا يضرهم من خالعهم حتى

اجر خسين رجلا يعمدون مثل عملكم وفى رواية اخرى فيل  
يا رسول الله اجر خسين رجلا مثا او منهم فال بل متكم \* باب  
وجوب الجهد عند ظهور المذكرة وبساد الزمان \* ومن صحيح مسلم  
عن عبد الله بن مسعود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما  
من نبىء بعثه الله في امة قبلى لا كان له من امته حواريون  
واصحاب يأخذون بسننته ويقتدون ياسرة ثم انيها تختلف من  
بعدهم خلوف يقولون ما لا يفعلون وي فعلون ما لا يمسرون ومن  
جادهم بيده وهم مومن ومن جاهدهم بمساندته وهم مومن ومن  
جادهم بقلبه وهم مومن ليس وراء ذلك من الایمان حبة خردل  
ومن سنت ابى داود عن حذيفة بن اليمان انه قال ان الناس كانوا  
يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخير وكنت انا  
اسأله عن الشر باحدفه الغوم باصارهم ففقال أرى الذى  
تنكرون انى قلت يا رسول الله ارأيت هذا الخير الذى اعطاه  
الله ا يكون بعده شر كما كان فبكله قال نعم قلت فيما  
العصمة من ذلك قال السيف \*

### \* باب فيما بشر به الرسول من ظهور الطائفة

التي تقاتل على الحق على عدوهم \* ومن صحيح مسلم عن  
ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تنزال  
طائفة من امتك على الحق ظاهرين لا يضرهم من خذلهم حتى  
يأتى امر الله وهم كذلك وعن المغيرة قال سمعت رسول الله صلى

المسلمين جهاده حتى ياخذوها منه وكييف من منع اليمان  
والدين والبستة \* باب في وجوب جهادهم على ارتکاب المناکر  
والبغور وتماديهم على ما لا يوسرون به \* وعن عبد الله بن مسعود  
قال قال رسول الله صلی الله عليه وسلم ما من نبیٰ عیش الله  
بی امة قبلی الا كان له من استه حواریون واصحاب ياخذون  
بسته ويفتدون باسمه ثم انها تختلف من بعدهم خلوب يقولون  
ما لا يغدوون ويعملون ما لا يومرون **بمن** جاهدهم بيده **بما** و  
مومن **ومن** جاهدهم بلسانه فهو مومن **ومن** جاهدهم يقلبه **في** و  
مومن ليس وراء ذلك من الایمان حبة خردل \* باب في وجوب  
جهادهم على العناد والبعساد في الأرض \* قال الله تبارک وتعالى  
ولولا دفاع الله الناس بعضهم بعض لفسدت الأرض وقال  
الله تبارک وتعالى ولولا دفاع الله الناس بعضهم بعض لم تست  
صومام وبیع وصلوات ومساجد يذكر فيینا اسم الله کثیرا الآية

تم الغول في المجنمين واحمد لله وحده

\* باب ما ذكر في غربة الاسلام في اول الزمان وغريته  
في اخره \* وعن ابی هريرة ان رسول الله صلی الله عليه وسلم  
قال يدا الاسلام غربا وسیمیعو غربا كما يدا فطوى للغرباء وهذا  
احادیث صحيح اسندة مسلم \* باب الصبر على الدين في اخر الزمان  
وما للصابر على دینه عند الله من اجر \* وفي دیوان الترمذی عن ابی  
ثعلبة اخشنى ان رسول الله صلی الله عليه وسلم قال ان من ورائكم  
ایام الصبر الصبر فيهن مثل القبر على اجمیع للعامل فيهن مثل

الارض ولا يصاکون وحروم طاعة اجهالين قال الله تعالى ولا تتبع  
اهواء الذين لا يعلمون انهم لن يعنوا عنك من الله شيئا لا طاعة  
لخليق في باطل ولا ظلم ولا معصية انما الطاعة في طاعة الله واحق  
والمعروف وعن على ابن ابي طالب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قال لا طاعة في معصية انما الطاعة في المعروف وعن نافع عن عبد  
الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال على امرء المسلمين  
السمع والطاعة ما لم يوسر بمعصية فان اسر بمعصية فلا سمع  
ولا طاعة \* باب في وجوب جihadهم على الكفر والتجسيم والذلة  
الحق واستحلال دماء المسلمين واموالهم واعراضهم \* قال الله  
تبارى وتعالى يا أباها الذين عاصموا قاتلوا الذين يلوثكم من الكفار  
وليجدوا فيكم غلظة \* باب في وجوب جihad من ضميم السنة  
وممنع العرائض \* وعن ابي هريرة انه قال قال عمر لابي بكر ما  
قاتل مانعى التركوة كييف تقاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا الله الا الله ومن  
قال لا الله الا الله فقد عصم مني ماله ونبسه الا بمحفها وحسبابها  
على الله فقال ابو بكر والله لا فاتلن من برق بين الصلاة والزكاة فان  
الزكاة حق امال والله لو منعوني عفالا كانوا بودونه الى رسول الله  
صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعه فقال عمر بن الخطاب  
في الله ما هو الا ان رأيت الله قد شرح صدر ابي بكر لقتال  
عشرت انه الحق كل من منع دريضة من براثض الله حق على

وسلم قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المتشبّهات من النساء بالرجال والمتشبّهين من الرجال بالنساء شملتِهم اللعنة جميعاً ومن كثرو سواد فوم جيلو منيهم وذلك كله حرام قال الله تبارك تعالى ولا تركنا إلى الذين ظلموا بتمسكم النار ومالكم من دون الله من أولياء ثم لا تنصرنَّ **\*** باب في وجوب بغضهم ومعادتهم على باطلهم وظلمتهم **\*** قال الله تبارك تعالى لا تجد قوماً يومئون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله ولو كانوا أباء هم الآية وقال تبارك تعالى يا أيها الذين آمنوا لا تتّخذوا عدوى وعدوكم أولياء الآية وعن أبي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أحبب في الله والبغض في الله من علامات اليففين والإيمان **\*** باب في تحريم طاعتهم واتباع أبعاليهم **\*** حرم الله طاعة المحسّنين والمرتدّين واليهود والنصارى فالله تبارك تعالى يا أيها الذين آمنوا ان تطيعوا الذين كفروا يردوكم على اعفافكم فتنقلبوا خاسرين بدل الله مولاكم وهو خير الناصريين وحرم طاعة المنافقين قال الله تبارك تعالى ولا تقطع الكافرين والمنافقين الآية وحرم طاعة من اتبع اليهوى وعدل عن الهوى قال الله تبارك تعالى ولا تقطع من اغفلنا فلبيه عن ذكرنا واتبع هواه وكان امرأة ببرطا وفلى الحق من ربكم فمن شاء فليتو من الآية وحرم طاعة المعتمد لامانع لاخير فالله تبارك تعالى ولا تقطع كل حلاف محسّنين هماز مشاء بذميم منع لاخير معتمد اليم الآية وحرم الله طاعة المفسدين قال الله ولا تطيعوا امر المسربين الذين يفسدون في

والتبيديل والتغيير ومن اعواذهم عبید الدينار والدرهم والخميصة  
 الذين كانوا تحتهم في الذل والجهوان تركوا دينهم وخسروا اخرتهم  
 ابتغاء مرضااتهم خوفا على دنياهם ورضاهم ممتنع لا يدرك دنياهم  
 وانية لا تبلغ لهم يخسروها الدنيا والآخرة چيعا ملعونين على  
 لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن ابى هريرة قال فال  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن عبد الدينار لعن عبد الدرهم  
 وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تعس عبد الدينار وعبد  
 الدرهم وعبد الخميصة ان اعطي رضي وان لم يعط سخط وعن ابى  
 هريرة قال فال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا يكلمهم الله  
 يوم القيمة ولا ينظر اليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب يوم وذكر  
 الحديث وقال فيه ورجل بايع اماما لا يبايعه لا للدنيا فان اعطاء  
 منها وفي وان لم يعطه منها لم يف هذا دينهم بمليون مع الدنيا  
 حيث مالت لا عهد لهم ولا ميثاق الا ما وافق مرادهم وجعلهم مع  
 دنياهم هذا حالهم المشاهد منهم \* باب في وجوب مخالفتهم  
 وتحريم الافتداء بهم والتشبيه بهم وتكمير سوادهم وحبهم \*  
 امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بمخالفة اهل الباطل في زيهم  
 واعمالهم وجميع امورهم في اخبار كثيرة فالحالوا اليهود خالعوا  
 المشركين خالقو المحسوس وكذلك **المجسسوون** الكفار وهم  
 يتتشبهون بالنساء في تغطية الوجه بالتلسم والتنقيب ويتشبه  
 نساوهم بالرجال في الكشف عن الوجه بلا تلسم ولا تنقيب  
 والتشبيه بهم حرام ما رواه ابن عباس عن النبي صلى الله عليه

بعدة وتمسكون بسنة نبيهم وفيه تنبئه على طوائف اهل الباطل  
الذين تركوا دينهم بعدة وارتدوا وبدلوا وغيروا واجسموا وعاندوا  
الحق فالجليدان رجال عن حوضى كما يزاد البعير الضال  
اناديهم الا هلم الا هلم فيقال انهم فد بدلوا بعدى باقول  
بسحفا بسحفا بسحفا \* باب فى معرفة اتباعهم الذين اعذوه  
على ظلمهم وصدفهم على كذبهم وبيان افعالهم على ثلات برق \*  
منهم الملبسون اعنى المكارين الذين يضلونهم بغير علم ويتولون  
يقتباهم الى اباطيلهم واهواشهم كلها سأله عن شيء افتوه  
به على ما وافق اهواءهم واغرائهم فضلوا واضلوا وبيان صعبتهم  
في حديث عبد الله بن عمرو بن العاصى قال عبد الله بن عمرو  
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله لا يقبض  
العلم انتزاعا ينتزعه من الناس ولكن يقبض العلم يقبض العلماء  
حتى اذا لم يبق عالم اتخذ الناس رؤساء حي الا قبضوا فاقتوا  
بغير علم فضلوا واضلوا رواه سلم والبخارى وهذا كله محسوس  
مشاهد لا يحتاج الى بيان ومن اعواذهما امتردون الذين وجعوا  
اليهم وباعوا دينهم بعرض من الدنيا يصبح احدهم مومنا ويمسى  
كافرا يبيع دينه وهذا كله ظاهر لا يحتاج الى تطويل وبيانه في  
حديث ابى هريرة وعن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم قال يادروا بالاعمال فتنا كقطع الليل المظلم يصبح الرجل مومنا  
 ويمسى كافرا او يمسى مومنا ويصبح كافرا يبيع دينه بعرض من الدنيا  
 وفتنة الدين اكبر من هذا لافتنة ولا مصيبة اعظم من الارتداد

كانت عندهم ليست عند احد سواهم \* باب فيما احدثه من  
المناكر والمغارم وتقلبهم في السحت والحرام يأكلون فيه ويشربون  
ويفيه يقدون وفيه يروحون وتجسيدهم وكفرهم اكبر \* وهذا  
الباب اشتهرة وانتشاره يعني عن بيانه وتعصيله يعني تجسيدهم  
وكفرهم وباطلهم والضوري لا يحتاج الى دليل والمحسوس لا يحتاج الى  
بيان وقد روي عن كعب بن عجرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قال له يا كعب انه لا يربو حم نبت من سحت الا كانت النار اولى  
به \* باب في تحريم معونتهم على ظلمهم وتصديقهم على كذبهم \*

وعن ابن عجرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعيذك  
بالله يا كعب ابن عجرة من امراء يكونون بعدى ومن غشى ابوابهم  
وصدقفيهم على كذبهم واعانهم على ظلمهم فليس مني ولست  
منه ولا يرد علي الحوض ومن لم يغش ابوابهم ولم يصدقفيهم على  
كذبهم ولم يعنهم على ظلمهم فيسو مني وانا منه وسيرد علي  
الحوض وفي هذا الحديث بان من نزاهم وصبر على سنة رسول  
الله صلى الله عليه وسلم وعلى دينه يرب عليه الحوض ان شاء الله  
ومن ترى دينه ورجع اليهم وبدل وغيره وصدقهم على كذبهم  
واعانهم على ظلمهم يزاد عن الحوض ولا يرده وفي حديث ابي هريرة  
بيان ذلك وعن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال  
وددت اني قد رأيت اخواننا فالوا يا رسول الله ألسنا باخوانك  
فال بل انت اصحابي واخواننا الذين لم يأتوا بعد وانا برهظهم على  
الحوض وفيه تنبية على طائفة اهل الحق الذين صبروا على دينهم

في البَيْانِ فَذَلِكَ مِنْ أَشْرَاطِهَا فِي خُسْنَةِ الْعِلْمِ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا اللَّهُ  
ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ  
الْأُتْمَى وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ جَبَرِيلَ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَتَى تَفْعُمُ السَّاعَةَ فَالْمَسْؤُلُ عَنْهَا يَا أَشْرَاطِهَا  
إِذَا وَلَدَتِ الْأُمَّةُ رِبَّهَا فَذَلِكَ مِنْ أَشْرَاطِهَا وَإِذَا رَأَيْتَ احْجَافَ الْعَرَاءِ  
الصِّمَمَ الْمَكْمُمَ مَلْوَكَ الْأَرْضِ فَذَلِكَ مِنْ أَشْرَاطِهَا وَإِذَا رَأَيْتَ رِعَاءَ  
الْمِهْمَمَ يَتَطَاوِلُونَ فِي الْبَيْانِ فَذَلِكَ مِنْ أَشْرَاطِهَا فِي خُسْنَةِ الْعِلْمِ  
لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا اللَّهُ ثُمَّ قَرَا أَنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيَنْزَلُ الْغَيْثَ  
الْأُتْمَى وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ أَعْرَابِيَا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ عَنِ السَّاعَةِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا  
ضَيَعَتِ الْإِمَانَةُ فَاتَّهَرَ السَّاعَةُ فَقَالَ كَيْفَ أَضَاعْتُهَا فَالْمَسْأَلَةُ إِلَى  
الْأَمْرِ إِلَى غَيْرِ أَهْلِهِ فَاتَّهَرَ السَّاعَةُ \* بَابُ فِي عَلَامَاتِهِمْ وَقَطْعُ الرَّسُولِ  
عَلَيْهِ السَّلَامُ لَهُمْ بِالنَّارِ وَالسُّخْطُ وَالْغَضَبُ وَاللَّعْنَةُ \* وَعَنْ أَبِي  
هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَنْفَانُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ  
لَمْ أَرْهُمَا قَوْمًا مَعِيمًا سِيَاطًا كَاذِنَابَ الْبَقَرِ يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ وَفَسَادَ  
كَاسِيَاتِ عَارِيَاتِ مَهِيلَاتِ مَاثِلَاتِ رُؤُوسِهِمْ كَاسِنَمَةَ الْبَخْتِ الْمَائِلَةَ  
لَا يَدْخُلُنَّ الْجَنَّةَ وَلَا يَجِدُنَّ رَاحِلَةً وَانْ رَجِحُهَا لِيُوجَدُ مِنْ مَسْمِيرَةِ كَذَا  
وَكَذَا وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
يَفْوَلُ إِنْ طَالَتِ بِكَ مَدَةً أَوْ شَكَتِ أَنْ تَرَى فَوْسًا يَغْدُونَ فِي سُخْطِ  
وَيَرْوِحُونَ فِي لَعْنَةِ فِي أَيْدِيهِمْ مَمْثَلًا لِذَنَابِ الْبَقَرِ يَعْنِي سِيَاطًا

الله والذى ظهر من احوالهم واعمالهم ثمان احداثهن انهمر  
في ايديهم سطح كذفاب البقر والثانية انهمر يعذبون  
الناس ويضر بذاتهم بها والثالثة ان نسائهم رؤوسهن كأسنمة  
البخت يعني انهن يجتمعن شعورهن بوق رؤوسهن حتى  
تكون شعورهن على تلك الصفة والرابعة انهن كاسيات عاريات  
والخامسة انهن مائلات يعني عن الحق والرشاد وال السادسة انهن  
مميلات يعني لغيرهن والسابعة انهم يغدون في سخط والثامنة  
انهم يروحون في لعنة هذه علماتهم وجلة علماتهم عشرون  
اخبر الرسول بجميعها قبل وجودهم فظهرت كلها على وفق ما  
اخبر به بيتهما في حديث عمر بن الخطاب وفي احاديث ابي  
هريدة وتحن تذكر منها ما فيه بيانها ليقمع العلم بها باطشهادة  
وعن عمر بن الخطاب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتاه جبريل  
فقال يا رسول الله اخبرني عن الساعة قال ما المسوّل عنها باعلم  
من السائل قال بالخبرني عن امارتها قال ان قلد الامة ربها وان  
ترى الحباء العراء العالة رعاء الشام يتطاولون في البنيان ثم انطلق  
قبلت مليا ثم قال يا عمر اتدري من السائل قلت الله ورسوله اعلم  
قال فإنه جبريل اناكم يعلمهون دينكم وعن ابي هريدة ان رسول  
الله صلى الله عليه وسلم اتاه جبريل فقال يا رسول الله متى  
الساعة قال ما المسوّل عنها باعلم من السائل ولكن ساحدك عن  
اشراطها اذا ولدت الامة ربها فذاك من اشراطها واذا كانت الحباء  
العراء رؤوس الناس فذاك من اشراطها واذا تطاول رعاء البحير

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بَابُ فِي بَيَانِ طَوَافِ الْمُطَلَّبِينَ مِنَ الْمُلْتَمِسِينَ  
وَالْمُجَسَّمِينَ وَعُلَامَاتِهِمْ

جميع علاماتهم ظاهرة منها ما ظهر قبل مجئهم من كاقدم  
ومنها ما ظهر بعد اخذهم البلاد ومنها ما ظهر من احوالهم  
وابعالיהם بالذى ظهر منه اقبله جميعهم خمس احداث انهم المفعة  
والثانية انهم العراة والثالثة انهم العالة والرابعة انهم رعاء الشاء  
والخامسة انهم جاهلون باسم الله والذى ظهر منها يبعد  
اخذهم البلاد سبع احداث انهم يأتون في اخر الزمان والثانية  
انهم ملوى والثالثة انهم يتطاولون في البنيان والرابعة انهم  
يلدون مع الآماء ويستكشرون من الجواري والخامسة انهم صم  
والسادسة انهم يكم يعني انهم صم عن الحف لا يستمعون اليه  
بكم عن الحف لا يقولون به ولا يامرون به وكل ذلك راجع الى الجهل  
والعدول عن الحف والسادسة انهم ما هم اهلا للامانة والفيام باسم

بالتخازل انما يدفع بالتناصر وان المهوى لا يجوز ايشارة على الحق  
وان الدنيا لا يجوز ايشارتها على الآخرة وان المغفل لا يجوز افراه على  
تعطيله وان الرذديف لاقبمل قويته وان الحق لا يجوز تلبيسه  
بالباطل وان العلم ارتفع وان الجهل عم وان الحق ارتفع وان الباطل  
عم وان المهدى ارتفع وان الضلال عم وان العدل ارتفع وان الجحور  
عم وان الرؤساء الجهمال استولوا على الدنيا وان الملوك الصم اليمك  
استولوا على الدنيا وان الدجالين استولوا على الدنيا وان الباطل  
لا يرفعه الا المهدى وان الحق لا يفوه به الا المهدى وان المهدى  
المعروف في العرب والعجم والبدو والحضر وان العلم به ثابت في  
كل مكان وفي كل ديوان وان ما علم بضرورة الاستعاضة قبل ظهوره  
يعلم بضرورة المشاهدة بعد ظهوره وان الایمان بالمهدي واجب  
وان من شك فيه كافر وانه معصوم فيما دعا اليه من الحق لا يجوز  
عليه الخطأ فيه وانه لا يكابر ولا يضاد ولا يداعع ولا يعائد ولا يخالف  
ولا ينزع وانه يرد في زانه صادق في قوله وانه يقطع الجيازرة  
والدجاجلة وانه يفتح الدنيا شرفها وغريبها وانه يملوها بالعدل  
كما ملئت بمحور وان امرة فاتح الى ان تقوم الساعة

كملت الفواعد بحمد الله

ينتقل ولا يتحول ولا يتعدى وان المفيدة اذا ثبتت لا يتغير (١) بالاسهام والبدعوى ولا بالازمة ولا بالامكنة وان المعطل بالاعمال كالمعاذد بالاقوال فيما يتعلق بما من الاحكام وان العادة طريق الى العلم فيما يتعلق بالشرع وغيره وان الخلافي كلها جبوا على طلب ما يتبع ودفع ما يضر وجبلوا على ايشار الاكثر واختيار الافضل وان الجوارح تابعة للقلب في الاقبال والادبار والميل والنفور والمنشط والمكرة وان ما ثبت في القلب يظهر على الجوارح لانه ينبع بطروع عارض ليس له فرار وان حجة الله اذا قامت على العباد لا تدفع بالعباد ولا بالاعتذار وان الدعوة اذا بلغت لا يتبع فيما الانكار ولا يتبع فيما الاعراض وان الموالاة والمعاداة واجبة في الدين وان الحجرة من بين الاعداء الى الله ورسوله واجبة على جميع العباد وان الخروج من الديار والاموال الى الدين لا يسقط عن احد بوجه ولا بسببه وان الغيام باسم الله واجب وانه على العور لا يجوز فيه التاخير وان مراعاة الغيام باسم الله اولى من مراعاة ارادة الدمام وذهاب النعوس والاموال وان البساد يجب دفعه على الكافية وان البساد لا يجوز التهادي على فليله وكثيرة وان من منع قريضة واحدة كمن منع العراض كلها وان من منع عفلا فيما بوفه كمن منع الشرع كله وان التهادي على ذرة من الباطل كالتهادي على الباطل كله وان من ترك دفع البساد كمن اعن يتعesse وماليه وان البساد لا يدفع

(١) كذا في الاصل

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

القواعد التي بني عليها علوم الدين والدنيا  
وهي تنقسم على بضول

منها ان الرسل حق وانه لا يعرف بيتهם وان كتب الله حق  
وانه لا يعرف بيتهם وان الدين حق وانه لا يتبعه وان التكليف  
ثبتت على جميع العباد وانه لا يتمخصص بالاعيان وانه دائم ما دامت  
السماءات والارض وانه لا يتقييد بالزمان وان الله اذا اثبت  
التكليف لا يمكن جحده ولا دفعه ولا رفعه من مخلوق بوجهه ولا  
يسحب وان الدين لا يثبت بالأقوال ولا يرجع الى الاختيار ولا اهواء  
العباد وانه لا يثبت بالاكراه وان الله لا يكلف بما لا طاقة به ولا  
يكلف بما لا سبيل الى العلم به وان الله لا يكلف بالغيب انما  
يكلف بالظواهر وانه لا يكلف بالمشيئة انما يكلف بالامر وان ما  
ثبتت باليفين لا يزول الا باليفين وان المعنى اذا ثبت في المخلوق  
لا ينتهي الا بثبوت صدقه في المخلوق وان الله اذا اثبتت احد لـ

والامم السالفة الى ابراهيم وما قبله باعتقادها دين والعمل بها  
دين والتراجمها دين ومعنىها الاتباع والاقتداء والسمع والطاعة  
والتسليم وامتنال الامر واجتناب النهي والأخذ بسنة الامام  
في القليل والكثير والبعض عليهما بالتواجذ والأخذ بالفروءة  
والاستحسان بها هذا معناه في سائر الامم السالفة الى ان تفوم  
الساعة ما من نبي الاوله حواريون واصحاح ياخذون بسننته  
ويقتدون به وهذا كلهم بين في الدين واضح لا شک فيه ولا  
يكتبه بهذا الا كافر او جاحد او منافق او زائف او مبتدع او مارق  
او فاجر او هاوسق او رذل او ندل لا يوم من يالله واليوم الآخر هذه  
سنة الله في الذين خلوا من قبل ولن تجد لسنة الله تبدلها ولن  
تجد لسنة الله تحويلا وتحملا رب العالمين وامر المهدى حتم  
من خالقه يقتل لا دفع في هذا لداعي ولا حيلة فيه لزائغ ثبت  
بعمبود نصوص الكتاب وفواطع الشرع وبيان العلم ودام مادامت  
السماءات والارض باذن الله الواحد الفهار وتحملا رب العالمين  
وكل متدلين يكتب هذه التذكرة ويتذكر بها كل يوم بكرة وعشيا  
ويقف على معانيها ويعمل بمفتضها ويدعو اليها وينشرها  
ويزغب فيها ويحسن عليها ينتفع بها في الدنيا والآخرة وينال  
بها السعادة والبركة والخير كله بيد الله سبحانه الله رب العالمين  
ذبح الله بها واسعد وهدى من عمل بها والسلام على من اتبع  
المهدى ثم اهتدى وتحملا رب العالمين

والعلانية وفي الظاهر والباطن وفي امور الدين والدنيا وما يرجع  
اليه وما يرجع الى الله وما يرجع الى مختلف وما يرجع الى مال وما  
يرجع الى علم وما يرجع الى كتاب والى سنة وما يرجع الى  
هداية واجب الرجوع اليه في الفليل والكثير والخي والجلي  
ولادنى ولاعلى وباختلال الفليل يختل الكثير وبهدم الاذنى  
ينهدم الاعلى والسبيل الى الفليل هو السبيل الى الكثير ولا مطعم  
في اليهادية مع وجود الاختلال والاختلال يقع بادنى الاشياء وامر  
الميدى هو امر الله لا يضيق الامر اليه لا اجهال به البعيد عن  
سبيله ومنهاجه ولا امر لله من قبل ومن بعد ولا حول ولا قوة  
لا بالله العلي العظيم وما توقيفي لا بالله عليه توكلت واليه  
انسحبي خسبنا الله ونعم الوكيل هذه وصية ونصيحة نرجو من الله  
ان يتبع بها ويعظم بها احورنا في الدنيا والآخرة واجر من وقف  
على حدودها وتأملها وايقن بمعانيها واعتقدها وعمل بما فيها  
يحب اظهارها لكل ولد والدعاع مني سائل عدو نفع الله بها  
الاحباب والاصحاب والآولياء والأنصار وجعلها لهم عمدة في دينهم  
ومقمة لاعدائهم لا اله لا هو رب العرش العظيم وسلام على  
المسلمين واحمد لله رب العالمين وعلى الملائكة المقربين واحمد لله  
رب العالمين وعلى عباد الله الصالحين واحمد لله رب العالمين هذه  
تذكرة وتبيبة يتوصى بها من لادنى الى الاعلى تبعنا الله بها ونفع  
بها امتهن والصالحين واحمد لله رب العالمين والامامة هي عمدة  
الدين وعمدة على الاطلاق في سائر الازمان وهو دين السلف الصالح

الاشتیاء الا عن امره ولا تُحرر الامور الا على محبوبه ومحبوبه محبوب ربه  
بالعلم به واجب والسمع والطاعه له واجب واتباعه والافتداء  
بافعاله واجب والایمان به والتصدیق به واجب على الكافه  
والتسليم له واجب والبرقى بحکمه واجب والانفیاد لکل ما فضى  
واجب والرجوع الى علمه واجب واتباع سبیله واجب والاستمساى  
بامره حتم ورفع الامور اليه بالکلیه لازم ولا عراض عنه بعد وعصيائه  
بعد ونفعه بعد والشك فيه بعد والظن فيه بعد وخيانته بعد  
والأنفعه عنه بعد واهمال امره بعد ولا سخطه بعده وانكار  
اموره بعد والتلبیس على قوله بعد والتاویل دون تاویله بعد  
والسبیل دون سبیله بعد والعمل بغير سنته بعد وسنته سنة  
الله ورسوله وامر الله ورسوله وطاعتہ طاعة الله ورسوله والانفیاد  
له لانفیاد الى الله ورسوله وموافقتہ موافقة الله ورسوله ومرضاته  
مرضاۃ الله ورسوله ومولاته مولاۃ الله ورسوله وتعظیم حرماته  
تعظیم حرمات الله ورسوله هو اعلمهم بالله واقربهم الى الله  
بہ فامت السماوات ولا رارض وبه کشفت الظلمات وبه تدمغ  
الباطل وبه تظهر المعرف ویمowaفتہ تنال السعادة ویطاعتہ  
تنال البرکات وبه مسابقة الناس الى ما یحبه مسابقة الى ما  
یحبه الله ورسوله ویمowaفتہ وطاعتہ تنال الاجر العظيمة فمدة  
احملة واجب اعتقادها والتدين بها والتراسیها ما یقیت الدنيا  
واظهارها وasharها ونشرها وتعلیمها وتقریرها ورسوخها في فلب  
الصغير والكبير والمن والعبد والذکر وللانثی واجب وطاعتہ في السر

وشكوى وتبادر وتوحش ومدارات ومداعنات حتى رسخت هذه  
المعضلات والمشكلات في الفلوب واعتدواها حتى لا يقدر عليها  
الاسفلب الفلوب مع الافعال على الاصراض العانية واتباع الاغراض  
البعاسدة المزينة بترحيف الدنيا وغفورها ونسopian الآخرة ودوامها  
ونسيان امور الدين واندراسها بالكلية حتى صار زخرف الدنيا يدعا  
والمجمل علماء الباطل حفا وامتنك معروفا واجور عدلا واسس لهذا  
العكس فواعد راسخة ثابتة فثبتت اصول الباطل حتى ارتفعت  
فروعه ولم يظهر لكل الورى الا فروعه عن اصوله وجاء المهدى في  
زمان الغربة مع تصكيين العكس عكست فيه الامور وقلب المفاهيم  
وبدل الاحكام وخصصه الله بما اودع فيه من معانى الهدایة  
ووعده قلب الامور عن عاداتها وهدمها بيدم فواعدها ونقلها الى  
الحق باذن الله حتى تنتظم الامور على سفن الهدى وتستقيم على  
منهج التقوى وينهدم الباطل من قواعده وتنهدم بانهدامه  
فروعه ويثبت الحق من الصلة وثبتت بشريته فروعه وبظاهر العلم  
من معانده ويشرق نوره في الدنيا بظهوره حتى يملأها عدلا كما  
سلشت قبله كلها ويجروا بوعده كما وعد وبفضله كما سبق  
فيهذا ما وعد الله للمهدى وعد الحق الذي لا يخلعه وطاعته صافية  
نقية ولم ير مثل طاعته لا قبل ولا بعد ولا ند له في الورى ولا من  
يعانده ولا من ينزعه ولا من يخالفه ولا من يضله ولا من يكابرها ولا من  
يعصيه ولا من يحيط به ولا من يتحمل اهرا من نواه فقد تفممع في  
الورى وليس له التطرق الى النجاة لا يقابل الا بها يوافقه ولا تتصدر

ويذهب الصالحون وتبغى احتاللة ويذهب الامناء وتبغى الخونة  
وتذهب الایمة وتنظر المبتدعة ويذهب الصادفون ويظهر  
الدجالون ويذهب اهل الحفائق ويظهر اهل التبديل والتغيير  
والتلبيس والتدليس حتى انعكست الامور وانقلب اصحاب  
وعطلت الاحكام وفسدت العلوم واهملت الاعمال وماتت السفن  
وذهب الحق وارتفع العدل واظلمت الدنيا بالجهيل والباطل  
واسودت بالكفر والبغوث والعصيان وتغيرت بالبدع والاهواء  
وامتلأت بالجور والظلم والهرج والفتن وامتد الامر على ذلك ودام  
عدم الناصر والقائم بالحق وغلب اهل الباطل واستولوا حتى  
انتهوا بالباطل والجور الى شأو المطالب بالامر كذلك في الاستيلاء  
والغلبة الى زمان المؤيد المنتصرون القائم بالحق بعد ذهابه وانهاده  
والناصر لدين الله بعد امامته وتعطيله والقائم بالعدل في الدنيا  
حتى يملأها والظاهر لصحابي بعد تعطيلها واندراسها ومحوها  
العلم وانطمساها واتى به الله في زمان اذ لم يهمت فيه الظلمات  
واشتباكت فيه لا باطيل وانعدمت فيه اجهالات واحتللت فيه  
الحفائق وانعكست وانخدمت فيه الانوار وانختملت واحتبت  
فيه الاراء وانمزجت وتحكمت فيه احتاللة وانطلقت فيه همج  
وهمل لا داعي ولا مجانب ولا عamer ولا سطاع لا في طاغوت وعمية  
وجاهلية وضمية ونفة وحمية وعقل منظم وقلوب  
مشابهة واراء متخاذلة وسبيل مفترقة واهواء مختلفة وطغيان  
 وعدوان وعناد وشروع وغل وذميق وبنافق وتدليس وتجهم وظنون

واليه ترفع المحدود واليه يساق كل حف وبه ينبع كل حكم والى قوله  
 يرجع كل فول وكان جنة للناس وكعباهم المؤونة وتعلفت به امورهم  
 واستندت اليه دون فيرة وقام بيتا وقاتل على عفال وعنى الغليل  
 والكثير وقام بالامر بعد الرسول حتى اراد فوم نثراءه ورأى من  
 الرأي استيصالهم فانقاد له الصحبة واستسلموا و كانوا له جوارح  
 واعوانا حتى ردوا الامانة الى موضعها وحفظوها ورعوها حف زعانتها  
 وعرفوا حف ابى بكر وعظمة اعظماما حف الله ثم بعده عمر فقام بالخف  
 احسن فیام وقاموا بطاعته احسن فیام كما ثبت من صعباته واخباره  
 اعتقدوا طاعته اتها طاعة الله وطاعة رسوله بالصيام والمودة  
 والصدق وحسن الصحبة يقلوب سالمه طائعة مساعدة موافقة غير  
 منكرة ولا مستكيرة ولا شاكحة ولا ظانة ولا خائنة بلا ضيق ولا حرج  
 فيما حكم وقضى وفيما امر به ونبي حتى جاءه الوفاة بتوفي وهو  
 عنهم راض ثم اامر كذلك حتى انقضت مدة خلافة النبوة ثلاثة  
 سنة بعد المصطفى صلى الله عليه وسلم ثم بدلت بذلك ابرافى واهواء  
 ونزاع واختلاف وفلوب منكرة وشع مطاع وهو متبوع ودنيا مؤذنة  
 واعجاب كل ذى رأى برائيه واي سمع واي طاعة يكون مع الا عجب  
 واي اتفاق ولا جتمع يكون مع الا اختلاف والنزاع واي  
 انصاب واي دين يكون مع النبوى المتبوع واي خير واي هداية  
 يكون مع شع مطاع واي تاليف واي مودة تكون مع تبارىن الفلوب  
 وتغير السبيل بلما تبرفت السبيل وتبرفت الاراء ظهرت الفتن  
 وقتلنى الامر وامتد الى حول ويذهب العلماء ويظهر اجيال

بـه نـيـمـنـا وـتـبـرـكـا بـالـلـيـمـمـون الـمـحـمـدـوـن الـمـوـقـعـوـن الرـشـيدـوـن وـاـذـا كـانـوـا مـعـهـ عـلـىـ اـمـرـ جـامـعـ لـمـ يـذـهـبـواـ حـتـىـ يـسـتـأـذـنـوـهـ وـاـذـا تـكـلـمـ خـضـعـواـ وـاصـفـوـاـ إـلـىـ فـوـلـهـ هـيـبـهـ وـاجـلـلاـ لـاـ يـرـفـعـواـ اـصـواتـهـمـ بـوـقـ صـوـتـهـ وـاـذـا حـكـمـ اـنـقـادـواـ وـاسـتـسـلـمـوـاـ حـكـمـهـ وـلـاـ يـبـجـدـوـاـ فـيـ اـنـقـسـمـ حـرـجـاـ مـاـ فـضـىـ وـاـذـا قـالـ اوـ اـمـرـ لـاـ يـخـالـفـهـ فـيـ شـيـءـ مـنـ اـلـشـيـاءـ وـمـاـ اـتـاهـمـ اـخـذـهـ وـمـاـ نـهـاـهـمـ عـنـهـ اـنـتـهـواـعـنـهـ فـدـانـوـلـذـكـ وـاعـتـفـدـهـ وـاعـتـفـدـوـاـ اـنـ اـمـسـارـةـ اـلـىـ مـرـضـاتـهـ مـسـارـةـ اـلـىـ مـرـضـةـ اللـهـ وـاعـتـفـدـوـاـ اـنـ مـاـ اـحـبـهـ شـبـهـ اللـهـ وـاعـتـفـدـوـاـ اـنـ طـاعـتـهـ طـاعـةـ اللـهـ وـعـلـمـوـاـ اـنـ اـمـسـارـةـ الـيـمـاـ هـيـ اـمـسـارـةـ اـلـىـ مـرـضـةـ اللـهـ فـكـانـ ذـلـكـ دـاـبـهـ مـعـيـمـ وـصـفـاتـهـ مـوـحـالـهـمـ مـعـهـ وـفـاقـ بـحـقـ اللـهـ فـيـ النـاسـ وـبـيـمـاـ بـيـنـهـ وـبـيـنـ اللـهـ وـبـذـلـواـلـهـ اـلـمـهـ وـالـتـبـوـسـ وـلـزـمـوـهـ بـحـسـنـ الصـحـيـةـ حـتـىـ بـارـفـوـهـ بـالـاـمـرـ اـلـمـخـتـوـمـ بـتـوـفـيـ وـهـوـ عـنـهـ رـاضـ ثـمـ كـانـ اـبـوـ يـكـرـ اـمـامـاـ بـعـدـهـ خـلـيـعـةـ عـلـىـ عـبـادـ اللـهـ وـاـسـيـنـاـ فـيـ دـيـنـهـ بـذـلـلـ الـمـجـمـودـ وـاـنـقـادـ لـهـ اـمـسـلـمـوـنـ بـالـسـمـعـ وـالـطـاعـةـ وـاـخـتـارـهـ لـهـمـ الرـسـوـلـ لـلـصـلـاـةـ وـرـضـيـهـ لـهـمـ اـمـامـاـ فـيـ دـيـنـهـ وـسـنـعـ سـوـاـهـ مـنـ الـصـلـاـةـ بـلـمـاـ رـضـيـهـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ لـدـيـنـهـ رـضـيـهـ اـمـسـلـمـوـنـ لـدـيـنـهـمـ وـدـيـنـهـمـ اـذـ رـضـيـهـ لـدـيـنـهـمـ فـلـذـيـاـهـمـ اوـلـىـ اـنـ يـرـضـاهـ لـهـمـ فـاعـتـفـدـ اـمـسـلـمـوـنـ ذـلـكـ وـرـضـوـاـ بـمـاـ رـضـيـ بـهـ الرـسـوـلـ فـالـاـمـامـ هـوـ اـلـمـتـبـوـعـ كـماـ يـتـبـعـ وـيـ الـصـلـاـةـ فـيـ اـفـعـالـهـ وـاـفـوـلـهـاـ هـذـاـ حـكـمـهـ فـيـ الـعـيـءـ وـالـغـنـيـمـةـ وـالـاـمـوالـ وـاـلـحـفـقـ وـذـلـكـ حـكـمـ كـلـ اـمـامـ وـنـبـيـ مـوـسـىـ وـابـيـ بـكـرـ وـالـخـلـفـاءـ بـعـدـ الرـسـوـلـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ عـلـيـهـ تـوـدـىـ اـنـحـفـقـ وـيـهـ تـضـرـبـ الرـفـاـبـ

العمود خر السفيف من فوق ومتى اتبع الحف اهواه الناس بسذت  
 السماوات والارض ومتى ضيع امر الامام او عصي او نزع او خولف  
 او اهمل او عطل ولم يرجع اليه او استبد دونه بقول او فعل او  
 رأى او نظر او تدبیر او اخذ او عطاء او امر او ذمسي او استعنني  
 عنه في دقيقة او اعرض عنه في خردة او خولف سبile او طريفه  
 وستته وعادته وسيرته وحكمته وعلمه ونظرة وتدبیرة ورأيه  
 وعزمها واحتياطه همتى لم يوافق فيما دعا اليه وخولف في ادنى  
 الاشياء اختلت اموره من اعلاها الى ادنها ومتى لم يرجع الى  
 علمه في الدقيقة والخليلة واسند اليه لا مر على وجهه وتبرأ الكل  
 من الامر الا له من غير حرج ولا ضيق ولا تهمة ولا سوء ظن همتى  
 كان شيء من ذلك عطل امرة وزال العمود وسقط السفيف على الارض  
 ثم لا مر كذلك الى مجد المصطفى رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 يجعله الله امام المتفقين في زمانه ورسول رب العالمين الى كاوة  
 الخلق اجمعين باظهر دينه على الدين كله باطاعه اصحابه احسن  
 طاعة ونصره احسن نصرة واعزوه احسن اعزاز واقربوه عظموه  
 وعزروه وفروعه وانقادوا لـه بالسمع والطاعة في القليل والكثير  
 باحسن التواضع ولاذعن واجمل الصحابة والاكرام والتبرؤ به في  
 اموره كلها لا يتنهى خاتمة لا ابتدروها ومسحوا بها وجوههم واذا  
 توضأ يغتسلون على وضوه ولا شعرة من شعرة لا وعظموها اجلالا  
 وتعظيمها لما عظم الله واجلا لمحماته واذا فعل شيئا من مباح من  
 مطعم او غيره من مباح الدنيا يتسابفون ويتنافسون في الافتداء

لأن الجاهل لا يهدى بالجهل وإن يكون معصوماً من الباطل لأن  
المبطل لا يهدى بالباطل لا يدفع الباطل بالباطل كما لا تدفع النجاسة  
بالنجاسة وكما لا تدفع الظلمة بالظلمة كذلك لا يدفع العساد بالعساد  
ولا يدفع الباطل بالباطل وإنما يدفع بضده الذي هو أحق لا يدفع  
الشيء إلا بضده ولا تدفع الظلمة إلا بالنور ولا يدفع الضلال إلا  
بالهدي ولا يدفع الجور إلا بالعدل ولا تدفع المعصية إلا بالطاعة ولا  
يدفع الاختلاف إلا بالاتفاق ولا يصح إلا اتفاق إلا باستناد لامور الى  
أولى الامر وهو لامام المعصوم من الباطل والظلم لأن الظالم لا يهدى  
الظلم هذا معنى قوله سبحانه وتعالى جعلك للناس اماماً فال ومن  
ذررتى قال لا ينال عهدي الظالمين فيبين له بياناً شافياً ان الظالم  
لا يهدى الظلم ولا يفوه بالعدل ايها لظلمه فيذلك لا يناله عهد  
الله اذا لا يقوم بمحفوظ الله إلا العدل الرضا المعصوم من العساد  
والبطن كلها ثم من بعد ابواهيم النبيين الى داود جعله الله اماماً  
في الارض وجعله خليفة واسرة ان تحكم في الناس بالحق ولا يتبع  
الجهوى وامر الناس بطاعته ولاخذ بيته والقيام باسمه ولا نفياد  
حكمه ولا فتداء بفعله والرجوع الى علمه وما جعل الله فائماً بالحق  
في الارض إلا ليطاع باذن الله ثم الامر كذلك الى عيسى بعثه ربنا  
السابعة إلا ليطاع باذن الله ثم الامر كذلك الى عيسى بعثه ربنا  
واما ما يفوه بالحق واتبعه المواريرون وافتداوا باسمه هذه عادة الله  
وبسننته في الذين خلوا من قبل لا يد من العمود الذي فامت به  
السموات والأرض في سائر الأزمان في الدنيا وهو لامام مثى زال

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## الحمد لله رب العالمين كما هو اهل على كل حال

هذا باب في العلم وهو وجوب اعتقاد الإمامة على الكافة وهي ركن من أركان الدين وعمدة من عهد الشريعة ولا يصح قيام الحق في الدنيا إلا بوجوب اعتقاد الإمامة في كل زمان من الأزمان إلى أن تقوم الساعة ما من زمان إلا وفيه أمام لله فائم بالحق في أرضه من عادم إلى نوح ومن بعده إلى إبراهيم قال الله تبارى وتعالى له أنى جاعلوك للناس أماما قال ومن ذرتي فال لا ينتال عهدي الظالمين ولا يكون الإمام إلا معصوما من الباطل ليهدى الباطل لأن الباطل لا يهدى الباطل وإن يكون معصوما من الضلال لأن الضلال لا يهدى الضلال وكذلك المضل لا يهدى الضلال وكذلك المفسد لا يهدى العساد لأن العساد لا يهدى العساد لأبد أن يكون الإمام معصوما من هذه العتن وإن يكون معصوما من الجور لأن المحائز لا يهدى الجور بل يثبتته وإن يكون معصوما من البعد لأن المبتدع لا يهدى البعد بل يثبتتها وإن يكون معصوما من الكذب لأن الكذاب لا يهدى الكذب بل يثبتته وإن يكون معصوما من العميل بالجهل

سبحان من شهدت الدلالات ولايات يانه مدبر بجميع الكائنات  
سبحان من شهدت الدلالات ولايات يانه لا يفعل بالآلات  
سبحان من شهدت الدلالات ولايات يانه لا تلتبس عليه الاصوات  
سبحان من شهدت الدلالات ولايات يانه لا تخفي عليه الخبيثات  
سبحان من شهدت الدلالات ولايات يانه لا يتشبه المخلوقات  
سبحان من شهدت الدلالات ولايات يانه لا تنتاهى له المقدورات  
سبحان من شهدت الدلالات ولايات يانه لا تختصر له المعلومات  
سبحان من شهدت الدلالات ولايات يانه حل عن التكبيفات  
سبحان من شهدت الدلالات ولايات يانه لا من في الارض  
والسماءات

---

من الارض البركات وقسم بعدهه الاوقات سبحان من فيد الخلق  
 بالبركات والسكنات وصورهم بتبيين الاهيئات وسخورهم بتسلط  
 املاجات واظاهر عجزهم بتبدل الحالات وحتم جعلها هر بالغيب  
 والتكميلات وما لا تبلغه الدلالات ولا تحيط به الاشارات وحذرهن  
 من تجاوز المحدودات وتعدي المعرفات الى الفول بالتكمييلات  
 والقطع بالتخيلات سبحان من اوضح لعبادة الآيات واظاهر لامر  
 الدلالات على باطن السماوات فنطافت بوجوده الجمادات وشهدت  
 على عظمته المخلوقات وخبرت بكماله الآيات فقالت بلسان  
 اعمال سفينات باقت عظمته الغايات لا تنتاهي له المقدورات  
 ولا تنتهي له المعلومات حمل عن التكميلات الا من في الارض  
 والسموات

### بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سبحان من شهدت الدلالات والآيات بأنه لا تتناوله الاوقات  
 سبحان من شهدت الدلالات والآيات بأنه لا تحيط به الاشارات  
 سبحان من شهدت الدلالات والآيات بأنه لا تعترى به املاجات  
 سبحان من شهدت الدلالات والآيات بأنه لا تطروا عليه الاوقات  
 سبحان من شهدت الدلالات والآيات بأنه عالم بجميع المعلومات

عالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّوَّادَةِ لَا يَخْبُى عَلَيْهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا هِيَ السَّمَاءُ  
يَعْلَمُ مَا فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَمَا تَسْفَطُ مِنْ وَرْقَةٍ لَا يَعْلَمُهَا  
وَلَا حَبَّةٌ فِي ظَلَمَاتِ الْأَرْضِ وَلَا رَطْبٌ وَلَا يَابِسٌ لَا هِيَ كِتَابٌ مُبَيِّنٌ  
إِحاطَةً بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا وَاحْصَى كُلَّ شَيْءٍ عَدْدًا فَعَالَ مَا يَرِيدُ فَادْرَعَ عَلَى  
مَا يَشَاءُ لَهُ الْمُلْكُ وَالْغَنَاءُ وَلَهُ الْعَزَّةُ وَالْبَفَاءُ وَلَهُ الْحُكْمُ وَالْفَضَاءُ وَلَهُ  
الْأَسْمَاءُ الْمُخْسَنَى لَا دَاعِيٌّ لِمَا فَضَى وَلَا مَانِعٌ مَا أَعْطَى لَا يَرْجُو ثَوَابًا وَلَا  
يَخَافُ عَقَابًا لَيْسَ عَلَيْهِ حُقْرٌ وَلَا عَلَيْهِ حُكْمٌ بِكُلِّ نِعْمَةٍ مِنْهُ فَضَلَّ  
وَكُلُّ نِعْمَةٍ مِنْهُ عَدْلٌ لَا يُسَأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسَأَلُونَ لَا يَقَالُ مَتَى  
كَانَ وَلَا إِنْ كَانَ وَلَا كَيْفَ كَانَ كَانَ وَلَا مَكَانَ كَوْنَ الْمَكَانِ وَدِبْرَ الزَّمَانِ  
لَا يَتَقَيَّدُ بِالْزَّمَانِ وَلَا يَتَخَصَّصُ بِالْمَكَانِ لَا يَحْفَظُهُ وَهُمْ وَلَا يَكِيدُهُ  
عَفْلٌ لَيْسَ كَمَثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ اهـ

## تَسْبِيحُ الْبَارِيِّ سُبْحَانَهُ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سُبْحَانَ مَنْ أَوْسَى مِيقَادَ الْأَرْضِ بِالشَّامِخَاتِ وَأَرْتَبَعَتْ بِقَدْرِهِ  
السَّمَاوَاتُ وَدِبْرَ الْأَزْمَانِ بِالنُّورِ وَالظَّلَمَاتِ وَتَدَكَّدَتْ بِجَلَالِهِ الْقَاسِيَاتِ  
وَأَثَارَ السَّحَابَ بِالْعَاصِفَاتِ وَأَنْزَلَ التَّحَاجَّ منَ الْمَعْصَرَاتِ بِالْخَرْجِ بِهِ

ولاملاه ولانور ولا ظلام ولالليل ولا نهار ولا نيس ولا حسيس  
ولا رز ولا هميس لا الواحد الفهار انفرد في الاذل بالوحدانية  
واملك واللوهية ليس معه مدبر في الخلق ولا شريك في الملك  
له الحكم والقضاء وله الحمد والثناء لا داعي لما قضى ولا ماذع لما  
اعطى يفعل في ملكه ما يريد وبحكم في خلقه ما يشاء لا يرجو  
ثوابا ولا يخاف عقابا ليس فوقه اامر فاهر ولا ماذع زاجر ليس عليه  
حق ولا عليه حكم بكل نعمة منه فضل وكل نعمة منه عدل لا  
يسأل عما يفعل وهم يسألون

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

اعلم ارشدنا الله واياك انه يجب على كل مكلف ان يعلم ان الله  
عز وجل واحد في ملكه خلق العالم باسمه العلوى والسبعين  
والعرش والكرسي والسموات والارض وما فيهما وما بينهما جميع  
الخلائق مفخخون بقدرته لا تمحى ذرة الا باذنه موجود قبل الخلق  
ليس له قبل ولا بعد ولا فوق ولا تحت ولا يمين ولا شمال ولا  
امام ولا خلف ولا كل ولا بعض لا ينحصر في الذهن ولا يتمثل في  
العين لا يتصور في الوهم ولا يتكييف في العقل لا تتحفه الا وهام  
والابكار ليس كمثله شيء وهو السميع البصير ليس معه مدبر  
في الخلق ولا له شريك في الملك حي في يوم لاتأخذة سنتها ولانوع

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تَوْحِيدُ الْبَارِيِّ سُبْحَانَهُ

لَا إِلَهَ إِلَّا الَّذِي دَلَّتْ عَلَيْهِ الْمُوْجُودَاتُ وَشَيْءَدَتْ عَلَيْهِ الْمُخْلُوقَاتُ  
بِأَنَّهُ جَلْ وَعَلَا وَجَبَ لَهُ الْوِجْدَنُ عَلَى الْأَطْلَافِ مِنْ غَيْرِ تَفْقِيدٍ وَلَا تَحْصِيصٍ  
بِزِمَانٍ وَلَا مَكَانٍ وَلَا جِمَاهَةٍ وَلَا حَدٍ وَلَا جَنْسٍ وَلَا صُورَةً وَلَا شَكْلٍ وَلَا فَدَارٍ  
وَلَا هَيْثَةٍ وَلَا حَالٍ أَوْلَى لَا يَتَفَقَّدُ بِالْفَيْلِيَّةِ عَاقِرٌ لَا يَتَفَقَّدُ بِالْيَعْدِيَّةِ  
أَحَدٌ لَا يَتَفَقَّدُ بِالْأَيْنِيَّةِ صَمَدٌ لَا يَتَفَقَّدُ بِالْكَيْبِيَّةِ عَزِيزٌ لَا يَتَفَقَّدُ  
بِالْمَلْتَلِيَّةِ لَا تَحْدُدُهُ الْأَذْهَانُ وَلَا تَصُورُهُ لَا وَهَامٌ وَلَا تَلْحِفُهُ الْأَفْكَارُ وَلَا تَكِبِعُهُ  
الْعَفْوُلُ لَا يَتَصَبَّ بِالْتَّحْيِيزِ وَلَا تَتَغَافَلُ لَا يَتَصَبَّ بِالتَّغْيِيرِ وَلَا تَرْوَالُ  
وَلَا يَتَصَبَّ بِالْجَيْشِ وَلَا يَضْطَرَّارُ وَلَا يَتَصَبَّ بِالْعَجْزِ وَلَا يَفْتَارُ لَهُ الْعَظَمَةُ  
وَالْجَلَالُ وَلَهُ الْعَزَّةُ وَالْكَمَالُ وَلَهُ الْعِلْمُ وَالْأَخْتِيَارُ وَلَهُ الْمُلْكُ وَلَا فَدَارٌ  
وَلَهُ الْحَيَاةُ وَالْبَقَاءُ وَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْخَيْرُ وَاحِدٌ فِي إِلِيَّتِهِ لَيْسَ مَعَهُ  
شَيْءٌ غَيْرُهُ وَلَا مُوْجُودٌ سَوَادُ الْأَرْضِ وَلَا سَمَاءُ وَلَا مَاءٌ وَلَا هَوَاءٌ وَلَا خَلَاءٌ

الله عليه وسلم القوئان ثُرُل به الروح الاميين بلسان عربی مبین  
يُجعله الله ءایة لصدفه قال الله تبارک وتعالى وان كنتم في ریب مما  
ثُرلنا على عبادنا فاتوا بسمورة من مثله وادعوا شعائدهم من دون  
الله ان كنتم صادقين فلما عجزوا عن الان bian بمثل ما اتى به علم  
بالضرورة صدفه ارسنه الله الى الناس كافة بشيرا ونذيرا وداعيا  
الى الله باذنه وسراجا متذمرا بعثه بالرفق والرجحة وخصمه بالعلم  
والخشية وشرفه بالحكم والحكمة وهداه الى الاحلاق الحسنة قيلع  
الرسالة وبيّن الشریعة وادی الامانة بمحاجة من ربہ اليقین بعد  
كمال الدين وقام النعمۃ صلى الله عليه وعلى عائله واصحابه  
المهاجرين والأنصار والتابعین لهم باحسان الى يوم الدين واحمد  
للله رب العالمین

كملت العفيدة بمحمد الله وعوته

وصلى الله على محمد نبیه وقبده

في الرواية يجب التصديق به بغير من غير تشبيه ولا تكثيف  
لا تدركه الأبصار يمعنى النهاية ولا حاطة ولا اتصال ولا انفصال  
لاستحاله اتصافه بحدود المحدثات كل خاصية تتضمن النفس او حد  
يتضمن الحدث يجب تعبيه عن جلاله سبحانه واحده لا شبه له لم  
يولد ولم يولد ولم يكن له كفؤاً أحد يدعى السموات والارض انى  
يكون له ولد ولم تكون له صاحبة وخلق كل شيء وهو بكل شيء  
علیم ذلكم الله ربكم لا الا الا هو خالق كل شيء باعبدا و هو على  
كل شيء وكيل لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار وهو اللطيف  
الخبير \* يصل في آيات الرسالة بالمعجزات \* وبالضرورة يعلم  
صدق الرسول لظاهر الآيات الخارقة للعادة على وفي دعوه وبيان  
ذلك ان مدحى الرسالة لا يخلو من ثلاثة اقسام اما ان يائى  
بالافعال المعتادة كالأكل والشرب واللبس وادعى انها معجزة له  
بطل دعوه لعدم الامارة على صدقه اذا لا احد يعجز عن تلك الافعال  
التي ادعى انها اماره لصدقه او يائي بالافعال التي يتوصل اليها  
بالخيل والتعليم كالكتابة والبناء والخياطة وغير ذلك من الصنائع  
وادعى انها معجزة له بطل دعوه اذا كل ما يتوصل اليه بالخيل  
والتعليم لا يصح كونه معجزة للرسول او يائي بالافعال الخارقة للعادة  
كان علاقه بالبحر وانقلاب العصى حية واحياء الموتى وانشقاق الغمر  
معجزة له ثبت صدقه لأنفراط البارى سبحانه باختراعها واظهارها  
على وفي دعوه والموافقة بين المعجزة والدعوى محسوسة ولا سبييل  
الى دفع اطمحوسات وابطال المعلومات ومن معجزات النبي صلى

بى افعاله اذفرد بالملك والوحدانية والملك والالوهية يفعل بى  
ملكه ما يريد ويحكم بى خلقه ما يشاء يعذب من يشاء ويرحم  
من يشاء لا يرجو ثوابا ولا يخاف عقابا ليس عليه حق ولا عليه  
حكم بكل نعمة منه بفضل وكل نعمة منه عدل لا يسأل عما يفعل  
وهم يسألون \* يصل فى اسماء الله تعالى \* له الاسماء الحسنى  
هو الاول والآخر والظاهر والباطن وهو بكل شيء علیم هو الله الذى  
لا اله الا هو الملك القدس السلام المؤمن المحيي من العزيز المجبار  
المتكبر هو العلي العظيم الكبير المتعال الغنى احمد الحى الفيوم  
السميع البصير العليم الخبير هو الله الخالق البارى المصور له  
الاسماء الحسنى يسمع له ما فى السموات ولا رض وهو العزيز  
الحكيم واسماء البارى سبحانه موفقة على اذنه لا يسمى الا بما  
سمى به نفسه فى كتابه او على لسان نبيه لا يجوز الفياس  
والاشتقاق ولا صطلاح فى اسمائه يسمى المخلوق ففيها سخينا  
لعلمه وكريمه ولا يفاس عليه الخالق سبحانه ويسمى المخلوق راميا  
فانلا لرميه وقتله ولا يفاس عليه الخالق سبحانه ويسمى المخلوق  
زيدا وعمرا يولد ليس له اسم فيصطاح على اسمه وليس للمخلوق  
ان يحكم على خالقه بيسمية بما لم يسم به نفسه فى كتابه مانعاه  
عن ذنبه فى كتابه معاذه وما ثبتته لنفسه ثبتته له من غير تبديل  
ولا تشبيه ولا تكبير يسميه باسمائه الحسنى ويدعوه بها كما قال  
تبارى وتعالى والله الاسماء الحسنى يا دعوة بها وذرعوا الذين يأخذون بى  
اسمائه سيخذرون ما كانوا يعملون \* يصل \* وما ورد من الشرع

من غير زيادة ولا نقصان لا قيديل في المقدور ولا تحويل في  
 المحتوم اوجدها لا بواسطة ولا لعلة ليس له شريك في انشائها  
 ولا ظهير في ايجادها انشأها لا من شيء كان معه فديما واقنها  
 على غير مثال يفاس عليه موجود اخترعها دالة على افتداره  
 واحتياره وسخرها دالة على حكمته وتدبره خلق المسميات  
 والارض ولم يعي بخلفيّهن انما امرة اذا اراد شيئا ان يقول له كن  
 فيكون \* يصل \* وكل ما ظهر وجوده بعد عدمه من اصناف  
 الاخلاق في ملك الباري سبحانه سبق به فضاوه وقدر الرازق  
 مفرومة والآثار مكتوّبة ولا زفاف معدودة والاجال محدودة  
 لا يستاخر شيء عن اجله ولا يسبقه ولا يموت احد دون ان  
 يستكمل رزقه ولا يتعدى ما قدر له كل ميسر لما خلق له وكل  
 منتظر لما قدر له من خلق للتعيم سيسير لليسرى ومن خلق  
 للايجاظ سيسير للغصوى السعيد سعيد في بطن امه والشفى  
 شفي في بطن امه كل ذلك بفضائه وقدره لا يخرج شيء عن  
 تدبره لا تتحرك ذرة فيما فوقها في ظلمات الارض الا بفضائه وقدره  
 كل شيء عنده بمقدار عالم الغيب والشيماءة الكبير المتعال  
 \* يصل \* انفرد الباري سبحانه بالعدل والاحسان يهدى ويظل  
 ويعز ويذل لا مدرج سواه ولا مالك غيره لا يتصرف بالظلم والعدوان  
 الا من عليه الحجر والحكم اذا تعدى حدود المالك وتصروف فيما لا يملك  
 اتصف بالظلم والعدوان لكونه محجورا عليه في ملكه محاكم على  
 بي فعله والباري سبحانه لا حجر عليه في احكامه ولا حكم عليه

ما وجد له من عزته وجلاله على استحالة النفاشر عليه  
 لوجوب كون الحالى حيماً عاماً فادراً مريداً سميها بصيرها متكلماً  
 من غير توهם تكبير لا تتصب بالتفاشر لاستحال منه وجود  
 لا فعال لاستحاله كون الباهل والعاجز والنائم وألميت خالفاً شهيد  
 للغنى الحميد العالم يأسره بما فيه من التخصيص والتصوير  
 والاتفاق والاختلاف والتقدير والتدبر والاحكام والاتفاق بأنه  
 تبارى وتعلى قادر على ما يشاء بفعال ما يريد هي فيوم لا تأخذ  
 سنة ولا ذوم عالم الغيب والشيادة لا يتحقق عليه شيء في الأرض  
 ولا في السماء يعلم ما في الير والبحر وما تسقط من ورفة لا يعلمها  
 لا يعزب عنه متقال ذرة في السموات ولا في الأرض ولا أصغر من  
 ذلك ولا أكبر احاط بكل شيء علماً واحصى كل شيء عدداً إلا يعلم  
 من خلف وهو اللطيف الخبير \* وصل \* فإذا علم وجوب وجوده  
 في ازليته علم استحاله تغيره عما وجد له من عزته وجلاله  
 لاستحاله انقلاب الحفائق لوانقلب الواقع جائزاً واجائز  
 مستحيل لبطلت المعلومات بعلم بذلك وجوب دوامه لم يترأ  
 ولا يتوال عالماً يجميء المحدثات على ما هي عليه من صفاتها  
 ويعاصي اجناسها وتوريث اوفاتها ونهاية اعدادها قبل وجود  
 اعيانها فدرها العليم في ازليته بظاهرت بحكمته على وفق تقديره  
 بغيرت بقدرها على حساب لاشغال ونظام لا يدخل \* وصل \* بكل  
 ما سبق به فضاؤه وقدره واجب لا محالة ظهوره وبجميع المخلوقات  
 صادر عن فضائه وقدره اظهرها البارى سبحانه كما فدرها في ازليته

منه ابتعاء الفتنة وابتعاء تاویله بذمهم بذلك واحبر تعالى ان  
الراسخين في العلم يقولون عامنا به كل من عند ربنا فائتى عليهم  
 بذلك وحضر رسول الله صلى الله عليه وسلم من الذين يتبعون  
 ما تشابه منه روى عن عائشة رضي الله عنها اتها فالت سهل  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم عن هذه الآية هو الذي اترى عليك  
 الكتاب منه ايات محكمات هن ام الكتاب واخر متشابهات  
 فاما الذين في قلوبهم زيف فيتبعون ما تشابه منه ابتعاء الفتنة  
 وابتعاء تاویله وما يعلم تاویله الا الله والراسخون في العلم يقولون  
 عامنا به كل من عند ربنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا  
 رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه باولشك الذين سماهم الله  
 باحدروهم لا يتصور في الوهم الامن تقيد بهم هذه الحدود العشرة وهي قبل  
 وبعد و فوق و تحت و يمين و شمال و امام وخلف وكل وبعض اذ كل  
 من تقيد بها وجب له الحدوث ولا افتقار الى الخالق والخالق سبحانه  
 هو الغني الحميد \* وصل \* فإذا علم وجودة على الاطلاق علم انه  
 ليس معه غيره في ملكه اذ لو كان معه غيره لوجب تقيدة بحدود  
 المحدثات لوجوب كون الغير المستغل منفصلا والخالق سبحانه  
 ليس بمتصل ولا بمنفصل لواصف بالاتصال ولا انفصال لوجوب  
 كونه مخلوفا وكون الخالق مخلوفا مستحيل لاستحالة  
 انقلاب الحقائق بعلمه بهذا انه لا اه واحد ليس معه ثان في  
 ملكه كما قال تعالى لا تتخذوا الاهيين اثنين اذما هو الاه واحد  
 جاي اي جارهبون \* وصل \* فإذا علم انفراده بوحدانيته على ما

الخصيص موجود على الاطلاق من غير تشبيه ولا تكبير لواجتماع العقلاء باجعهم على ان يكتعوا بصر المخلوق او سمعه او عقله لم يقدروا على ذلك مع انه مخلوق فإذا عجزوا عن تكبير ما هو مخلوق وعن تكبير من لا يجده مخلوق ولا يقاس على معرفة اعجز ليس له مثل يقاس عليه هو كما قال تعالى ليس كمثله شيء وهو السميع البصير لا يخفى الوهم ولا يكتبه العقل ولذلك قال المصطفى صلى الله عليه وسلم لا احصى ثناء عليك انت كما اثنية على نفسك تنبئها على نفي التشبيه والتکبير واعتراضها للغنى الحميد بالجلال والعظمة بهداه عادة المعرفة صلى الله عليه وسلم **فَلَا يَحْلُّ لِلْعُقُولِ حَدٌّ تَقْبِيْعٌ عَنْهُ** لا تتعداه وهو العجز وسلم **فَلَا يَحْلُّ لِلْعُقُولِ حَدٌّ تَقْبِيْعٌ عَنْهُ** للعقل حد تقييف عنده لا تتعداه وهو العجز عن التكبير ليس لها ورابة مجال وملتمس لا التجسيم والتعطيل عرفة العارفون باوعاله ودعا التكبير عن جلاله طا يؤدى اليه من التجسيم والتعطيل وذلك مجال وكل ما يؤدى الى المجال فهو مجال لشهادة الافعال على وجود خالق انفرد بالقدر وما ورد من المتشابهات التي توهم التشبيه والتکبير كآية الاسد وادعه وحدیث النرول وغير ذلك من المتشابهات في الشرع يجب الایمان بها كما جاءت مع نفي التشبيه والتکبير لا يتبع المتشابهات في الشرع الا من في قلبه زيف كما قال الله تعالى فاما الذين في قلوبهم زيف **فَلَا يَتَّبِعُونَ** ما تشابه منه ابتغاء العنتنة وابتغاء تاویله وما يعلم تاویله الا الله والراستخون في العلم يقولون عامنا به كل من عند ربنا اخبر تعالى ان الزانغين يتبعون ما تشابه

\* بصل \* فإذا علم أنها موجودة بعد أن لم تكن علم ان المخلوق يستحيل ان يكون خالفاً اذ المخلوقات على ثلاثة اقسام حي وان يعقل وحيوان لا يعقل ويجاد لا يدرك لواجتماع الحيوان العاقل على ان يردوا اصبعاً واحداً بعد زواله لم يفروا على ذلك فإذا عجز الحيوان العاقل فغير العاقل اعجز وإذا عجز الحيوان العاقل وغير العاقل فاجماد وبعد فعلم بهذا ان الله خالق كل شيء كما فال الله تبارك وتعالى الله خالق كل شيء وهو على كل شيء وكيل \* بصل \* فإذا علم ان الله خالق كل شيء علم انه لا يشبه شيئاً الا لا يشبه الشيء الا ماء من جنسه وانماكن سبحانه يستحيل ان يكون من جنس المخلوقات اذ لو كان من جنسها العجز كعجزها ولو عجز كعجزها لا استحال منه وجود الافعال وبالضرورة شاهدنا وجود الافعال ونبغيها مع وجودها محال فعلم بهذا ان الخالق سبحانه لا يشبه المخلوق كما فال الله تبارك وتعالى اجمعين يختلف كمن لا ينخلق ابداً تذكرون بصل \* فإذا علم نفي التشبيه بين الخالق والمخلوق علم وجود الخالق سبحانه على الاطلاق اذ كل من وجبت له البداية والنهاية والتحديد والتخصيص وجب له التحييز والتغير والجواز والاحتصاص والحدوث والافتقار الى الخالق والمخلوق سبحانه ليس له ببداية اذ كل من وجبت له البداية له قبل وكل من له قبل له بعد وكل من له بعد له حد وكل من له حد محدث وكل محدث مفتقر الى الخالق والخالق سبحانه هو الاول والآخر والظاهر والباطن وهو بكل شيء عليم الاول من غير ببداية والآخر من غير نهاية والظاهر من غير تحديد والباطن من غير

فيه اختلاف ولا ترکيب ولا تصوير ولا عظم ولا نعم ولا سمع ولا بصر  
 ثم وجدت فيه هذه الصفات كلها بعد ان لم تكن بلما علم حدوثها  
 علم انها لا بد لها من خالق خلفها كما قال تعالى ولقد خلفنا  
 لانسان من سلالة من طين ثم جعلناه نطعة في فرار مكين ثم  
 خلفنا النطعة علقة بخلفنا العلقة مضافة بخلفنا المضافة عظاما  
 وكسرتنا العظام كما ثم انشأناه خلفا اخر فربما والله احسن  
 الاخالفين \* فصل \* وبالفعل الواحد يعلم وجود البارى سبحانه  
 وكذلك الثانى والثالث الى ما لا ينحصر والسموات والارض وجيمع  
 المخلوقات يعلم بها وجود البارى سبحانه كما يعلم بحدوث  
 الحركة الواحدة لوجود افتقارها الى الباعل واستحالة وجودها من  
 غير باعهل وما يجب للبعد الواحد من الافتقار الى الباعل وجيمع  
 بمحض الافعال كل ما علم وجوده بعد ان لم يكن وجوب حدوثه  
 وبالضرورة يعلم حدوث الليل والنهر والناس والدواب والانعام  
 والطيور والوحش والسمع وغير ذلك من الاجناس الموجودة بعد  
 ان لم تكن فإذا علم حدوث جسم واحد علم حدوث سائر الاجسام  
 متساوية في التحيز والتغير والجواز والاختصاص والحدوث  
 ولا افتقار الى الباعل ونبه الله على خلفها في كتابه فقال ان في خلق  
 السموات والارض واختلاف الليل والنهر والulk التى تجري  
 في البحر بما ينبع الناس وما انزل الله من السماء من ماء باحثى  
 به الارض بعد موتها وبئس فيما من كل داية وتصريف الريا -  
 والسباب المسخر بين السماء والارض لآيات لفوم يغفلون

آخرى واتق دعوة المظلوم فانها ليس بينها وبين الله حجاب فثبتت  
بم هذا ان العبادة لا تصح الا بالايمان والاخلاص والايمان والاخلاص  
بالعلم والعلم بالطلب والطلب بالارادة ولا رادة بالرفقة والرهبة  
والرفقة والرهبة بالوعد والوعيد والوعد والوعيد بالشرع والشرع بصدق  
الرسول وصدق الرسول بظاهر العجزة وظاهر اطعمة باذن الله  
سبحانه \* بصل \* وبضور العقل يعلم وجود الباري سبحانه  
والضرورة ما لا يتطرق اليه الشك ولا يمكن العاقل دفعه وهذه  
الضرورة على ثلاثة اقسام واجب وجائز ومستحب فالواجب ما  
لابد من كونه كافتا للعقل الى الباعل واجائز ما يمكن ان يكون  
ويمكن ان لا يكون كمنزول المطر والمستحب ما لا يمكن كونه  
كالمجمع بين الضدين وهذه الضرورة مستقلة في نفسها العلاء  
يا جمعهم استقر في نفسها ان الفعل لابد له من قاعل وان  
القاعل ليس في وجوده شك ولذلك نبه الله تعالى في  
كتابه فقال أبا الله شك باطن السماوات ولا رض اخبر تعالى ان  
باطن السماوات ولا رض ليس في وجوده شك وما انتهى عنه  
الشك وجب كونه معلوما فثبت بماذا ان الباري سبحانه يعلم  
بضرورة العقل \* بصل \* وبجذور نفسه يعلم لانسان وجود  
خالفه لعلمه بأنه موجود بعد أن لم يكن كما قال تعالى وقد خلقتك  
من قبل ولم تك شيئا ولعلمه بأنه خلق من ماء معاين كما قال  
تعالى فلينظر لانسان من خلق خلق من ماء دافق ولانسان يعلم  
بالضرورة ان الماء الذي خلق منه كان على صفة واحدة ليس

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

اکحد لله كما وجب له وانني عليه كما اثنى على  
نبیه وصلواته على محمد وآله

\* يصل بھی فضل التوحید ووجوبه وانه اول ما يجب تخصیلہ \*  
وعن حجران مولی عثمان بن عبان عن عثمان بن عبان ان  
رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم قال من مات وهو يعلم انه لا لله  
لا لله دخل الجنة وعن ابن عمر عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم  
انه قال بنی الاسلام على خس على ان يوحد الله وافام الصلاة وادناء  
الترکوة وصيام رمضان وانجع وعن ابن عباس ان رسول الله صلی اللہ  
علیہ وسلم بعث معاذا الى اليهود فقال انك تقدم على فرع اهل  
كتاب فليكن اول ما تدعوهم اليه عبادة الله فإذا عرقووا الله فاخبرهم  
ان الله بفرض عليهم خس صلوات بھی يومیتم ولیلتیتم فإذا فعلنا  
فأخبرهم ان الله فرض عليهم زکۃ توکیذ من اموالهم وترد على  
فقراطیم فإذا اطاعوا بھما يُخْذَلُ ملکیم وتوفی کرامہ اموالیم ویہ روایۃ

اخواز ثم تتغصل ايضا على تفاصيل يطول تتبعها وجميعها  
منحصر في ثلاثة اقسام العلم بالله والعلم بالرسول والعلم بما  
جاءت به الرسول فاول واجب منها على المكلب العلم بالله  
سبحانه اذا لا تصح العبادة الا بعد معرفة المعبد ثم العلم بالرسول  
والعلم بما جاءت به الرسول فاما العلم بالله فطريقه العقل بشهادة  
الاقوال من وجه افتخار الفعل الى الباعول واما العلم بالرسول  
فيظهور المعجزة واما العلم بما جاءت به الرسول فيثبتون الصدق  
فيثبتون الرسالة بصدق الرسول وصدق الرسول فيظهور المعجزة وظهور  
المعجزة باذن الله سبحانه وبضرورة العقل يعلم وجود الباري سبحانه  
الحمد لله حق حمد كما وجب بجلاله قبل افتتاح الخلق وبعد  
اختتامه خير ما يتعدده العبد حياته وينطق به ايامه تحميد  
الباري وتسبيحه وتحليله وتکبیره في تحميدة تمجيدة وفي  
تسبيحه تنزيحة وفي تحليله توحيدة وفي تکبیره تعظيمه  
ظهور دلالاته لا يعلم بالتقليد وجوده لامتناع استناده الى دليل  
العقل وبرهانه ولا يعلم بالحواس موجودة لانه لا تدركه الابصار  
سبحانه فيما دون الابصار من اخواص اولى بامتناع ادراكه

وهذا معلوم بالضرورة لا ينكره متشرع ولا يدفعه الامبتدع ومثال ذلك في المحسوس لو أن ملوكاً من ملوك الدنيا جليل القدر عظيم الخطر مطاع الأمر بعث إلى رعيته رسول يكتاب يتضمن أمره وفيه مع معرفتهم بتاتي ذلك منه وتكييفه لهم ماشاء ومهما خاتمه الذي لا ينسب إلا إليه ولا يمكن وجود مثله عند غيره ولا يعطيه إلا علامة دلالة على صدق رسوله وكانت هذه الثلاث من أمر هذا الخاتم معلومة عندهم مقطوعاً فيها دلالة على صدقه فلما بلغ اليه مير الكتاب وعلموا ما فيه قالوا له إن **الأوامر متائية من الملك ولهم لا تعلم صدفك إلا دلالة تدل عليه باخراج لهم الخاتم** حجيم رأوه علموا وتحققوا أنه خاتمه الذي لا يظهره إلا دلالة على صدق رسوله فتفرقوا عند ذلك تكليفهم وتأكد تحقيقهم وصح يقينهم وهذا المثل ظاهر لا خفاء به عند ذوي النهى فمثلاً الملك مثال الباري سليمانه وله المثل الأعلى ومثال رسول الملك مثال الرسول عليه السلام ومثال كتاب الملك مثال الرسالة ومثال الخاتم مثال المحبزة واستناد صدق الرسول إلى ظهور الخاتم واستناد صحة الكتاب إلى صدق الرسول فإذا علمت صحة الكتاب وجوب التصديق بما فيه وأمثال ما تضمن من الأمر والنهي ثم نرجح إلى العبادة وتفاسيمها وهي على أربعة أقسام منها ما يتعين لها الزمان والمكان ومنها ما لا يتعين لها الزمان ولا المكان ومنها ما يتعين لها الزمان دون المكان ومنها ما يتعين لها المكان دون الزمان وتنبع كل إلى ما يتعين على القدوة وإلى ما يتعين على

ايضا معلوم ضرورة ومنها ان البارى سبحانه واحده فى ملکه ليس  
له شريك فى خلقه واستحالة كون غيره معه معلوم بضرورة العقل  
ما يؤدي اليه ايضا من التهانع ومنها ان لا استطاعة لعيده على  
التوصيل الى علم قيمه الا بواسطة وهذا ايضا معلوم ضرورة ومنها  
ان الواسطة لا يدى لها من اظهار ما امرت باظهاره ومنها ان هذه  
الواسطة لا يقبل منها ما جاءت به بمجرد دعواها الا بدليل اذ  
الدعوى متساوية ولا تتميز الا بمحاجة فائمة تصدق دعواها ومنها  
امكان النظر في المعجزة التي اظهرها البارى سبحانه دلالة  
على صدق الرسول صلى الله عليه وسلم فاذا تقدم العلم بهذه  
القواعد وعلمت ثمرة كل فاعده منها وما تؤدي اليه مع جواز ارسال  
الرسول بالتكليف وانعاذه ما سبق به الفضاء والقدر في الاذل وامكان  
الواجب وناتئ التكليف وما اتصل به من القواعد المتفهم ذكرها  
وفد وجبت الاحكام بامر الله سبحانه الذي لا دفع فيه لداعع  
وتوجهت بحكمه الذي لا راد له فلم يبق الادلة تدل على صدق  
الرسول فيما جاء به والدلالة مستند صدق الرسول لا انها مستند  
وجوب الاحكام فإذا ظهرت الدلالة على صدق الرسول فمن اعرض  
حيثئذ فله العقاب ومن احاب وامتنع فله الشواب فيكون  
حيثئذ في حق الرسول من قبول ما جاء به وان لا استطاعة لنا  
على دفعه كالرسول في حق جبريل عليه السلام ما جاء به بما جاء به  
وتبين له الحق امتنع ولم يستطع دفعا ولا امكنه اختيار بكتلـك  
فحن معه عليه السلام لا نستطيع دفعا لما جاء به ولا اختيار لنا فيه

ردة قبليه الرسول ما امر بتمليعه وعلم الرسول ذلك وامثل ما امر  
به من غير استطاعة له في دفعه ولا اختياره في ردّه ثم قال  
يا رب هؤلاء القوم الذين يعششني اليهم لا يعلمون صدق ما اقول  
فقال انما عليك البلاغ وانا اقهر على يديك دلالة تدل على صدقك  
قبلي الرسول صلى الله عليه وسلم هذه الاحكام على حسب ما امر  
به وتغير وجوبها من قبل الله سبحانه على ما علمه وقدره وارادة  
فلا حجة لخلق في دفعها ولا استطاعة لهم على ردّها بعد تفررها  
وظهورها والاصول الموجبة لتجويه هذه الاحكام عليهم والفيادهم  
لها والفاتحة لدفع الدافع واعراض المعرض هي التي يجب اولاً  
تقدير العلم بها والاستسلام لقيولها ومنها امكان الوجوب  
وقادتها استحالة تكليف ما لا يطاق اذ لو كان ما كلفه مستحيلاً  
لامتنع وجوده والباري سبحانه العليم الحكيم لا يكلف عبادته  
بالمستحيلات ولا يحملواهم ما لا يطاق وهذا مع علمهم بانعصار  
مشيخته وظهورها فدرة في ازليته وسع قطعهم بعدله وحكمته  
في بريته وتجويه ارسال الرسل ومنها ان تكليفه لهم ليس  
بموفق على اختيارهم وثمرة ذلك وقادتها انه لو كان موفقاً على  
اختيارهم لامتنعوا من الدخول فيه ولا مثال له وادي ذلك الى  
بطلان التكليف وبقاء الناس بلا دين ولا احكام ومنها ان افعاله  
 سبحانه ليست بموقعة على علم الناس الغيب وانه يفعل في  
ملكه ما يشاء واستحالة ذلك معلومة بضرورة العقل طا يؤدي اليه  
من التماس ومنها ان ليس لهم دفعه بعد ظهوره وتقرره وهذا

ووجوب العبادة وذلك انهم متى قالوا هل يجحب علي النظر  
في المعجزة ام لا وفيما لهم شجوب التزموا المطالبة بالدليل  
من السمع او من العقل فمتى اجحبوها باحد الدليلين لثمة  
الدور والتسلسل وظاهر من التراجم احاله الوجوب وذلك  
بان يقولوا لا ننظر فيها حتى شجوب علينا النظر ولا يصح  
الوجوب الا بعد النظر فيخرج من قولهم لا ننظر حتى شجوب ولا  
تجحب حتى ننظر وهذا تماض والتفسير الى هذه الشبيهة وقطع  
هذه السلسلة بقواعد توصل فياصح البناء عليها وذلك بان  
يفال لا يخلو هذا السائل عن ما يجحب عليه من ان يكون كافرا  
او موحدا عارضا بان كان كافرا بلا كلام في ما معه حتى يعرف  
الوحدانية ويثبت الروبية ثم اذا ثبتت الروبية وعلم الوحدانية  
فلا يخلو من ان يكون مكابر او مسترشدا بان كان مكابرا .. فلما  
تكلمه وان كان مسترشدا فيله اعلم ان الباري سبحانه قدر في  
ازليته ان يظهر اشياء على ما يشاء ولا بد من ظهورها على ما فدرها  
وان فضاء وقدرة لا يتغير وانه قادر في ازليته اذه يبعث رسولا  
الى قوم من عبيده في زمان قدره وعلمه وانه يظهر احكاما وشواريع  
على يديه ويظهر معجزة تدل على صدقه وانه لما يبلغ الوقت الذي  
اراده وعلمه وقدرة بعث واسطة الى هذا الرسول وهو جبريل عليه  
السلام من غير اختيار جبريل فيما امره الله به فامرها ان يبلغ  
رسوله ما امر به من غير استطاعة له في دفعه ولا اختيار له في  
جبريل ما امر به من غير استطاعة له في دفعه ولا اختيار له في

ايشار الاختصار لاوردنا حجة كل فاذل منهم وما نصب من  
الادلة على ما ذهب اليه لكن ليس المقصود ذلك وانما العاشرة ان  
يعلم ان الخلاف فيما اختلفوا فيه لا يجوز بوجه ولا على حال  
لاستحالة انقلاب **المتشدد** متعددًا ثم ان امعتنزة شمروا واعملوا  
ابكارهم ودققوا واتوا الى هذا النظام والفقوا فيه شبيهة ايام و قالوا  
بم تبعضلون عن قول هذا السائل بم اوجبتم على العيادة ابدليل  
ام بغير دليل ان فلتتم بغير دليل فقد تحكمتم علي ولستم باولى  
بالتحكيم على مني عليكم وان فلتتم بدليل فال ذلك الدليل لا يخلو من  
ان يكون سمعيا او عقليا فان فلتتم عقليا بالعقل لا يوجد شيئا  
وليس فيه الاتعارض الامكانين والتخيير وتعارض الامكانين والتخيير  
تشكيك والشك لا يوجد شيئا وان فلتتم بالسمع قال السمع  
من جاء به فان فلتتم الرسول قال بما ذا يعلم صدق الرسول فان  
فلتتم بظهور المعجزة فال هل يجب علي النظر في المعجزة ام لا فان  
فلتتم يجب قال بالعقل ام بالسمع فان فلتتم بالعقل والعقل لا  
يوجد شيئا اذ ليس فيه الاصلاق من تعارض الامكانين  
والتجويز وان فلتتم بالسمع قال من جاء بالسمع **خرجوا** من هذا  
إلى التسلسل والمحال وبنوا هذا الدور على التلبيس والتعطيل  
حتى ظل به كثير من الناس وذهبوا إلى ان العقل يفجع ويحسن  
وهذه الشبيهة التي القوها عصيرة المخرج صعبة امسلك الا عند  
المحققين الذين عرّفوا فواعدها ومن حيث المدخل إليها وذلك ان  
سؤالهم على ما ينوه عليه يتلزم فيه الدور ويؤذن ببطلان الشرع

ايضا لا يصح لا بالارادة اذ يستحيل طلب شيء دون ارادة له وقصد  
اليه وهذا ايضا معلوم وكذلك الارادة لا تصح لا بباعت اذ من الحال  
ان تصدر ارادة من مويد من غير باعث يبعث عليهما وهذا ايضا  
معلوم والباعت ايضا لا بد من معرفته والعلم به اذ يستحيل كون  
الارادة دون باعث معلوم وهذا ايضا معلوم وهذا الباعت معلوم  
وهو الرجاء والخوف وهو الرغبة والرهبة والرغبة بالوعد  
والوعيد وهذا ايضا معلوم والوعد والوعيد بالشرع وهذا ايضا معلوم  
والشرع بصدق الرسول وهذا ايضا معلوم وصدق الرسول يظهر  
المعجزة وهذا ايضا معلوم واطعجزة باذن الله سبحانه وفي هذه الجملة  
كلها متعلق بعضها ببعض ومرتبط بعضها ببعض لا يصح وجود  
شيء منها دون وجود غيره ولا يمكن وضع شرط منها في غير  
موقعه وهي كالسلك المنتظم اذا انتشر بعضه انتشار جميعه وهذا  
ما لا خفاء فيه ولا خلاف في صحته عند العفلاه وقد اضطررت من  
لتحقيق عنده في هذا الباب كل الاضطراب واختلفوا فيه فاية  
الاختلاف ونصبوا الادلة بينهم واکثروا الجداول فلم يحصلوا من  
ذلك على طائل فذهبوا طائعة منهم الى ان اول الواجبات النظر  
وذهبءا خرون الى ان اول الواجبات الایمان وذهبءا خرون  
 الى اول الواجبات العلم وقالءا خرون الارادة وكل يفهم حجته  
 وينصب دليله ويبطل حجه صاحبه ويبدع قوله وينقض دليله  
 والعجب كل العجب من عدولهم في ذلك عن الطريق وخروجهم  
 عن سبل التحقيق وتسويتهم الخلاف فيما لا يجوز فيه الخلاف ولو

لَا بالعلم ولا يصح العلَم لَا بالطلب ولا يصح الطلب لَا بالارادة  
و لا تصح ارادة لَا بباعث يبعث عليها والباعث هو الرغبة والرهبة  
والرغبة والرهبة بالوعد والوعيد والوعد والوعيد بالشرع والشرع  
يصدق الرسول وصدق الرسول يظهر المعجزة وظهور المعجزة  
ما ذكر الله سبحانه وفان قال لمر اوجبتم على العبادة  
بأن يبرأها وهذه الشروط متعلقة بها ولا تصح دونها فلنناله اعلم  
ان جميع هذه الشروط لا تتم العبادة لَا بها وهي شرط في صحتها  
وداخلة تحتها وامروا لك بالعبادة هو امرنا لك بجميع ما تتعلق  
بها وكان شرطا في صحتها وذلك كلام بالصلة يعلم منه وجوب  
ما هو شرط في صحة الصلاة ولا تتم الابه كالطهارة لها وستر العورة  
والتجه الى الفبلة وغير ذلك مما لا تصح الصلاة لَا به وما  
لا يتوصى الى الواجب لَا به فهو واجب باسم العبادة يتناول ما  
ذكرناه من الشروط المتفقمة ولا تصح لَا بها ومتى اختل شرط  
منها اختلت العبادة باسرها ومنها وضع شرط منها في غير  
موقعه تناقض جميعها واحتل تركيبها وافتقار بعضها الى بعض  
معلوم بالضرورة بالعبارة لا تصح لَا بالایمان والاخلاق والایمان هو  
التصديق واي عبادة تصح من لا تصديق له ومن قال ان العبادة  
تصح دون تصديق ولا اخلاق فقد كاير وكذلك الايمان والاخلاق  
لا يصحان لَا بالعلم اذ يستحيل كون التصديق دون علم وهذا  
معلوم بالضرورة وكذلك العلم ايضا لا يصح لَا بالطلب اذ يستحيل  
التوصى الى العلم دون طلب له وهذا ايضا معلوم وكذلك الطلب

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ مَا لَهُ وَسَلَّمَ تَسْلِيْمًا

الْكَلَامُ عَلَى الْعِبَادَةِ وَوِجْوَبِهَا وَشُرُوطُهَا وَتَفَاصِيلُهَا  
وَمَا يَتَعَلَّفُ بِهَا وَجْوَابُ السَّائِلِ عَنْهَا

السَّائِلُونَ ثَلَاثَةٌ مُسْتَرْشِدٌ وَمُسْتَبِتٌ وَمُنْتَاظِرٌ فَالْمُسْتَرْشِدُ هُوَ  
الَّذِي يَسْأَلُ عَنِ الْحُكْمِ وَعَنِ الدَّلِيلِ وَالْمُسْتَبِتُ هُوَ الَّذِي يَسْأَلُ  
عَنِ الْحُكْمِ وَأَمَّا الْمُنْتَاظِرُ فَلَيَسْ هَذَا زَمَانُهُ وَالْكَلَامُ فِي سُؤَالِ  
الْمُسْتَرْشِدِ سَأَلَ فَقَالَ مَا الَّذِي يَجِبُ عَلَيَّ فَقَيِيلَ لَهُ عِبَادَةُ رَبِّ  
الْعَاطِيْنَ فَقَالَ مَا الدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ فَقِيلَ لَهُ فَوْلَهُ تِبَارِكٌ وَتَعَالَىٰ وَمَا  
أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ لَا يَوْجِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا إِنَّا  
وَفَوْلَهُ تِبَارِكٌ وَتَعَالَىٰ وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تَشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَقَوْلَهُ تِبَارِكٌ  
وَتَعَالَىٰ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبِّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ  
لَعُلَّكُمْ تَتَفَوَّنُ وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنَ الْأَيْمَانِ فِي كِتَابِ اللَّهِ كَثِيرٌ ثُمَّ يَقُولُ لَهُ  
وَلَا تَصْحُ لَكُمُ الْعِبَادَةُ لَا بِالْإِيمَانِ وَلَا بِالْخَلَاصِ وَلَا يَصْحُ لَا إِيمَانٌ وَلَا خَلَاصٌ

ذواتها مواقف لمساواتها في خواص اجناسها بخلاف صفاتها  
لمساواتها في خواص اجناسها واحتلافيها في خواص ذواتها  
لا توافق خواص ذواتها خواص اجناسها في عموم صفاتها  
وأحكام خواص ذواتها مخالفة لاحكام خواص اجناسها ومساواة  
اكونيتها بوجود اعيانها وتغاير اجناسها وافتقار جميعها إلى وجود  
محالها وافتقار محالها إلى وجود صفاتها لاستحالة وجودها في غير  
محالها ومحالها دون وجود صفاتها لوجوب تلازمها وامتناع  
تبديتها ووجوب اختصاصها بخواص انفسها عن خواص محالها  
وخواص اضدادها ووجوب اغفارها المخالفة لذواتها

كمل بحمد الله تعالى وحسن عونه

وصلى الله على محمد نبيه وعبيده

متغير في الجهات متباينة بالاختصاص وكل متباينة بالاختصاص  
مقييد بالافتقار وكل مقييد بالافتقار مخصوص بالاختيار والواحد الصمد  
هو الذي لم يتم شخص وجوده بالاختيار ولم يتم قيد وجوده بالافتقار ولم  
يتصف جلاله بالافتقار ولم يتغير وجوده بالكون ولم يتم حصر  
وجوده بالازمان ولم يتم حصر وجوده بالافران لا اله الا هو الغني  
الجميل والائمان هما امتساويان في الصفات الذاتية ومن  
ضوره المتساوين في الذاتية المساواة في الجنسية والتماثل له  
شروط خمسة احدها ان يكونا موجودين والثانية ان يكونا محدثين  
والثالث ان يكونا غيرين والرابع ان يتتساوا في الخاصية النسبية  
. والخامس ان يتتساوا في الاحكام الخاصة وال العامة باشتراط وجود  
المثلين لاستحالة التمايز في المعدومات واشتراط حدوث المثلين  
لاستحالة الثبات امثال لخالق سيعانه واشتراط الغيرية للمثلين  
لاستحالة التمايز في الاتحاد واشتراط المساواة في الخاصية النسبية  
لاستحالة الثبات التمايز لخلافيين واشتراط المساواة بين المثلاثات  
في الاحكام لاستحالة اختلاف احكامها مع تمايز صفاتها كابوهررين  
وكالبياضين مما تتساوا في الخاصية الذاتية والخاصية الجنسية  
تساوا في الاحكام الخاصة وال العامة طالتساوت ابجواهر في صفاتهما  
تساوت في احكامها ومساواة الاجرام بوجود اعيانهما وحدوث  
ذواتها وفبول صفاتهما وتعتير احوالهما وتعتير اجزاءهما ومساواة  
ذواتها في خواص انبعاثها ووجوب المحاجزها عن خواص صفاتهما  
 واستحالة انقلابها عن حفائق وجودها ومساواة خواصها في صفات

سبحانه هو الله الواحد الفيهم والشفعية لها ثلاثة شروط الوجود  
وانحدوث والعدد باشتراط الوجود لها لاستحالتها في المعدومات  
واشتراط انحدرها لاستحالتها في القديم ولا نصح إلا في المحدثات  
المعتبرات والمتغيرات المتغيرات والمعاقبات المتجانسات المفيدة  
بانحدر والمحواص انتصبة بالخلول والانتقال والاتصال والانبعاث  
والتماثل والاختلاف والتجانس والاتباع باشتراط العدد لها  
لاستحالتها في الموجود الواحد والآحاد على ثلاثة اضروب واحد  
يتغير ويتجزأ واحد لا يتغير ولا يتجزأ واحد يتغير ولا يتجزأ  
وهذه الآحاد كلها متناهية بالواحد الذي يتغير ويتجزأ هو الجسر  
المؤنث من الابرار المتغير والواحد الذي لا يتغير ولا يتجزأ هي  
الصعبات المتعافية على المجال المتغير والواحد الذي يتغير  
ولا يتجزأ هو العبر المتغير الغابر لانحدر انتعافية وكل موجود  
يتغير ويتجزأ له كل وبعض وكل موجود لا يتغير ولا يتجزأ موجود  
في قيارة وكل موجود يتغير ولا يتجزأ ليس له بعض ولا وسط ولها  
خاصية واحد وكل من له حد انقطع وجوده بالجهاز التي تقييد  
بها والازمان التي تخصيص بها وكل من تقييد وجوده بالجهاز  
والازمان المقدرة والمتحققة متناه مخصوص وكل متناه مخصوص وجد  
في غيره او وجد فيه غيره وكل من وجد في شيء او وجد فيه شيء  
فيه محدث وكل من اختص بجهة من ضرورته الاكوان وكل من افتقرت مع  
موجود تفديرا او تحفيقا من ضرورته الفرب او البعد او الاجتماع او  
الافتراق او الاستقرار او الزوال او الحركة او السكون وكل متغير بالاکوان

والعرض شععي بمحله من جمحة الغيرية ومن صورة الشعبية  
الغيرية البذرية والشعبية على ثلاثة اشرب الشعيبة بين  
المجوهـر والشعبـية بين الاعواـض والشعبـية بين المـجوهـر والاعواـض  
واليـجسم فيه جـلة اـشـعـاع لـاشـتـمالـه عـلـي الـاغـيـار وـلا تـجـوزـ الشـعـبـيـة  
عـلـي الـواـحـدـ الغـيـار عـلـي الـاطـلـافـ لـاـسـتـحـالـةـ اـتـصـافـهـ بـالـاتـصالـ وـلـاـنـفـصـالـ  
وـاسـتـحـالـةـ اـتـصـافـهـ بـالـتـغـيـيرـ وـالـخـلـولـ وـاسـتـحـالـةـ تـفـيدـ وـجـودـ يـاـكـسـدـودـ  
وـالـخـواـصـ اـنـمـاـ هـوـ اـلـاـهـ وـاـحـدـ لـيـسـ مـعـهـ ثـانـ وـلـاـ ثـالـثـ لـغـدـ كـبـرـ الـذـينـ  
قـالـوـ اـنـ اللـهـ ثـالـثـ ثـلـاثـةـ وـمـاـ مـنـ اـلـاـهـ لـاـ اـلـاـهـ وـاـحـدـ لـيـسـ مـعـهـ شـيـءـ  
غـيـرـ وـلـاـ مـوـجـودـ سـوـاهـ فـىـ اـلـزـيـتـهـ وـاـحـدـ وـاـحـدـ فـىـ اـلـازـلـ وـاـحـدـ اـلـىـ غـيـرـ  
حـدـ تـعـالـىـ وـتـقـدـسـ عـنـ اـلـاشـعـاعـ وـالـاـغـيـارـ وـالـثـيـادـ وـالـنـفـصـانـ وـالـتـغـيـيرـ  
وـالـخـلـولـ لـاـ قـتـبـتـ لـهـ الشـعـبـيـةـ بـوـجـودـ الـخـلـقـ وـلـاـ بـعـدـهـمـ وـاـحـدـ عـلـىـ  
حـلـالـهـ وـعـظـمـتـهـ فـبـلـ وـجـودـهـمـ وـبـعـدـ وـجـودـهـمـ لـاـ يـتـغـيـرـ سـيـاحـانـهـ بـوـجـودـهـمـ  
وـلـاـ بـعـدـهـمـ هـوـ الـواـحـدـ عـلـىـ الـوـجـوبـ وـالـاطـلـافـ مـنـ غـيـرـ تـبـدـيلـ وـلـاـ تـغـيـيرـ هـوـ  
الـذـىـ اـرـتـبـعـتـ السـبـعـ الشـدـادـ بـقـدرـتـهـ وـاسـتـفـرـتـ الصـمـ الشـوـاصـ بـاـذـنـهـ  
وـاسـتـقـلتـ لـاـ رـضـونـ بـعـولـهـ وـفـوتـهـ وـانـفـادـتـ الـخـلـاثـ لـفـضـائـهـ وـفـدـرـةـ  
وـسـخـرتـ الـأـفـلـاكـ بـتـدـبـيـرـهـ وـاسـتـسـلـمـتـ الـخـلـاثـ لـحـكـمـهـ هـوـ الـأـوـلـ  
وـالـآـخـرـ لـاـ تـتوـهـمـ لـهـ الـوـسـطـيـةـ هـوـ الـعـلـيـ العـظـيمـ لـاـ تـتوـهـمـ لـهـ الـطـرـيقـةـ  
هـوـ الصـمـ الـقـدـوسـ لـاـ تـتوـهـمـ لـهـ الـجـرمـيـةـ هـوـ الـكـيـمـيـةـ الـقـيـوـمـ لـاـ تـتوـهـمـ  
لـهـ الشـعـبـيـةـ هـوـ الـقـويـ العـرـيزـ لـاـ تـتوـهـمـ لـهـ الـمـثـلـيـةـ هـوـ الـكـبـيرـ  
الـمـتـعـالـ لـاـ تـتوـهـمـ لـهـ الـأـيـنـيـةـ هـوـ عـلـامـ الـغـيـوبـ لـاـ تـتوـهـمـ لـهـ الـكـيـفـيـةـ

الحكم اما على العموم او على المخصوص والمتساويان في المخصوص  
متساويان في العموم والمغايرة بين الاجناس على ثلاثة اضرب احدها  
مغايرة الجواهر والثانية مغايرة الاعراض للاعراض والثالثة مغايرة  
الاعراض للجواهر ومتراقبة الجواهر لها والمغايرة بين الاجناس على  
التساوي فمتراقبة الجواهر على الاطلاق لصحة النبغي والاثباتات  
فيهما على البديل ومغايرة العرض للعرض على الاطلاق لصحة النبغي  
والاثباتات فيما على البديل ومغايرة العرض للجواهر وانجواهر للعرض  
على الاطلاق لصحة النبغي والاثباتات فيما على البديل ولا يقدر  
النبغي والاثباتات على البديل بين الجواهر وصفاته لصحة وجوده دون  
وجودها على البديل واستحالة وجودها دون وجوده على الاطلاق  
ويقدر النبغي والاثباتات بيته وبين صفات غيره لصحة وجودها  
دون وجوده ولصحة وجوده دون وجودها وحكم صفات جوهر غيره  
حكم صفاته وحكم المثل حكم مساويه وكل وتر جائز وترتقة  
ثبتت وترتقة بانفروادة وعدم مثليه وتنزول بوجود غيره وكل شبع  
تجوز شععيته ثبتت شععيته بزيادة مثليه وتنزول بعدمه وكل  
من جازت عليه الشععية والتوريق جازت عليه الترداد والتفصان  
وكل من جازت عليه الترداد والتفصان مقييد بالحدود والجواهري ويزاده  
واحد على واحد ثبتت الشععية البذرية وتفصان واحد دون  
الآخر ثبتت التوريق البذرية والشععية تتضمن التوريق ولا تتضمن  
التوريق الشععية والجوهر شععي بصفاته من جهة الغيرية

وتنافضها عليه باجتماعها مستحيل وتغيير المحل وعدمه كحدوثه  
في الافتقار الى المخصوص وجواز وجوده مع عدم صفاته شحيل وجوده  
وجواز وجود صفاته مع عدم ذاته شحيل وجودها لوجود تحيزه  
واختصاصه بجبلة دون جبلة غيره ومن ضرورة الموجود في جبلة  
اللبيث فيها او التروال عندها وزواله ينافي ليشه بذلك تنافضت  
صفاته وتضاد ا��وانه ويستحيل انتقال خواص المتغيرات الى  
خواص التغيرات باستثناء انتقال خواص التغيرات الى خواص  
المتغيرات والواحد هو الذي يستحيل فيه النهي ولا ثبات معا  
يا اذا ثبت انتهي عنه النهي اذا انتهي وجوده لا تحد ذاته  
وامتناع تعددها والغيران هما اللذان يجوز فيهما النهي ولا ثبات  
معا للتعدد هما وامتناع اصحابهما و AFL المتعددات اثنان وكل متعدد  
يصح فيه النهي ولا ثبات وكل متعدد يستحيل فيه النهي ولا ثبات  
والغيران يصح تعييئهما معا ويصح اثنائهما معا ويصح اثبات كل واحد  
منهما وتعييه على البديل وكل ذاتين يقدر فيهما النهي ولا ثبات على  
البديل وجهما الغيران على الاطلاق والغيرية المطلقة من ضرورتها  
المساواة في الخصوص او في الجنسية والمتساويان في الجنسية  
تجب مساواتهما في الحكم العام وكل موجودين يقدر نفي احدهما  
دون الاخر لا تطلق عليهما الغيرية البديلية لعدم المساواة بينهما  
في الجنسية والمتساويان في الجنسية كالمتساوين على الاطلاق  
في الغيرية البديلية ومن ضرورة الغيرية البديلية المساواة في

الطرفين احد الطرفين على البديل والثاني على التعبيين وبطلاز  
احد الطرفين بطلاز ملازمه واحد الطرفين شرط للاخر لصحمة  
وجوده دون وجود احاد ملازمه ولا يصح وجود احاد ملازمه الا عند  
وجوده والتلازم بين الطرفين على الجملة مكتوم وعلى التعبيين مجوز  
والشرط هو الذات المتخيز والمشروط هو الصفة الجمالية والشرط يصح  
وجوده دون مشروطه والمشروط لا يصح وجوده دون شرطه والشرط  
مشروعه الجملة المشروطات على البديل والثاني على التعبيين دون  
احادها اذا يجوز وجوده في حال وجوده دون وجودها وعدم المتخيز  
عدم جملة المشروطات ولا ينعدم بعدم احادها المتخيز وجميع  
المتعاقبات يستحيل اجتماعها في المحل الواحد لتناقضها  
ويستحيل خلو المحل من جملتها الوجوب ملازمة احادها لاحادها  
على التعاقب وملازمة تعاقب احادها محلها على الاستمرار  
واستثناء اذكائه محلها من تعاقبها وملازمة احادها على الاستمرار  
واجب وكل ما استحال اجتماعها في المحل الواحد جاز تعاقبها  
عليه وجواز التعاقب لاستثنائه عن جملتها بملازمة واحد من  
احادها وملازمة واحد من احادها تحويل وجود جملتها الوجود  
في المحل بذلك استغنى المحل به عن اضداده وجواز تعاقب  
جملتها على المحل بجواز استمراره على صفة مادام موجودا او استمراره  
على غيرها بانتفاله او تعاقبها عليه ما دام موجودا والتلازم  
بين الصفات والمحل واجب وتعاقب الصفات على المحل جائز

المجمل والبغر والقلة وعدم الدورية من وجہ وهذه الصعبات يستحیل وجودها مع فقد الحیاة ومن سائر اکتمادات ويستحیل افتدار الحالى سبحانه بالآلات والعدد والمال والعدد وسائر الاسباب والوسائل اذ لا يتصف بالاتصال والانبعاث ولا يتصف بهما الا الحیي المحدث لكونه مقتضرا اليها والاجسام الحیوانية وغير الحیوانية وهي اخواهر المجتمعه ادناها جوهران واعلامها لا ينحصر واذا انعدم اجتماعها رجعت الى اصلها والاعراض هي التغيرات الازمة للمحل المتغير على الاستمرار والانتقال والاجتساس المختلفه وان اتفقت في العموم يستحیل اتفاقها في الخصوص لاستحالة انتقالها عن خواصها ويستحیل استثناء تعاب احدها على المحل المتعدد وجوائز اجتماعها في المحل الواحد لتضادها وتبادر صفاتها واذا اتصفت الذات بصفة استثناء اتصافها بنقيضها لاستحالة اجتماع المتضادات في محل المتعدد واذا اتصفت بالعلم استحال اتصافها بامجمل وسائر اضداده في حال اتصافها بالعلم وسائل اضداده في لا اختصار على البديل مثله واذا اتصفت بالبيان استحال اتصافها بالسوداء وسائل اضداده اذا اختصر فيها احدها امتنعت جلتتها وانحوادث المتعافية على المحال المتغيرة المحسوسة في الظاهر والباطن عند الاتصال والانبعاث كالالوان والاکوان والعلوم والادراکات وفيه ذلك من الصعبات المدرکات بالحس والعيان يحب افتقارها الى المحل المتغير ويستحیل وجودها دون وجوده لوجوب التلازم بينهما لو بطل تلازمهما لبطلت حقيقتيهما اذ لا تعقل ذواتهما الا بوجوب تلازمهما من

ضربيں عاقل وغیر عاقل بالعاقل هو الذى يتأتى منه الاستدلال  
وهيئ الخطاب وغير العاقل هو الذى لا يتصف بيهما او باحدهما  
اذا لا يصح التكليف مع فدهما او فقد احدهما والعقل المشترط فى  
التكليف هو الذى يصح بصفته الاستدلال دون التمييز وكمال  
المحدث بالعلم والاستطاعة ونفيه بالجهل والاضطرار وكل من  
تصف بالجهل استحالات منه الافعال لاستحالات اتصافه بصفة مع  
اصفاته بتفيضها وكل من تصف بالعجز استحالات منه الافعال  
لاستحالات اتصافه بصفة مع اتصافه بتفيضها وكل من تصف  
بالاضطرار استحالات منه الافعال لاستحالات اتصافه بصفة مع  
اصفاته بتفيضها وحملة الموانع المانعة من كمال المحدث ضربان  
احدهما الموانع من الادراك والثانى الموانع من الافعال بالموانع من  
الادراك كالعمى والصمم وفي ذلك من الآفات والموانع من الافعال  
كالعجز والجهل وغير ذلك من التقلاص والاستطاعة ضربان احدهما راجع  
انى البدن والثانى راجع الى غير البدن بالاستطاعة بالبدن على اربعة  
اضرب احدها الاستطاعة بالجوارح والثانى الاستطاعة بالفوة والثالث  
الاستطاعة بالعلم والرابع الاستطاعة بالاختيار بالاستطاعة بالجوارح  
ينافيها اختلالها والاستطاعة بالفوة ينافيها الضعف بمحليها  
والاستطاعة بالعلم ينافيها الجهل وسائر اصداده والاستطاعة  
بالاختيار ينافيها الاضطرار وسائر اصداده وادا اتبعت الموانع  
بحملتها صحت الاستطاعة بنواليها والراجع الى غير البدن على  
اربعة اضرب الآلات والعدد وامال والعدد وينافي هذه الاقسام

تحيزها وان تباعدت افطاراتها والمتغيرات باسرها يجوز سكونها  
وان تحركت احسانها والساكنات باسرها يجوز تحركها وان  
سكنت اجزاءها والمفترقات باسرها يجوز افتراقها وان تبانت  
اجرامها والمجتمعات باسرها يجوز افتراضها وان اشتد اتفانها  
والاجرام باسرها تلازمها اعراضها وان تغيرت احوالها والخصائص  
باسرها من مكتوم الحكمة ملزمة صفاتها والكونات باسرها  
يجب حدوثها وان تطاولت ازماتها والمفترقات باسرها يستحيل  
فديها لوجوب حدوثها وامثلياتها باسرها وان اختللت اكونتها  
يصح احساسها والمدركات باسرها يلازمه الاحساس لسلامة حواسها  
والمدركات باسرها يصح اتباعها واستحضارها لصحة اتصالها وانفعالها  
على تبدل احوالها وصفاتها والمدركات باسرها يصح علمها بصحمة  
ادراكيها والمدركات باسرها يصح استدلالها بشبه عقولها والمدركات  
باسرها يصح اختيارها وان امتنع اختراعها والمضطرات باسرها لا يصح  
افتدارها على دفع مضارها والمفترقات باسرها لا تملك تبعها وان  
صح اكتسابها والمتغيرات باسرها يستحيل كمالها وان تكاملت  
عقولها والمنقذيات باسرها يستحيل بفؤادها بتعس وجودها بجواز  
وجودها وجواز عدمها وجملة الاجسام وان اختللت صفاتها  
ضربيان بجاذ وحيوان بالحيوان هو الدراك الحساس وانجاماد هو الذى  
لا يتاتى منه الاحساس والادراك كالحجارة والاشجار وغير ذلك من  
الاجناس وكل ذات اتصفية بجمادية استحالات منها الافعال  
لاستحالات اتصافها يصح مع اتصافها بتفريضها والحيوان على

والمختلفات باسرها يجب اختصاصها بمحالها وان اجتمع اجتماعها والمتغيرات باسرها يجب اختصاصها بمحالها وان اجتمع اجزاءها والمقدرات باسرها يجب اختصاصها باوقاتها وان افترقت ذاتها والمتاهيات باسرها يستحيل الاختراع من انفسها وان اجتمعت اعدادها واطحصات باسرها يستحيل الكمال عليهما وان تكاملت صفاتهما وامثلوفات باسرها يستحيل عليهما الواقع لخصوصها في خواص احتاصها وامسميات باسرها يستحيل اشتباه جميعها وان الشبيهات اسماؤها وجميع المحدثات وان كثرت اعدادها واحتللت احتاصها على ضربين تغير ومتغير والمتغيرات هي الاعراض والمتغيرات هي الاجرام والاجرام على ضربين منفرد ومؤتلف فانمنفرد هو الجزء الذي لا يجوز عليه التجزي والانقسام المتغير بالاعراض المتعاقبة ولا حوال المتنازمة والجسم هو المؤتلف من الابرار المتحيرة المتناثرة بالاعراض المتعاقبة ولا حوال المتنازمة والذات المتحية ضريان متحدة ومتعددة بالتحدة لا تخلو من ان تكون ساكنة او مستقرة ومتعددة لا تخلو من ان تكون مجتمعة او مفترضة والتحدة من ضرورتها الحركة او السكون ويستحيل فيها الاجتماع والافتراق في نفسها ويجوز عليها الكونان مع غيرها على البديل ويجب لها الكونان بابرارها على البديل ومتعددة من ضرورتها الحركة او السكون ومن ضرورتها الاجتماع او الافتراق والمجتمعة من ضرورتها الموت او الحياه والمنفردات باسرها لا يجوز انفسها وانصح انتفالها والمتغيرات باسرها لا تتفق من اكونتها لوجوب

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

والمحدث هو المفترى بالوجود الذى وجب له احمد والانقضائه  
ووجب له الانحسار والافتقار ووجب له العجز والقصور عن الاحاطة  
بنفسه وكيفية وجوده وجود غيره عند نفيه بصيرته وفوة ادراكه  
الذى لا يحيط به بصره عن سائر احييات والعجز يوفنه عن سائر  
الاوقات والعجز يصيغه عن سائر الصعوبات الذى استحال عليه  
احتراز نفسه واحتراز غيره لاستحالة افلاته عن خاصية ذاته  
ووجوب انقضائه وافتقاره وسائر صفاته الى صفات مخصوصه  
الذى اوجد ذاته من غير شئ كان معه في الاذل موجودا والمحدثات  
بأسرها يجب انحسارها محدودتها وان تعددت اجناسها والمنحصرات  
بأسرها يجب افتقارها لا انقضائهما وان اتحدت اجناسها والمفترقات  
بأسرها يجب اتفاقها لتجانسيها وان اختلفت اجناسها والمتغيرات  
بأسرها يجب اختلافها بخواصها وان اتفقت اجناسها

الخفايا ولا تنفخ خراشه العطايا و لا تسبق فدرته بعرار ولا تنفعي  
سطواهه بمحضون ولا يرد باسه بانصار ولا تدفع اخذاته بسلاح يفعى  
في ملكه ما يريد و الحكم في حلقه ما يشاء لا يخاف ذنبه ولا يرجو  
ذوابا ليس بوفه عامر فاهر ولا مانع زاجر و اذا انتفت عنه المحدود  
والاطراف وانتفت عنه خواص الاجناس انتفت عنه فيعود لا يحصر  
و اذا انتفت عنه فيعود لا يحصر انتفت عنه الاشباه والاغيار و اذا  
انتفت عنه الاشباه والاغيار انتفت عنه الانداد والامثال و اذا  
انتفت عنه الانداد والامثال انتفي عنده الفروين والنظير هو الذى  
ليس له من حلقه شبيه هو الذى ليس له في ملكه شريك هو الذى  
ليس له في عزته نظير هو الذى ليس له في حكمه عنيد ولا شير  
هو الذى ليس له في وحدانيته فرين وليس له في ازليته انيس  
انفرد بالعزوة والوحدانية واملك واللوهية واملك والربوية ليس  
ل احد عليه اختيار ولا ل احد عليه اختيار لاراد مراءه ولا معقب  
حكمه ليس ل احد عليه حق ولا ل احد عليه حكم فكل نعمة منه  
فضل وكل نعمة منه عدل لا يسأل عما يفعل وهم يسألون لا الله  
لا هو له الحمد في الاولى والآخرة وله الحكم واليه ترجعون

كملت المعلومات بحمد الله وحسن عونه

وصلى الله على محمد رسوله وعلمه

و لا يقدر بمقدار ولا تحيط به لا قطار ولا تتحققه الا فكر ولا تكفيه  
العقل ولا تصوره الا زهان ولا تقدرة الا وهم اذا انتفت عنه المحدود  
والاطراف وانتفت عنه الغايات والنهایات انتفت عنه الا حساز  
والاكوان اذا انتفت عنه الا حياز والا كوان انتهى عنده الاتصال  
ولانبعصال اذا انتهى عنده الاتصال ولانبعصال انتهى عنه الانبعاع  
ولاستضرار اذا انتهى عنه الانبعاع والاستضرار انتفت عنه الجواح  
والاغراض اذا انتفت عنه الجواح ولاغراض انتفت عنه الاقات  
ولاسفام اذا انتفت عنه الاقات والاسفام انتفت عنه الغموم  
والاحزان اذا انتفت عنه الغموم والاحزان انتفت عنه الهموم  
والافكار اذا انتفت عنه الهموم والافكار انتهى عنده النظر  
ولاستدلال اذا انتهى عنه النظر والاستدلال انتهى عنده التأمل  
والاعتبار اذا انتهى عنده التأمل والاعتبار انتفت عنه الشكوى  
والظنون اذا انتفت عنه الشكوى والظنون انتفت عنه العقلة  
والشسیان اذا انتفت عنه العقلة والشسیان انتهى عنده الميل  
والنیور اذا انتهى عنده الميل والنیور انتهى عنده العجز والفسور  
واذا انتفت عنه الحوادث والعوارض انتفت عنه الميل والملاوع  
واذا انتفت عنه الحوادث والعوارض انتفت عنه الشواغل والملاوع  
واذا انتفت عنه الشواغل والملاوع انفرد بالعلم والكمال وباعكم  
والاحتیار وانفرد بالفھر ولا فتدار وانفرد بالخلف والاختراع وانفرد  
بالبطش والافتقام وانفرد بالعفو والغفران وانفرد بالعدل والحسان  
وانفرد بالفضل والانعام ذو الجلال والا كون هو الذي لا تخفي عليه

استحالت عليه **البيئية العوقية** وإذا استحالت عليه **البيئية العوقية** استحالت عليه **البيئية العوقية البيئية** وإذا استحالت عليه **البيئية التحتية** وإذا استحالت عليه **البيئية التحتية البيئية** وإذا استحالت عليه **التحتية البيئية** استحالت عليه **الظرفية الوسطية** وإذا استحالت عليه **الظرفية الوسطية** استحالت عليه **الظرفية الوسطية الظرفية** وإذا استحالت عليه **الوسطية الظرفية** استحالت عليه **الكلية البعضية** وإذا استحالت عليه **الكلية البعضية** استحالت عليه **البعضية الكلية** وإذا استحالت عليه **البعضية الكلية** استحالت عليه **البعضية البعضية الكلية** استحالت عليه **البعضية الورثية** وإذا استحالت عليه **البعضية الورثية** استحالت عليه **الشفعية الورثية** استحالت عليه **الشفعية الورثية الشفعية** وإذا استحالت عليه **الشفعية الورثية الشفعية** استحالت عليه **المفارنة الجرمية** وإذا استحالت عليه **المفارنة الجرمية** استحالت عليه **الغيرية الجنسية** وإذا استحالت عليه **الغيرية الجنسية** استحالت عليه **الزيادة والنقصان** وإذا استحالت عليه **الزيادة والنقصان** استحال عليه **التعاضل والتساوی** استحالت عليه **المماطلة والمجانسة** استحال عليه **التحيز والتغيير** وإذا استحال عليه **التحيز والتغيير** استحالت عليه **الشفعية والورثية** وإذا استحالت عليه **الشفعية والورثية** استحال عليه **التعاضل والتساوی** وإذا استحال عليه **التعاضل والتساوی** استحال عليه **المفرد** وهو **الواحد** الذي لا ينعد بعد **والتساوی** استحال عليه **المفرد** والمفرد هو **الواحد** الذي لا ينعد بعد

امتناع عليها (١) الاختصاص بحملتها لاتحاده وامتناع افسامه واذا  
اختص المخصص بخاصية متعددة امتنع عليه الاتصاب بغيرها  
لاتحاده وامتناع انفلاذه واذا اتحد المخصص وتعدد الاجناس امتنع  
عليه الاتصاب بحملتها لتعدد رها وامتناع اتحادها واذا اتحد المخصص  
وتعدد الاشكال امتنع عليه الاتصاب بحملتها لاختلافها  
وامتناع اتفافها واذا اتحد المخصص وتعدد الاقدار امتنع عليه  
الاتصاب بحملتها لتبينها وامتناع اجتماعها واذا اتحد المخصص  
وتعدد الاحوال امتنع عليه الاتصاب بحملتها لتبنيها  
وامتناع تلافيها واذا اتحد المخصص وتعدد المخصصات امتنع  
عليه الاختصاص بحملتها لاتحاده وامتناع افسامه والمماطل  
مماطل لممائله مخالف لمخالفه مضاد لمضاده مساوا لا غيره  
في الخاصية الچنسية لو كان لا مخصص مقاير لتعارض المتغيرات  
ولو كان لا مخصص مخالف لتعارض المختلطات ولو كان  
لا مخصص مماطل لتعارض المتماثلات واذا تعارضت الاعداد  
تمانعت الافعال والتعارض يلزمه الامتناع ولا فرق في يلزمه الاختصار  
واذا امتنعت عليه خواص الاجناس استحالت عليه فيود الاختصار  
واذا استحالت عليه فيود الاختصار استحالت عليه الفبلية البعدية  
واذا استحالت عليه الفبلية البعدية استحالت عليه التحتية  
الفبلية واذا استحالت عليه البعدية الفبلية استحالت عليه  
العوقية التحتية واذا استحالت عليه العوقية التحتية استحالت  
عليه التحتية العوقية واذا استحالت عليه التحتية العوقية

---

(١) كذا في الاصل

معتبرا ولو اختص المخصوص بمتلازمة فيبرية لكان محدثا ولو اختص المخصوص بمفارنة جرسية لكان متناهيا ولو اختص المخصوص بشكل مقدر لكان مصريا ولو اختص المخصوص بصورة متميزة لكان مكينا ولو اختص المخصوص بخاصية حشرية لكان مكونا ولو اختص المخصوص بخاصية مثالية لكان مثاليا ولو اختص المخصوص بخاصية جنسية لكان مساويا ولو اختص المخصوص بمحض المخصوص ليظل المخصوص والخصوصيات لانقضائهما والحصر اجناسهما ولو اختص المخصوص بخاصية حشرية لبطلت المخفيات لانقضائهما والحصر اجناسهما ولو اختص المخصوص بخاصية مثالية لبطلت المثلثات لانقضائهما والحصر اجناسهما ولو اختص المخصوص بمتلازمة فيبرية لبطلت المحدثات لانقضائهما والحصر اجناسهما ولو اختص المخصوص الى مخصوص مثله امتنع عليهما التخصيص مساواتهما ووجوب افتقارهما واذا اتحد المخصوص وتعدد المحدثات امتنع عليه الاختصاص بحملتها لاتحاده وامتناع انسامه واذا اتحد المخصوص وتعدد المحال امتنع عليه الاختصاص بحملتها لاتحاده وامتناع انسامه واذا اتحد المخصوص وتعدد الاحداث امتنع عليه الاختصاص بحملتها لاتحاده وامتناع انسامه واذا اتحد المخصوص وتعدد الاذمان امتناع انسامه

من جنسها و اذا تساوت المخفيات في الاختصاص بجنسية  
المخصوصة امتنع عليها التخصيص من جهتها ومن مخصوص من  
جنسها و اذا تساوت المخفيات في الاختصاص تكون مخصوص  
امتنع عليها التخصيص من جهتها ومن مخصوص من جنسها  
و اذا تساوت الحوادث في الاختصاص بمحل متعدد امتنع عليها  
التخصيص من جهتها ومن مخصوص من جنسها و اذا تساوت  
المعتمدات في الاختصاص يمكن متعدد امتنع عليها التخصيص  
من جهتها ومن مخصوص من جنسها و اذا تساوت  
المحضات في الاختصاص بزمان منحصر امتنع عليها التخصيص  
من جهتها ومن مخصوص من جنسها و اذا تساوت المتناهيات  
في الاختصاص بجهة مقدرة امتنع عليها التخصيص من جهتها  
ومن مخصوص من جنسها و اذا بطل التخصيص من جهتها بطل  
التخصيص من جنسها و اذا بطل التخصيص من جنسها بطل  
التخصيص من جميع المخصوصات على الاطلاق و اذا تقابلنا<sup>(١)</sup> الجائزان  
وتمانع المتساويان استعمال اختصاص احدهما لا يمتصص مختار  
نافذ الاختيار على الاطلاق من غير فصور بوجه مقدر ولا سقف و اذا  
تقابلنا<sup>(١)</sup> الجائزان وتعارض المتساويان استعمال اختصاص احدهما  
من مخصوص مقيد باختيار لواختصار المخصوص بفاعل مختار لكن  
مختارها ولو اختص المخصوص بزمان منحصر لكن منفضها ولو  
اختصار المخصوص بجهة مخصوصة لكن متخيلا ولو اختص المخصوص  
بمكان محدود لكن مقدرا ولو اختص المخصوص بسبب معناد لكن

(١) كذا في الأصل

في الخاصية الغيرية وإذا كان الغيري مخالفًا للغيري في الخاصية الجنسية وجبت المساواة بينما في الخاصية الغيرية المثلية  
وإذا وجبت المساواة بينما في الخاصية الغيرية المثلية وجبت المساواة بينما في سائر الأحكام قطعاً وجوازاً على التقرير والتحقيق في ما يجب وتجوز المساواة بالجنسية مطلقة في ما يجب وتجوز المساواة بالجنسية مطلقة في ما يجب وتجوز المساواة بالجنسية مقيدة بالجنسية والمساواة بالجنسية مقيدة بالجنسية والجهاز مساوٍ مجاورته (١) في سائر الأحكام قطعاً وجوازاً على التقرير والتحقيق والبيان للبيان مساوٍ مباينته في سائر الأحكام قطعاً وجوازاً على التقرير والتحقيق والمقابل للمقابل مساوٍ مفابله في القرب والبعد على التقرير والتحقيق وإذا تساويت في المبادئ والمقدار تساوت في المبادئ والمقدار وإذا تساويت في المبادئ والمقدار تساوت في المبادئ والمقدار على اختتم والتزوع وإذا تتفاوت المبادرات في الاختصاص امتنع عليها التخصيص من جهتها ومن مخصص من جنسها وإذا تساوت المبادرات في الاختصاص بينية مخصوصة امتنع عليها التخصيص من جهتها ومن مخصوص من جنسها وإذا تساوت المبادرات في الاختصاص بمقدار مخصوص امتنع عليها التخصيص من جهتها ومن مخصوص من جنسها وإذا تساوت المبادرات في الاختصاص بجنس مخصوص امتنع عليها التخصيص من جهتها ومن مخصوص

مساوٍ على الحتم واللزوم والمخالف لـ **المخالف على الحتم واللزوم** والمماثل للمماثل مماثل على الحتم واللزوم والمخالف للمغایر مغایر على الحتم واللزوم والمتصل بالمتصل متصل على الحتم واللزوم والمخالف والمتصل عن المتصل متصل على الحتم واللزوم والمخالف للمجانس لـ **المجانس مجانس على الحتم واللزوم والمخالفة** مجاور على الحتم واللزوم والمخالف والمقابل للمقابل مقابل على الحتم واللزوم وإذا كان المساوى للمساوى مساوياً في **الخاصية المثلية** وجبت المساواة بينهما في **الخاصية المثلية مع الخاصية الجنسية** وإذا كان **المخالف للمخالف** **مخالفاً في الخاصية الخلافية** وجبت **المخالفة** بينهما في **الخاصية الخلافية دون الخاصية الجنسية** وإذا كان المساوى للمساوى مساوياً في **الخاصية الجنسية** وجبت المساواة بينهما في **الخاصية الجنسية دون الخاصية المثلية** وإذا كان **المخالف للمخالف** **مخالفاً في الخاصية الجنسية وجبت المخالفة** بينهما في **الخاصية المثلية** وجبت المساواة في **الخاصية المثلية مطلقة** في **الخاصية الجنسية** وامساواة في **الخاصية الجنسية مقيدة** بالخاصية الجنسية **والمخالفة في الخاصية الخلافية مقيدة** بالخاصية الخلافية **والمخالفة في الخاصية الجنسية مقيدة** بالخاصية الجنسية وإذا كان المساوى للمساوى مساوياً في **الخاصية المثلية** وجبت المساواة بينهما على الاطلاق وإذا كان المساوى للمساوى مساوياً في **الخاصية الجنسية** وجبت **المخالفة** بينهما في **الخاصية الخلافية** وإذا كان **المخالف للمخالف** **مخالفاً في الخاصية الجنسية** وجبت المساواة بينهما

والمستقبلة وبعدها الفيود والخواص عشرة اضرب احدها التخصيص  
بالخواص المتعددة المتبعة والمختلفة الحاله والمتخيزة والشافى  
التخصيص بالحال امتخيزة المنفردة المؤتبدعة امتهانه والمتنازحة  
والثالث التخصيص بالامكنته المقدرة العلوية والسبلية واجوانب  
المتباعدة والرابع التخصيص بالازمنة المتتابعة الفبلية والبعدية  
والبنية المستقبلة والماضية الخامس التخصيص بمحواز جواز  
العدم دون الوجود وجواز الوجود دون العدم وجواز استمرار العدم دون  
الحدث وجواز الحدوث دون الاستمرار وجواز استمرار المحدث دون  
الانصرام وجواز الانصرام دون الاستمرار والسادس التخصيص بالمقارنة  
الجرمية بالتأليف والتركيب ولا تصال ولا تفصيل و المقاييس والاشكل  
والسابع التخصيص باللازمه الغيرية السبيبية والعرضية الاصلية  
والغيرية المتبعة والمختلفة والثامن التخصيص بمحاجة المقدرة  
والمحففة العوفية والتحتية واجوانب المتعددة والتاسع التخصيص  
بالبنية المخصوصة بالاشكل المتميزة ولا عضاء المفصلة الجماديه  
والحيوانية والعشر التخصيص بالهيئه المخصوصة بالميل ولا اعتدال  
والتفص والكمال المفيد دون المطلق ولا استقرار والرول والتغيير  
والتحويل والاطراد والتبدل والعارض والخواص والنماء والاستواء  
والتشخيص بالخواص المتعددة على اربعة اضرب احدها التخصيص  
بالمساواه في الخاصية المثلية والثانى التخصيص بالمخالفة في  
الخاصية الخلافيه والثالث التخصيص بالمساواه في الخاصية الجنسية  
والرابع التخصيص بالمخالفة في الخاصية الجنسية والمساوي للمساوي

الوحدانية المطلقة وإذا تقييد وجود المخصوص بالخاصية المثلية استنعت عليه المخالفة للمثلي وإذا تقييد وجود المخصوص بالخاصية الخلافية استنعت عليه المماثلة لخلافي وإذا تقييد وجود المخصوص بالخاصية الضدية استنعت عليه الموافقة للضدي وإذا تقييد وجود المخصوص بالخاصية الجنسية استنعت عليه العزة والكمال وإذا تقييد وجود المخصوص بالخاصية الغيرية استنعت عليه المساومة على الأطلاق وإذا تقييد وجود المخصوص بالخاصية اختيارية تقييد وجوده بالجنسية المخصوصة وإذا تقييد وجوده بالجنسية المخصوصة استنعت عليه الوجود في جهة الغيري على التقدير والتحقيق وإذا تقييد وجود المخصوص بالخاصية الكونية استنعت عليه الوجود الازلي وإذا تقييد وجود المخصوص باتصال المتصل استنعت عليه انبعاث المنشغل وإذا تقييد وجود المخصوص بانبعاث المنشغل استنعت عليه اتصال المتصل وإذا تقييد وجود المخصوص بالایتية انحصار بالحمد والانحصار عن سائر الایتنيات المتعددة الشرفية والغربية والغوفية والتحتية وسائل الجوانب والاقطار التجاورة والمتنازحة وإذا تقييد وجود المخصوص بالنسبة المخصوصة الحبجز بالحمد والانحصار عن سائر الاجرام المطلقة والمشكلة الجمدارية والحيوانية وإذا تقييد وجود المخصوص بالجنسية المخصوصة الحبجز بالحمد والانحصار عن سائر اجناس المكيفة بالأشكال والحوال المتبقية والمحتبقة وإذا تقييد وجود المخصوص بالزمان المنحصر الحبجز بالحمد والانحصار عن سائر الا زمان المتتابعة الفيلية والبيئية والبعدية وسائل الدهور والاعصار الماضية

مطلق وجودة واستحالت فيود الانحصار على مطلق وجودة لم يتقييد  
 وجودة بالختيار مخترع مختار ولم يتم تخصيص وجودة بـ تخصيص مفرد  
 مقتدر ولم يرتبط وجودة بوجود على الاطلاق ولا مساومة قبليه  
 ولامتابعة بعديه ولامفارنه جرميه ولا ملازمة غيريه والملازمة ضرمان  
 سببية وعرضية والتقييد على خمسه اضرب احدها التقييد  
 بالعامل المختار والثانى التقييد بالسبب المعتاد والثالث التقييد  
 بالملفانة الجرميه والرابع التقييد بالملازمه الغيريه الخامس التقييد  
 بالخاصيه الجنسيه والتقييد بالخاصيه الجنسيه ضرمان احدهما  
 التقييد بخواص الاجناس والثانى التقييد باحوالها والتقييد  
 بخواص الاجناس على خمسه اضرب احدها التقييد بالغيريه  
 والثانى التقييد بالمشيه والثالث التقييد بالخلافيه والرابع  
 التقييد بالضديه الخامس التقييد بالجعيه والتقييد بالاحوال  
 على خمسه اضرب احدها التقييد بالقبليه والثانى التقييد  
 بالبعديه والثالث التقييد بالاينيه والرابع التقييد بعينيه  
 مخصوصه الخامس التقييد بعينه مخصوصه اذا تقييد وجود  
 المخصص بالعامل المختار امتنع وجوده دون وجوده اذا تقييد وجود  
 المخصص بالسبب المعتاد امتنع وجوده دون وجوده اذا تقييد وجود  
 المخصص بالملفانة الجرميه امتنعت عليه الضديه اذا تقييد  
 وجود المخصص بالقبليه المقصورة امتنعت عليه الاوليه المطلقة اذا  
 تقييد وجود المخصص بالبعديه المنقضيه امتنعت عليه الاخريه  
 المطلقة اذا تقييد وجود المخصص بالملازمه الغيريه امتنعت عليه

المحسّنات ولو احترض بزمان ماض او مستقبل لكن من جنس  
المحدثات فلما انتفعت عنه الخواص على الاطلاق وجب له الوجود  
المطلق من غير تخصيص بموجد يوحده او خاصية يحاسن بها  
والمعدوم هو النفي الممحض لا يتميز بخاصية ولا يحتمل ولا يقدر  
بمقدار اذا فيل موجود ليس بمعدور يقول الفاصل ليس بمعدور  
نفي وهذا النفي ليس له خاصية تميّز بها والمعدوم على  
ضريبين مطلق ومقييد بالقييد هو المخصوص والاختصاص على ثلاثة  
اضروب الاختصاص بزمان دون غيره والاختصاص بجهة دون غيرها  
والاختصاص بخاصية دون غيرها فإذا احترض المحدث بزمان انتفى  
وجوهه في غيره وإذا احترض بجهة انتفى وجوده في غيرها وإذا  
احترض بخاصية انتفعت عنه خاصية غيره خلافه او ضدّه والمعدوم  
المطلق على ضريبين واجب ومستحب فالواحد نفي النفي  
والمستحب نفي الآيات ونفي النفي على ثلاثة اضروب نفي  
الاستغناء عن المخلوق على الاطلاق ونفي لا افتقار عن الحال سبحانه  
على الاطلاق ونفي التشبيه بينهما على الاطلاق ونفي الآيات على  
ثلاثة اضروب آيات الاستغناء للخلوق بوجه وآيات الافتقار  
للحالى سبحان الله بوجه وآيات التشبيه بينهما تعالى الله عن  
التشبيه ولا افتقار على كثيرة لقد حكى الذين قالوا ان الله في غير  
وتحن اثنين والموجود المطلق هو القديم الازلي الذي استحال على  
القيود والخواص المختص به مطلق الوجود من غير تقييد ولا تخصيص  
يعامل مختار ولا يسبب معناه استحال خواص الاجناس على

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## المعلومات

المعلومات على ضربين معدوم و موجود بالموجود على ضربين  
مطلق و مقييد بالمقيد هو المخصص والاختصاص على ثلاثة اضرب  
احدها الاختصاص بزمان دون زمان غيره والثانية الاختصاص بجهة  
دون جهة فيرة (١) والثالث الاختصاص بخاصية دون خاصية غيره (٢)  
والموجود المطلق هو الذي ليس بمقيد ولا يختص لم يتخصص  
ووجوده بزمان دون غيره ولا بجهة دون غيرها ولا بخاصية دون  
غيرها لواحتضن بخاصية مثالية لكان من جنس المتماثلات ولو  
اختص بخاصية خلابية لكان من جنس المختلافات ولو اختصر  
بخاصية ضدية لكان من جنس المتصادات ولو اختصر بحد مقدر  
لكان من جنس المقدرات ولو اختصر بمكان محدود لكان من جنس

---

(١) كذا في الأصل

والعبادات مرتبة فيها كصلاة الجمعة فإذا جعل يوم الجمعة بطلت  
الصلوة وكذلك الصيام اذا جعل الحساب الذى يعرف به شهرة  
بطل ايضا وكذلك السنون ايضا فى عبادة الزكاة واحرج بالحساب  
اصل كثير في الدين واما الدنيا فيه تصح جميع المعاملات  
الدائرة بين الناس من المعاوضات والأخذ والاعطاء وجل منافع  
المعيشة به

كيل الكلام فى العلم واحمد لله وحده

وحملى الله على محمد نبيه ويعبدة

لابناني التكليف واما العلم بما جاءت به الرسول فعلى ثلاثة  
الوحى والتکلیف والجزاء على التکلیف بالوحى على ثلاثة اامر  
والنهي والخبر والتکلیف على ثلاثة ايضا الایمان والتقوى والورع  
وهو الاحتیاط في الدين والعرف بين الوحى والتکلیف ان الوحى  
هو الامر والنهي والتکلیف هو مقتضى الامر والنهى وهو امثثال  
الامر واجتناب النهي بحقيقة التکلیف هي ابعالنا وتناولنا  
والامر والنهي راجعن الى الخطاب الذي هو بالوحى والخبر ما  
اخبر به من الغيوب وهو جل الكتاب واكثر ما فيه والجزاء على  
التکلیف على ثلاثة ايضا الحساب والثواب والعقاب والعلم بالدنيا  
على ثلاثة اقسام العلم بمنابعها والعلم بمضارها والعلم باسباب  
المعيشة وفي لفظ اخر في العلم بالدنيا اخبرنا ان عافية نعمتها  
الى الزوال وخبرنا ان عاقبة عمرانها الى الخراب وخبرنا ان  
عاقبة عمارها الى الهلاك واما ما يتوصلى به الى العلم ببعضها فثلاثة  
اللغة ولاعواب والحساب باللغة بهذا جاءت شريعتنا فاذا بطلت  
اللغة بطلت الشريعة ولا حكم ولا عواب ايضا به تنصاع المعانى  
وتغريم فاذا بطل الاعواب بطلت المعانى وادا بطلت المعانى بطل  
الشرع ايضا وما يدور عليه امر المعاملات كلها من المخاطبات  
والاقوال واما الحساب فهو ايضا مما يتوصلى به الى معرفة الدين  
والدنيا جميعا اما الدين فان هذه العبادات المؤقتة بالازمان  
لا تعرف لا بالحساب به عرفنا الايام والجمع والشيوخ والستين

افساد العلم بما يحب له والعلم بما يجوز عليه وأعلم بما يستحب  
عليه فاما العلم بما يحب له فهو على ثلاثة الوجود والوحدانية  
والكمال والذى يجوز عليه ثلاثة ايجاد العالم واعدامه بعد وجوده  
واعداته بعد اعدامه والذى يستحب علىه ثلاثة التشبيه والشريك  
والنفاذ فاما العلم بوجوهه فيتبينى على نفي التشبيه والتشبيه  
على ثلاثة التقييد بالرمان والتقييد بامكان والتقييد بالمعنى وفي  
لعظ عاشر والتشبيه على ثلاثة التغير والتخيير والتالييف والعلم  
بالوحدانية يتتبينى على نفي الشريك والشريك على ثلاثة الاتصال  
والانفصال والخلول والكمال يتتبينى على نفي النفاذ والنفاذ على  
ثلاثة منها ما يمنع الافعال ومنها ما يمنع الادراك ومنها ما يمنع الكلام  
بامواطن من الافعال كالعجز والجهل وغير ذلك والمواطن من الادراك  
المعجم والصمم وغير ذلك والمواطن من الكلام كالخرس واليكم وغير  
ذلك من الآيات وهي لعظ عاشر فى النفاذ والنفاذ على ثلاثة  
منها ما يدل على المحدث ومنها ما يمنع الافعال ومنها ما يمنع  
الادراك فاما العلم بالرسول وعلى ثلاثة ايضا العلم بما يحب انباته  
للرسول والعلم بما يحب نفيه عنه والعلم بما يجوز عليه والذى  
يحب انباته للرسول الصدق والامانة واتباع الحق فى افواله وابعاله  
والذى يحب نفيه عنه الكذب والخيانة واتباع الباطل فى افواله  
وابعاله والذى يجوز عليه ما يجوز على البشر من الانبعاث والاستضمار  
وهي لعظ عاشر والذى يجوز عليه السراء والضراء والسيء الذى

لكله وغير ذلك من المعانى المحسوسية جىء بفضل العلم كثيراً ثم ترجع الى طرق العلم فنقول ان طرفة متحصرة في ثلاثة اقسام المحس والعقل والسمع وهذه فسحة متحصرة تدور على اين اراد في الدنيا والآخرة فلا يسأل العبد في الآخرة لا عنها لانها متحصرة فيما يسأل عنه مما شاهده ببصر او سمعه بسمعه او ادركه بعقله بكل علم داخل فيها وعنها يكون فالبصري هو ما يدرك به جميع الابصارات والسمع هو ما يسمع به جميع المسموعات من الشرع وغيره والقواعد راجع الى القلب كما قال تعالى مَنْ كَانَ لِهِ قُلْبٌ وَالْعُوْدُ وَالْقَلْبُ وَاحِدٌ وَالْمَحْسُ عَلَى ثَلَاثَةِ أَفْسَامٍ مُتَّصِلٌ وَمُنْفَعِلٌ وَمَا يَجِدُهُ الْإِنْسَانُ فِي نَفْسِهِ وَالْمُتَّصِلُ كَالْمَلْمُوسَاتِ وَالْمَذْوَقَاتِ وَالْمُتَّفَعِلُ الْمَسْمُوعَاتِ وَالْأَشْخَاصِ وَالْأَلْوَانِ وَالَّذِي يَجِدُهُ الْإِنْسَانُ فِي نَفْسِهِ كَانْجُوعُ وَالْعَطْشُ وَالْعَرْجُ وَغَيْرُ ذَلِكَ وَمَا الْعُقْلُ بِعْلٌ ثَلَاثَةِ أَفْسَامٍ وَاجِبٌ وَجَائِزٌ وَسَتْحِيلٌ بِالْوَاجِبِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَفْسَامٍ وَجُوبُ الْحَصَارِ الْخَافِقِ وَجُوبُ اطْرَادِهَا وَجُوبُ اخْتِصَاصِهَا بِالْحَكَامِهَا وَالْمُسْتَحِيلُ عَلَى ثَلَاثَةِ أَفْسَامٍ قُلْبُ الْخَافِقِ وَنَفْضُ الْخَافِقِ وَبَطْلَانُ الْمُحَصَّرِ وَالْمُجَائِزِ مُتَرَدِّدٌ بَيْنَهُمَا بَيْنَ الْوَاجِبِ وَالْمُسْتَحِيلِ وَهُوَ جَائِزٌ فِي حَفْنَةٍ وَعِنْدَ اللَّهِ وَاجِبٌ أَوْ مُسْتَحِيلٌ وَمَا السَّمْعُ إِيْضًا بِعْلٌ ثَلَاثَةِ أَفْسَامِ الْكِتَابِ وَالسَّنَةِ وَالْأَجْمَعِ بِهَذِهِ طَرْفِ الْعِلْمِ ثُمَّ تَرْجَعُ إِلَى تَفَاسِيْمِهِ فَنَوْلُ أَنْهَا إِيْضًا عَلَى ثَلَاثَةِ أَفْسَامِ الْعِلْمِ بِالْدِيْنِ وَالْعِلْمِ بِالْدِيْنِ وَالْعِلْمِ بِمَا يَتَوَصَّلُ بِهِ إِلَيْهِمَا بِالْعِلْمِ بِالْدِيْنِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَفْسَامِ الْعِلْمِ بِالْهُدَى وَالْعِلْمِ بِالرَّسُلِ وَالْعِلْمِ بِمَا جَاءَتْ بِهِ الْوَسْلُ بِالْعِلْمِ بِالْهُدَى عَلَى ثَلَاثَةِ

الناس والغفلاء فيه هذا التغافل ويفتنون عليه هذا الفتال  
ويطلبونه هذا الطلب في هذا المعنى الذي شوفه الله وعظمها وجعله  
خيرا كثيرا أولى بالتناوos فيه وشدة اكتوس عليه والطلب له اذ  
فيه عنزة الدنيا والآخرة والحياة الابدية والنجاة في العاجل والاجل  
وايضا فإنه سبب النجاة من المهملات في الدنيا والآخرة لأن  
المعاصي فيها الزلال في الدنيا والآخرة والطاعة فيها النجاة في  
الدنيا والآخرة ولا يتوصل إلى معرفة الطاعة والمعصية إلا بالعلم  
فكان العلم هو اصل النجاة من المهملات في الدنيا والآخرة وغير  
ذلك من جملة المعنى كثير وأما من جملة المحسوس فإن هذه  
الصناعات كلها التي جعل الله فيها فوام النقوس والأدیان من بناء  
وحراثة وخيانة إلى غير ذلك من اسباب المنافع لوجعل الناس  
ذلك كله لاختلال امرهم ومعاشرهم وانعدمت المنافع وهكذا الجمیع  
ثم رأينا هذا العالم بالصناعة يكتسب منها الخير ويجلب بها  
منافع كثيرة والماهيل بها لا يجلب منفعة تعطل من جميع المنافع  
وضاع واحتاج واحتل امر عيشه ودينه فلا يستوى من علم ثم شيئا  
مع من جعله قال الله تبارك وتعالى هل يستوى الذين يعلمون  
والذين لا يعلمون وأيضاً فإن الكلب المعلم قتله للصياد ذلة له  
واباحة لأكله وغير المعلم بجحيف الصياد وبمسدة بمحرم أكله وكذلك  
العالم العامل إنما تصح عبادته بعلمه والماهيل لا تصح عبادته لأنه عمل  
بالجهل في حساب العبادة وأيسدها كما أن الكلب ذي المعلم أحباب الصياد  
وأيسدة بمحرم أكله وكذلك الكلب المعلم قتله للصياد ذلة له واباحة

ازواجا منيهم زهوة الحبوبة الدنيا لتعتنيهم فيه وقال له في العلم  
اما ما يلويه فيه والدعاء بالزيادة منه وقل رب زدني علما فلو كان  
معنى افضل من العلم لا مرة بالزيادة منه والرغبة فيه فلما كان  
النبي صلى الله عليه وسلم اكرم الخلق عليه وابطليهم لديه اختار  
له افضل اطعاني واعزها وشرفها وهو العلم وقال تعالى في وضله  
في قصة موسى والخضر واذ قال موسى لفتاه لا ابرح حتى ابلغ  
مجمع البحرين او امضى حقبا مع ما انطوت عليه الفضة من قطع  
البلاد في طلبه وركوب المنشاق ولقاء النصب في سفرة الى عمر  
يتعلميه بعد ان قال انه اعلم اهل الارض فلما بلغ مجمع البحرين  
ووجد الحضر قال له مستلطفا مستطعطا هل اتبعك على ان  
تعلمني بما علمت رسدا فكان من فصحته ما ذكره الله تعالى في  
كتابه وقال تعالى ايضا في وضله في قصة سليمان مع اليهود  
وتفقد الطير فقال ما لي لاري اليهود ام كان من الغاشيين الى  
اخر الفضة توعده ما تفعده بالعذاب الشديد او الذبح فلما اتاه  
وقال احطت بما لم تحظ به وجيئتك من سبباً ينبع فيقال  
ستنظر اصدق ام كنت من الكاذبين بلا معنى افتر ولا اشرف من  
العلم ولا يختاره الله الا لاحب الخلق اليه واكرمهم عليه وغير ذلك  
من الاي في الكتاب كثيراً واما المعنى بوجوه كثيرة ايضاً وذلك انه  
فال في الدنيا متاع قليل فقللها وصغرها مع ان العفلاء والناس  
عليها يفتسلون كل الفتال وفيها يتنافسون كل التنافس وعظم  
العلم وجعله خيراً كثيرة اذا كان هذا القليل البالى يتناهى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## الكلام في العلم

الكلام في العلم على ثلاثة اقسام بيان فضلها وطرقها وتفاسيمها  
فاما بيان فضلها بعلى ثلاثة اقسام من الكتاب وامعاني واحسن اما  
الكتاب فـ<sup>أي</sup> كثيرة منها قوله تعالى شهد الله انه لا اله  
الا هو وملائكته واولوا العلم فائما بالفسط فيما بنفسه وثني  
بملائكته وثالث باولى العلم من عبادة فساواهم بنفسه وملائكته  
بـ<sup>أو</sup> التشريك تشريبها وتعظيمها بلا فضل اعظم من هذا فالقمارى  
وتعالى شهد الله والشهادة لا تكون الا بالعلم لا تكون بالجهل ولا  
بالشك ولا بالظن فالتعالى الا من شهد بالحق وهم يعلمون وقال  
تعالى يومي الحكمة من يشاء ومن يومي الحكمة يفتدى اوتى خيرا  
كثيرا فقوله من يشاء تحصيص ولم يكتفى بقوله خيرا حتى قال  
كثيرا وهذا نهاية في العضل والتعظيم وقال في الدنيا فل متاع  
الدنيا قليل وقال لتبنيه فيها لا تحدن عينيك الى ما متعنا به

الطاعة يكل من رجع عن المعصية الى الطاعة **فيهو تائب في الشرع**  
ولا يسمى تائبا في الشرع حتى يتوب من جميع المعاishi كلها  
وأصل التفوى في اللغة الاتفاء من الشيء كائنا ما كان يقال اتفى  
من الأسد ومن المطر ومن جميع ما يمكن أن يتفى منه بفصرة الشرع  
ونقله الى المتفى الذي يتمثل اوامر الله ويجتنب نواهيه بكل  
من لا يتمثل اوامر الله ويجتنب نواهيه فلا يسمى في الشرع  
متيفا ومن هاهنا زل من لاحقيقة عنده يعرف الشرع بحال ان  
المتفى ينطلق على من اتفى شيئا واحدا ثم قالوا اذا اتفى الشرك  
وحدة **فيهو متيق على الحقيقة وهذا باطل** وأصل العدل في اللغة  
المبيل ثم فصرة الشرع على الذي مال عن الباطل الى الحق وعن الشر  
الى الخير فلا ينطلق العدل في الشرع الا على من مال عن الشر كله  
وصار الى الخير كله وأصل الصلة في اللغة الدعاء بفصراها الشرع  
على هذه الاعمال المعهودة المحدودة من **ركوع وسجود وفيام وفعود** حتى  
ان الفائل اذا قال الصلاة لم يغفل منها الا هذه الاعمال المتقدم ذكرها  
وأصل الصيام في اللغة الامساك بفصراها الشرع على الامساك عن  
الطعام والشراب والجماع في وقت معلوم وزمن مخصوص وأصل  
النحر في اللغة القصد بفصراها الشرع على الجهة المعهودة في الرمان  
المعهود وغير ذلك مما خصصه الشرع ونقله عن موضوعه في اللغة  
كثير وعادة ذلك ان الحكم اذا قرر بين الشرع والوضع **فلا سبيل**  
الى جله على الوضع اذا الشرع هو الغالب والفاهر والمرجوح اليه  
انتهى الاملاء وتحمد لله وحده وصلى الله على محمد نبيه وعبدا

الغرس والبغل والحمار حتى ان الفائل اذا فال الدابة لا يعقل منه  
لا الغرس او البغل او الحمار ومتىها فولهم الغائط وذلك ان الغائط  
في اصل الوضع هو المكان المُنْخَبَس من الارض وفيه كانت تفضي  
حاجة الانسان في الغالب بغلب العرف الحاجة على الموضع حتى  
اذا فيل الغائط لا يفهم منه الا حاجة الانسان وغير ذلك بما فلب  
فيه العرف على اصله في اللغة كثير واما الاسماء المنفولة من اللغة  
الى عرب الشرع حتى ترى اصلها في اللغة وصار ما ذكرها اليه  
الشرع علما ضرورياً ومنها الایمان والكفر والعنف والتوبية  
والتفوى والعدل والصلة والصيام والحج واجداد باصل الایمان في  
اللغة التصديق بالشيء يقال مامن بلان يكذا اي صدقه وعاص  
بالوثن وبالسحر اي صدقيهما ثم ان الشرع خصصه وقصره على  
الذى يومن بالله وملائكته وكتبه ورسله وما جاءت به رسنه حتى  
اذا فيل مومن لا يعقل منه الا المؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله  
وما جاءت به رسنه فمتي لم يومن بهذه الاشياء فلا يسمى مومنا في  
الشرع واصل الكفر في اللغة التغطية يقال كفر بلان رأسه اذا اغطاه  
ثم ان الشرع ذكره وقصره على الكافر الذى يكفر بالله وملائكته وكتبه  
ورسله وما جاءت به رسنه او يشيء من ذلك واصل العبرق في  
اللغة المتروج يقال بسفت الرطبة اذا خرجت من فشرها وسفت  
البارة اذا خرجت من جحورها بقصره» الشرع على المصر على المعاصى  
والبعواحتش بكل من اصر على معصية فهو باسق واصل التوبية في  
اللغة الرجوع ثم فصرها الشرع على الذى يرجع من المعصية الى

من افواهريم فالكلمة معنى وليس بشخص والخروج انما يكون  
للاشخاص ووضع على المعنى مجازا وك قوله عليه السلام اذا غسل  
وجهه حررت الخطايا من وجهه فالخطايا ليست بشخص تخرج  
وانما وضع لها الخروج مجازا وامافائدة الحقيقة والمجاز فان الحكم  
اذا قرر وبينهما يتحمل على الحقيقة ولا يتحمل على المجاز لان المجاز  
عارض ولاحكم للعوارض ولا ترجع الحقيقة الى المجاز ومثل ذلك قوله  
تعالى وامسحوا ببرؤوسكم فهذا يتحمل على الحقيقة وهو استيعاب  
مسح الرأس وان كان ينطلي على البعض مجازا وانطلاقه على البعض  
مجازا كقولهم قبلت رأس الشیع بعمدہ باللغة وتصاریعها وقال انه  
يجوز مسح بعض الرأس بهذا فرد الجملة الى البعض حقيقة ولا ترجع  
الجملة الى البعض الا مجازا <sup>بینہما</sup> فائدة الحقيقة والمجاز واما الکنایة  
والتعريف والتصریح بان الکنایة تفوم مقام التصریح قوله عز وجل  
کنایة عن الجماع باللامسة والمبشرة وغير ذلك كثیر والتعريف ايضا  
يفوم مقام التصریح بل هو اوفق في الفووس وابلغ في البيان ومثل ذلك  
ما روی في الذی عرض بصاحبہ في زمان عمر فی قوله ما ابی بن زران ولا امی  
بن رانیة بحدله عمر احمد ثمانین واقام التعريف مقام التصریح والتصریح  
ك قوله يازان ياسارق وغير ذلك واما الاسماء اللغوية التي غلب عليها  
العرف وخصصها بقولنا دابة فاصلها في اللغة كل ما يدب على  
الارض ثم فصرها العرف على هذه الدواب ذات الاربع التي هي

بما يفأريه مجازاً وكما جاء في حديث ابن أم مكتوم حتى يقال له  
اصبحت اصبحت اي فاربت الصباح فاربت واما تسمية الشيء  
بما يفأرنه ويكفوله عليه السلام بعثت اذا وال الساعة كيياتين وأشار  
ياصبعيه السبابة والوسطى وال الساعة لا تبعث قبلما فارت الرسول  
سمها بما يختص به من البعث مجازاً ومنه الاسودان للتتر والماء  
واما تسمية الشيء بما يشاركه ويكفوله تعالى ويسطوا اليكم  
ايديهم والستتهم بالسوء واتما البسط لليد قبلما كان اللسان في  
الاذى مشاركاً لليد وضع له البسط الذي يوضع في اليد مجازاً  
للمشاركة وهذا في كلام العرب سائغ كثير ومنه قوله عليه السلام  
لا صحابه ائما بعثتم ميسرين وذلك انهم ما شاركوه في الادب  
سامهم بما يختص به وهو البعث واما تسمية الشيء باسم ما  
يغالجه ويكفوله تعالى وانزلنا الحديد فيه باسم شديد والنزول  
لا يكون الا في خلاف الحديد لأن الحديد لا ينزل وانما هو في الأرض  
واما تسمية الشيء باسم ما ينافضه بكل سليم يقال السليم للدبغ  
والسليم للسلام من اللدغ واما تسمية الجملة باسم البعض ويكفوله  
تعالي والله خلقكم من تراب ولم يخلق لحن من تراب على الحقيقة  
وانما خلق منه ايونا عادم ثم خلقنا لحن من نسل عادم عليه السلام  
ويبيين ذلك قوله تعالى وبدأ خلق الانسان من طين ثم جعل نسله  
من سلالته من ماء معين ومنه قوله قدم الحاج وهذه تسمية الجملة  
باسم البعض وذلك ان الحاج بعض وسمى به الجملة مجازاً واما  
تسمية المعانى باسماء الاشخاص ويكفوله تعالى كبرت كلمة تخرج

الله لباس انجو و الخوف وهذه مجازات كثيرة في آية واحدة  
 و قوله تعالى وسائل الغرية التي كنا فيها والغير التي افبلنا فيها  
 وغير ذلك في الكتاب كثير وأما وصف ما لا يعقل بصفة من يعقل  
 بقوله تعالى جدارا يريد ان يتفضض فالارادة لمن يعقل واجدار  
 لا يعقل و قوله عليه السلام هذا جميل يحبنا وحبه وغير ذلك كثير  
 واما تسمية الشيء بما يقول اليه بقوله تعالى انك ميت  
 وانتم ميتون وقول ابراهيم اني سقيم واما تسمية الشيء  
 باصله بقوله تعالى نلة ابيكم ابراهيم فليس ابراهيم ابانا  
 على الحقيقة ولكن لما كان اصل ابائنا سماء ابا مجازا واما  
 تسمية السبب بالسبب بقوله تعالى وما انزل الله من  
 السماء من رزق فلها كان الماء سبب الرزق سماء رزقا مجازا وكقول  
 بسمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم وضعف للنبي صلى الله  
 عليه وسلم قسلا يغتسل به وانما انت الماء بسمته باسم المسبب  
 واما تسمية الشيء بمعظمه بقوله عليه السلام الدين النصيحة  
 وكقوله انج عرفة وذلك انه لما كانت النصيحة معظم الدين سمي  
 بها الدين مجازا وكذلك عرفة لما كانت معظم انج بعواتها يعود  
 انج وبخصوصها يحصل سمي الحج كله بها مجازا ومنه قوله تعالى  
 بكتب وجوههم في النار فلما كان الوجه معظم الجسم سمي الجملة  
 بمعظمها واحسنها واما تسمية الشيء بما يقاربه بقوله تعالى  
 فإذا بلعن اجلهن فامسكوهن معناه فإذا فاربن بلوغ الاجل فامسكوهن  
 ومعلوم انه اذا بلعن الاجل فلا امساك عليهن واما بسم الشيء

وَجْبُ الْقُسْلِ وَمِنْهُ نَسْخَ الْكَلَامِ فِي الصَّلَاةِ وَذَفْلُ الْفَبِلَةِ إِلَى الْكَعْبَةِ  
وَغَيْرُ ذَلِكَ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ كَثِيرٌ وَأَمَّا الْمَسْوِخُ فَكَفُولُهُ عَلَيْهِ  
السَّلَامُ اطْمَاءً مِنْ اطْمَاءِ وَأَمَّا الْحَقِيقَةُ فَكَفُولُنَا رَجُلٌ لِلرَّجُلِ نَعْسَهُ وَاسْدُ  
لِلْإِسْدِ نَعْسَهُ وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنَ الْأَسْمَاءِ الْمُخْتَصَّةِ بِالْمُعَانِي وَأَمَّا الْمُجَازُ  
بِأَنَّهُ يَكُونُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ بِأَنَّوْعَ مِنْهَا التَّشْبِيهُ وَالْإِسْتِعَارَةُ وَحْدَهُ  
الْمُضَابُ وَأَفَامَةُ الْمُضَابِ إِلَيْهِ مَقَامُهُ وَوَصْفُ مَا لَا يَعْقِلُ بِصَفَهُ  
مِنْ يَعْقُلُ وَتَسْمِيَّةُ الشَّيْءِ بِمَا يَقُولُ إِلَيْهِ وَتَسْمِيَّةُ الشَّيْءِ بِأَصْلِهِ  
وَتَسْمِيَّةُ السَّبِيلِ بِالسَّبِيلِ وَتَسْمِيَّةُ الشَّيْءِ بِمُعْظَمِهِ وَتَسْمِيَّةُ  
الشَّيْءِ بِمَا يَقْارِبُهُ وَتَسْمِيَّةُ الشَّيْءِ بِمَا يَقْرَبُهُ وَتَسْمِيَّةُ الشَّيْءِ بِمَا  
يُشارِكُهُ وَتَسْمِيَّةُ الشَّيْءِ بِاسْمِ مَا يَخْالِعُهُ وَتَسْمِيَّةُ الشَّيْءِ بِاسْمِ مَا  
يَتَاقْضِيهِ وَتَسْمِيَّةُ الْجَمْلَةِ بِاسْمِ الْبَعْضِ وَتَسْمِيَّةُ الْمُعَانِي بِاسْمَاءِ  
الْإِشْتَاقَاصِ فَأَمَّا التَّشْبِيهُ فَكَفُولُنَا لِلرَّجُلِ بَحْرٌ فِي جُودَهِ وَكَرْمَهِ وَعِلْمِهِ  
وَفَوْلَنَا لَهُ شَمْسٌ فِي ذَكْرِهِ وَاشْتَهَارَهُ وَأَمَّا الْإِسْتِعَارَةُ فِي أَيَّامِنَا كَبِيرٌ  
وَهِيَ نَفْلُ الْمَعْفُولِ إِلَى الْمُحْسُوسِ لِيَتَبَيَّنَ وَيَتَضَعُ لِأَهْمَاطِبِينِ وَمَثَالُ  
ذَلِكَ قُولَهُ تَعَالَى فِي ذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ لِمَا يَجْعُو وَأَنْخُوبَ فِي نَفْلِ الْمَعْفُولِ إِلَى  
الْمُحْسُوسِ وَذَلِكَ أَنَّ الْبَاسِ مُحْسُوسٌ وَالْجَمْعُ مَعْفُولٌ لَمَنْ يُحْسُسُ  
وَمِنْهُ قُولَهُ تَعَالَى وَصْبَرْ عَلَيْهِمْ بَرْ كَ سُوطُ عَذَابِ فَالصَّبْرُ مُحْسُوسٌ  
وَالسُّوطُ أَيْضًا مُحْسُوسٌ وَالْعَذَابُ غَيْرُ مُحْسُوسٍ وَأَنَّمَا هُوَ مَعْفُولٌ  
وَغَيْرُ ذَلِكَ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ كَثِيرٌ وَأَمَّا حَذْفُ الْمُضَابِ وَأَفَامَةُ  
الْمُضَابِ إِلَيْهِ مَقَامُهُ فَكَفُولُهُ تَعَالَى وَضَرَبَ اللَّهُ شَمْلًا فَرِيدَهُ كَافَتْ مَاءَنَّهُ  
مَطْمَئِنَّهُ يَاتِيهَا وَرَزِقَهَا رَغْدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ بِكَفْرَتْ بِأَنَّمَمْ اللَّهُ فِي ذَلِكَ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الكلام في العموم والخصوص وأماطاف والمفید  
والمحمل والمبصر والناسخ والمنسوخ والمحيفنة  
والمجاز وفائدة تهمها والكناية والتعریض والتصریح  
والأسماء اللغوية التي غالب عليها العرف وخصصها  
والأسماء المعنولة من اللغة إلى عرف الشیع

ياما العموم وكقوله تبارى وتعالى فاتلوا المشوشين كافة واما  
الخصوص فيقوله تبارى وتعالى حتى يعطوا ابزية عن يد وهم  
صاغرون واما المطلق فيقوله تبارى وتعالى واستشهدوا شهيدين من  
رجالكم واما المفید وكقوله تبارى وتعالى واسههدوا ذوي عدل منكم  
واما البجيل وكقوله تبارى وتعالى وما تروا حفظه يوم حصاده واما المبصر  
فيكتساب وما فيسرة الرسول عليه السلام من هذه الوجوه المجملة  
في الكتاب واما الناسخ وكقوله عليه السلام اذا جاوز الختان

كان عليه العمل من ترك الزكاة من احتلبي وكان الفياس اخذها منه  
فياسا على الذهب والورق بكل ما كان عليه العمل وكان الفياس  
ينافضه بالواجب اتباع العمل واما مقابلة اللعنة للمعنى بقوله  
تعالى او لامستم النساء فيهل الحكم متعلق باللعنة الذي هو اللمس  
او بالمعنى الذي هو اللذة بالاحتياط تعليق الحكم باللمس وان كان  
يمتحمل تعليقه باللذة واللمس جميعا والاصل في ذلك ان اللعنة اذا  
قصمن معنيين واحتملهما فلا يخلو من ان يكونا مختلقيين متبعين  
او مختلقيين متناقضين او متماثلين فان كانوا مختلقيين متبعين  
بالاحتياط تعليق الحكم بهما جميعا ومتالله قوله تعالى لا يمسه الا  
المطهرون بهذا يتحمل معنيين طهارة اجنبية وغيرها والطهارة  
ستبعة في تعينها وهي مختلعة الحكم فيحمل اللعنة عليهم ما جميعا  
احتياطا ومثال كونهما مختلقيين متناقضين كالفراء واليماء لا يصلح  
غير احدهما لانهما ضدان متناقضان وان كان الفرق يتحمل جميعهما  
فإذا صع انه لا يدخل الآخر ولا يجمعان في اللعنة جميعا  
لتتناقضهما واما كونهما متماثلين بقوله عليه السلام وقد سُئل  
عن شراب البَيْتَنَ قَالَ كُلُّ مِسْكُرٍ حَرَامٌ بِالسُّكْرِ مُتَمَاثِلٌ فَكُلُّ مَا وُجِدَ  
فيه السُّكْرِ فَهُوَ دَخُلٌ فِي الْلَعْنَةِ وَإِنْ احْتَنَقَتْ أَجْنَاسِهِ وَصَوْرَهُ لَكِنْ  
المعنى الذي هو السكر هو اجماع لها اه

كمل الفياس واحمد الله رب العالمين

وحللى الله على محمد والده وسلم تسليما

يتبني على فوائد منها ان الشك ضد اليقين ومنها ان العبادة  
ثبتت بيقين فلا يزيلها الا يقين اخر مثل الذى ابنتها ومنها  
ان الشك في الشرط شك في المشروط واما اختلال النفل  
فيلاحداث الضعية من قبل النافلين لها وما يتطرق اليهم من  
الطعن عليهم وعدم الثقة فيهم مثل حديث ابي زيد في الوضوء  
بالنبيذ وغير ذلك من الاحاديث التي نقلها المجمعون ومن لا يوثق  
به فلا وردت امثال هذه الاحاديث فلا يعمل بها ولا يعول عليها  
والواجب تركها وخذ ما صع نقله وسلم ناقله من الطعن وعموه  
ومثله ما ورد في الحديث في الصلاة انه اذا خرج من الصلاة بالحدث  
اجزأته صلاته وما ورد من ان الفحفة في الصلاة تنقض الطهارة  
واما التباس التواتر بالاحاديث والصلوة وسائر العبادات التي  
نفتلت علينا تواترا رواها الاحاديث من النبي التواتر بالاحاديث ففدي  
بطل العلم به واما برع تنازعته اشباه وكما حكم الرسول عليه  
السلام في قصة عتبة وعبد بن زمعة اذا تنازعا الولد جميعا حكم به  
عليه السلام لعبد بن زمعة ثم قال لسوة احتجبي منه ما رأى من  
 شببه بعتبة وهذا وما اشبهه من الفروع اذا تنازعه اصلاح او اشباه  
نظر في الترجيح وتغليب الاولى بالناسية والشبيه واما مقابلة  
القياس لخبر الوارد من قبل الشارع فيفسد الاقاء من ولوغ  
الكلب وكان القياس الطهارة وان لا يفسد قياسا على حكم الحيوان  
لكن اذا ورد الخبر سقط القياس واما مقابلة القياس للعمل فمثاليه  
ما ورد في الريبويات وما ورد في اخذ الزكاة من اموال اليتامى وما

عالية وحرمتها عافية فاما اذا فلا احب ان اصنع ذلك فذهب الى الاحتياط في التحرير خيغة ما يقع فيه ومثل هذا من افعال الصحاوة كثير وفالب ذلك وضایته ان ينظر لانسان الى ما يقتضى البعل والى ما يقتضى التوى فالذى يقتضى الفعل على ضربين مكتوم ومندوب فان تردد الحكم بينهما بالاحتياط الاخذ بالمحظوم والذى يقتضى الترك على ضربين تحرير وتنزية فان تردد الحكم بينهما بالاحتياط الاخذ بالتحريم ومن التعارض ايضا ما متعرضة اجمع من الافراد والقرآن والتمتمع بهذه احاديث كالماء متعرضة ايضا واما الاحتياط فيمثل قوله تعالى او لامست النساء باللمس يقع على الاصحابة وفيها بالاحتياط تعليق الحكم باللمس المعروض وهو التقاء البشرتين ومنه قوله عليه السلام اذا مس احدكم ذكرة فليتوضأ يتحمل العمد والنسيان وبما ان الكف وظاهرة بالاحتياط حمله على وجوب الوضوء كغير مامسه سواء كان عمدا او نسيانا او يباطن الكف او يظهره واما اختلاط الاعيان المتنافية بالاحكام بكلمتة والمذكرة اذا اختلطت اعيانهما وكصيد الجبوسي والمسلم كالاجنبية وذوات المحارم ومثل ذلك بالاحتياط في ذلك كله ترى الجميع واما طروع الشك بعد اليقين في الاعمال فكفوله عليه السلام اذا شك احدكم في صلاته فلا يدرى كم صلى اللانا ام اربعا فليصل ركعة وغير ذلك من هذا الباب كثير يمتد طرأ الشك بعد اليقين بالاحتياط ازالة الشك واصدار العبادة ان كان الشك مما يوذن بمنفاصاتها ومثاله الشك في وقت العجر وهي سائر العبادات وذلك

فالترجيع بالصحة والكثرة وذلك انه يجوز ان يرجع هي ذلك الى حديث  
 جابر بن عبد الله لانه قال قبل موته بعام وهاذا يومن بالنسخ للغير فيكون  
 حديث ابن عمر وحديث ابي ايوب وحديث سلمان كلها متسوحة  
 بحديث جابر للتأخر وامتأخر يفضى على المتفق من بهدا وجه ويجوز  
 ان يرجع في ذلك الى حديث ابن عمر وتبصيرة في قوله انما نهي  
 عن ذلك في العضاء فإذا كان بينك وبين الفبلة شيء يستر فلا  
 باس ويكون حديث سلمان وحديث ابي ايوب راجعين الى  
 حديث ابن عمر وتبصيرة ويكون ما ذكره ابو ايوب من انحرافا  
 واستغفار الله على وجه الاستحباب لأن الافضل ترك الاستفبال فإن  
 فعل فلا باس ويجوز ان يرجع فيها كلها الى حديث ابي ايوب  
 وحديث سلمان للنهاي وحديث سلمان اتفقت عليه الصحاح  
 وهو الامثل للاح提اط في ذلك ولا احتياط اصل واجب بالكتاب  
 والسنّة والاجماع باصله من الكتاب قوله تبارى تعالى ولا تفيف  
 ما ليس لك به علم الاية والدخول في الملتبس وما لا يعلمه  
 الانسان حرام وقال تبارى تعالى وان تشركوا بالله ما لم ينزل به  
 سلطانا وان تقولوا على الله ما لا تعلمون ومن السنّة قوله عليه  
 السلام اذا شك احدكم في صلاته فلا يدرى كم صلى انلائنا ام اربع  
 فليصل ركعة في هذا احتياط ليلا يكون قد نقص من الصلاة فإذا اتي  
 بالاحتياط فقد برهنت ذمته واتى بالعبادة واما الاجماع بما كانت  
 الصحابة يسميه من احتياط والوقوف عند الملتبس حتى يتبعين  
 الحرف فمن ذلك قول عثمان رضي الله عنه في بجمع الاحتياطين احلتهم

في التعبيين **و**هم اعلم الناس **و**احكموا **ب**الشرع **و**ما يدل عليه  
الخطاب **و**الذى اشار به على **ن**يتحمل انه **ف**يقدمه من الرسول عليه  
السلام اذ يمكن ان يقول لهم عليه السلام اذا **ت**تابع الناس في  
شرب **أ**خضر **ف**اجعلوا لهم حدا **ي**غزروا به **و**اما ما ذهبوا اليه  
**إ**ضا من قول ابن عباس **ف**ي اعتبار **أ**صابع **ب**الاسنان **ف**ذلك على  
معنى التغريب **و**لا بالتصور موجودة **ف**ي عقل الانسان **و**لا يفال  
ان ابن عباس جهل ذلك **ف**هو خطأ **م**من فاله **ف**هذا اصلان  
عظيمان زل **ف**ي **أ**ما كثير من الناس **ف**ادا ثبت ذلك **ف**يتقول ان  
الشرع على ضربين محكم ومتباينه **ف**المتشابه لا يلزم اتباعه **و**لا  
العمل به **و**المحكم على ضربين مبين وملتبس **ف**المبين **ج**يب العمل  
به **و**هو الواضح الذي لا اشكال فيه **و**الذى يتوصل كل الناس الى  
علمه **و**مثاله **ف**ي الكتاب كثير **و**المتبسب بجملة ما يكون به عشرة  
اشياء منها **ت**عارض **و**منها **الاحتلال** **و**منها **الاحتلاط** **أ**عيان  
المتناقضة **الاحكام** **و**منها **اطروه** الشك بعد اليقين **ف**ي الاعمال  
ومنها **الاحتلال** **التقل** **و**منها **التباس** التواتر **بالاحاد** **و**منها **برع**  
تنازعته اشباه **و**منها  **مقابلة** **القياس** **لت**خبر **و**منها **مقابلة** **القياس**  
للعمل **و**منها **مقابلة** **البغض** **للمعنى** **ف**اما **التعارض** **ف**كمما ورد من  
الاحاديث **ف**ي استقبال **القبلة** واستدبارها **ل** الحاجة **ك**حديث سليمان  
وحديث ابى هريرة **و** الحديث ابى ايوب **و** الحديث ابى عمر **و** الحديث  
جابر **و**غيره **ف**هذه كلها احاديث متعارضة **و**حكم المتعارض **اجم**ع **ف**ان  
تعذر **ف**المتأخر **م**ن انتقام **ف**ان تعذر **ف**الذى عليه العمل **ف**ان تعذر

الخبر اذا وجد ولا يصح ولا يجوز في ذلك خلاف ولا ينبغي ان يقال  
يقدم الفياس على الاخبار لوجوب قبول الاخبار اذا كانت على شروط  
القبول ولخلاف في ذلك ثم خرجوا الى الريوبات وزادوا على مين  
المذموم علية غيره بقياس خارج عن مقتضى ما فدمتاه واختلعوا  
في ذلك بعمل مخالفة منها لا دخار ولا فنيات ومالية وهذا كله  
عدول عن الطريق فان قال فائل وجدنا الصحابة قد فاست وعملت  
على الفياس فيفال لا يخلو فياسهم ان يكون دل عليه البسط او  
يكون من عقولهم فان كان نبه عليه الخطاب فهو صحيح وان كان من  
عقولهم فلا سبيل اليه اذ لا يصح ان يقيسوا بعقولهم في الشرع  
ما كانوا بسبيله من التوفيق والتحري وانما بهمما من الرسول  
عليه السلام المعنى الذي نبه عليه بحملوا عليه وجميع ما يحملون  
عليه انما هو على ضرورتين ما هو بمعنى المصاحفة والمشورة وذلك  
معلوم من الاصل وما هو بمعنى من الرسول عليه السلام بالتنبيه  
عليه ولا يقال انهم يستخرجون من عقولهم احكاما وشريعة  
ومن تقول ذلك عليهم فقد افترى ومهما يزيد ذلك بعمل معاذ في  
توقفه فيما دون النصاب من المفر ولا حجة لمن احتج بقول  
معاذ للرسول عليه السلام اجتهد رأي لان الرأي في قول معاذ  
راجعا الى ما فدمتاه مما فيه عليه الخطاب وكذلك ما ذهبوا اليه  
من الاحتجاج بجعل عمر في حد انسكان وإشارة علي بذلك عليه  
حمل على الفائز لانه يتحمل ان يكون بهمما من الرسول عليه  
السلام ان يعدلوا ذلك زجرا باذا بهمما التاجر بلا حرج عليه

المساواة في الوجه او التحليل او التحرير وهذه الثلاث هي المعتبر في الفياس الشرعي وهي مطردة في جميع الشرع فمتى خرج عن هذه الثلاث او واحدة منها لم يصح فياس ولا يفاس بعضها على بعض لأنها متنافضة ولا يصح الفياس في المتنافضات خلافاً لما ذهب إليه من لامعروفة عنده بالفياس ففاسوا المتنافضات كالمحرمات على المباحات وسرفوا الشرع كل محرق ومثال ذلك ما حكى عن بعضهم في قوله عليه السلام من بدل دينه فاضربوا عنه فذهب إلى أن النساء لا يقتلن إذا بدلن إيمانهن وفال إنما هذا خطاب للرجال بدليل النبي عن قتل النساء في حديث آخر فيقال له هل تماطلت المعانى أو اختلفت وتمانلتها باطل بيان المعانى مختلفة اذا المعنى في ترى قتل النساء لأجل ضعفهن وفلة مقتني في القتال وهذا في الجهد وإنما قتل من بدل دينه فإنه نكال وربع يدخل فيه كل من فعل ذلك وغير ذلك مما فاسدة كثير وتواضعوا بينهم شروط الفياس فقالوا إنما يصح الفياس باربعة شروط وهي العلة والحكم والأصل والفرع وعلى هذا بنوا الفياس ومثاله ما قالوه في نعي الطهارة من مس الذكر فقالوا انه عضو من الجسد فلم ينجيب في مس طهارة اصله سائر الاعضاء وكونه عضوا هي العلة والحكم نعي الطهارة عن من مسها والأصل سائر الاعضاء التي لا تنجيب في مسها طهارة والفرع نفس العضو وكونه ممولا على سائر الاعضاء ثم طردوا هذه الشروط في جميع الاشياء وعارضوا الاخبار وتركتوها جانبها وهذا لا يجوز بوجهه ولا يجوز تقديم فياس على

قدر انتفاصه اتبعى من جميته وادا فدر بغاوه تحيز فى جميته وكل  
متحيز محدث وكل محدث يقتصر الى العاصل وكل معتبر الى العاصل  
يستحيل ان يكون فديما وهذا يودى الى التجسيم والتعطيل  
وما يودى الى التجسيم والتعطيل محال ثم يقال من هبورة الزائد  
ان يكون غيرا لان الشيء يستحيل ان يزيد على نفسه لاستحالة  
تعدد المتصد و لا يقال له ضد لأن الصد انما يستحيل اجتماعه في  
المحل والوقت \* ثم فرجع الى الفياس الشرعى وهو ما دل عليه النبأ  
وتضمنته الاصول العشرة المتقدمة وهو على ضربين **تنبيه** بالاذى  
على الاعلى و**تنبيه** على المعنى اجماع بين الغيرين المتساوين في  
المعنی وهو باب كبير واصل دقيق وفيه زل اکثر الناس ولم يعرفوا  
**تحقيق** الفياس بما التنبيه بالاذى على الاعلى وكقوله تعالى ولا تقل  
لهما اب الى غير ذلك مما في معناه فمعلوم على الغلط ان غير  
التأنييف مما هو اکثر من التأنييف سحر ممنوع وبين ذلك من  
النبيط واضح لاشك فيه واما التنبيه على المعنى وكقوله عليه السلام  
لا يمنع احدكم وضل اماء بعلم بذلك وجوب المساواة واحياء  
النقوص فيدخل فيه كل ما نحي النبع من غير اماء اذ المعنى مطرد  
فيما نبه عليه وكذلك قوله صلى الله عليه وسلم يوذينا برفع الثوم  
وعلم من ذلك التنبيه على جميع ما فيه الاذى وهذا اذا تتبع يطرد  
في جميع الاحكام الشرعية كما تطرد العقليات ولافرق بين الفياس  
العقلي والشرعي في الاطراد اذا حفق معناه بيان الفياس العقلي  
هو المساواة فيما يحب ويكره ويستحيل والفياس الشرعي هو

المحدود اذا ليس تلاصقها باولى من قبائينهما ولا تباينها باولى  
من تلاصقها الا بمحضها ثم ذلك المخصوص ايضا لا يخلو من ان  
يكون معه غير او ليس معه غير وان كان معه غير لزم فيه الفول  
كما لزم في الاول ويتسلسل وما يتسلسل لا يتمحصل ثم يقال  
ان كل غير زيادة وكل شريك غير وكل مثل غير والبارى سبحانه  
تستحبيل عليه الزيادة لاستحالة الاستدامة عليه والبراغ منه وكل  
زيادة لا يخلو من ثلاثة اقسام زيادة متابعة او زيادة تركيب او زيادة  
تغير فزيادة المتابعة تستحبيل عليه سبحانه لأن زيادة المتابعة  
لاتكون الا من له قبل وبعد مثل ذلك ان يعطى زيد درهما ثم  
يزاد درهما ودرهما فتكون تلك المتابعة ما كان له قبل وهو الدرهم  
الاول وزيادة التركيب تستحبيل ايضا عليه سبحانه لانها لا تكون  
الا من تقييد بالجهات السمت لأن من له فوق تجوز الزيادة عليه  
وكذلك من له يمين تتجاوز زياد على يمينه وكذلك جميعها  
وتستحبيل عليه زيادة التغير لأن التغير لا يصح إلا في المتناهى  
ومن انتفت عنه النهاية استحال الاستدامة فيه والبراغ منه في حال  
ان يتغير او يزيد عليه فثبت بهذا استحالة الزيادة والتغير عليه  
سبحانه وان فال انيهما قد يمان ليس لهما قبل ولا بعد وتستحبيل  
عليهما الزيادة والنقصان ولا استدامة والبراغ فيل هذا سحال لأن  
الواحد قد ثبت بشهادة الافعال والزائد تقديرا فإذا فدرناه فقد  
صار كل واحد منها زائدا على الآخر وإذا فدرنا زيادة واحد جاز ان  
يزاد ثالث الى ما لا ينحصر وما جازت زياته جاز نقصانه فإذا

ليس بغير بان فيل ليس بغير وهذا محال اذ من ضرورة الشرط  
ان يكون غيرها وهذا ما لا يخفيه به عذر العقلاء وان فيل هو غير  
فيل الغيرية على ضربين غيرية مستغلة وغيرية غير مستغلة  
ويعنى المستغل ما استغل بنفسه ولم يعتذر الى غيره وصح وجوده  
مع عدم غيرة ومعنى غير المستغل عكس ما تقدم وهو ما ابى افتقر الى  
غيره وكان وجوده متعلقا بوجود غيره كوجود الصيحة المختصة بالجواهر  
مع وجوده وكوجودنا مع البارى سبحانه اذا ثبتت الغيرية على ما  
تقدمنا تفصيلها وجوب كونها متعددتين اذا وجوب تعددهما  
فإنما بلا يخلوان اذن من احد ثلاثة اقسام لاربع لها اما ان يكونوا  
مستغلين جميعا او غير مستغلين او يكون احدهما مستغل  
والآخر غير مستغل بان قال هما غير مستغلين فقد جعلهما  
محدثين مفتردين الى غيرهما وان قال احدهما مستغل والآخر  
غير مستغل بمعنى حدوث غير المستغل بالضرورة وان قال  
انهما مستغلان جميعا مع ما تقدم من معنى الاستدلال بى ان كل  
واحد منهما مستغل بنفسه غير معتبر الى غيره ويصح وجود كل  
واحد منها مع عدم صاحبه فلنما بلا يخلوان اذن من ان يكونوا  
متجانسين او غير متجانسين بان كانوا متجانسين وجوب كونهما  
محدثين اذ من ضرورة المتجانسين ان يكونوا متباينين والتباين  
والتجانس من سمات الحدوث ويستحيل (جوازهما على القديم)  
 سبحانه وان قال انهم ليسا بمتجانسين بلا يخلوان ايضا ان  
يكونوا متلاصفين او متباينين والتلاصف والتباين من سمات

او في الجنسية والتساویان في الجنسية يجب مساواتهما في  
الحكم العام وكل موجودين يقدر نبی احدهما دون الآخر لا تطلق  
عليهما الغیریة البدلیة لعدم المساواة بينهما في الجنسية  
والتساویان في الجنسية كالمتساویين على الاطلاق في الغیریة  
البدلیة ومن صورة الغیریة البدلیة المساواة في الحكم اما على  
العموم او على الخصوص وانتساویان هي الخصوص ستساویان في  
العموم والمغايرة بين الا جناس على ثلاثة اضرب احدهما مغایرة الجواهر  
للجواهر والثانی معايیر الاعراض للأعراض والثالث معايیر الاعراض  
للجواهر ومغايرة الجواهر لها و المغايرة بين الا جناس على التساوى  
ومغايرة الجواهر للجواهر على الاطلاق لصحة النبی ولا تباين فيما  
على البدل ومغايرة العرض للعرض على الاطلاق لصحة النبی  
والاتباين فيما على البدل ومغايرة العرض للجواهر والجواهر  
للعرض على الاطلاق لصحة النبی ولا تباين فيما على البدل ولا يقدر  
النبی ولا تباين على البدل بين الجواهر وصفاته لصحة وجودة دون  
وجودها على البدل واستحالة وجودها دون وجودة على الاطلاق  
ونقدر النبی ولا تباين بينه وبين صفات غيره لصحة وجودها دون  
وجودة وصحة وجودة دون وجودها وحكم صفات جواهر غيره حكم  
صفاته وحكم المثل حكم طساویه والغیریة على ضربين غیریة  
مستقلة وغيریة غير مستقلة وهذا احصر مبين في مسألة نبی  
الشريیک عن الباری سیحانه مما على عن الامام اطعصور المهدی  
المعلوم رضی الله عنه وذلك ان يقال هذا الشريیک هل هو غير ام

للمشلين لاستحالة التمثيل في المتجدد واشتراط المساواة في المخاصصة الدقعية لاستحالة ثبات التمثيل للخلافيين واشتراط المساواة بين المتماثلين في الأحكام لاستحالة اختلاف أحكامها مع تمثيل صفاتهما كجواهريين وكالبياضيين مما تساويها في المخاصصة الذاتية تساويها في الأحكام الخاصة وال العامة وما تساوت الجواهر في صفاتها تساوت في أحكامها وأما الخلافيان فيما اللذان يتساويان في الأحكام العامة دون الخاصة وشروطهما متساوية وهي الوجود والحدوث والتعدد والتخصيص وإن يكونا معنيين وإن يستويا في الأحكام العامة دون الخاصة وأما الصدآن فيما اللذان لا يصح وجودهما في محل واحد في وقت واحد وشروطهما متساوية وهي الوجود والحدوث والتعدد والتخصيص ومعنى التخصيص أن يختصر كل واحد منهما بخاصيته وإن يكونا معنيين وإن يستحيل اجتماعهما في مسئل واحد في وقت واحد وإن يستويا في الأحكام العامة دون الخاصة وأما الغيروان فيما اللذان يصح وجود أحدهما مع عدم الآخر وشروطهما ثلاثة وهي الوجود والحدوث والتعدد والغيران هما اللذان يجوز فيهما النفي ولا ثبات معاً للتعددهما وأمتناع اتحادهما وأفل المتعددات اللذان وكل متعدد يصح فيه النفي ولا ثبات وكل متعدد يستحيل فيه النفي ولا ثبات والغيروان يصح نفيهما معاً ويصح ثباتهما معاً ويصح ثبات كل واحد منهما ونفيه على البديل وكل ذاتين يقدر فيهما النفي ولا ثبات على البديل فيما الغيروان على الأطلاق والغيرية المطلقة من ضرورتها المساواة في المخصوص

وانها متساوية في ذلك قطعا كما يقال المحدث يقتصر الى العامل وكذلك سائر المحدثات فإن فيل ما الدليل على ان الفياس العقلي المحصر في فسيمين وقد جعلنا غيركم اربعة او اكثر من ذلك فيفال له الدليل على ذلك ان جميع المعلومات على ضربين نهي واثبات بالنهي ليس بشيء لانه عبارة عن المعادوم ولا ثبات هو الموجود والموجود على ضربين متعدد ومتعدد على ضربين متمايل و مختلف بالتمايل يجوز الفياس بينه وامختلف ان وجدنا جامعا فيجمع به بينه ولا تركناه فإذا ثبت هذا المحصر الفسفة بين النهي ولا ثبات فلا يزداد عليها ولا ينفص منها وبطل به فياس الغائب على الشاهد اذا لا جامع بينهما لأن كل واحد منها مضاد للآخر لأن ذا يفعل وذا لا يفعل وذا فديم وذا محدث وذا معتبر وذا نفي فإذا فيس احدهما على الآخر بطلت حقيقتهما جيئا لأن الفياس إنما يصح بين الممايلين وبين المخالفين إذا كان بينهما شبهة والباري سبحانه ليس له مثل ولا شبهة فإذا ثبت هذا وصح بطل به التشبيه وبطل به فياس الغائب على الشاهد ويتصل بهذا الكلام في الممايلين والمخلافين والضدين والغيرين فاما المثلان فهو اللذان يتساويان في الأحكام العامة والخاصة وشروطهما ستة وهي الوجود والحدوث والتعدد وان يكونا غيرين وان يتتساويا في الخاصية التنسجية وان يتتساويا في الأحكام العامة والخاصة وان تراث وجود للممايلين لاستحالة التمايل في المعدومات واشترط احدهما للمايلين لاستحالة ثبات امثل للفديم سبحانه وشرط الغيرية

منها واحد لم يصح الفياس فاما الجماع فعلى ضربين لمعظ ومعنى  
فاما اللعاظ فلا يقاس به اذ المساواة في الالعاظ لا توجب المساواة في  
المعنى والمساواة تكون في ثلاثة اشياء في اللعاظ وفي المثل وفي  
الجنس فاما المساواة في اللعاظ ولا توجب المساواة في المعنى فان  
قيل ما الدليل على ان المساواة في اللعاظ لا توجب المساواة في  
المعنى فيقال الدليل عليه من وجهين احدهما ان ذلك يوجب  
تساوي الموجود والمعدوم في جميع المعانى لتساويهما في لعاظ المعلوم  
وذلك محال ويوجب ايضا تساوى القديم والحدث في جميع المعانى  
لتساويهما في لعاظ الموجود وذلك ايضا محال والوجه الثانى ان  
المعانى موجودة قبل الالعاظ ومن شرط الجماع ان يكون موجودا  
مع وجود المعانى لا يتاخر عنها لأن الصفات لا تفارق موصياتها  
ولا تتاخر عنها فاما المساواة في المثل فانها توجب المساواة في  
جميع المعانى الخاصة وال العامة فاما المساواة في الجنس فانها توجب  
المساواة في المعانى العامة دون الخاصة فاما المعنى فعلى ضربين  
معنى عقلى ومعنى حرف العادة به فاما المعنى الذى جرت العادة  
به فيفياس اجناس الحيوانات بعضها على بعض فيما يجوز عليها وما  
يجرى من احكامها فاما المعنى العقلى فهو على ضربين مثل وجنس  
فاما المثل فهو كفياس الجواهر ببعضها على بعض فيما يحجب ويحجز  
ويستحيل وكذلك في الاعراض المماطلة فاما الجنس فهو مثل جنس  
الاعراض كقول الفائل الحركة يستحيل وجودها لابى محل وكذلك سائر  
الاعراض فاما ما يجرى في الجواهر ولا عراض فمثل الافتقار والخدوث

جولة ومذلك القاتب عنا يعنون بذلك البارى سبحانه وتعالى عن  
قول المبطلين وهذا الذى قالوه باطل عقلاً وسمعاً وأما فيناس اصحاب  
العلل فأتهم فالروايات العلم بالعالم علة في كونه عالماً شاهداً بذلك  
ينبغى ان يكون في القاتب والذى قالوه باطل لانه مستحيل ان  
يوصي علم الله تعالى بأنه علة لأن العلة تجوز ان تعارف المعلوم  
ويجوز ان تبقى معه بليس بفاؤها باولى من معرفتها ولا معرفتها  
باولى من يقائصها لا بمحض وللكلام في ابطال فياسهم مجال  
متسع وأما فيناس اصحاب الافعال فأتهم ارادوا بذلك خروج بعض  
الاختلافات عن ان يكون البارى سبحانه خالفيها لخيالات توهموها  
وذلك انهم فالروايات شاهدوا ان كل من فعل فعل اتصف به ومن  
اعتدى او ظلم سمي بذلك جاثراً وظالمًا قبل هذا على ان البارى  
 سبحانه لا يفعل ظلماً ولا جوراً اذ لم يفعل هذا لسمى به والذى  
قالوه باطل من وجهين احدهما ان البارى سبحانه لا تتصف افعاله  
بالجور والظلم وانما يتتصيف من ذلك من حجوت عليه الامور وحدت  
له الحدود فمن تعداها سمي بذلك جاثراً وظالمًا والبارى سبحانه  
لحاكم ووفه ولا اامر ولا ناهى غيره فلو ادخل عبادة كلهم ائمة لكان  
ذلك منه فضلاً ولو ادخلهم كلهم النار لكان ذلك منه عدلاً يفعل  
في ملكه ما يريد ويحكم في خلقه ما يشاء لا امر ولا ناهى ولا معقب  
تحكمه والوجه الثاني ان الذى قالوه لا يصح الا بتوفيق من الشارع  
ولا سبيل الى وجوده اصلاً وأما فيناس الصحيح فهو تساوى الغيرين  
في الحكم كما قدم ولا يصح الا بالشروط التي قدمتها ومتى اختر

عام فيها وان اختلعت خواصها والسمع على ضربين وحي ولغة  
بالوحي على ضربين توادر وءاحاد واللغة على ضربين توادر وءاحاد  
والكلام في القياس على المحملة في ثلاثة فصول الفصل الاول في  
معنى القياس والفصل الثاني في تفسيره والفصل الثالث في  
شروطه فيما معناه فهو تساوى الغيرتين في الحكم وما تفسيره  
فيه على قسمين صحيح وباسد وما شروطه وعلى خمسة فصول  
المجامع والتعدد والتحصيص والطرد والتساوي بما القياس الباسد  
وعلى خمسة اضروب في الوجود وفي العادة وفي القياس المشاهدة  
وفي الاعلل وفي الافعال بما في الوجود فهو في القياس المحسنة  
وذلك انهم قالوا جميع ما شاهدنا وجوده على ثلاثة اقسام جواهر  
واعراض واجسام وكذلك ما غاب عنا يعنون بذلك الباري سبحانه  
وتعالى عن قول المبطلين وقد فامت الادلة العقلية والبراهين  
الفطعية على ان الباري سبحانه ليس بجواهر ولا جسم ولا عرض وهذا  
معلوم بالضرورة لا يحتاج فيه الى دليل وما في الاعد وهو في القياس  
المعطلة وذلك انهم قالوا جميع ما شاهدناه من هذه الموجودات انما  
هو ولد من والد وزرع من بذر وظاهر من بيضة الى ما لا نهاية له  
وطردوا ذلك في جميع الموجودات بغيرهم ذلك الى ابطال العاقل  
والدليل على بطلان فيهم من وجهين احدهما ان المحدث  
لا يختلف والثاني ان ذلك يودي الى فلب الحفائق وفلب الحفائق  
محال واما في القياس المشاهدة في وفي الاعلل اصحاب المهمة قالوا  
جميع ما شاهدناه من هذه الموجودات لم تشاهد شيئا منها الا في

الشريعة وبروعها منحصرة والمحصار اصولها في عشرة وهي اسر الله ونفيه وخبرة بمعنى الامر وخبرة بمعنى النهي وامر الرسول ونفيه وخبرة بمعنى الامر وخبرة بمعنى النهي وبعله وافراه والمحصار ببروعها وهي الاحكام في خمسة وهي الواجب والمندوب والمظدو والمكرود والمباح فلا يخرج فرع عن هذه الخمسة ولا يخرج اصل عن تلك العشرة فإن فال فائل لم حصرتم الشريعة في هذه العشرة وتركتم الاجماع والقياس وهمما اصلاح في الشريعة فيفال انهما داخلان فيما فدمناه ومتضمنان فيما عدناه وذلك ان الاجماع داخل تحت الامر وهو قوله تعالى اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولى الامر بكم وقد تقدم الكلام في اولى الامر وأما القياس فهو على ضربين عقلي وشرعي وذلك ان جميع المعلومات على ضربين ما شاهدناه وما لم نشاهده فالذى شاهدناه على ضربين ما دركناه عند الاتصال وما ادركناه عند الانفصال وما لم نشاهد على ضربين ما ادركناه بالعقل وما ادركناه بالسمع فالمدرى بالعقل على ضربين ما ادركناه بدللات الابعال وما ادركناه بالقياس فالمدرى بدللات الابعال كدلالة العقل على القابل والقياس على ضربين قياس الحقيقة وفياس البهت وهم من قبيل العقل فاما قياس الحقيقة فهو كالجوهرتين ما وجب لاحدهما وجب لآخر وبالبياضين والسودادين مما تساوت معانيهما وحدودهما واما قياس البهت فكتساوى جميع المخلوقات في المحدث وهذه المساواة في الاحكام العامة دون الخاصة ويعنى ذلك ان مساواتها في المحدث وهو

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## الدليل على أن الشريعة لا تثبت بالعقل من وجده

منها أن العقل ليس فيه إلا اسكان والتجويف وهو ما شك  
والشك ضد اليقين ومحال اخذ الشيء من صدمة ومنها أن  
ضرورات العقل ثلاثة واجب وجائز ومستحب بالعبادات ليس  
من قبيل الواجب في العقل ولا من قبيل المستحب بل هو يبقى إلا  
الجائز والجواز يعود إلى التمانع ومنها أن الأعيان كلها متساوية  
عفلاً وليس بعضها باولي بالاباحة أو انحصر من بعض وإذا تساوت  
تمانعت وإذا تمانت بطلت ومنها أن الله سبحانه مالك الأشياء  
يفعل في ملكه مما يريد ويحكم في خلقه ما يشاء وليس للعقل  
تحكم ولا مدخل فيها حكم به المولى وهذا كله بين لا خفاء به وإنها  
هذه إشارة تؤدي على بعض من لا خلاف له فيما ذهبوا إليه من أن  
الشريعة لا حكمة فيها وإنها ليست على سفن العقل چارية  
طعنا منها في الدين وجواباً بحكمة الله تعالى وذهبوا ماقرءوا  
إلى الاستنباط من عقولهم وتحسين الأشياء على ما أدرتهم إليه وجعلوا  
أفيسته في الشرع عدولًا منهم عن الحق وذلك كله باسد إذا أصول

علم ذلك واعتقد بقلبه ولا في ان يسمع خالقه اذ فد على ذلك  
قبل خلقه وقبل خلق السموات والارض لا يعزب عنه مثقال ذرة  
سبحانه وتعالى ولا بايادة في ان يسمع غيره من المخلوقين اذ ليس  
من شرط العبادة علم غيره من المخلوقين بها ما يودي اليه ذلك من  
الرياء والشوك وغيرهما من الابيات فاعتقداته ان الله لا له واحد فد  
علمه على القطع واليقين من غير شك ولا ريب وكذاك كون العبادة  
واحية عليه وكذلك انه يودي لها سبحانه واما تعينه لها فلانه  
اذا لم تعينها خرجت عن الذمة فبطل عمله وينبغي للعبد اذا  
دخل في الصلاة ان يعتقد انه وافق بين يدي الله سبحانه ويدرك  
بوقوفه ذلك الموقف الاعظمة ويعتقد ان عمله ذلك سيعرض في  
المشهد الاكبر وانه يجازي عليه ويعتقد في التوجه انه وجه وجهه  
للذى وظر السموات والارض ويبرغ قلبه له من كل ما يشغله وسلم  
اموره كلها لله سبحانه ويعتقد ان تلك الصلاة ربما كانت اماخر  
صلاة يصليها في الدنيا فيبلغى الله على احسن عمل عمله فإذا كبر  
اعتقد العظمة والتتربيه لله سبحانه ومعنى الصلاة الخشوع التكبير  
التحميد التمجيد التعبويض التواضع التضرع الخشوع التذليل  
التشهد التسليم الخشوع وهو شرط فيها كلها وده شوط الله العلاج  
في قوله تعالى قد ابلغ المؤمنون الذين هم في صلاتهم خاسعون  
إلى قوله اولائك هم الوارثون الذين يرثون الجنة هم فيهم  
حالدون

انتهى الكلام في الصلاة والظهارة والحمد لله وحده وصلى الله على محمد

لا تقبل صلاة من احدى حتى يتوضأ وفوله لا يقبل الله صلاة  
بغير طهور واما النية فيه فقوله عليه السلام انما الاعمال بالنيات  
واما كونه مرادا للصلاة فقوله عليه السلام ما اردت صلاة فاتوضأ واما  
كون وجوبه عند وجوب الصلاة في الحديث انس بن مالك قال رأيت  
رسول الله صلى الله عليه وسلم وحافت صلاة العصر بالتمس الناس  
وضوئا الحديث واما كون الغيام من النوم باحاديث كثيرة منها  
حديث ابن عباس وغيره واما قوله باغسلوا فمتعلقة به ثلاثة فصول  
منها ايصال الماء الى الاعضاء وامرار اليدين مع الماء وتعمير الاعضاء  
لانه ورد في كلام العرب الفسق والمسخ والنضح بالمسخ هو امرار اليدين  
مع الببل والنضح ان ينفع ولا يتبع بعده والفسق على ضربين  
لغوي وشرعي فاللغوي ان يغسل باليد ويمر اليدين مع الماء والشرعى  
لا يتم الا باربعة شروط منها النية وايصال الماء الى الاعضاء وامرار  
اليدين مع الماء وتعمير الاعضاء فمتى اختل شرط من هذه الشروط  
فلا يسمى في الشرع غسلا وكل شرط من هذه الشروط المشترطة  
في الغسل الشرعي مبينة في السنة في احاديث كثيرة اما  
النية فقد تقدم ذكرها في قوله عليه السلام انما الاعمال بالنيات  
ويعنى النية ان يعتقد المكلب بذاته ان الله لا يراها واحد لا شريك له  
وانه هو المكلف للعباد هذه العبادات وانها يفرض عليه واجبة وانه  
يؤديها لله سبحانه ويعينها ولا يلزمها النطق بذلك لانه لا يخلو  
من احد ثلاثة احوال اما ان يسمع نفسه او يسمع خالقه او  
يسمع غيره من المخلوقين فلا بائدة في ان يسمع نفسه لانه قد

وابعال تستباح بغير الطهارة ولا يصح تمييز ما يستباح بالطهارة  
من غيره الا بتعيين وكان هذا الفعل معينا لم يصح الا بقصد  
والقصد لا يكون الا بتبيه واما كونه مسادا لغيره فمن قوله تبارك  
وتعالى اذا فتمت الى الصلاة فاغسلوا بلما علق الغسل بالفيام الى  
الصلاه علم انه مساد للصلاه واما وقت وجوبه فالوقت وجوبه عند  
وجوب الصلاه لانه لما كان مسادا للصلاه ومتعلقا بها وكان وجوب  
الصلاه في وقت معين مخصوص كانت الطهارة ايضا عند وقت  
وجوب الصلاه التي هي متعلقة بها واما كون هذا الفيام من النوم  
فلانه لا يخلو من ان يكون هذا الفائم ظاهرا او محدثا او نائما بطل  
ان يكون ظاهرا ما ورد في ذلك من السنة في جمه عليه السلام  
بين صلوات بوضوء واحد ويظل ان يكون محدثا لذكر الاحداث  
في اخر الآية فلم يبق الا انه من النوم وبين ذلك حديث ابن  
عباس اذ يات عند خالته ميمونة وقوله باستيقظ رسول الله صلى  
الله عليه وسلم يجعل يمسح النوم عن وجهه بيده وقال ثم فام الى  
شئ معلقة فتوضا منها بالحسن وضوءه ثم فام يصلى احاديث وغير  
ذلك من الاحداث وقد ثبت عنه عليه السلام انه كان ينام كما  
ينام الناس وفدى في حدث الوادى ان الله فيض ارواحنا ولو  
شاء لردها اليها في حين غير هذا احاديث وغير ذلك من الاحداث  
ويجيء هذه الفضول المترددة مميزة في السنة فاما بيان وجوبه  
من السنة فاوامر عليه السلام وابعاله في ذلك كثيرة واما كونه  
شرط في صحة الصلاة فالاحاديث كثيرة منها قوله عليه السلام

يرفع المحدث وقول من قال لا يرفعه فتلك عبارة ضيقة المخرج يلزم  
فيها الاعتراض لتناقضها والدليل على ذلك ان يقال لهم لا يخلو  
من ان يرفع الحديث جملة واحدة او لا يرفعه جملة واحدة او يرفعه  
في بعض دون بعض فان كان يرفعه جملة واحدة فلا يمتنع ان  
يؤدي به جميع العبرادات والفروب والنواقل التي تشرط فيما  
الطهارة ما لم يطرا حديث ومن قال لا يرفع الحديث جملة واحدة  
فيلزمهم ان لا يفعل عبادة لكونه محدثا ومن قال يرفع الحديث في  
بعض دون بعض لزمه الدليل على ما قال والاحسن ترى ذكر هذه  
العبارات وان يقال ان التيمم انما شرع لاستباحة الصلاة لا غير  
وفوله تبارك وتعالى يا ايها الذين امتحنوا اذا فتمت الى الصلاة  
فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق وامسحوا بوسكم وارجلكم  
الي الكعبين وان كتمت جنبا باطهروا وان كتمت مرضى او على  
سفر او جاء احد منكم من العائط او لامستم النساء فلم تجدوا  
ماء فتيمموا الایة وفوله تبارك وتعالى اذا فتمت الى الصلاة تتعلق  
به ستة قصور منها وجوب الوضوء ومنها كونه شرطا في صحة  
الصلاه ومنها النية فيه ومنها انه مراد للصلاه ومنها وقت وجوبه  
وم منها ان هذا القیام انما هو من النوم فاما وجوبه فمن قوله تعالى  
فاغسلوا وهذا امر والامر على الوجوب واما كونه شرطا في صحة الصلاه  
بمن قوله تعالى اذا فتمت الى الصلاه فاغسلوا وجه الدليل من ذلك انه  
اشترط الغسل في فعل الصلاه اذا قيم اليها وانها لا تصح الایه واما كون  
النية فيه فإنه ما كانت لا وعاء على ضربين افعال تستباح بالطهارة

المرفقان وحده متحتمل باحتمال الوارد فيه والاصح جله على المرفقين  
فياسا على ابدل منه وهي الطهارة وجله على ما يناسبه اولى من  
جله على غيره واما من يجوز له التيمم من المحدثين فكل محدث  
حدنا اعلى او ادنى من اي انواع الاحاديث كان ودليله من الكتاب  
فوله تبارك وتعالى او جاء احد منكم من الغاشطا او لامستم النساء  
واما الافعال التي تستباح به فيهن الصلوات على اختلاف انواعها  
وسائل العبادات التي تشترط الطهارة فيها وذلك معلوم بالكتاب  
والسنة ولا جماع ويترعرع عن هذا هل يجمع بين صلاتي بفرض  
يتيمم واحد ام لا وهل يتيمم للنواقل ام لا وهل يتيمم للجنازة ام لا  
وهل تصلى العوائت بتيمم واحد ام لا وهل يستباح من احاتص اذا  
تيممت عند ظهرها ما يستباح منها اذا تطهرت بالماء ام لا فاما  
جمع صلاتي بفرض يتيمم واحد فلا يجوز لأن ينبع تمام صلاة  
واحدة انتقضت طهارته وتعيين عليه طلب اماء للعبادة الاخرى  
فإن قال قائل فحمله على الموضوع فيل الموضوع خرج بالسنة وفي  
التيمم على الاصل لأن الله تبارك وتعالى فال اذا فتى الى الصلاة  
فاعسلوا الاية فعدق الغسل بالفيام الى الصلاة فاولاد هذا وجوب  
الموضوع على كل قائم الى الصلاة ثم اتي بالتيمم بعده بدلا من الموضوع  
عند عدم اماء فلزم فيه ما ثزم في الموضوع ثم جاءت السنة بخصوص  
الموضوع في اجمع به بين الصلوات وبغى التيمم على الاصل وكذلك  
سائر النواقل والعلوائت والصلاحة على الجنازة والعبادات التي شرطت  
فيها الطهارة يتيمم لكل واحدة منها واما قول من قال ان التيمم

لا يكون الا بنية وايضا فانه لما ثبت وجوبه افتقر الى نية وايضا  
فيكونه عبادة دليل على افتقاره الى النية ومن السنة قوله عليه  
السلام انما الاعمال بالنيات ومحوذ ذلك كثير واما وضع الكفين على  
الصعيد الطيب فالدليل عليه من الكتاب والسنّة فيمن الكتاب  
 قوله تبارك وتعالى **فاسمحوا بوجوهكم** وايديكم منه ومن السنة  
قوله عليه السلام انما كان يكتفيك ان تضرب بيديك على الارض  
المحدث وما روي في ذلك من السنة كثير والعمل على ذلك واما  
امصار اليد مع التراب **فالدليل عليه من السنة ما روي من صبغة**  
**تيمممه عليه السلام وتيمم الصحابة والاجماع على ذلك** واما تعميم  
الاعضاء **فالدليل عليه من الكتاب قوله تبارك وتعالى فاسمحوا**  
**بوجوهكم وايديكم منه ومن السنة احاديث كثيرة واما الترتيب**  
فيمن شرط الفعل ايضا فيساس على الطهارة وكذلك الملوحة واما ما  
يقتسم به فالصعيد الطيب كما ذكره الله تعالى في كتابه وقوله عليه  
السلام **جعلت لى الارض مسجدا وترابها طهورا** يحتمل ان يكون  
تعسيرا للصعيد ويحتمل ان يكون **تحصينا ولا ظاهر ان يكون**  
**تعسيرا للصعيد واما صفتة فيفي عضوين واصلها من الكتاب**  
**والسنّة والاجماع فيمن الكتاب قوله تبارك وتعالى فاسمحوا بوجوهكم**  
**وايديكم منه ومن السنة قوله عليه السلام وبعله ويتبرع عن**  
هذا هل هو ضرورة او ضرستان وهل يجوز الافتقار على الكوعين وهو  
افل ما يقع عليه اسم اليد او المناكب اما حد اليدين فقد وردت  
فيه احاديث منها الكوعان ومنها المناكب على حدث عمار ومتها

السلام على الوجوب فتعارض هنا امران احدهما الامر باستعمال  
اماء في الطهارة للصلوة والثانى الامر بارافة ما ولغ فيه الكلب من  
اماء وترك استعماله والا ظهر احد المحتملين وهو تيممه وترك  
استعمال هذا الاماء وبقى التيمم على اصله في عدم اماء وكان حكم  
هذا الوجود حكم العدم كما لو كان ماء معصوبا او مشكوكا فيه او  
غيره مما يتطرق اليه احتمال واما كييفية استعماله في هي متعددة  
بين شروط الوجوب وشروط الفعل كما نقدم فيما في الطهاراتين  
والطهارة من الحيض والنفاس بما كونه شرطا في الوجوب فمع  
ظهور الخطاب ويبلغ الدعوة ويمتى لم تبلغ الدعوة لم يكن شرطا في  
الوجوب فإذا بلغت الدعوة لم يعذر في الجهل وكان واجبا واما  
كونه من شروط الفعل فمعناه بعد بلوغ الدعوة لانه يشترط في صحة  
الفعل كالنية فيه لا يصح دونها واما ان يكون عن حدث فهو معلوم  
من الكتاب وفق نص الله تبارى وتعالى على المحدثين في قوله تعالى  
او جاء احد منكم من الغائط او لامست النساء ويدخل في هذا جميع  
ما يدخل في احداث الطهارة ويأتي بيانه فيما يجوز له التيمم  
من المحدثين واثنا ان من شرط وجوبه ان يكون عن حدث  
لأنه اذا لم يكن محدثا لم يتلزم تيمم وهو على استصحاب حال  
الطهارة حتى يحدث وشروط الفعل النية ووضع الكعبين على الصعيد  
الطيب وامرار اليدين مع التراب وتعظيم الاعضاء والترتيب والمؤلفة اما  
النية ففي شروط الفعل ولا يصح دونها والدليل عليه من الكتاب قوله  
تبارك وتعالى قلم تحدوا ماء فتيمموا ومعنى التيمم الفصد والفصد

ودخل العبادة بحكم شرعى على ان فيه احتمالا مع نمكن الوفت  
وامتداده والاول اصح وان وجده بعد العراغ بان صلاته تلك معتبرة  
عنه ويستعمل الماء طأ يستفمل من العبادات ويتعبر عن عدم  
الماء ايضا انه اذا كان في مواضع يخاف فيها لصوصا او سباعا او  
يختفي اصحابه فهذا كالعادم للماء على ان هذا يحتمل ان يتغير  
عن عدم الماء ويحتمل ان يتغير عن عدم الفدرة وكلها متقاربة  
وكذلك اذا خاف ان يعوقته الوفت مع وجود الماء فهو ايضا كالعادم  
لانه انما امر به للاتيان بالعبادة في وقتها فإذا كان استعماله  
والاستغفال به مقوتا للوفت **فوجوده كعدمه** واما عدم الفدرة على  
استعماله فالدليل عليه من الكتاب قوله تبارك وتعالى وان كنتم  
مرضى ويرجع عدم الفدرة على الاستعمال الى فسقين اما ان لا يقدر  
عليه مع وجوده خوف تلقي او زيادة مرض او قاتر برة او حدوث  
مرض فهذا يتبيّن لقوله تبارك وتعالى وان كنتم مرضى فعمّر واما  
ان يقدر عليه الا انه لم يجد منتناوله اية فهذا ايضا داخل في  
عدم الفدرة وكذلك ان وجده **فيهن مسحح** فهذا ايضا داخل في  
عدم الفدرة واذا ثبت انه لا يشترىء بالثمن **المتحجج** بالنفس اعظم  
حرمة من اطال واكبر وكذلك اذا وجد ماء في اذاء ولع فيه كلب  
فيهناك احتمالان ويرضان تعارضا احدهما وجوب الصلاة بالطهارة  
باتماء مع وجوده فلا عذر له في الانفاق الى المبدل منها اذا لا يصح  
التبيّن مع وجود الماء والاحتمال الاخر انه ما امر عليه السلام بارافته  
كان ذلك دليلا على ترك استعماله وكان وجوده كعدمه وامرها عليه

وتعالى انتها يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهرونكم  
تطهيرًا ولا فضيلة اعظم من هذه ويتبرع عن حكمة فضيلة  
الامتنال له والترغيب فيه واما وجوبه فالدليل عليه من الكتاب  
فوله تبارى وتعالى قتيمه وا هذا امر ولا امر على الوجوب والاجماع  
على ذلك ايضا ويتبرع عن وجوبه حكم من تركه جحدا او عمدا او  
سهو او فقد تقدم ذكر ذلك في الطهاراتين واما شرطه فعل ضربين  
شروط الوجوب وشروط الفعل فيشروط الوجوب العقل والبلوغ  
والاسلام وبهم الخطاب وعدم الماء وعدم القدرة على استعماله وكيفية  
استعماله وان يكون عن حدث ومعنى ذلك ان يكون مستعمله  
محمدنا بالي انواع الحديث كان بالاربعة من هذه الشروط التي هي  
العقل والبلوغ والاسلام وبهم الخطاب تشتتوى فيما الطهاراتان  
والطهارة من الحيض والنفاس وهي معلومة بالسنة والاجماع واما  
عدم الماء فهو شرط في وجوبه ولديله من الكتاب فوله تبارى وتعالى  
فلم تجدوا ماء قتيمه وا يعلق استعماله بعدم الماء وجعله شرطا  
فيه ويتبرع عنه اذا قييم ثم وجد الماء في الوقت بذلك لا يخلو  
من احد ثلاثة احوال اما ان تجده قبل الشروع في العبادة او بعد  
الشرع فيها او بعد الغراغ منها فان وجد في الشرع فانه  
يستعمله ما لم تخيف بوات الوقت المختار ويبطل قييمه لفوله  
عليه السلام التراب كافيتك ما لم تجد ماء وهذا فد وجد الماء وفوله  
عليه السلام فإذا وجدت الماء فامسه جلد احاديث وان وجد  
بعد الشروع فيما فانه يتملاى على صلاته لانه فعل ما يجوز له

كان في الخبر حرف يظهر منه شيء من الرجل فلا يمسح عليه  
وسواء كان الحرف ي sisira أو كثيراً لأنه إذا ظهر شيء من الرجل فقد  
خرج عن حد الماسح على الخبر وكان ماسحاً على الخبر وبعض الرجل  
والمسح على الرجل لا يجوز ويترعرع عن التوفيق أنه إذا زاد على ما  
ورد من التوفيق في ذلك جائز له ومجوز عنه ما ورد من الأخبار في  
ذلك ويجريان العمل عليه \* باب في التيمم \* والتيمم مبني  
على قواعد وهي كونه عبادة وبيان فضله ووجوبه وشروطه وما يتبعه  
به وصيغته ومن يجوز له التيمم من المحدثين ولا يقال التي تستباح  
بها عبادة وفوله تبارى تعالى فيتيمموا صعيداً طيباً وكل ما أوجبه الله تعالى  
فيه عبادة وفوله تبارى تعالى إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس  
أهل البيت ويطهركم تطهيرها ومن السنة أحاديث كثيرة وأيضاً  
فيما كان نافقاً عن رتبة طهارة الماء ومحالفاً لها في الصبغة والاقتصر  
على بعض الأعضاء دون بعض واستتبع به ما استتبع بتطهارة الماء  
ثبت كونه عبادة وكذلك لما وجدنا الجنب رفع عنه حدث الجنابة  
مع الاقتصر على عضويين ومخالفة الماء الذي من شرطه تعظيم  
الجنس والتدلك معه علم أنه عبادة وإذا ثبت هذا وجوب افتقاره  
إلى النية وأيضاً فإن النية ثابتة من ضمن الآية وهي فوله تبارى  
وتعالى فيتيمموا والتيممقصد ولا يكون إلا عن نية بشيت بذلك  
افتقاره إلى النية ثم أحكام النية على ما تقدم في الطهارتين الصغرى  
والكبرى وأما بيان فضله فالدليل عليه من الكتاب فوله تبارى

قال جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة أيام ولها ليين للمسافر  
ويوما وليله للمقيم والعمل على خلاف هذا الحديث وقد جاء حديث  
آخر بغير تقويم ويتبع عن جواز انه رخصة من الشرع ويتبع  
عن من يجوز له ان المسافر والمقيم يمسحان ان شاءا ويتبع عن الخبر  
الذى يمسح عليه هل يمسح على المجروبين والجرموفين وهل يمسح  
على اعلى الخفين واسفلهما اما ما اجور بيان والجرموفان بان ذلك  
يكتمل المخواز فيسا على الخفين ويكتمل ان لا يجوز لان لفظ الخفين  
غير لفظ المجروبين والجرموفين وامسح على الخفين عبادة فتفصر على  
ما جاءت به السنة وكذلك اعلى الخفين واسفلهما يكتمل ايضا  
امسح على الاعلى ويكتمل امسح على الاسفل ويتبع عن (صيحة)  
هل يقتصر على الظاهر دون الباطن او الباطن دون الظاهر فالحسن  
جمعهما جميعا وان افتصر على الظاهر بذلك يجزيه على حد الحديث  
هشام بن عمرو عن أبيه وان افتصر على الباطن فلا يجزيه وذكر عن  
علي رضى الله عنه انه قال لو كان الدين بالرأي لكان اسفل الخف  
اولى بامسح من اعلاه وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم  
يمسح على ظاهر خفيه ويتبع عن الشرط الاول من شروطه الثلاثة  
وهو ان يدخل رجليه في الخف بعد كمال الطهارة انه اذا غسل  
رجلا واحدة لم ليس خفها واحدا ثم غسل الرجل الاخر وليس  
الخف الاخر بلا يمسح الا بعد ان يدخلهما وفديسلهما جميعا  
و يتبع عن الشروط الثانية انه اذا ادخلهما وهما غير ظاهريتين  
بطيئه الوضوء بلا يمسح عليهما و يتبع عن الشرط الثالث انه اذا

بل حديث عبد الله بن عمر اذ طلق اسراته وهي حاشر احاديث واما  
 طهارة بدن الحائض فقد وردت فيه احاديث منها حديث عائشة  
 كنت ارجل رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا حاشر  
 وحديثها قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ناوليني  
 الخمرة احاديث وحديث اين عمر انه كان يغسل جواريه رجليه  
 ويعطينيه الخمرة وهن حيض ولا احاديث في ذلك كثيرة وهذه قواعد  
 الغسل من الحيض والتعاس ايضا يمنع ما يمنع الحيض لا الطلق  
 \* باب في المسع على الخفين \* والممسح على الخفين ينبع على ست  
 قواعد وهي جوازه ومن يجوز له والخيف الذي يمسح عليه وصفة  
 المسع عليه وشروطه والتوفيت فيه اما جوازه فقد وردت فيه  
 احاديث منها حديث المغيرة وحديث سليمان بن دريد وغيره  
 وفعل الصحابة له واستمرار العمل على ذلك واما من يجوز له  
 وللمسافر والمقيم وفي ذلك ايضا احاديث منها حديث المغيرة في  
 السبع وحديث سعد بن ابي وفاض في الحضر وقول عمر وغير ذلك  
 من عمل الصحابة رضوان الله عليه وسلم واما الخيف الذي يمسح عليه  
 فهو الخيف المعهود من الجلد الذي يستتر مواضع الموضوع من الرجلين  
 واما صفة المسع عليه فان يضع الذي يمسح يدا من فوق الخيف ويدا  
 من تحت الخيف ثم يمسح كما جاء عن ابن شهاب واما شروطه  
 بثلاثة وهي ان يدخل رجليه في الخيف بعد كمال الطهارة وان  
 تكون الطهارة من حدث يمنع من العيادة وان يكون الخيف صحيححا  
 لآخر في فيه واما التوفيت فيه فيما روی عن علي بن ابي طالب انه

منها حديث زيد بن ثابت انه بلغهما ان نساء  
كن يدعون بالصلوة من جوب الليل الحديث وغير ذلك من السنة  
كثير فإذا طهرت فليها ان تؤخر الفرسان الى وقت العبادة كالغسل  
من الجنابة واما ما يمنع الحيض من لا يتعال بالصلاحة على اختلاف  
انواعها ووجوب فضائتها وبفعل الصوم دون وجوب فضائتها ومس  
المصحف وفراءة الفرعان ودخول المسجد ولا اعتكاف والطواب واجماع  
في الموضع وما دونه مما تحت الاذار والطلاق اما الصلاة فلفوله عليه  
السلام لا يقبل الله صلاة بغير طهور وغير ذلك من السنة كثير  
واما وجوب فضائتها فالحديث معاذة عن عائشة فالت كان يصيغها  
ذلك فنوصي بقضاء الصوم ولا نوصي بقضاء الصلاة وجرى العمل على  
ذلك ولا جماع وكذلك يمنع الصوم دون وجوب فضائتها وفيه من  
السنة احاديث ولا جماع والعمل المستمر عليه واما مس المصحف  
فالدليل عليه كتابة عليه السلام لعمرو بن حزم لا يمس الفرعان  
لا ظاهر واما فراءة الفرعان فكان جنبا ايضا واما دخول المسجد فلفوله  
عليه السلام فاني لا احبل المسجد محاضر ولا جنبا واما لا اعتكاف  
ياصل المنه عنه امنع من دخول المسجد والصوم اذهما شرطان فيه  
يامتنع بامتناعهما واما الطواب فلفوله عليه السلام لعائشة اعلى  
ما يفعل انجاج غير ان لا تطوفى بالبيت ولا بين الصفا والمروة حتى  
تطهري واما اجماع في الموضع وما دونه مما تحت الاذار فالدليل  
عليه حديث عائشة لتشدد عليهما اذارها ثم شانسك باعلاها وقوله  
عليه السلام شدئ عليك اذارك ثم عودى الى مضجعك واما الطلق

واما هل تتوضأ لكل صلاة ام لا فقد وردت في ذلك ايضا احاديث متىها حديث سعيد بن المسيب وتتوضأ لكل صلاة وحديث هشام ابن عروة عن ابيه ثم تتوضأ بعد ذلك للصلاحة وعلى حديث هشام العمل وقوله تتوضأ للصلاحة يوذن بانها لا تتوضأ الا ما يوجب الوضوء واما صحة الغسل من المحيض فقد وردت في ذلك احاديث منها حديث عائشة ان اسماء سالت النبي صلى الله عليه وسلم عن غسل المحيض فقال تأخذ احداين ماءها وسدرتها فتطهر فتحسن الطهارة ثم تصب على رأسها فتدلكه ذلك شديدا حتى تبلغ شؤون رأسها ثم تصب عليها اماء ثم تأخذ بورصة ممسكة فتطهر بها الحديث ومنها قول عائشة لتجهن على رأسها ثلاثة حفقات من اماء ولتضفي رأسها بيديها وقد روی عن ابن عمرو غير ذلك وانكرته عائشة واما شرطه يعني ايضا على ضررین شرط الوجوب وشروط البعل كما تقدم في الطهارة والغسل من الجنابة فشروط الوجوب العقل والبلوغ ولاسلام وفهم الخطاب ووجود اماء وسلامة اوصافه والقدرة على استعماله وكيفية استعماله ويستطرد هنا الغسل من المحيض والجنابة خلافا للطهارة وتباريح كل شرط من هذه الشروط متقدمة في الجنابة والطهارة وشروط البعل النية ونفل اماء الى اعضاء واسرار اليدين مع اماء وتعجيم اعضاء وامواله ويسقط الترتيب هنا ايضا كما سقط في الجنابة وتباريح هذه الشروط ايضا قد تقدمت في الجنابة والطهارة واما تاخيره عن السبب الموجب له بذلك جائز كالغسل من الجنابة وقد وردت في ذلك احاديث

ما يبلغه النساء في ذلك من الفدر والعدد وأغلب احوالهن في ذلك وعاداتهن والمعتادة يرجع امرها ايضا الى نظر النساء له وتميزه وخروجه عن العادة والمفرد او ما النسق بقدر ورد فيه تحديد اربعين وليس هناك وفديد على الأربعين ولا اصل فيه ايضا الرجوع الى العادة ومعرفة النساء وما يظهر من احوالهن في ذلك واما دم الاستحاضة فإنه دم علة ويساد وهو متميز عن دم الحيض معروفة عند النساء ولا يمنع شيئا مما يمنع الحيض ولاحد فيه ايضا وتصلى المستحاضة وتفعل جميع العبادات وان كان الدم لا انقطاع له وقد روى ذلك عن بعض نساء الرسول عليه السلام انها كانت تصلى والطمأنينة تحتها احاديث وهل عليها غسل املا وهل تغتسل من طهر الى طهر او ليس عليها الاغسل واحد وهل تتوضأ لكل صلاة ام لا وردت في ذلك احاديث متعارضة بالاصل في ان لا غسل عليها فوله عليه السلام لعاظمة بنت ابي حبيش باغسلى الدم عنك وصلى بهذا دليلا على انها تصلى معه والذى يوزن بالغسل حديث زينب بنت جحش انها كانت تستحاض وكانت تغتسل وتصلى واما هل تغتسل من طهر الى طهر ام ليس عليها لا غسل واحد بقدر ورد في ذلك حديث سعيد بن المسيب انه سئل عن غسل المستحاضة فقال تغتسل من طهر الى طهر وتتوضأ لكل صلاة وحديث هشام بن عروة عن ابيه انه قال ليس على المستحاضة الا ان تغتسل غسلا واحدا ثم تتوضأ بعد ذلك للصلاة وهذا تعارض في الحديثين ولاصح حديث هشام بن عروة عن ابيه وعليه العمل

في هذه القصة البيضاء والدليل عليه ما روي عن عائشة ان النساء  
 كن يبعثن اليها بالدرجة فيها الكرسف فيه الصفرة من دم الحيض  
 يسألنها عن العلاقة وتقول لهن لا تتعجلن حتى ترين القصة البيضاء  
 بذلك دليل على ان الصفرة من الحيض وان الطهر معتبر بالقصة  
 البيضاء وكذلك ما روي من انكار زينب بنت زيد بن ثابت لما  
 بلغها ان نساء كن يدعون بالعصايم من جوف الليل ينظرن الى  
 انطهر وكانت تعيب ذلك عليهم وتقول ما كان النساء يصنعن  
 هذا واما ما روي في حديث ام عطية كنا لانعد الكدرة والصفرة بعد  
 الطهر شيئاً فهو في ظاهرة معارض لحديث عائشة ويمكن الجمجم  
 بينهما وذلك ان الصفرة التي ذكرت عائشة ايتها ليست بظاهر  
 انما هي ما كان باثر الحيض وعقبه واما حديث ام عطية فيحتمل ان  
 يكون ذلك بعد الغسل من الحيض وتمام الطهر فالمحدثان على هذا  
 متبايان واما من تحيض ومن لا تحيض بذلك ايضاً راجع الى عادات  
 النساء واحوالهن فاما من تحيض فانها ترجع الى عادة النساء فان  
 فلن ان هذا مقدار لا تبلغه حائل بذلك الذي ظهر بعد المقدار  
 المعتاد دم علة لا يتحقق بالحيض ولا يمنع مما يمنع منه الحيض واما  
 من لا تحيض بذلك ايضاً راجع الى معرفة النساء لصفة ذلك وحاله  
 فإن فلن انه ليس بالدم المعتاد في الحيض وليس بحيض ويصار الى  
 احوالهن في ذلك كله وعاداتهن واصل الحيض وفواudedة مبنية على  
 العادة وهي المعتبر فيه واما المبتدأ والممعندة فراجعتان ايضاً الى  
 العادة ومعرفة النساء واحوالهن في ذلك فالمبتدأ يوجد لها باكثر

واللائى لم يحضرن بقال يومى خذ من هذه الآية ان حد اكثر الحيض خمسة عشر يوماً وحد اكثرا الطهر خمسة عشر يوماً واستدل على ذلك بانه لا يخلوان بقابل افل الحيض باكثرا الطهر او بقابل اكثرا الحيض باقل الطهر او بقابل افل الحيض باقل الطهر او بقابل اكثرا الحبيب باكثرا الطهر قال بباطل ان بقابل افل الحبيب باكثرا الطهر لانه لا يستكملا بذلك المقابلة ثلاثة اشهر كما ذكر سبحانه ومحال ان بقابل اكثرا الحبيب باقل الطهر لامتناع استكمال الثلاثة الا شهر في ذلك ايضاً ومحال ان بقابل افل الحبيب باقل الطهر لعدم الاستكمال ايضاً فلم يبق لا مقابلة اكثرا الحبيب باكثرا الطهر وهي ثلاثة دون يوماً على حساب خمسة عشر لكل واحد منها قال وبهذا احمد تكميل الثلاثة الا شهر التي ذكر الله في كتابه فالتشبيت بهذا ان اكثرة محدودة وافله محدود لبطلان الاقسام الثلاثة ومما وفته القسم الرابع للآية فيفال له لو كان لتفاسير العقول محال في الشرعيات لكن كما تقول لكن العقل لا مدخل له في السمع والسمع لا طريق له لا التوفيق والشارع له ان يحكم بما شاء ويحدد بما شاء فاتي للمتصور بتحري مراده ولا استنباط في مقصوده مع ان ذلك لا يطرد ولا ينحصر وقد وجدنا الشارع جعل عدة الامم شهرين وخمس ليال وحد ذلك كما حد في جميع ما شرع فيه احمد من العبادات قوله ان يحد فيما شاء ويطلق فيما شاء ولا مدخل للعقل هنال ولا محال له فيه التشبيت بهذا ان المعتبر في ذلك الرجوع الى العادة وافوال النساء كما ورد به الشرع وبينه الرسول عليه السلام وامر به واما علامة الطهر

تبارى وتعالى ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين وهذا عاص  
 وما يحب الله تعالى على فعله فهو من اعظم العبادات ويترعرع عن  
 ذلك المبادرة بالامتنال والترفيف فيه واما وجوبه فالدليل عليه  
 من الكتاب قوله تبارى وتعالى حتى يطهرن فإذا طهern ومن  
 السنة قوله عليه السلام لعاظمة بنت ابي حبيش فإذا افبلت  
 الحيض فاترك الصلاة فإذا ذهب قدرها بالغسل الدم عنك وصلى  
 وهذا امر مقتضاه الوجوب وقوله عليه السلام لتنظر عدد الليالي  
 والليام التي كانت تحيض من الشهور المحدثة وفيه فإذا تلقيت  
 ذلك فلتكتسل وهذا امر وامره على الوجوب وتترعرع عن ذلك  
 تعارض وهي تمييزه عن غيره وحد افله وحد اكثرة وحد افل الطهار  
 وحد اكثرة وعلامة الطهير ومن تحيض ومن لا تحيض والمبتدأ والمعتادة  
 فاما تمييزه عن غيره في بيان دم الحيض اسود غليظ وغيره بخلافه وهو  
 معروف عند النساء بلونه ورائحته واما حد افله وحد اكثرة بذلك  
 راجع الى العادة الم Mayer عندهن ولاحد فيه منصوص عليه وكذلك  
 حد افل الطهير واكثرة والدليل على ان ذلك راجع الى العادة ما ورد  
 في حديث ام سلمة ان امراة كانت تهراق الدماء على محمد رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم الحديث باسمها عليه السلام بالنظر الى  
 الليالي والليام المعتادة في ذلك بدل هذا على ان الرجوع في ذلك  
 كله الى العادة ولا وجه للحد فيه وقد حدد الناس في ذلك واحتلعوا  
 وزعم بعضهم ان ذلك مسحة شرج من الكتاب من قوله تبارى وتعالى  
 والباقي يمسن من الحبيب من تسائكم ان ارتقبتم بعد تهن ثلاثة اشهر

منه واما منعها من الا عتكاف فذلك مبني على منعها من دخول  
 المسجد اذ اجنب لا يدخل المسجد ولا يصح اعتكاف الا في المساجد  
 لقوله تبارك وتعالى وانتم عاكمون في امساجد واما طهارة البدن  
 فالدليل عليه احاديث كثيرة منها حديث ابي هريرة انه لفقي  
 النبي صلى الله عليه وسلم في طريق من طرق المدينة وهو جنوب  
 الحديث وفيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان المؤمن لا  
 ينجس وفي حديث حذيفة عنه عليه السلام قال ان المسلم لا  
 ينجس وروي عن عبد الله بن عمر انه كان يعرف في الشوب وهو  
 جنوب ثم يصلى فيه وغير ذلك من الاحاديث بهذه جملة فواعد  
 الغسل من الجناية وبصمه وما يتفرع عنه على اختصار تباريده  
 وانما القصد الاشارة الى ما يتعلق بالقواعد والاصول التي تبني عليها  
 والغسل من الحجض يتبين على تسع فواعد ايضا وهي كونه عبادة  
 وبيان فضله وجوبه والدم الذي يوجبه وصيته وشروطه وتاخيره  
 عن السبب الموجب له وما يمنع الحجض من الا بحال وطهارة بدن  
 اما حفظ فاما كونه عبادة فالدليل عليه من الكتاب قوله تبارك وتعالى  
 حتى يطهرن فإذا تطهيرن ومن السنة قوله عليه السلام لعاظمة  
 بنت ابي حبيش فإذا أقبلت الحمضة فاتركي الصلاة فإذا ذهب  
 قدرها فاغسلى الدم عنك وصلى وهذا امر ولا سر على الوجه وما  
 ثبت وجوبه ثبت كونه عبادة ويترکي الصلاة فإذا ذهب  
 الى النية وقد تقدم الكلام في معنى النية ومحلىها وامثلتها في  
 ايفاعها في سائر العبادات واما بيان فضله فالدليل عليه قوله

اختلاف انواعها ودخول المسجد وفراءة الفرمان ومس المصحف  
والطواب واعتکاف اما منعها للصلة **بالدليل عليه** من الكتاب  
والسنة والاجماع **فمن الكتاب** قوله تبارك وتعالى وان كنتم جنبا  
باطلبروا وقوله تبارك وتعالى حتى تغسلوا وغير ذلك من الآي  
ومن السنة قوله صلى الله عليه وسلم لا يغسل الله صلاة بغير طهور  
والحاديـث عنه عليه السلام في ذلك كثيرة والاجماع منعـد عليه  
واما منعها من دخول المسجد **بالدليل عليه** ايضا من الكتاب  
والسنة والاجماع **فمن الكتاب** قوله تبارك وتعالى ولا جنبا لا عابري  
سبيل حتى تغسلوا وقوله تبارك وتعالى في بيـوت اذن الله ان  
ترفع ويدرك فيها اسمـه ومن السنة قوله عليه السلام لا احل المسجد  
لخائض ولا جنـب وهذا حديث صحيح رواه ابو داود ومضـى العمل  
على ذلك واما منعها من فراءة الفرمان **فلما** روي عنه عليه السلام  
انه لم يكن يـحاجـز عن الفرعـان شيء ليس اجنبـية واما منعها من  
مس **المصحف** **بالدليل عليه** من الكتاب والـسنة **فمن الكتاب** قوله  
تبارك وتعالى لا يمسه الا المطهـرون ومن السنة قوله عليه السلام فيـ  
كتابه لعمرو بن خـزم ان لا يمس الفرعـان الا ظاهر والـمحـتج بـا رسـالـه عليه  
السلام بعض الـآيات الى هـرقل لـاحـجة لهـ في ذلك اذ هوـي حـكمـيـسـيرـ  
وفـدـ خـصـصـتهـ السـنةـ وـجـرـىـ عـلـيـهـ العـمـلـ وـاماـ منـعـهاـ مـنـ الطـوابـ  
ـفـ لـفـولـهـ عـلـيـهـ السـلامـ لـعـائـشـةـ اوـعـلـىـ ماـ يـفـعـلـ اـحـجاجـهـ غـيرـ انـ لاـ تـطـوـفـيـ  
ـبـالـبـيـتـ وـلـاـ بـيـنـ الصـبـعـاـ وـالـمـرـوةـ حـتـىـ تـظـهـرـيـ وـايـضاـ فـلـمـاـ كانـ الطـوابـ مـنـ  
ـشـرـطـهـ ايـفـاعـ الصـلـاةـ فـيـهـ وـالـصـلـاةـ لـاـجـنـزـيـ بـغـيرـ طـهـارـةـ مـنـعـتـ اـجـنـبـيةـ

السلام واباض اماء على جلده كله وابعاله عليه السلام مجملة على الوجوب وبعمل الصحابة ايضا واستمرار العمل على ذلك ويترعرع عن ذلك اذا اغتسل وترك طعة فعليه اعادة الغسل والصلوة لانه ترك يقية من جسمه مع شرط امواله ايضا واما امواله فيمن شرط العمل ايضا روي في ذلك من فعل الرسول عليه السلام والصحابة واستمرار العمل عليه لا مكان يسيرا فانه خرج بالسنة ما روي عنه عليه السلام انه كان يوخر غسل رجليه ويترعرع عنه انه اذا اغتسل ولم يحوال ذلك في مكان واحد فانه ابطل غسله في ذلك وعليه اعادته وكذلك اذا ترك طعة من جسمه عند غسله حتى صلى فانه يعيد الغسل والصلوة لوجوب امواله في هذه شروط العمل واما تأخيره عن السبب الموجب له فيذلك جائز وقد وردت فيه احاديث عن الرسول صلى الله عليه وسلم منها قوله عليه السلام لعمر بن الخطاب رضي الله عنه اذا اخبره انه تصيبه جنابة من الليل فقال توضأ واغسل ذكرك ثم نم وفي حديث انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يطوف على نسائه بغسل واحد وقد ورد عنه عليه السلام انه كان ينام جنبا فدل ذلك على جواز تأخير الغسل عن سببه الى وقت تعين العبادة وفول عائشة اذا اصاب احدكم المرأة ثم اراد ان ينام قبل ان يغتسل فلا ينام حتى يتوضأ وضوءه للصلوة فامرها عليه السلام بالوضوء عند ارادة النوم عبادة ولا حجة على ذلك واامرها عليه السلام وابعاله على الوجوب واما ما تمنع ابتعاده من الاعمال فستة اشياء وهي بعمل الصلاة على

تجزة وان اوفعها في الثناء العمل فقد عري بعض العمل عن النية  
 وببطل اذا لا يتبعض وان اوفعها بعد العبراغ من العمل فقد اتى  
 بها في غير موضعها وعدا بها محلها وفوج العمل بلا نية بلا تجزية  
 وكذلك ينفع النية في الصوم وفيما شاكه من انواع العبادات  
 المشترطة فيها النية وكذلك الشرك والرiedade في الاعمال وتحوذلك  
 ووجوب النية فيه ينبغي على وجوبه وصحة كونه عبادة واما نفل  
 الماء الى الاعضاء ومن شروط البعل ايضا لانه اذا لم ينفل كان غمسا  
 وهذا مثاب للغسل في موضوع اللغة والغسل والمسح والغمس  
 اسماء موضوعة مسميات معفولة المعانى في كلام العرب يخالف  
 بعضها بعضا وهذا لا خفاء به ولا استيعاب الغسل للبدن كله  
 لا يصح الا بنفل الماء الا ان يكون في ما يغمر بدنه فليس عليه  
 حينئذ الا التدلك وامرار اليدي مع الماء اذا اغتسل ولم ينفل الماء  
 الى الاعضاء يجعل تجزية ذلك اما لا ينقول انه لا تجزية وان صلى اعاد  
 غسله وصلاته ابدا اذا لم يفعل ما يسمى في اللغة غسلا واما امور  
 اليدي مع الماء فهو من شروط البعل ايضا اذا التدلك شرط في صحته  
 ولا يصح دونه ولا يتمكن الا بامرار اليدي مع الماء وذلك ايضا راجع الى  
 ما يسمى في اللغة غسلا مع ما ورد في التدلك من السنة والاجماع  
 واستمرار العمل ويتبين عن ذلك انه اذا اغتسل ولم يتدلك فلا  
 تجزئي غسله ذلك عنه اذا ليس ما فعله غسلا وانما يسمى غمسا  
 والغمس غير الغسل واما تعليم الاعضاء ومن شروط البعل ايضا  
 والدليل على ذلك ما روی من حديث عائشة في صحة غسله عليه

واستباحة عباداتها فإذا لم تتوه مع وجوبه عليها فلا يجزئها لأنها فعلت وأجبياً عارياً من النية وأما مسالها بذمة الحيض دون اجتنابة فهو يجزئ عندها لاستغراق حكم اجتنابة في الحيض الذي كان أصلاً في المنه والإباحة وهو المعتبر في أمرها وحكم اجتنابة تبع له وأما إذا توبيعاً جبيعاً بذلك متحتمل في الأجزاء وغير الأجزاء ووجه الاحتمال اشتراك فعلين في نية واحدة مع منافاة نية الحيض لنية اجتنابة وأما معرفة كيسيته وهي أيضاً من شروطه وتتردد بين شروط الوجوب وشروط الفعل وهي من شروط الوجوب من لم تبلغه الدعوة ومن شروط الفعل من بلغته الدعوة لأنه إذا بلغته الدعوة فلا عذر له في حمله بحقيقة الغسل إذ الواجب عليه التعلم وإذا جهل فعله لم تصح له العبادة إذ هو شرط فيها كالنية وهذه شروط وجوب الغسل من اجتنابة وهي تسعة وقد تقدم أن شروط وجوب الوضوء عشرة وأما شروط الفعل فيخمسة وهي النية ونفل الماء إلى الأعضاء وأمساك اليدين مع الماء وتعيم البدن واطواله والترتيب هنا ساقط في شروط الغسل ولا يسقط في شروط فعل الوضوء وهو السادس من شروطه وإنما اسفطناه من الغسل لأن المقصود تعيم الأعضاء وغسل سائر البدن خلافاً للوضوء بما النية وهي من شروط الفعل وهي لا تخلو من أحد ثلاثة أحوال إما أن يوفيها قبل الشروع في العمل أو بمن اثناء العمل أو بعد الفراغ منه فإن أوفيتها قبل الشروع فلا تخلو من أن تكون متصلة بالفعل أو منفصلة عنه فإن كانت متصلة حصل الأجزاء وتم الأداء وإن كانت منفصلة لم

واما سلامه او صافه في من شروط وجوبه ايضا لانه متى وجد  
ماء تغير احد او صافه لم يتلومه استعماله مخروجه بذلك عن  
التسوية المطلقة في وضع اللعنة وهي اماء وذلك مستند الى اصول  
وهي الكتاب والسنة واستمرار العمل وتعاريف هذا الباب ايضا  
كثيرة ياتي بيانها في الحصار الطهارة والمياه وتفاصيلها ومعرفة  
المطلق منها والمفید وتفاصيله تتبع على تفصیل بتفصیل طاهر او نجس  
وتعاريف الطاهر والنجس تتبع على تفصیل باضافته وتفاصيل الا ضافة تتبع على  
بالغالب منها والمغلوب عليه واما القدرة على استعماله في من  
شروط الوجوب ايضا لانه اذا لم يقدر على استعماله محدث علة او  
تأخر يوم او زيادة مرض او جراحات غمرت اكثر بدنه فلا يجب عليه  
استعماله وانحرج مربوع عنه في ذلك وفرضه منتفل الى التیتم  
وتتفرع ايضا عن هذا الفصل فروع كثيرة وليس المقصود واما الطهارة  
من الحیض فهو من شروط الوجوب ايضا ان الحائض لا غسل عليها اذا  
اجنبت حتى تظهر من حيضتها لان بائدة القsel رباع الحدث  
واستباحة البعل الممتوح بذلك الحدث فالحدث باق مع حال كونها  
حائضا ولا تستبيح البعل حتى تظهر من حيضتها فغسلها من  
حيضتها مع كونها حائضا كلافسل اذا لا يرفع لها حدثا ولا تستبيح به  
فعلا وتتفرع عن هذا الفصل فروع منها غسلها عند ظهرها بنية  
الاجنابه او بنية الحیض دون الاجنابه او بنية تجميلها وهذا مع وجود  
الاجنابة فاما غسلها بنية الاجنابة دون قيام الحیض فلا يجزئها لان  
الحیض هو الاصل والحكم للطهير منه اذا هو المعتبر في ابعاليها

من الشبه بالنائم والناسي في لزوم العبادة لـ ما لا يستحب  
حال العقل وجودة عند الذكر ولاستيقاظ والاظهار فيه جملة على  
النائم من جهة مصاحبة العقل له وترجى كشف ما نزل به عن  
فريض فنقول ان العبادة في ذمته مترتبة فإذا وجد سبيلا الى  
امثالها امتنع وكان كالنائم يعيق والناسي يذكر واما البلوغ  
فانه من شروط وجوبه لأن الصبي غير مخاطب ولا مأمور بالغسل  
ويتبرع عن ذلك ان الصبي اذا وافع قبل بلوغه فاغتسل لذلك ثم  
بلغ اثر اغتساله بلوغ السن هل يتبرع اغتساله ذلك ما تعيين عليه  
من العبادة المشترطة فيها الطهارة ام يستأنف غسله اخر بالواجب  
عليه استئناف غسل اخر لانه اولا غير مخاطب بالغسل واما  
الاسلام فانه ايضا من شروط وجوبه لأن الكافر لا غسل عليه حتى  
يسلم فإذا اسلم وجب عليه الغسل واما فيهم الخطاب فهو ايضا  
من شروط وجوبه لأن من لا يصح منه فيهم الخطاب لا يتوجه عليه  
تكليف واما وجود اماء فهو من شروط وجوبه ايضا والدليل عليه  
من الكتاب قوله تعالى قل تجدوا ماء فتيممو صعيدا طيبا  
فعلن التيمم بعد اماء ولا يكون ذلك الا بعد استبعاد الجهد في  
طلبه وتتبرع عن ذلك بفروع منها اذا وجد ماء مشكوكا فيه او  
مغصوبا او مثمنا بغير مصحف او ماء ولغ فيه كلب او تغيرت  
رائحته او تيمم ثم وجد اماء في الوقت او اطلع عليه رجل في الصلاة  
معه ماء او تذكر ان معه ماء في رحله او معه دون الكعبه منه او  
يُخاف العطش ان استعمله وغير ذلك من تباريع هذا الباب كثير

على استعماله والطهارة من الحيض ومعرفة كيبيته اذا لم تبلغه الدعوة ومعرفة الكيبيعة تتردد بين شروط الوجوب وشروط الفعل حتى من شروط الوجوب من لم تبلغه الدعوة ومن شروط الفعل من بلغته الدعوة لانه اذا بلغته الدعوة بلا عذر له هي جيبله بكيبيعة الغسل اذ الواجب عليه ان يتعلم واذا جيبل فعله لم تصم له العبادة اذ هو شرط فيها كالنية فاما الغفل فهو من شروط وجوبه لأن المجنون لا قابل عليه اذ لا تكليف يلزمه ويتعبر عن هذا حكم من زال عقله بنوم او سكر هل حكمه حكم المجنون والمغمى عليه ام يختلف فنقول ان النائم يسقط عنه الاثم ولا تسقط عنه العبادة وذلك بتخصيص السنة له واما السكران فان العبادة ولا اثم لا يسقطان عنه وهما لازمان له ثابتان عليه ويتعبر عن هذه المسائل المردود هل حكمه في الغلبة حكم الناسي والنائم او حكمه حكم المجنون والمغمى عليه وذلك ان السنة عذر المجنون والمغمى عليه في اسفل العبادة عنهما في حالتي المجنون والاغماء ولم تعذر النائم والناسي لا باسفاط الاثم لا غير فيفي المردود لانه فيه وهو محتمل ووجه الاحتمال فيه ان المجنون والمغمى عليه انما عذرا من جهة عدم العقل وانهما ليسا بمحترارين وجاءت السنة في النائم والناسي بيانا بوديا العبادة التي غلبا عليها في حالتي النوم والنسيان وان كان العقل منها في الحالتين معدوسا بالمردود تطرف اليه الاحتمال من جهة مشابهته للغيريين لانه معه ضرب من الشبه بالمجنون والمغمى عليه في الغلبة ومعه ضرب

صلی صلوات ثم رأى بعد ذلك في ثوبه احتلاما لا يدرى متى  
 كان فإنه يغسله ويغسل ويغسل ما صلى من الصلوات لأول نومة  
 نامها في ذلك الثوب احتياطا واما ما يوجبه بشيئان مجاوزة الختان  
 الختان ولا انزال ثم تختصر المرأة بالخيط والنعاس فاما مجاوزة الختان  
 الختان بالاحاديث في ذلك كثيرة منها حديث عمر وعثمان  
 وعائشة وحديث ابي موسى الاشعري وحديث اذا جلس والحاديث  
 الذى سئل فيه رسول الله صلی الله عليه وسلم عن الرجل يصيّب  
 اهله ثم يغسل ولا ينزل احاديث وهذه الاحاديث ناسخة لحديث  
 اماء من اماء الصحابة كلهم رضي الله عنهم مجمعون على ذلك واما  
 الانزال بالغسل منه واجب بالسنة واجب الصحابة فمن السنة  
 حديث ام سليم اذ سالت رسول الله صلی الله عليه وسلم هل على  
 المرأة من غسل اذا هي احتملت احاديث وفعل الرسول عليه  
 السلام حين كبير في صلاة من الصدوات احاديث وفعل عمر بن  
 الخطاب حين عرس ببعض الطريق فربما من بعض الماء وفعله ايضا  
 اذ غدا الى ارضه بالجرف وتحو ذلك من افعال الصحابة كثير فثبتت  
 بهذا ان الموجب للغسل شيئا مجاوزة الختان ولا انزال  
 والكلام في الخيط والنعاس يأتي بعد هذا ان شاء الله واما صفة  
 الغسل فكما ورد في حديث عائشة انه عليه السلام كان يغسل  
 برجه ثم يتوضأ وضوءة للصلوة احاديث واما شروطه وعلى ضرعين  
 شروط وجوب وشروط فعل بشرط الوجوب تسعة وهي العفل  
 والبلوغ ولاسلام وبهم الخطاب ووجود اماء وسلامة او صافه والقدرة

تاركه و تاركه لا يخلو من احد ثلاثة احوال اما ان يتركه جحدا او شكا في وجوبه او يتركه جيلا او عمدا او يتركه نسيانا فاجحد كافر والشاف لاحق به واجاهيل والعاصي عاصيان والناسى يحب عليه الغسل متى ذكر ولا ثم ساقط عنه لنسيانه ومن شك هل يغسل ام لا يحب عليه الغسل اذا العبادات مبغية على اليقين فلا تبرأ الذممه منها الا بيقين والشك قادر بيقين والشك في الشرط شك في المشروع وكذلك ان رأى بلا في ثوبه ولم يذكر الا حتمام فإنه يغسل واما اذا رأى انه احتمل ولم يجد بلا فلا غسل عليه وكذلك اذا شك هل احتمل ام لا فلا غسل عليه لانه على استصحاب حال اليقين ولا شبهة هناء تغير شك واما يفصح الشك في اليقين اذا كانت شبهة وامارة واما اذا لم تكن اماراة فلا حكم لا للبيقين لأن ذلك يؤدي الى التشكيك في سائر العبادات وذلك وسواس والاصل استصحاب حال البراءة ما لم تكن شبهة واما اذا وجد بلا وهو لا يدرى هل هو مذري او مني فإن هناء شبهة تفصح في اليقين بعليه الغسل لاحتمال كون ذلك منها وكذلك جميع ما تطرق إليه الشك في جميع العبادات لا يبرئ الذمة منه لا الاتيان به احتياطا وتعاريف هذا الباب كثيرة منها انه اذا شك هل صلي صلاة ام لا فإنه يأتي بینا وكذلك من شك في صلوت وكذلك ان شك في اعدادها هل هي ثلاث او اربع او خمس او غير ذلك فإنه يأتي بالأكثر من ذلك احتياطا وكذلك ان صلي صلوت ثم شك هل كان فيها جنبا ام لا فإنه يغسل ويصليها وكذلك ان

هذه الاعمال لا تخلو من احد ثلاثة احوال اما ان يوفعها قبل الشروع فيها او في اثنائها او بعد العراغ منها فإذا اوفعها قبل الشروع فلا تخلو اما ان تكون مقارنة للعمل او غير مقارنة فان كانت غير مقارنة فقد اتى بها في غير وقتها وعدا بيهما سلحتها فلا يجزيه ذلك وان كانت مقارنة اجزأته وان اوفعها في الناء العمل بذلك ايضا لا يجزيه لانه اوقع بعض العمل دون نية وان اوفعها ايضا بعد العراغ وكذلك لا يجزيه لتعري العمل عن النية فبطل الفسمان وبغي الثالث وهو مقارنته للعمل ويتحقق بذلك من العروع الشوك والرياء في جميع العبادات ورفض النية في الصوم واما بيان فضله فمن الكتاب والسنة والاجماع اما الكتاب فقوله تبارى وتعالى ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين وما يحب الله تعالى عليه بلا فضيلة اعظم منه وقوله تبارى وتعالى وينزل عليكم من السماء ماء ليطهركم به وقوله تبارى وتعالى ويطهركم تطهيرها وتحوها ذلك من الاي في الكتاب كثير واما السنة بافواه الرسول عليه السلام وافعاله في ذلك كثيرة واما الاجماع على ذلك بعلم ويتبرع عن بيان فضله المبادرة والمسارعة بالامتثال والترغيب فيه واما وجوبه فمن الكتاب والسنة والاجماع اما الكتاب فقوله تبارى وتعالى وينزل عليكم من السماء ماء ليطهركم به وقوله تبارى وتعالى حتى تغتسلا واما السنة بافواه عليه السلام وافعاله في ذلك كثيرة وهي على الموجب واما الاجماع في الصحابة مجمعة على ذلك بافواههم وافعالهم وبثبتت بهذا وجوبه ويتبرع عن كونه واجبا احكاما

النيل لنية الوجوب وأما العبادة التي لم تشرع فيها وتصح دونها  
فيالوضوء للغزو والدخول على الامراء وغير ذلك فهذا لا يودى به شيء  
من العبادات التي شرطت فيها الطهارة بهذه جملة قواعد طهارة  
الوضوء وأما الغسل بعى ضربين الغسل من الجنابة والغسل من  
الخicus والنفاس بالغسل من الجنابة يتبعنى على تسعة قواعد وهى  
كونه عبادة وبيان فضله ووجوبه وما يوجبه وصيغته وشروطه وتاخيره  
عن السبب الموجب له وما تمنع الجنابة من الاعمال وطهارة البدن  
اما كونه عبادة بالدليل عليه الكتاب والسنة والاجماع اما الكتاب  
فقوله تبارك وتعالى وان كنتم جنبا فاطهروا وهذا امر والامر على  
الوجوب وكل ما امر الله به ورسوله فيى عبادة يتلزم امتثالها  
والاتيان بها وقوله تبارك وتعالى حتى تعتسلا وقوله تبارك وتعالى  
ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين وغير ذلك من الاي الدالة  
على وجوبه كثير فإذا ثبت وجوبه ثبت انه عبادة وأما السنة بقوله  
عليه السلام لا يقبل الله صلاة بغير ظهور وقوله عليه السلام الظهور  
شطر الايمان وغير ذلك من افواهه وابعاله مما يدل على كونه عبادة  
وكذلك ايضا فعل الصحابة له واجاعهم على ذلك ويتبرع من كونه  
عبادة كون النية شرطا فيه اذا لا تصح العبادة الا بالنية بكل ما ثبت  
انه عبادة ابقر الى نية لقوله عليه السلام الاعمال بالنيات وهذا  
خير منه عليه السلام مقتضاها الامر وهو موفقا على الاعمال الشرعية  
إذا ثبت انه عبادة تبرع من ذلك استعمال النية فيه ويمتى عري  
عنها او سلبها بلا تجزيه وعليه اعادة الغسل ابدا ثم النية بى



العرب التقاء البشرتين يأوي الأعضاء وقع فمتي وفع كان ملسا وأما  
مس الذكر فيختلف ذلك لانه لا يكون إلا باليد خاصة اذا لا يمكن  
التحفظ بالعذر وغيرها من لمسه خلافا للمس النساء اذا يمكن  
في ذلك التحفظ لانفصال اللامس عن الملموس وتاتي التحفظ  
منهما فإذا ثبتت هذا فيهل المعتبر ايضا في لمس الذكر  
ظاهر اللمس او المعنى الذي يؤدي اليه في ذلك ايضا احتمال  
لكن الاصل تعلق الحكم فيه بظاهر اللمس وجودة من غير لدة ما  
ورد في ذلك من الاحاديث الصحاح وما استمر عليه من النقل  
والعمل وما كان فيه من فرائين احوال جسم الدالة من فعلهم على  
تعلق الحكم بظاهر اللمس وجودة وما حديث طلاق بن على في  
ذلك بغير صحيح وباحتمال ان يكون منسوحا بهذا الكلام على ما  
ينقصه واما العبادات التي تستباح به فعلى ثلاثة اقسام عبادة  
شرعت الطهارة فيها ولا تصح دونها وعبادة شرعت فيها وتصح دونها  
وعبادة لم تشرع فيها وتصح دونها فاما العبادة التي شرعت فيما  
ولا تصح دونها فهي ثلاثة الطواب بالبيت ومس المصحب والصلة  
على اختلاف انواعها بهذه العبادات شرعت فيها الطهارة وهي  
شرط فيها لا تصح دونها والطهارة المشروعة فيها تصح بها سائر  
العبادات التي شرعت فيها الطهارة واما العبادة التي شرعت  
فيها وتصح دونها فراءة الفرعان والاذان والنون بهذه العبادات  
شرعت فيها الطهارة وليس شرطا فيها اذ يصح بعلها دون  
طهارة وهذه الطهارة لا يؤدي بها ما الطهارة شرط فيه مضادة نية

احتفل هذا بغير الحكم يتعلق بنسب اللمس المعهود في الوضوء  
 إلا أن يأتي دليل شخصه بمعنى غيره ووجه الفول باعتبار المعنى  
 ضمن الآية وهو قوله تعالى أو لامست النساء بالغالب من فرائش  
 أحوال اللامس للنساء وجود المعنى الذي يودي إليه اللمس وما  
 علبه بالنساء وكان الغالب على لامسيهن وجود اللذة كافت اللذة  
 معتبرة في اللمس مع ما هي بمعنى الملامسة التي هي المفعولة  
 من أنها لا تكون إلا من الثنين والغالب كون ذلك عن فصد باحتفظ  
 بذلك كون الفصد معتبراً وقد ذهب آخرون إلى أن معنى الآية  
 الواقع مع ما تقدم من الأحاديث في العزم والتقبيل وهذا تحكم  
 وتحصيص لظاهر اللبعظ عن مقتضاه وإنما الواجب في ذلك اتباع  
 الشارع والوفوق عند حدوده وأوامرها وهذه العبادة لا يعقل معناها  
 ولا يتحكم على تأويلها واستئناف عللها لاته لو قال إذا طمستم المحافظ  
 بفطحروا لكن ذلك عبادة وللزرم امثالها مع أن الأمر محتمل  
 والاحتياط تعليقه باللامس المعهود في كلام العرب فإذا ثبتت هذا فهل  
 اللامس واللاموس سواء أملاً وذلك ينبع على ما تقدم ومن قال  
 باعتبار الفصد لم يلزمهما جيئاً في ذلك حكماً ومن نفاه وتمسك  
 بظاهر اللبعظ على الحكم بما جيئاً إذا الأصل في الشرعيات التبعد  
 حتى يأتي دليل يوقفها على معنى من المعانى شجب المصير إليه  
 فإذا ثبتت هذا فهل يكون اللمس بغیر اليـد من سائر الأعضاء أم  
 لا وهـل حـكم غـير اليـد بخلاف حـكم اليـد اـمـلاـ فيـلـ اـمـ لـمـسـ النـسـاءـ  
 بلا فـرقـ فيـهـ بـيـنـ اليـدـ وـغـيرـهـ اذاـ معـنىـ اللـمـسـ الـمـوـضـوعـ فيـ كـلـامـ

شك فدح فيما والشك في الشرط شك في المشروع فمتى زال العقل فقد تطرق اليه احتمال الحدث بين ذلك قوله عليه السلام في حديث علي بن أبي طالب وفاء السنة العينان فمن نام فليتوضاً وأما اللمس فمن نوافذه وهو على ضربين لمس النساء ومس الذكر بما ملس النساء فالدليل عليه الكتاب والسنة والإجماع أما الكتاب بقوله تبارك وتعالى أو لامستم النساء (وهذا لبعض عام وهل المعتبر) نفس اللمس متى وجد او ما يشول اليه من المعنى المقصود به فيه نظر وذلك انه يتحتمل الوجهين جيئاً بمحتمل ان يكون النفع يتعلق باللمس على ظاهر الآية واصنه في كلام العرب التفاء البشرتين فمتى وجد لزم الوضوء على القول بالعموم في ظاهر الآية وجلها على ما تضمنته وتحتمل ان يكون النفع يتعلق بالمعنى الذي يودي اليه اللمس وذلك ما روي عن الرسول عليه السلام في حديث عائشة كنت اقام بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجلاني في قبنته فإذا سجد غمزني فقبضت رجلي الحديث وفي حديث اخر انه عليه السلام قبل بعض نسائه ثم خرج الى الصلاة ولم يتوضاً بهذا وجده احتمال يتعلق بالمعنى اذا لو تعلق المحكم بمفهوم اللمس مجرد ما استمر عليه السلام في صلاته وما صل في بعد التقبيل حتى يتوضأ واحديثان فيهما تطرق يتبعى الاشتجاج بهما وذلك انه يتحتمل ان يكون غمرة لها عليه السلام على حائل فيخرج عن معنى اللمس الموضوع في كلام العرب اذا الغالب على الدائم ان يكون عليه ثوابه واما حديث الفبلة وغير صحيح فإذا

هذه الأحكام مبنية على وجوب الأوامر والابتعال بهذا الكلام على  
أحكامه وأماماً ينفي قدرة ولدلاة وهي حدث ولبس وزوال عقل والدليل  
على حصرها حصر منافذ الإنسان أذ ليس إلا الخارج من السبيليين  
معتاداً وغير معتمداً والخارج من غير السبيليين وزاد الشرع عليهما  
اللمس وزوال العقل بما أثاره من السبيليين معتملاً ومنحصر  
في ستة وهي البول والعائط والودي والمذبي والمني والربيع تخرج  
بصوت أو بغير صوت ويلحق به غير المعتمد وهو الدم والدواء والخصي  
وهل حكمهما حكم التواضع المعتادة أم لا فيه احتمال احتمال  
يتعلق بحكم المخرج واحتمال يتعلق بوفوعه نادراً والنادر لاحكم  
له وهو الصحيح وهل البيلة المسننة له تبع له أم لا فيه نظر  
والأصح أنها تبع له في العفو عنه وبجميع هذه الأحداث المنحصرة  
الخارجة من السبيليين على الوجه المعتمد ورد الشرع بها ونفت  
نفلاً صحيحاً لا يمكن معه اختلال ولا اختلاف والخارج من غير  
السبيليين قد وردت فيه الأخبار الصحيحة واستمر العمل على أنه  
لا ينفع الطهارة وحصر ذلك مالك بن أنس وجهه الله في موطنه فقال  
الأمر عندنا أنه لا يتوضأ من رعاف ولا من ولا فم يسيل من شيء من  
المجسد ولا يتوضأ إلا من حدث يخرج من ذكر أو ذير أو نوم أو مباشرة  
واما النوم بالضبط المعتبر في نفع الطهارة معه زوال العقل أذ  
القلة والكثرة والمطول والخجعة من اسماء الاشارة والاصل زوال العقل  
على اي حال كان من فيام او فعود او ركوع او سجدة او احتباء او غير  
ذلك ولا اصل في ذلك ان العبادة ثبتت بيقيين ومتى تطرق اليها

اما لِمَا قَلَرْ بِرُوْعَنْ عَلَيْهِ السَّلَامْ وَقَدْ رُوِيَّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ  
ابْنِ عَمْرَ اَنَّهُ كَانَ يَأْخُذُ اَمْلَاءَ بِاصْبِعِيهِ لِازْتِيْهِ وَامَّا مَسْكِيْهِمَا ظَاهِرًا  
وَبِاطِنًا فَقَدْ وَرَدَتْ فِيهِ عَنْهِ عَلَيْهِ السَّلَامْ اَحَادِيثْ صَحِيْحَةً وَامَّا لَرْكَ  
تَكْرَارِ مَسْكِيْهِمَا فَقَدْ وَرَدَتْ فِيهِ اِيْضًا اَحَادِيثْ صَحِيْحَةً وَفَوْلَ مَنْ  
يَقُولُ هَمَا مِنْ الرَّأْسِ اَوْ مِنْ الْوِجْهِ لَا ضَابِطَ لَهُ وَلَا مَجَالٌ لِلْعَفْلِ فِيهِ  
وَامَّا غَسْلِ الرَّجُلَيْنِ فَتَتَعْلَقُ بِهِ بِصُولٍ وَهِيَ تَحْدِيدُهُمَا وَتَخْلِيلُ  
اصْبِعِهِمَا وَغَسْلِهِمَا وَالتَّكْرَارُ فِيهِ اَمَّا تَحْدِيدُهُمَا بِالْكَعْبَيْنِ وَهُمَا  
مَعْلُومَانِ وَدَلِيلُ ذَلِكَ الْكِتَابُ وَالسَّنَةُ وَامَّا تَخْلِيلُ اصْبِعِهِمَا فَوَاجِبٌ  
وَدَلِيلُهُ مَا رَوَاهُ اَبُو دَاوُودُ وَغَيْرُهُ فِي التَّخْلِيلِ وَامَّا غَسْلِهِمَا فَوَاجِبٌ  
وَدَلِيلُهُ الْكِتَابُ وَالسَّنَةُ وَالاحْدَاثُ المُشَهُورَةُ الْمُنْقُولَةُ عَنْهِ عَلَيْهِ  
السَّلَامُ فِي وَصْفِ وَصْوَتِهِ وَالْعَمَلِ الْمُسْتَمِرِ وَلَمْ يَرُوْ أَحَدٌ اَنَّهُ مَسْكِيْهِمَا  
وَمَنْ تَعْلَقَ بِالْكِتَابِ فِي الْعَطْفِ عَلَى اَفْرَبِ الْمَذَكُورَيْنِ بِلَا تَحْفِيقٍ  
عَنْهُ وَلَا مَتَعْلَقٌ لَهُ فِي ذَلِكَ طَافِلٌ مِنَ الْعَمَلِ فِي تَعْسِيرِ الْمَجْمُلِ  
مَعَ التَّقْدِيمِ وَالتَّاخِرِ وَالْتَّفَّالِ الْوَاوِ وَبِطْلَانِ «لَا تَرْجُهُمَا» عَنْ  
مَوْضِعِهِمَا فِي كَلَامِ الْعَرَبِ فَثَبَّتَ غَسْلِهِمَا وَامَّا تَكْرَارِ غَسْلِهِمَا فَوَرَدَتْ  
فِيهِ اَحَادِيثْ صَحِيْحَةً فِي هَذَا الْكَلَامِ عَلَى اَعْصَاءِ الْوَضُوءِ وَامَّا اَحْكَامُهُ  
بِلَا تَخْلُوْمَ اَنْ تَحْمِلَ كُلُّهَا عَلَى الْوَجُوبِ او تَحْمِلَ كُلُّهَا عَلَى النَّدِيبِ  
او تَحْمِلَ بَعْضَهَا عَلَى النَّدِيبِ وَبَعْضَهَا عَلَى الْوَجُوبِ بِمَحَالٍ اَنْ  
تَحْمِلَ كُلُّهَا عَلَى النَّدِيبِ لِلتَّعَارُضِ فِي ذَلِكَ وَمَحَالٍ اَنْ يَحْمِلَ بَعْضَهَا  
عَلَى النَّدِيبِ وَبَعْضَهَا عَلَى الْوَجُوبِ لِلتَّعَارُضِ اِيْضًا فَلِمَ يَبْقَى لَا اَنَّهَا  
كُلُّهَا مَجُولَةُ عَلَى الْوَجُوبِ حَتَّى يَدْلِلَ دَلِيلٌ عَلَى فَيْرِ ذَلِكَ وَوَجْوَبِ

عليه السلام بهاء غير بفضل يديه واما تعبيمه فهو الواحجب ولد ليله من الكتاب والسنّة والعمل اما الكتاب بقوله تبارى تعالى واسسحوا برعوسكم والاسم يتناول الجملة والباء معناها هنا الالزاق ولا وجه من قال انيا هاهنا للتبعيض اذ يلزمه ذلك في مسع الوجه في التبصير واما السنّة فاحاديث كثيرة منها حديث عبد الله بن زيد وفيه من الاحاديث والعمل بذلك فمتصل وفيه كعبية ويتبصر عن تعبيمه مسع الشعر المترخي من له شعر طويل على اصل عموم المسع بخلاف المرأة لانها لا تحمل عفاصها ما روی عن عائشة من قولها لصحابي على رأسها ثلاثة حبات من اطاء ولتضفت رأسها يديها واما حدة فكما وصف عبد الله بن زيد بدأ بمقدم رأسه ثم ذهب بعدها الى فمها الحديث واما صفة مسحة فكما ورد في حديث عبد الله بن زيد ولا يجوز فيه الا المسع وغسله قد فعل غير ما امر به وفرض عليه لان فرضه المسع فإذا غسل ما يمسح او مسع ما يغسل فقد اتى بغير العرض ولا يجريه وهذا صحبي لوجوب اتباع الاقوال ولا افعال واما ترك تكرار مسحة فقد وردت فيه احاديث كثيرة صحيحة واما المسع على العمامة او على حائل وما رواه في ذلك المغيرة وتوبان وغيرهما فليس عليه العمل وفدي المغيرة ايضا المسع على غير حائل فتعارضت روایته وإذا تعارضت سقطت وصيغ الى الترجيح بالكثره وما استمر عليه العمل واما مسع الاذنين فتعلق به بحصول وهي استثناء الماء لهمما وسخهما ظاهرا وباطنا وترك تكرار سخهما اما استثناء

ثاني منه غسلهما دون ادخال المريضين لاجرأ ذلك عنه لكن طالم يمكنه التوصل الى الاستبعاد لا بدخول المريضين فيدل غسل المريضين واجب اذا ما لا يتوصلا الى الواجب الا به فهو واجب وامثلة ذلك في الشرع كثيرة منها ان الصائم لما خفيفت عليه الدقيقة العاصلة بين الليل والنهار ولم يمكن التوصل الى تحقيفها وجب عليه الامساك حتى يأخذ من الليل جزأ يبيّن به انفصاته عن النهار وكذلك في اول جزء من النهار عند انفصال الليل عنه وما نقل اماء اليه ما قم معلوم من السنة وذلك ما رواه ابو هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا توضأ العبد المسلم او المؤمن بغسل وجهه خرجت من وجهه كل حطمة نظر اليها بعينيه مع اماء او مع عاشر فطر اماء الحديث بقوله فطر اماء يبيّن نفله الى الاعضاء اذا لا يتصور الفطر لا مع النفل ولعظ الغسل يقتضى النفل باليديه لأن الغسل والمسح والغمس والنضح والرش في كلام العرب موضوعة ملعان تشتمل عليها بالغسل لا يمكن لا مع اليديه ونفل اماء لا ان يكون في نهر او حوض او غير ذلك مما يغمر الاعضاء فيكتفى عن نفل اماء بيديه الى الاعضاء طاغيرها من اماء لاته وجد اماء المطلوب واتما بائدة النفل وجود اماء وامرارة باليديه على الاعضاء واما تكرار غسلهما ثلاثة وتحليل الاصابع فقد وردت في ذلك احاديث كثيرة صحيحة واما مسح الرأس فيتعلق به فصول وهي تجديد اماء له وتعظيمه وحدة وصبة مسحة وترى التكرار فيه اما تجديد اماء له بواجب ودليله ما روى في الصحاح من مسح رأسه

يفيل له التخلل بحیتك فقال وما يمتنعنى ولقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخلل حیته ولا حادیث صحيحة فثبت بهذا التخليل واما ما ذكر عن الفاسم بن مجد من قوله لست من الذين يخللون محامهم بذلك يتحتمل ان يكون رأيا لا نفلا واذا ثبت الخبر قدم على الرأي ولا يزيل عنه لا دليل بين ظاهر بصار اليه ويتحتمل ان لا حادیث لم تنفل اليه ولا اتصلت به فوجب التمسك بالاصل في التخليل حتى يأتي دليل واما غسل أسارير الجبحة وما غار من لا جبان والبياض الذي بين الصدع والأذن وما تحت المارن والشعور النابتة على العذارين والاحاجبين والخدرين والشارب والعنقفة بذلك كله واجب بوجوب غسل الوجه واما تكرار غسله ثلاثة بعيده احادیث كثيرة صحيحة وقد روی من طريق ابن عباس عنه عليه السلام انه توپساً مرة ومن طريق عثمان بن عباد ثلاثة توپساً ومن طريق عبد الله بن زید سرتين مرتبين والعروض مرة والثانية والثالثة قضيلة يبعن ذلك حدیث عثمان انه توپساً ثلاثة ثم قال رأيت رسول الله صلی الله عليه وسلم توپساً هكذا وقال من توپساً دون هذا كعباه فيبان ان الاولي هي الواجبة وما عداها قضيلة واما حدیث هذا وضوء لا يقبل الله الصلاة الا به بعيده تطرق ما واما غسل اليدين الى المرفقيين فتتعلق به بوصول وهي تحدیدهما ونفل الماء اليهما وتكرار غسلهما ثلاثة وتخليل الاصابع اما حددهما فالى المفصل وذلك ان يدخل المرفقيين في الغسل لانه لا يمكن استبعاد غسل الذراعين على ما يجحب فيه لا يدخل المرفقيين ولو

الذى يبين الصدغ والاذن وفسل أسرار الجمجمة وما غار من الاجuan  
وما تحيط المارون والشعور النابتة على العذارين والخدرين والمحاجبين  
والشارب والعنففة وتكرار غسله ثلاثة اما حدة طولا ومن اول  
منابع الشعر على الوجه المعتمد الى اخر الذفن للامرد وللمتحى  
من اول منابع الشعر الى اخر اللحمة وقولنا على الوجه المعتمد  
تحرز من الام ولامصلع اذا لا يعتبران في ذلك ما في اعتبارهما من  
نبع التحديد ومعرفته واما حدة عرضها من الاذن الى الاذن للامرد  
والمتحى يتحمل وجها من احدهما ان حدة من الاذن الى الاذن على  
الاصل المتقدم قبل طروع اللحمة والشعر وان الشعر وطروع اللحمة  
لا يؤثر في حدة فبل طروعها والآخر انه ما وجد الشعر وكان  
ياصلاحكم للوجه بما تفع به المواجهة وهو حدد الشعر الطارى  
العاصل والاحوط تعبيمه على الاصل واصل هذا الاحتمال ماتسميه  
العرب وجها في وضعها فلما لم يتحقق منها ذلك بحد واستغرق  
الاسم الجملة تصور فيه لاحتمال ولاحتياط تعبيمه على اصله واما  
تخليل اللحمة بعيه ايضا احتمالا احدهما التخليل والآخر تركه  
وهذا اذا كان الشعر من الكثرة بحيث لا يتوصل الى البشرة لكتافته  
واما اذا كان خفيفا بالاصل التخليل وذلك مطلق في الطهاراتين  
الصغرى والكبرى وفدوه التخليل في الوضوء في احاديث منها  
حديث انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا  
توضأ اخذ كفاه من ماء فادخله تحت حنكه فدخل به بحثته وفال  
هكذا امرني ربي عزوجل وحديث عمارة انه توضأ فدخل بحثته

ومنها تکوار غسلهما ومنها تخليلهما ومنها صبة غسلهما في  
الجمع والأفراد بما فسلهما فهو عبادة تدل على ذلك احاديث كثيرة  
منها حديث ابي هريرة اذا استيقظ احدكم من نومه احمد الحديث  
وحدث عثمان وحدث عبد الله بن زيد وغير ذلك وفيها تحديد  
غسلهما بالثلاث والتدديد دليل العبادات اذ لو كان للنظافة لأجزأ  
غسلهما من غير تدديد ويترعرع عن هذا انه اذا توضأ ولم  
يغسل يديه فلا يجربه وهذا ينبع على وجوب الاحكام ووجوب  
الاحكام يبني على وجوب الاوامر والاباعال واما حدتها الى الكوعين  
فقد روى في ذلك ابو داود ان عثمان بن عبان غسلهما الى الكوعين  
واما تکوار غسلهما فقد وردت فيه احاديث صحيحة واما تخليل  
فيه وداخل في غسلهما واما صبة غسلهما فيكيف تيسير فعل في  
الجمع والأفراد واما القم والانف فيعيهما المضمضة والاستنشاف  
وتتعلق بهما بحصول منها جوعهما في غرفة واحدة او العصل  
بينهما ومنها ادخال الاصبع في القم للاستنان ومنها وضع اليد  
على الانف اما جوعهما في غرفة واحدة ثلاثة مرات فيعيه احاديث  
صححة وروى ابو داود بساندته عن طلحة عن ابيه عن جده انه رأى  
النبي صلى الله عليه وسلم يحصل بين المضمضة والاستنشاف وغيرها  
من الاحاديث الواردة بجمعهما في غرفة واحدة اصح واما الدخال الاصبع  
في القم على معنى الاستنان بحسن واما وضع اليد على الانف بحسن  
ايضا يمكن طرح امامه من انفعه واما غسل الوجه فيتعلق به بحصول  
منها حدة طولا وعرضها تخليل الحبة ومنها غسل البياض

او صافه او أحدها سقط استعماله واما الغسل من الجنابه ومن شروط  
وجوبه ايضا اذا لا يصح للجناب وضوء لا بعد ان يرتفع عنه الحدث  
الاكبر فان قال فائل بل امر الرسول عليه السلام الجناب ان يتوضأ  
عند منامه وأي باشدة فيه اذا كان لا يرفع الحدث فيل له للشارع  
ان يامر بما شاء وامره ذلك تعبد لا يعقل معناه ولا تاويله وليس  
لا اتباعه اذا اتبعه واجب وقول من قال انما امره بذلك ليتشطب  
للغسل تعسف وتحكم بدليل وجوب الغسل عليه واباحه نومه  
على حال جنابته ما ورد في الحديث من قوله عليه السلام توضأ  
واغسل ذكرى ثم نم فادا اباح له النوم دون غسل يرفع به الحدث  
فلا وجه للتعميل بالنشاط واما الغسل من المحيض فهو ايضا من  
شروط وجوده اذا الحائض لا تنتهي منها طهارة حتى تطهر من  
حيضتها وذلك معلوم واما كعية استعمال اماء فيه وهي ايضا  
من شروط وجوده ومن شروط فعله اذا لا يصح من جاهل به ولا تنتهي  
له به عبادة وهذه شروط الوجوب واما شروط الفعل بستة وهي النية  
ونقل اماء الى الاعضاء وامرار اليدي مع اماء وتعميم الاعضاء والترتيب  
والموالاة وهذه كلها محمولة على الوجوب وهي داخلة في الاحكام  
ووجوب الاحكام مبني على وجوب لا اامر ولا فعل بهذه جملة الشروط  
واما بتعريفه اعضائه وهي ثمانية اليدين الى الكوعين والعم والاذن  
والوجه واليدان الى المرفقين والرأس ولا الذنان والرجلان وكل عضو  
من هذه الاعضاء تتعلق به بوصول اما اليدان فتتعلق بهما بوصول  
منها غسلها هل هو عبادة او نظافة ومنها حدهما الى الكوعين

الصلوات اما لا ينقول لا يصلى بها فرضا اذا العرض لا يتقلب نعلا  
والنعل لا يتقلب فرضا مضادة نية النعل لنية الوجوب وذلك انه  
اذا اوقع هذه الطهارة قبل وجوبيها عليه وكانت نافلة له فلا يصح  
ان يجعل بها فرضا فان قال فائل لم منعكم ان تكون طهارته تلك  
يصح بها فعل الصلاة فياسا على المخاطب المكلف يتوضأ للنافلة  
ويصلى بها العريضة الواجبة فيل هذا في ما عدل عن معنى  
القياس والعرف بينهما ظاهر ليس فيه التباس وذلك ان المخاطب  
المكلف يجب عليه الطهارة للنافلة وحوبا يؤتمن بتتركها ولا تصح منه  
النافلة الا بطهارة بخلاف الصبي غير المكلف لان الطهارة لم يجب  
عليه لا للنعل ولا للعرض ولا يؤتمن اذا اتى بالنافلة بغير طهارة  
خلافا للمخاطب بافتراض كمال او اغتنسل للجمعة فلا يتغيره عن ايجنباته  
لصححة الجمعة دون طهارة ونية النعل مضادة لنية الوجوب واما  
الاسلام ويبلغ الدعوة فمن شروطه اذا لا يجب على من لم تبلغه الدعوة  
شيء واما فيهم الخطاب فهو من شروط الوجوب ايضا اذا لا يكمل الا صم  
الذى لا يتأتى منه فيهم الخطاب والتعلم لا يجب عليه شيء ايضا  
واما وجود اماء فهو من شروط وجوبه ايضا لان عادمه يسقط عنه  
وجوبه وينتقل الى التيمم واشتهرت الكفاية في الماء لانه اذا لم  
يجد الكفاية فهو كالعادم له اذا لا تتبعض الطهارة ولا يصح ان يأتي  
بعضها بالماء دون بعض واما الفدرة على استعماله فيجي من شروط  
وجوبه ايضا اذا لا يفرق بين من لم يقدر على استعماله وبين عادمه  
واما سلامه او صاحبه فمن شروط وجوبه ايضا لاني اذا تغيرت

اذا لا يصح تقبل في ازالتها بخلاف الوضوء فيبيان العرق بينها واما  
وجوينه فمن الكتاب والسنّة والاجماع اما الكتاب بقوله تعالى وتعالى  
يَا يَاهُمُ الَّذِينَ عَمِنُوا إِذَا فَهْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَلَفَسْلَوْا وَجْهَكُمْ وَإِيمَكُمْ  
إِلَى الْمَرْأَفِ وَاسْكُوْبُوا بِرَءُوسِكُمْ وَارْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ الْآيَةُ وَهَذَا أَمْرٌ  
وَالْأَمْرُ عَلَى الْوِجْبِ وَإِمَامُ السَّنَّةِ بِالْحَدِيثِ كَثِيرَةٌ مِّنْهَا حَدِيثُ أَبْنِ  
عُمَرَ قَالَ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا يَفْعَلُ  
اللَّهُ صَلَّاهُ بِعِيرَ طَهُورُ الْحَدِيثِ وَحَدِيثُ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَالْمُؤْمِنُ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُفْتَاحُ الصَّلَاةِ الطَّهُورِ وَتَحْرِيمُهُ  
الْتَّكْبِيرِ وَتَحْلِيلُهَا التَّسْلِيمُ وَحَدِيثُ أَبْنِ هَرِيْرَةَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَقْبِلُ صَلَاةً مِّنْ أَحَدٍ حَتَّى يَتَوَضَّأْ وَغَيْرُهُ  
ذَلِكَ وَإِمَامُ الْاجْمَاعِ عَلَى ذَلِكَ بِلَا خَلَافٍ فِيهِ بَيْنَ الْأَمْمَةِ وَإِمَامُ شُرُوطِ  
بِعْلِيٍّ ضَرِبَ بَيْنَ شُرُوطِ الْوِجْبِ وَشُرُوطِ الْفَعْلِ إِمَامُ شُرُوطِ الْوِجْبِ بِعَشْرَةِ  
وَهِيَ الْعُقْلُ وَالْبَلُوغُ وَالْإِسْلَامُ وَبِهِمِ الْخَطَابُ وَوِجْدُ الْمَاءِ عَلَى كَعَائِتِهِ  
وَسَلَامَةُ أَوْصَابِهِ وَالْفَدْرَةُ عَلَى اسْتِعْمَالِهِ وَالْغَسْلُ مِنْ ابْحَانِيَّةِ وَالْغَسْلُ  
مِنْ احْيَضِ وَكِبِيْفِيَّةِ اسْتِعْمَالِهِ عَلَى اشْتِرَاكِهِ بَيْنَ الضَّرِبَيْنِ جَمِيعًا  
شُرُوطُ الْوِجْبِ وَشُرُوطُ الْفَعْلِ إِمَامُ الْعُقْلِ بَيْنَ شُرُوطِ وَجْهِهِ إِذَا غَيْرُ  
الْعَاقِلُ لَا تَكْلِيفُ عَلَيْهِ وَإِمَامُ الْبَلُوغِ بَيْنَ شُرُوطِ وَجْهِهِ إِيْضًا إِذَا غَيْرُ  
الْبَالِغُ لَا تَكْلِيفُ عَلَيْهِ وَالْبَلُوغُ عَلَى ضَرِبَيْنِ بَلُوغٌ بِالْأَخْتِلَامِ وَاحْيَضٌ  
وَبَلُوغٌ بِغَيْرِهِمَا وَغَيْرُهُمَا عَلَى ضَرِبَيْنِ سِنٌّ وَأَذْيَاتٌ وَقَدْ تَقْدِمُ الْكَلَامُ  
عَلَى ذَلِكَ وَيَتَبَرَّعُ عَنْ بَلُوغِ السِّنِّ إِذَا أَوْفَعَ طَهَارَةً قَبْلَ بَلُوغِهِ ثُمَّ  
يَلْغَى أَثْرُ طَهَارَتِهِ وَيَمْلِي يَصْلُى بِتَلْكَ الطَّهَارَةِ مَا تَوَجَّهُ عَلَيْهِ مِنْ

واما كونه عبادة بالدليل عليه من الكتاب والسنة ولاجع اما الكتاب  
بقوله تبارك وتعالى ان الله يحب التوابين ويحب امتطاهرين وما  
يحب الله تعالى عبادة عليه فهو من اعظم العبادات واما السنة  
بقوله عليه السلام الطهور شطر الایمان الحديث وحديث عبد الله  
ابن عمر انه عليه السلام كان يتوضأ لكل صلاة الحديث وحديث  
سليمان بن يسار في ذلك ايضاً وحديث ابن عمر ايضاً وروى  
ابوداود من غير حديث وسنة حديث عمر يوم فتح مكة وفي هذا  
احاديث كثيرة واما الاجاع فمعلوم من دين الامة ضرورة فإذا ثبت  
هذا فنقول لا يخلو وضوء عليه السلام من احد ثلاثة احوال اما  
ان يكون للحدث او عبضاً او عبادة بمحال ان يتوضأ عليه السلام  
عيضاً اذا لا يليق ذلك به وقد علم ان ذلك لم يكن محدثاً بل يبقى الا  
انه توضأ محدداً بعلم من ذلك انه عبادة فإذا ثبت انه عبادة فهو من  
شرط العبادة ابتعارها الى نية بان فال فائل لا يعتبر الى نية لانه  
من الافعال المراد لغيرها كإزالة النجاسات والسعى الى الجمعة  
والمشي الى الحج فهل لا يصح الجمع بينها وذلك ان الوضوء يصح فيه  
التكرار والتنبهل وتتأتى العبادة وازالة النجاسة لا يصح فيها تكرار  
ولا تنبعل بافتراء وايضاً بان النجاسة لا زالتها بغير نية لاجزء  
بدليل انه لا زالتها الغير او زالتها النار او الفطع لاجزء وكذلك  
السعى الى الجمعة اذا سلب الساعي النية حتى يدخل المسجد  
لا خلاف ان الصلاة صحيحة بخلاف الوضوء اذا سلب النية وفيه  
وكذلك المتشي الى الحج واطريل للنجاسة لا يفال له اعد زالتها

بھی ثمانیة اربعۃ ذکرها اللہ تعالیٰ فی کتابہ واربعة بینہما  
 الرسول علیہ السلام بقوله و فعله وھی کلیہ سحسوسۃ وهذا حصر  
 شوھی فلا تصح فیہ زیادة ولا نقصان واما ما به تجعل فھو اطاء المطلق  
 كما ورد فی الكتاب والسنۃ فیہذا اعضاوھا وما به تجعل منحصر  
 سحسوس واما المعنوی امتعلق بھی وعلی ما فیسترا اولاً لابد  
 من فعل تجعل له هذه الطھارة وهو الصلاة وما فی معناها من  
 الافعال المستباحة بھا فیہذا احد الضربین والثانی هو النواضھ  
 وھما المختصان بھا واما ما تشتراك فیہ مع سائر العبادات فالنیة  
 والشرائط والفضل والاحکام فیہذا بیان الاصحار فواعدت الموضوع فی  
 ثمانیة فلا تصح زیادة علیھما ولا نقصان منھا ثم ترجع الى الكلام  
 على كل فاعدة من هذه الفواعد فاما الفاعدة الاولی وھی بیان فضل  
 الموضوع فیمن الكتاب والسنۃ والاجماع اما الكتاب بقوله تبارک وتعالی  
 ان الله يحب التوابین وشعب المتطهرين وقوله تبارک وتعالی وينزل  
 علیکم من السماء ماء ليطهرکم بھ وقوله تبارک وتعالی ما ي يريد الله  
 ليجعل علیکم من حرج ولكن يريد ليطهرکم ولیتم نعمته علیکم  
 ولا فضل اعظم من تمام النعمة واما السنۃ فاحادیث كثیرة منھا  
 حدیث ابی هریرة اذا توضأ العبد المسلم او المؤمن الحدیث وحدیث  
 عبد الله الصنابجي وحدیث ابی هریرة لا اخبرکم بما يمحو اللہ به  
 الخطایا ويرفع به الدرجات وحدیثه ايضاً بی الغر المحادیلین وحدیث  
 حران وحدیث مالک فی الموطا ولا يحافظ على الوہمۃ الا مومن وغير  
 ذلك فی بیان فضلہ کثیر واما الاجماع فمعلوم من دین الامة ضرورة

كفت مع القبي عليه السلام فانتهى الى سبطاطة قوم ببال فائما  
يُتَحِّىَتِ بِفَالِ ادْنَهُ فَدَنُوتُ حَتَّى فَمَتْ عَنْدَ غَبَبِيَهُ وَامَا لِاسْتِجَاءِ  
وَتَتَعْلُقُ بِهِ بِصُولِ مِنْهَا الْأَسْرَبَهُ وَمِنْهَا هَلْ هُوَ وَاجِبُ امْلاً وَمِنْهَا  
لِاسْتِجَاءِ بِالشَّمَالِ وَمِنْهَا حَكَ الْيَدُ بِالْأَرْضِ عَنْدَ لِاسْتِجَاءِ وَمِنْهَا  
صِيَغَهُ وَهَذِهِ الطَّهَارَةُ عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ وَضَوْءٍ وَغَسْلٍ وَتَبِّعَهُ بِاَمَّا الْوَضُوءُ  
فِي مُحَصَّرٍ فِي ثَمَانِي فَوَاعِدٍ وَهِيَ بَيَانٌ بِفَضْلِهِ وَكُونِهِ عِبَادَةً وَوَجْوِيهِ  
وَشَرْوَطِهِ وَمَعْرُوفَهُ أَعْصَاهُ وَأَحْكَامُهُ وَمَا يَنْفَضِهِ وَالْعِبَادَاتُ الَّتِي  
تَسْتَبِّحُ بِهِ وَهَذِهِ الْفَوَاعِدُ مُنْحَصَّرَةٌ لَا يَزَادُ عَلَيْهَا وَلَا يَنْفَصُ مِنْهَا  
وَجِيعُ بِرُوعِ الْوَضُوءِ دَاخِلَهُ فِيهَا وَرَاجِعَهُ إِلَيْهَا فَالْقَاتِلُ مَا  
الدَّلِيلُ عَلَى انْحِصارِهِ وَمَا يَمْنَعُ مِنَ التَّرِيَادَةِ عَلَيْهَا وَمَا فَائِدَةُ الْمُحَصَّرِ  
لَهَا فَيْلٌ اِمَّا فَائِدَةُ الْمُحَصَّرِ لَهَا بِهِ احْاطَةُ الْعِلْمِ بِحَقِيقَةِ الْمَعْلُومِ  
عَلَى مَا هُوَ بِهِ لَآنَ الْإِنْسَانُ اَذَا عَلِمَ حَسْرَ شَيْءٍ فَقَدْ احْبَطَ بِهِ عَلِمًا  
وَابْنَ اَنَّهُ لَا تَصْحُ فِيهِ زِيَادَةٌ وَلَا نَفْصَانٌ وَاجْهَلُ بِالْمُحَصَّرِ لَا يَحْيِطُ عَلِمًا  
بِمَا جَهَلَ حَصْرَهُ وَامَا الدَّلِيلُ عَلَى انْحِصارِهِ اِنَّا اذَا تَبَعَّدْتُمْ تَوَابِتُ  
الْوَارِدَةُ بِالنَّفْلِ الْفَطْعِيِّ فِي هَذِهِ الطَّهَارَةِ وَجَدَنَاهَا تَرْجِعُ إِلَى مَا هُوَ  
مِنْهَا مُحَسُّوسٌ وَمَا هُوَ مَعْنَوِيٌّ لَأَنَّهَا عَلَى ضَرَبِيْنِ مُحَسُّوسٌ وَمَعْنَوِيٌّ  
يَتَعْلُقُ بِالْمُحَسُّوسِ فِي الْمُحَسُّوسِ مِنْهَا عَلَى ضَرَبِيْنِ اَعْصَاؤُهَا وَمَا يَدْهُ  
تَبْعَلُ وَالْمَعْنَوِيُّ الْمُتَعْلِقُ بِالْمُحَسُّوسِ عَلَى ضَرَبِيْنِ مَا تَخْتَصُ بِهِ وَمَا  
تَشْتَرِي فِيهِ مَعَ سَائِرِ الْعِبَادَاتِ بِالذِّي تَخْتَصُ بِهِ عَلَى ضَرَبِيْنِ  
الْأَفْعَالِ الْمُسْتَبَاحَةِ بِهَا وَنَوْافِضُهَا وَالذِّي تَشْتَرِي فِيهِ مَعَ سَائِرِ  
الْعِبَادَاتِ عَلَى ضَرَبِيْنِ مَا تَصْحُ بِهِ وَمَا لَا تَصْحُ بِهِ فَامَا حَسْرُ اَعْصَاؤُهَا

وقالت عائشة من حديثكم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يال  
فائما بلا تصدفة وان الحديثان يصح جمعهما بان حديث حذيفة  
كان لعذر لانه عليه السلام كانت الوعود ترد عليه ويمسكونه حتى  
يتتحقق فربما فعل ذلك في حال الضرورة ولا بذلك ليس من عادات  
البعضاء ولا من اخلاق الانبياء ما فيه من كشف العورة وغير ذلك  
واما النبي عن كشف العورة فلما روى عنه عليه السلام انه قال  
ومن اتي الغائب فليس تسر وفيه بان الشيطان يلعب بمفاعد  
بني ادم واما النبي عن استقبال القبلة واستديارها ل الحاجة  
في حديث ابي ايوب الانصاري انه عليه السلام نهى ان تستقبل  
القبلة لمول او لغائب وفي حديث اخر اذا ذهب احدكم لمول  
او لغائب فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها بغيرجه وفي حديث  
اخر ولكن شرفوا او غربوا وفي هذا احاديث متعارضة سنتها  
حديث سلمان وحديث ابي هريرة وحديث ابي ايوب وحديث  
ابن عمر وحديث جابر وغيره وحكم المتعارض الجماع بان تعذر  
فالمتأخر من المتفقدم فان تعذر فالذى عليه العمل بان تعذر  
فالترجيع بالصحيحة والكثرة واما لاستبراء من البول بحديث ابن  
عباس واما الاخر فكان لا يستبرى من البول وحديث ابي موسى  
انه كان يبول في فارورة وهذا تشديد وليس عليه العمل وروت  
حكيمة بنت امية بنت رفيقة عن امهما قالت كان لرسول الله  
صلى الله عليه وسلم قدر من عيadan تحت سريره يبول فيه بالليل  
واما بول الرجل عند صاحبه فيما رواه حذيفة بن اليمان انه فال

كان يقال انها مساكن الجن واما المستجير فلما روى عن رسول الله  
صلى الله عليه وسلم قال لا يبولن احدكم في مستحبته ثم يغتسل  
فيه وفي رواية ثم يتوضأ فيه بان عامة الوسواس منه واما ما يقول  
عند دخول الخلاء فيما رواه مسلم وغيره من قوله عليه السلام اذ  
دخل الخلاء الليلم انى اعوذ بك من الخبر والخباش وفي حديث  
اخر عن النبي عليه السلام ان هذه الحشوش محظوظة فإذا اتي  
احدكم الخلاء فليغسل اعوذ بالله من الخبر والخباش واما الغهي  
عن الاستنجاء باليمين فلما رواه مسلم وغيره في حديث مسلمان  
ونهانا ان تستنجي باليمين وروى ابو داود عنه عليه السلام انا  
انا لكم بمثابة الوالد اعلمكم فإذا اتي احدكم الغائط فلا يستغسل  
القبة ولا يستدبرها ولا يستطيب يمينه واما ترى الكلام قد مس  
روي عنه عليه السلام انه قال لا يخرج الرجل يضرفان الفائط  
كاشقيين عن عورتهما يتحدىان بان الله يمفت على ذلك واما رد  
السلام فلما رواه ابن عمر قال سرجل على النبي صلى الله عليه  
وسلم وهو يبول فسلم فلم يرد عليه وفي حديث اخر فلم يرد  
عليه حتى قواما ثم اعتذر اليه فقال انى كرهت ان اذكر الله الا على  
طهر او قال على طهارة وفي حديث ابي الجهم قال اقبل رسول الله  
صلى الله عليه وسلم من تحوجل بلقيه رجل فسلم عليه وسلم فلم يرد  
رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه حتى اقبل على الجدار فمسح  
وجبهه وديبه ثم رد عليه السلام واما البول فاثما فلما رواه حذيفة  
قال انى رسول الله صلى الله عليه وسلم سبطة قوم فبال فاثما

عليه وسلم كان اذا اراد البراز انطلق حتى لا يراه احد واما الاستثار  
فبما رواه ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم اتى بما يعذبان  
وما يعذبان في كبير وفي احاديث واما الآخر فكان لا يستثار  
من البول وفي حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم  
ومن اتي الغائط فليس تضرر فان لم يجد لا ان يجمع كثيبا من رمل  
فليس تدركه فان الشيطان يلعب بمقاعد بني ادم واما الموضع  
التي نجح في الخروج فيها في المساجد والطرق والظل واما  
الراكد والمفاجر والبحر والمستحر فاما المساجد فلقوله عليه السلام  
في حديث الاعرابي ان هذه المساجد لا تصاح لشيء من هذا البول  
ولا الفذر الحديث واما الطريق والظل فلقوله عليه السلام انفوا  
اللعانين قالوا وما اللعانان يا رسول الله قال الذي يتخلل في  
طريق الناس او في ظلهم وفي حديث اخر اتفوا الملائكة الثلاثة  
البراز في الموارد وقارعة الطريق والظل واما الماء الراكد فبما رواه  
رسلم في حديث جابر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه نهى  
ان يبال في الماء ماء الراكد ومحدث ابي هريرة عن النبي صلى الله  
عليه وسلم قال لا يبولن احدكم في الماء الدائم ثم يغتسل منه  
وعن ابي هريرة ايضا وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تبل  
في الماء الدائم الذي لا يجري ثم تغتسل منه واما اطفاره فنهي  
ايضا عن الخروج فيها للمذاهب وذلك للحرمة وقد روي عن علي انه  
كان يتوسد القبور ويضطجع عليها واما البحر فلما رواه ابن سرجس  
ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يبال في البحر وقال فتادة

الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا اراد احدكم الفائض فليبدأ به  
فيما قبل الصلاة وقول عمر رضي الله عنه لا يصل احدكم وهو ضام بين  
وركيه وحديث ابن عمر وغير ذلك فإذا ثبت ذلك فلا يدخلوا المصلى  
بها من حالين اما ان تشغله عن الصلاة واما ان يكون الامر عليه فيه  
خفيها لا تشغله عن الصلاة فان شغله ذلك فصلاته باسبة ويعذر  
اندا وان كان لا تشغله في ذلك نظر يسبب الشغل عن الصلاة  
وهذا معقول فإذا امن ذلك صححت الصلاة على ان هذا محتمل  
لعموم النهي ولا حوط فيه الامتناع واما ما يتعلق بالخروج ويتعلق  
به فصول منها الابعاد عن الناس ومنها الاستئثار ومنها بما اذا  
يستر منها الموضع التي تنهى عن الخروج فيها ومنها ما يقول  
عند دخول اخلاء ومنها النهي عن الاستنجاء باليمين ومنها ترك  
الكلام ورد السلام ومنها البول قائمًا ومنها النهي عن كشف العورة  
حتى يدثر من الارض ومنها النهي عن استقبال القبلة واستدبارها  
عند الحاجة ومنها الاستبراء من البول والتحفظ منه ومنها  
هل يبول الانسان عند صاحبه او بحبيث لا يكون معه احد ومنها  
صعقة الاستنجاء والاستجمار وما يتعلق بهما واما الابعاد عن الناس  
فيه حديث المغيرة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا ذهب  
ابعد وفي حديث المغيرة ايضا قال كنت مع النبي صلى الله عليه  
 وسلم في سهر احدى ليالي رمضان وسأله الله صلى الله عليه  
 وسلم حتى توارى عن الحديث وفي رواية اخرى حتى توارى في  
سوار الليل وحديث جابر بن عبد الله ان النبي صلى الله عليه

لملک فيه والنضج والرش بمعنى واحد وقد جاءت الرواياتان بجيئا  
في فعله عليه السلام ببول الصبي جاء بنضجه وجاء ببرشه رواهما  
ابو داود وروي انه عليه السلام كان يغسل بول انجاريه وبرش بول  
الغلام ويرى بين انجاريه والغلام وقد ياتى النضج بمعنى الغسل كما  
فال عليه السلام في حديث المقداد في المذى فإذا وجد ذلك احدكم  
فلينضج برجه الحديث ويختتم ان يكون ما ورد من النضج في بول  
الغلام بمعنى الغسل وهذه جملة الكلام على الطهارة من التحسس وما  
والاحوط فيه الغسل وهذه الكلمة على الطهارة من التحسس وما  
يتتعلق به واما الطهارة من احدث بالكلام فيها في وصلين معنى  
احدث وتعاصيله فاما معناه في الاحداث اخارحة من السبيليين  
اطائعه من العبادة التي هي الصلة وما في معناها واما تعاصيله في على  
ضريبيين حدث اكبر وحدث اصغر فالاكبر انجاريه وانجمر والنعاس  
وابوابه نادي في مواجهتها ان شاء الله ولا اصغر تتعلق به اربعة  
حصول منها هل يصلى بمدافعة لا خبثين ومنها ما يتطرق بالخروج  
ومنهما ما يمنع من العبادات ومنها ما يرفع الاحداث فاما الصلة  
يمدافعة الا خبثين فلا قصح ولا جوز ولا اصل في ذلك ما روى عائشة  
فاللت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يصلى بمحضه  
الطعام ولا وهو يدافعه الا خبستان وحديث ابي هريرة عن النبي  
صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لرجل يومن بالله واليوم الآخر ان  
يصلى وهو حفن حتى ينخفي وحديث هشام بن عروة ان  
غيد الله بن الارقم كان يوم اصحابه الحديث وقال فيه سمعت رسول

ولد لابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف يطهير ما بعده وحدث امر سلمة في قوله عليه السلام فذراعا لا تزيد عليه وفي هذا دليل على ان ستر العورة أكد من النجاسة وهو ترجيح ظاهر ومع ارخائه ذراعا لا يمكن التحيط من النجاسة فكان ما يلفاة الثوب بعد ذلك طهورا له لقوله عليه السلام يطهير ما بعده واما السيف في الحديث ابني عبرة الفاتلتين ابا جهل بن هشام الحديث فكان قوله عليه السلام لهما هل مستحبتما سيفكم كما دليلنا على ان المسمى في السيف مشرع وان ذلك ايضا من جهة التخييف لانه لو كان يحصل مع ما كادوا فيه من ملائمة الحروب وتعذر وجود امام في بعض الاوقات لكن ذلك حرجا ومشقة عليهم وهل المسمى المشروع في التخييف والتعلين والدليل من نجاسة رطبة او يابسة في ذلك نظر وال الصحيح انه من نجاسة رطبة لوجوه منها قوله عليه السلام في الحبيتين والتعلين التراب طهورهما وهذا عموم يدخل فيه الرطب وغيره واليابس لاحكم له اذا لا ينبع بالخفف ويدل على ذلك قوله عليه السلام اذا جاء احدكم المسجد فلينظر بان رأى في تعليمه فذر او اذى جلبيسجه وليصل فيهما فلو كان يابسا ما ينبع بالخفف على ان هذا انتما يرجع فيه الى لفظ الحديث ولفظ الحديث عام ومن جهة ا يعني انه ما اياح لهم امشي بها والصلاه فيها وكانت الطرف لا تخلو من رطب ويابس ولا يمكن التحيط من ذلك كانت الرخصة واقعة عليهما جبيعا والنضاع هو طهور ما شكل فيه ولا صل فيه فول عمر رضي الله عنه بل اغسل ما رأيت والنضاع ما لم يكن بالنضاع هو طهور ما

العين واحكم لم يضر الاثر والبعرق بين العين واحكم ان الحكم قد  
يبقى بعد زوال العين فلا يكون ذلك زوالا شرعا وتعلق الحكم ائمها هو  
بازالتيهما جيئوا والمسع فى خمسة وهي الاستجمار والخبان والنعلان  
والذيل والسيف اما الاستجمار ففيه احاديث كثيرة ان الرسول  
عليه السلام كان يستجمر بالحجارة وقد سئل عليه السلام عن  
الاستطابة فقال اولا يجد احدكم ثلاثة حجارة من طريق هشام بن  
عروة عن ابيه وحديث سلمان وحديث ابي هريرة ومن استجمر  
بليموت على ان الاستجمار يتحمل ان يكون اول الاسلام لانه روى  
عنه عليه السلام الاستنجاء باماء في غير ما حديث في حديث  
المغيرة وحديث انس وغيورهما وقد انتهى الله على اهل قباء  
بالاستنجائهم باماء وروى الترمذى عن عائشة رضى الله عنها انها  
كانت تقول للنساء مون ازواجكن ان يستطيعوا باماء فاني استجدهم  
وان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يفعله وحديث عمر فيتحمل  
ان يكون الاستجمار اولا ثم جاء العمل على الاستنجاء باماء وهو  
الاظهر واما الخبان فيما كان الصحابة بسيطه من المتشي بالخففين  
ولا تخلو الطريق من التجايسات ولا يمكن التحفيظ من ذلك فكان المسع  
في ذلك مشروع تخفيفا وربعا للخرج وكذلك النعلان ايضا واحديث  
كتنا لا نتوضأ من موطن وادخل ابدا وود ان الرسول عليه السلام  
قال في الخفين والنعلين التراب طهورهما وادخل ايضا انه عليه  
السلام قال اذا جاء احدكم المسجد فلينظر ما رأى وفي نعليه  
فذرها او اذى فيمسحه وليصل فيهما واما الذيل فيفيه حديث ام

على اصله حتى يأتي دليله بالاصح ان التكليف سافط مع عدم العقل  
والاختيار وحال السهو والنسبيان الا ما قام دليلاً واما بماذا تزال  
بالماء ولا تزال بغيرة والدليل على ذلك حديث الاعرابي وحديث ام  
فييس في قوله عليه السلام حكيمه بضلوع واغسليه بماه المحدث وهذا  
مبالغة في الغسل وقول عائشة كنت اغسل من ثوب رسول  
الله صلى الله عليه وسلم وحديث فاطمة بنت ابي حبيش وبعل  
عمر في غسله المنى بجمع الصحابة وقول النبي عليه السلام  
اما ظهور وظاهر عدم من ان النجاسة اذا سقطت في ماء فإنه فيمس  
فإذا غسلت النجاسة بغير اماء من الماءات احتللت النجاسة  
قصار الكل فيمس ولا تزال النجاسة بالنجلسة فلا يجوز غسلها الا  
بماء الظاهر ولا تزال بماء المضاد ولا بماء واما ماذا تزال فإنها  
تزال للصلة وفيها من العبادات التي شرعت فيما الطهارة  
واما عن ماذا تزال فإنها تزال عن البدن والثوب والمكان والاصل  
في ازالتها عن البدن حديث فاطمة بنت ابي حبيش والاصل  
في ازالتها عن الثوب فعل عمر والصحابه وقوله عليه السلام  
في حديث أسماء لتفصيده ثم لتنصيحيه بماء وهذا النصح معناه  
الغسل وقول عائشة كنت اغسل من ثوب رسول الله صلى الله  
عليه وسلم والاصل في ازالتها عن المكان حديث الاعرابي  
واما صفة ازالتها فيتعلق بها زوال العين والحكم والاثر والمسح  
والترش والتضع بالواجب زوال العين والحكم جيئا والاثر  
لا يضر لقوله عليه السلام خولة يكيدهك الماء ولا يضر اثره فإذا زال

منحصرین بين النبی والآئیات ولا متزلة بینهما والنبوی والآئیات  
فيدي ما معلومان فانه اما ان تثبت هذه العبادة على كل حال او  
لاتثبت مع التسیان على حال ومن قال تثبت في حال دون حال  
فقد تحكم في فوله وافتتحم على الشرع برأيه والسائل انه يعيده في  
الوقت يقال له لا يخلو اما ان يكون فدایی ما عليه في الحال اولم  
يوده فان كان فقد اداه فلا معنی لاعادته وان كان لم يوده ولم تجزه  
فلا معنی لصلاته اولا في حالته وان قال وجدنا التسیان في  
الشرع لا يسقط العبادة والرسول عليه السلام امر الناسی والنائم  
بغضاء الصلاة قبل ذلك حكم مستانف غير الاول والا فقد سقط عنه  
التکلیف بنفس التسیان وعدم العقل ولا اختیار وامر الشارع له  
حکم «آخر الشارع» يتکلم كیف شاء لا تروا امر الماھض بغضاء  
الصیام ولم يأمرها بغضاء الصلاة وأسقط عن المجنون والمغمى عليه  
العبادة في حال المجنون ولا غماء وامر النائم بغضاء العبادة ولم يعذر  
مع انه اعذر من الناسی وهذا حکم منه يفعل ما يشاء وليس لنا طريق  
إلى معارضته ولا سبيل إلى القیاس في ذلك ولا يصل سقوط التکلیف  
مع عدم شرطه الذي لا يتم الا به وهو العقل ولا اختیار لا فيما امر  
الشرع به وكذا اذا احتاج تثبت العبادة ضمن اسفل سجدة ناسیا  
فیمل له الشارع فعل ذلك وامر به لانه سلم من اثننتين فاقى  
برکعتين وقال اذا شک احدكم في صلاته فلم يدرکم صلی اللالا أم  
اربعا فليطرح الشک ولیبین على ما استیقنا الحديث وكل ما ورد في  
ذلك من قبله عليه السلام يحب امثاله والآئیات به وييفی الغیر

رعاها قبل ان يشرع في الصلاة وان رعاها بعد ما شرع في الصلاة فلا يخلو من ان يمكنه طرح ثوبه او لا يمكنه وان لم يمكنه فليقطع فولا واحدا ولا يتمادى بالتجاهسة وان استثنى طرحة فليطرحه وهل يتمادى على صلاته او يستأنف الصلاة في هذا كلام وكذلك الكلام اذا رعاها بعد العراغ من الصلاة وهو ناس في الوجهين وبهتان المسلطان مبيغيان على قواعد وذلك ان هاهنا اصلين احدهما وجوب العبادة وترتباها على كل حال الا ما فام دليله لأن العبادات قد ثبتت والتکلیف فدالحتم وادا ثبتت العبادات فلا يرفعها الا الشارع بنسخ او تخصيص والاصل الآخر ان شرط التکلیف العقل والاختیار والناسى قد عدمهما جيما وفرفع عنه الخطاب وسفطت عنه العبادة لعدم الشرط الذى به تترتب عليه ومن ركب اصل وجوب التکلیف ولو زور العبادات تبعه وطرده في الذكر والتسبيhan واوجبهما في الذمة فلا يسقطها نسيان ولا غيره الا ما فام دليله ومن ركب الاصل الثاني في ان العقل والاختیار شرط في التکلیف وان عادمهما لا تجب عليه العبادة وانها ساقطة عنه فال ان تکلیفه في حال نسيانه قد عدم فيه العقل والاختیار يكن ذلك تکلیف ما لا يطاف وتکلیف ما لا يطاف لا سبيل اليه وطرده في جميع ما تركه المکلب ناسيانا وقال ان ينفع النسيان تسقط عنه العبادة والاثر الا ما فام دليله وامر الشرع باسبابه في هذه اصلاح فويان متعارضان ومن ركب احد الاصلين طرد فروعه ومن ادخل فيما ثالثا فقد تحكم في الشرع لكون الاصلين

سترهما وكون ذلك شرطا في صحة الصلاة والثاني الامر بازالة النجاسة  
وكون ازالتها شرطا في صحة الصلاة فلا سبيل الى الصلاة مع كشف  
العورة ولا سبيل الى الصلاة بالنجاسة لكن يترجح ان ستر العورة  
احد واهم لانه واجب على كل حال في الصلاة وغيرها والنجاسة لا  
تتعين ازالتها عند الصلاة وستر العورة واجب في كل الاوقات  
وكانت لها مزية عليها وايضاً فانا نجد امغلوب بالنجاسة يمكنه  
براق ثوبه لكنه لا يوسر بعرفه لغلا تكشف عورته فلما كان لا يوسر  
بنزع ثوبه في حال صلاته مع كونه جسماً كان لستر العورة مزية  
على النجاسة ومما يرجح ان النجاسة أخف ما رواه البخاري ان ابن  
عمر كان اذا رأى في ثوبه دماً وهو يصلى وضعه ومضى في صلاته  
وحديث التعلين وغير ذلك وروى ابو داود في حديث عائشة  
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى ثم رأى في ثوبه دماً فبعث  
يه الى عائشة بفستانه ولم قرر عنه اعادة ويتعلق بهذا اذا كان  
عنه ثوبان حرير وتجسس بأي مما يصلى بالذى يتترجم في هذه  
المسألة ان يصلى بالحرير لا بالتجسس لما ورد في ذلك من ادراحته  
عليه السلام لعبد الرحمن بن عوف والتزبير بن العوام من حكمة  
كانت بهما او وقع كان بهما ولا انه اطهير من التجسس على كل حال  
وان كان التجسي فيه وارداً معلوماً فيحتمل ان يكون ذلك من اجل  
الروفاهية وما يؤدي اليه من الاسراف فاداً امن ذلك كان اخف من  
التجسس مع ان التعارض باق لهذا لا حتمال كون الحديث قبل  
النهي عن لبسه لكن الحريص اخف على كل حال فيما تفصيل اذا

الخمر وفوله صلى الله عليه وسلم ان الذى حرم شربها حرم بيعتها  
احديث وفوله عليه السلام فقتل الله اليهود نهوا عن الشرب و  
فيما يأكلوا ثمنها وما روى عن ابي هريرة ان الرسول عليه  
السلام قال له وقد أتاه بتبييض ينثش اضرب بهذه المائة فان هذا  
شراب من لا يوم بالله واليوم الآخر وفعل الصحابة في كسر جرار  
الخمر واما ازالة النجاسة فواحد بالكتاب والسنة والعمل اما  
الكتاب بقوله تبارى تعالى وتباك طهير وقد مضى الكلام في  
الحقيقة والمجاز واما السنة باحاديث كثيرة منها حديث الاعرابي  
ومعها حديث فاطمة بنت ابي حبيش ومنها حديث عائشة  
فاللت كفت اغسله من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم وفعل  
عمر رضي الله عنه وفصل ثوبه منها بجمع من الصحابة وفوله لو  
وعلتها ل كانت ستة واستمرار العمل على ذلك ثم الكلام في حكم  
من صلي بها ولا يخلو المصلى بها من احد ثلاثة احوال اما ان  
يصلني بها عامدا او ناسيها او لعذر فان صلي بها عامدا اعاد الصلاة  
ابدا وان صلي بها لعذر فلا اعادة عليه ما ورد من العبور عن الغيبة  
والاعذار وان كان ناسيها فلا يخلو من احد ثلاثة احوال اما ان يراها  
في ثوبه قبل ان يشرع في الصلاة او يراها في أثناء الصلاة او بعد  
البراغ منتها فان رماها قبل ان يشرع في صلاته فلا يخلو من ان  
يكون في ضيق من الوقت او سعة فان كان في ضيق فلا يخلو  
من ان يكون له ثوب غيره او لا ثوب له وهذه المسألة تنازعها  
اصلان متعارضان احدهما التهوي عن كشف العورة ووجوب

၁၃၂

لتبعه للبول وخروجه من سجراة واما المذى فانه نجس لامر الرسول عليه السلام بفسل البروج منه واجماع الصحابة على ذلك وعمليهم به وتتعلق به فصول منها هل يغسل موضع المخرج او سائر الذكر ومنها هل غسله عبادة ام لا ومنها حكم من صلى به فاما غسل جيده فهو الاصح لان الخطاب ورد مطلقا عاما على جملته لقوله عليه السلام فاقسل ذكرى وان كان جائز فى الوضع تسمية البعض باسم الجملة مجازا كما تقول كتبت بالقلم وضررت بالسيف واذا استتمل اللعنة على حقيقة ومجاز حمل على الحقيقة حتى يأتي دليل ولا حجة من قال انه يحمل على افل ما ينطليق عليه لا اسم فقد وجدنا اللعنة مطلقا في الايدي يتقييد المراافق وفي الحديث سخنا بايدينا الى الآيات فمتى ورد الاسم مطلقا تناول الجملة لا ما حصر الدليل من ذلك واما كون غسله عبادة فلانه لو كان غير عبادة لما تعدد الغسل محل الخارج فلما رأيناها تعدد الم فعل علمنا انه عبادة بحسب العيض واجتنابه وسائر العبادات التي هذه صفتها واما حكم من صلى به انه يعيض في الوقت وبعده للامر بغضله ولا امر على الوجوب واما المذى فانه نجس باجماع الصحابة وما ورد من الاخبار في الامر بغضله وازالته وذهبت الشافعية الى انه ظاهر واحتجت على ذلك بالخبر منها حديث عائشة كنت ابركه من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم وحدثت اخر وانى لاحكه فقالوا ان العرق هو اماموريه وعليه المعمول وان كان الغسل باطماع نجس على وجه الاستحباب وليس ما ذهبوا اليه بشيء وهذه

اختلاف الرواية فتعلقوا بعموم البول وقالوا يتحمل على هذا كل  
 بول ما فيه من الوعيد وهذا الذي ذهبا اليه ليس بشيء لضعفه  
 وتغلب الفياس عليه مع ان في الخبر في بعض الروايات من  
 بوله بهذا دليل على فصرة على الرجل نفسه ثم وردت في بول  
 الصبي احاديث متعارضة حديث عائشة وغيرها والاحتياط  
 غسله ويتعلق بالطبع الاكل بول اجلالة وعرفها وما يخرج من انواعها  
 وإنجدي اذا رضع خنزيره بالجلالة بولها ظاهر لأن الحكم لخارج  
 للداخل فياسا على ابن عادم لانه يأكل الطيبات والطاهرات ثم  
 الخارج منه نجس فلو كان الحكم للداخل حكمتا بطحارة ما يخرج  
 من ابن عادم وعرفها والخارج من انواعها ايضا ظاهر ما وزد في ذلك  
 من الاخيار وصححة الفياس وأما إنجدى اذا رضع خنزيره يتحمل ان  
 يكون ظاهرا وتحتمل غير ذلك بوجه احتمال طهارته ان هذا اللحم  
 انما نبت باذن الله تعالى وبمعنى غير اللبن بالمجاورة لانه  
 يتتسنى منه جميع الجسد وابلغ احواله لا يتعدى محله وعلى هذا  
 يغسل المحل لا غير وذلك انا نجد الحشيش ينبع من غير الماء وأشياء  
 تهمى بالمجاورة ووجه الاحتمال الآخر انه لا حياة له ولا نماء لا بهذا  
 الغداء ومدعوم ان الغذاء لولا انه يتتسنى منه اجزاء ما عاش  
 ولا نمى ويتعلق بهذا عرق السكران والا صرخ انه ظاهر لانه يخرج  
 على غير صفة الحمر ولوتها وبول المحرم الاكل نجس حرام علم ذلك  
 من دين الامنة ضرورة وهو ابن عادم والخنزير وبول المشتبه الاكل  
 مشتبه ايضا والبروع تابعة لاصولها واما الودي ايضا فهو نجس

الاشكال والاحتمال واما البول فينبو نجس على الاطلاق الا ما خصمه الدليل وهو على ثلاثة اضرب بول مباح الاكل وبول سحوم الاكل وبول مشتبه الاكل فيبول مباح الاكل ظاهر لقوله صلى الله عليه وسلم صلوا في مرايض الغنم وقد ثبت ان الرسول عليه السلام صلى فيها والصحابية وامرت بذلك من سأل عنه ومعلوم ان ايوالها وارواتها لا تخلو منها مرايضاها فكان ذلك دليلا على طهاراتها وايضاً كان الرسول عليه السلام امر العرنبيين ان يشردوا ابوالابل والبيانها ولا يتحمل ان يكون ذلك من اجل التداوى لأن التداوى بالنجس حرام وقد ثبت النهي عن ذلك في الشرع وايضاً كان البرء مظنون والتداوى بالنجس حرام على القطع ولا يترى مقطوع به مظنون مشكوك فيه والذي ورد من النهي عن الصلاة في معاطن الأبل فتلك عادة لا يعقل معناها ولا يسوع فيها تعلييل بلما رأينا الغنم صلى في مراحها فسننا عليها البقر وما في معناها من طريق قياس الشبه وهو فياس مستند صحيح وذهب الشاععية الى الفول بنجاستها وتعلقو في ذلك بالحدث الوارد عن الرسول عليه السلام من طريق ابن عباس قال سر النبي صلى الله عليه وسلم على قبرين فقال اني ما يعذبان وما يعذيان في كبير اما احدهما فكان يمشي بالتميمة واما الآخر فكان لا يستقر من البول فاليدعا بعسيب رطب فشقه بالثين ثم غرس على هذا واحداً وعلى هذا واحداً وقال لعله يخفف عنهم ما لم يبيسا وفي رواية لا يستقره عن البول او من البول وهي رواية لا يستقره على

مستانفها ويكون المعنى ان هذه كلها محرمة كتحرير ما فيلها  
وما ذكر في الآية ويكون الاستثناء بمعنى بل ما ذكرتكم وكان ساما  
تماما **فيهو** المباح اجائز لاما ذكر من هذه الاشياء المتقدمة الذكر  
ويحتمل الوجهين جيئا يحتمل ان يكون لا ما ادركتم ذكائه من  
هذه الاشياء بعد ما فعلت بها هذه الافعال من نفع ووفد وغيرهما  
ويحتمل ان يكون الكل محرما بنسب الترد والقطع المؤذن بالموت  
ويفرد الحبة وتكون لا بمعنى بل ما كان ساما من هذه الاشياء تماما  
ويذكرتكم **فيهو** حائز مباح لاما كان على الصفة المتقدمة والاحتمال  
ظاهر في الوجهين جيئا والمغلب من هذه المحتملات التحرير  
وان الاستثناء مستانف ومنقطع من جهة المعنى وذلك ان  
المفاسيل اذا انعدمت بالوقد والتردى والقطع وغير ذلك مما ذكر الله  
في الآية باحركة التي تكون بعد ذلك لاحكم لها لانيها تبع الحكم  
انما هو متعلق بانعاز المفاسيل وهو الاصل واذا ذهب الاصل ذهب  
البرء وبحال ثبوت برع دون اصله وما وجد من انعدمت مفاسيله  
يعاشر بعد ذلك وان كان منه صوت او حركة او فعل فلا حكم له  
ولا يعتد به ومع صحة هذا المعنى فإن الاحتمال في الآية باق على  
حاله لانه يجوز ان يعلق الله تعالى الحكم بهذه الحركة المعاشرة  
الموجودة بعد انعاز المفاسيل ويجوز غير ذلك بقوله تعالى حرمت  
عليكم الميتة والدم ولحم الشمير وما اهل لغير الله به چلة مستفنة  
علم تحريرها فطعا ثم لا شکال في قوله تعالى والمنى نفقة والموفدة  
إلى الاستثناء هل الاستثناء متصل بها او مستانف هذا موضوع

بالذakaة واما الدم فانه محرم لغوله تبارى وتعالى حرمته عليكم  
بالميئنة والدم في هذا عام في سائر الدماء من دم ذباب او حوت او فراد  
او عرق او بشرة وغيرها كان ذلك يسموا وكثيرا فانه داخل في عموم  
الآية الا ما اخرجه الدليل وخصمه الشارع ثم جاء التفهيد في  
المسبوج في قوله او دما سبوا في هذا مقيد ولا ول مطلق والمفهيد  
يقضى على المطلق بخرج دم العروق لما ورد في الآية من التفهيد  
بالسبع والمسبوج هو المسبوط والمصبوب وكذلك خرج دم الذباب  
والبشرة وما لا ينبعك للانسان عند غالبا للمشقة في زوال ما طرأ من  
ذلك والخرج الذي يكون فيه ودين الله يسر وفسنا دم الحوت على  
محمد ما رأينا صيد البحر مخالف لصيد البر من وجوه منها ان صيد  
البحر لاحتياج الى ذاك بخلاف صيد البر ومنها ان الاجماع على  
ذئبة ميئنة البر وطهارة ميئنة البحر ومنها ان المحرم اربع له صيد  
البحر بخلاف صيد البر فلنا فدمة ايضا مخالف لدم صيد البر  
والقياس مستند صحيح سائع واما حم الخنزير فهو حرام بالكتاب  
والسنة والاجماع وكذلك شحمة وجلد وشعره وعظمه وسائر جملته  
وذلك لا مخالف فيه والمنحرفة والمؤودة والمرديه والنيحة وما  
اكل السبع لا ما ذكيتم وفي هذه الآية كلام وذلك ان الله تبارى  
وتعالى فرن التحرير كله في نسف وفرقن بالميئنة والدم وحم الخنزير  
المنحرفة والمؤودة والمرديه والنيحة وما اكل السبع ثم قال لاما  
ذكيتم وهذا الاستثناء يتحمل ان يكون متصلا بما ذكر من المنحرفة  
والمؤودة والمرديه والنيحة وما اكل السبع ويتحمل ان يكون

علمنا ان الحية تحله وذهب غيرهم الى انه ظاهر وفرق الغير بين  
شعر بهدهم الانعام وغيرها وهذا كله لا يجوز الاختلاف فيه والصحجع  
ان الشعر والصوف طاهران لفوله عليه السلام ما فطع من البهيمة  
وهي حية وهي ميتة بكل ما بان عن الحي من اذن ويد ورجل  
فيه ميتة لأن الحية تحله ووجدنا الشعر والصوف يزالان في حال  
الحياة فليس بمتة ولا تحليها حياة فثبت اني لما طاهران واما  
الجلد فتعارضت فيه ثلاثة احاديث منها حديث سيمونة اولا  
انتبعتم بجلدها وقالوا يا رسول الله انها ميتة فقال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم انما حرم اكلها وحديث ابن عكيم قال اتانا  
كتاب من رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل موته بشهر  
لا تنتفعوا من الميتة باهاب ولا عصب وحديث ابن عباس اذا دبغ  
الاهاب فقد طهر بهذه احاديث ترجع الى البناء يصر ان ترجع كلها  
الى حديث ابن عباس اذا دبغ الاهاب فقد طهر ويكون حديث  
ابن عكيم لا تنتفعوا من الميتة باهاب ولا عصب قبل الدبغ ويكون  
حديث سيمونة اولا انتبعتم بجلدها بعد الدبغ وتحتمل ان يكون  
حديث ابن عكيم ناسخا لاحديثين لانه قال قبل موته بشهر وعلى  
هذا يعمل على هذا الحديث ويتمتع الانتعان به على حال سواء  
كان مدبوبا او غيره وتحتمل ان يكون حديث الدبغ بعده على ان  
في حديث ابن عكيم ضعفا من جهة النفل مع ما فيه من الاختلال  
والاصح من هذه الاحاديث حديث ابن عباس اذا دبغ الاهاب فقد  
طهر فهو بعد الدبغ ظاهر يتصرف فيه كما يتصرف في الطاهر

لا يقدر على النهوض الى ما يؤمه الا بان يشبع ويترود فليشبع وليتزد  
وان كان يعلم انه يستغنى عن التزد وان دون الشبع منها يكفيه  
ويوصله الى غيرها فلا يشبع ولا يتزد واما السرقة فانها تجوز له مالم  
تود الى هلاكه او اذاته وتكون عليه ديناثم ترجع الى ميته بسيمة الانعام  
وسابق معناها وتتعلق به بوصول وهي الكلام في حجمها وشحها وعصفها  
وستهابا وعظتها وقرتها وظفتها وشعرها وجلدها فليس قيس قابع للاصل  
وكذلك الشحم والعروق والعصب والمخ والعظم واما الغرن والظلب  
والظفر فيااحتىها من وجوه اخر بخلاف الميضة لأن الذكرة لا تعمل  
بها وهل يرجع الغرن الى العظم او الى الصوف والشعر فيمتحمل  
ان يفاس على العظم فما فيه من شبه العظم وانه يدمى وانه من اصل  
الخلفة فيمتحمل ان يكون راجعا الى الشعر والصوف في الطهارة  
لانه قد ينزل عنها في حال الحمبة كما ينزل الصوف وان الحمبة  
لا تحمله فلا ت العمل فيه ذكرة ويقول الفائل لا يفاس الغرن على الشعر  
في هذا المعنى لأن الشعر رقيق لطيف والغرن غليظ كثيف فيه  
جسامة وتصحبه لزوجة ورطوبة فهو كان الشعر في الصبغة والغلظ  
كالغرن لسان الفياس لكنه ليس كذلك بلا يصح الفياس ولا الغلب  
انه يتحمل على العظم لأنه اقرب اليه في الشبه وامتناسية واما  
الشعر فانه ظاهر وفيه ثلاثة مذاهب ذهبت الشابعة الى انه  
فليس وعلته النماء فالوا لانه لو ترك الجلد بعد ان بان عن الميضة ما  
زاد فيه شيء فالوا فلما رأيناها في حال الحمبة يتسع ويترید ويتفص

عليكم الخبرات بلعطف الخبرات هنا فيه احتمال يتحمل ان يفع على المحروم في الشرع ويتحمل ان يفع على الخشاش وغيرها مما تعاقبه النبؤس وتنبيه العرب خبيثاً ولاقلب في ذلك ان لعطف الخبرات هنا انما هو واقع على الخبرات المحومة في الشرع لأن ما تعاقبه النبؤس لا ضابط له اذ قد تجد بعض النبؤس تعاب شيئاً لا يعاقبه غيرها ووجدنا العرب سمت اشياء مباحة الاكل خبيثاً وقد سمي الرسول عليه السلام شجرة الثوم خبيثة مع اباحة اكلها وقد اف اكل الضب وأباح اكله فصعب ذلك الاحتمال وما له نفس سائلة على ضربين ابن ادم وبكلمة الانعام والوحش واليام وسائر الدواب والسبع ابن ادم فيه احتمال ما ورد فيه من التعارض) وردت احاديث تدل على طلاقته منها ما فعله الرسول عليه السلام من تقبيل عثمان بن مظعون بعد موته وحمل على سهيل ابن بيضاء في المسجد وصلى على عمر بن الخطاب فيه قوله تبارك وتعالى ولقد كرمتنا ببني ادم الآية ويتحمل ان يكون الاكرام بما خصه الله به من المعانى التي هي العقل والعلم والإيمان وغير ذلك من الخواص المحمودة وهيمة الانعام كلها تجسة حرام لا للمضطر الذي لا يجد غيرها وتتعلق بالتناول لها عند الضرورة فصول منها هل يجوز له ان يشبع منها او يتزود او يسرق اذا وجد ما يسرق ولا يأكلها اما الشبع فلا يزيد على شبعه في الفعل وكيف في الميئنة لوجهيين احدهما اضاعة اطال والثانى ما يودى اليه من العجز عن القيام بالغراض وهذا راجع الى احوال المتناول فان كان يعلم انه

لنا فبعة ناكل منها بكل ما في معناهما داخل بيحينا والذى له نفس سائلة على ثلاثة اضرب محرم الاكل ومباح الاكل وملتبس الاكل بالحرم كابن عادم والمباح كبيهيمة الانعام والملتبس اخييل والبغال والحمير وكل ذى نتاب من السباع ومخايب من الطير وتتعلق بكل جملة من هذه الجمل فصول وتتبرع عنها بروع يطول شرحها وسيانى ان شاء الله ذكرها ثم نرجع الى الكلام في الميتة فنقول الميتة محرومة على الاطلاق قال الله تعالى حرست عليكم الميتة والدم الآية في هذا تحرير على الاطلاق وكل محرم على الاطلاق فهو نجس وتحريم الميتة والدم وحكم الخنزير وسائر الاعيان المتقدمة تحرير على الاطلاق فيجيء نجاسة وذلك معلوم من دين الامة ضرورة لاخلاف فيه ولا يجوز الاعتراض على الضرورات وما كان محرما على التفهيد كمال الغير وما كان معنى فلا يتصور فيه النجس ثم الميتة على ثلاثة اضرب ميتة البر وميتة البحر وميتة ما تردد بين البر والبحر فميتة البحر ظاهرة لقوله عليه السلام هو الطهور مأولة اكله ميتته وهذا تخصيص الفرعان بالسنة لأن الفرعان ورد عاما في تحرير الميتة ثم خصمت السنة ميتة البحر وميتة ما تردد بين البر والبحر ينظر الى اغلب احوالها فيحكم لها به ولاحسن الاخذ بالاحتياط فيها وهو الذكارة وميتة البر على ضررين ما له ذيئس سائلة وما ليست له نفس سائلة فالذى ليست له نفس سائلة ميتته ظاهرة واصله الذباب والجراد وما في معناهما لا ان فيه احتملا ضعيتها وهو قوله تبارك وتعالى ويحمل لهم الطيبات ويحرم

وممرو بالباطل والتحريم لاجل ضرر ويه كتحريم الطعام المسموم وكل  
 ما في تناوله ضرر والتحريم لاجل ما يودي اليه كتحريم البيع عند  
 النساء لجمعه وكل ما يودي الى تضييع العبادة وافتتاح التراشح  
 ومنه قوله تبارك وتعالى ولا تسربوا الذين يدعون من دون الله  
 فيسبوا الله عدوا بغير علم والتحريم لاجل التعاون كتحريم كل ما  
 يودي الى التعاون على الام والعدوان وكل ما ادى الى ذلك فهو  
 حرام بالكتاب والسنّة والإجماع وتفاصيله كثيرة يدخل فيها السلام  
 والكلام والبيع والموالاة والمواساة والمواصلة والمداهنة وغير ذلك من  
 انواع التعاون والكلام في اطيافه ينبع على قواعد مخصوصة منها ان  
 جميع المخلوقات على ثلاثة اوضاع جهاد ونبات وحيوان فالمحمد كلها  
 ظاهر والنبات كلها ظاهر الا ما يخرج منه من الخمر والخيوان على  
 ثلاثة اوضاع بري وبحري وما كان تارة في البر وتارة في البحر بما  
 في البحري ظاهر كلها ويتعلق به خنزير اطاء وكلبه والصحيم اباحة  
 جميع ما فيه واما الذي هو تارة في البر وتارة في البحر فينظر الى  
 اغلب احواله فان كان الغالب عليه افاصنه في البر حكم له بحكم البري  
 والبحري على ضرورتين ما له نفس سائلة وما ليس له نفس سائلة  
 بالذى ليس له نفس سائلة ظاهر كلها فياسا على الذباب والجراد  
 طا ورد في الذباب من حدديث غمسه اذا سقط في الازاء وما ورد في  
 الجراد من قوله عليه السلام احدث لنا ميتنان ودمان واحديث  
 مشهور وماروي عن الصحابة من اكله ومنه قول عمر وددت لو كانت

لكل الناس واما وقته فمتصصل بالزوال والرواح هو المشي والمشي يكون قبل الزوال وبعده ومما يدل على انه قبل الزوال حديث ابي مالك الغرضي انه قال كان الناس في زمان عمر بن الخطاب يصلون حتى يأتي عمر بن الخطاب وعمر بن الخطاب لا يأتي الا بعد الزوال وعلى رواحهم فعل الزوال يتربت حديث الساعات وتبادر بضليها ما كانوا عليه من تعجيل صلاة الجمعة وقد روی كنا نتصرف وما للحدوث ظل بلو فدرنا هذه الساعات بعد الزوال مع تباينها وتعجيلهم الصلاة ما صنع ذلك واما ماذا شرعت فإنهما شرعت للعبادات في هذه جملة الكلام في الطيارة من الدنس ثم نرجع الى الطيارة من النجس فنقول ان الكلام فيها على عشرة فصول منها سورة اعيان النجاسات ومنها حكم ما غالب منها ومنها حكم ما وقعت فيه ومنها تحرير الانتفاع بها ومنها وجوب ازالتها ومنها من يجب عليه ازالتها ومنها صفة ازالتها ومنها ايما اذا تزال ومنها ماذا تزال ومنها عما اذا تزال فاما اعيانها فتسعة وهي الميضة والدم وحكم الخنزير والغادط والبول والودي والمني والمني والخر اما الميضة بمحومة على الاطلاق والتحريير على ستة اقسام تحرير على الاطلاق وتحريير لاجل العبادة وتحريير تحف الغير وتحريير لاجل ضرر فيه وتحريير لاجل سايدى اليه وتحريير لاجل التعاون بالتحريم على الاطلاق كتحريم الميضة والدم وحكم الخنزير وسائل هذه لا عيان المتقدمة والتحريم لاجل العبادة كتحريم الاكل فى الصوم والصيد فى الحج وتحريم تحف الغير كتحريير اكل مال زيد

عليه السلام اما له ثوابان غير هذين الحدیث وفول عمر انى لا حب  
ان انظر الى القارى ابيض الشیاب وحدیثه ايضا في الحلة واما غسل  
البدن على الجملة فتتعلق به بوصول منها الامر به وهل هو واجب  
ام لا والعبادات التي يغسل لها وصيغته فاما الامر به من الكتاب  
بقوله تبارى وتعالى خذوا زینتكم عند كل مسجد ومن السنة  
ما روى عائشة كان الناس ينتابون الجمعة ويأتون من حوائطهم  
واعمالיהם ولهم روايي فقال عليه السلام لو اغتصلت يوم الجمعة  
اما العبادات التي يغسل لها فيخمسة الجمعة والعيدان  
ودخول مكة ولا حرام والوقوف بعرفة فاما غسل الجمعة فتتعلق  
به بوصول منها الامر به وهل الامر به على الوجوب ام لا وصيغته  
ومن يستحب له وقوته وماذا شرع فاما الامر به فمن الكتاب  
قوله تبارى وتعالى خذوا زینتكم عند كل مسجد الآية ومن السنة  
حدیث ابن السبانی بالغتسلا وحدیث ابن عمر اذا جاء احدكم  
الجمعة فليغسل وحدیث ابی سعید الخدری وفول عمر لعثمان  
في الجمعة واما هل الامر به على الوجوب ام لا فليس على الوجوب  
ما تقدم ذكره من قصة عثمان بلو كان الغسل واجبا لامره به عمر  
وحدیث سمرة قال قال النبي عليه السلام من توضأ فيها ونجمت  
ومن اغسل بخطو افضل رواه ابو داود وحدیث عائشة عنه عليه  
السلام انه قال لوانكم قطوا رتم ليومكم هذا واما صيغته فمن  
حدیث ابی هريرة غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم كغسل  
الجنبية يعني في التدلک والصبة واما من يستحب له فإنه يستحب

لَهْ فَإِنَّهُ يَسْتَحِبُ لِكُلِّ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ وَمَا صَبَّتْهُ فِيهِ رِازَةٌ مَا عَلَى  
الْأَسْنَانِ مِنْ لَأَوْضَارٍ وَخَلَالَاتِ الطَّعَامِ وَمَا وَقَتَهُ فَلَيْسَ لَهُ حَدْ مُوْفَتٍ  
بَلْ يَسْتَأْتِي فِي كُلِّ وَقْتٍ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ وَالاَصْلُ فِيهِ مَا وَرَدَ مِنْ  
الْاحْدَاثِ فِي ذَلِكَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْهَا مَا رَوَاهُ الْبَخَارِيُّ مِنْ  
حَدِيثِهِ بْنِ الْيَمَانِ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَامَ مِنْ  
اللَّيلِ يَشْمُصُ فَاهَ بِالسَّوَاءِ وَحَدِيثُ اخْرَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَأْتِي وَهُوَ صَائِمٌ مَا لَا أَعْدُ وَلَا أَحْصِي وَمِنْهُ مَا قَالَهُ  
مَالِكٌ فِي مُوْظَفِهِ قَالَ لَمْ أَرَ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ يَكُونَ السَّوَاءُ لِلصَّادِمِ  
فِي سَاعَةٍ مِنْ سَاعَاتِ النَّهَارِ لَأَبِي أُولَهِ وَلَا فِي عَالَمٍ وَمِنْهُ حَدِيثُ  
زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجَهَنْيِ فِي السَّوَاءِ فَكَانَ زَيْدٌ يَجْعَلُ السَّوَاءِ مِنْ إِذْنِ  
مَوْضِعِ الْقَلْمَنْ مِنْ أَذْنِ الْكَاتِبِ كَمَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ اسْتَقَانِ وَمَا بِمَا ذَا  
يَسْتَأْتِي فَإِنَّهُ يَسْتَأْتِي يَكُلُّ عُودٍ وَطَبَ أوْ يَابِسًا لَا فِي الصِّيَامِ فِي كُورَةِ  
الرَّطْبِ لِطَعْمِ يَكُونُ فِيهِ وَالاَصْلُ فِي ذَلِكَ مَا رَوَتْهُ عَائِشَةُ قَالَتْ وَمِنْ  
عِبْدِ الرَّحْمَنِ وَفِي يَدِهِ جَرِيدَةٌ رَقْبَةٌ وَفِيهِ فَاسْتَنْدَ بِهَا عَلَيْهِ السَّلَامُ  
أَحَدِ الْحَدِيثِ وَمَا مَا ذَا يَسْتَأْتِي فَإِنَّهُ يَسْتَأْتِي لِلْوُضُوءِ وَالصَّلَاةِ وَالاَصْلُ  
فِيهِ مَا رَوَاهُ أَبْنَ عَبَّاسٍ أَذْبَاتٍ عِنْدَ خَالِتِهِ مَيْمُونَةِ الْحَدِيثِ وَزَادَ  
سَلَمُ فِي حَدِيثِهِ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى الْبَيْتِ فَتَسْوِكُ وَتَوْضَأُ وَيَتَعَدَّفُ  
بِالطَّهَارَةِ مِنَ الدَّنَسِ إِيْضًا غَسْلُ التَّوْبَ وَنَظَافَتِهِ وَغَسْلُ الْبَدْنِ  
فَمَا غَسْلُ التَّوْبَ وَالنَّتَرِيَّ بِهِ بِالاَصْلِ فِيهِ مَا رَوَاهُ تَحْمِيَ بْنَ سَعِيدَ إِنَّ  
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا عَلَى أَحَدِكُمْ لَوْ أَتَخَذَ ثَوْبَيْنِ  
بِجَمِيعِهِ سَوْيَ ثَوْبِي مَيْلَتِهِ وَحَدِيثُ جَابِرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فِي قَوْلِهِ

فصة عثمان اذ جاء الى الجماعة وعمر بن الخطاب يخطب الحديث  
فلو كان الغسل واجباً وجوباً لا يجزئ دونه الجمعة لامرها به واما  
السواء في خروجه عن الوجوب بحديثي أبي هريرة عن النبي عليه  
السلام انه قال لو لا ان اشفع على المؤمنين او على الناس لامرتهم  
بالسواء ولو لا ان اشفع على امتى لامرتهم بالسواء عند كل صلاة  
وب الحديث ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بالوضوء  
عند كل صلاة ظاهراً وغير ظاهر فلما شف ذلك عليه امر بالسواء  
لكل صلاة فكان ابن عمر يرى ان به فوقة فكان لا يدع الوضوء لـ كل  
صلاة وبقي الغير على الوجوب حتى يأتي دليل التخصيص واما بما  
ذاق فاليمنه ما يكون بالتحديد ومنه ما يكون بالبعد ومنه ما يكون  
بالماء وهذا كاله معلوم واما التوفيق فيهما بالاصل فيه ما رواه مسلم  
باستناده الى انس بن مالك قال وفت لنا <sup>ببي</sup> فص الشارب وتغليم  
الاظفار وتنيف الابط وحلق العانة الانترنت اكثر من اربعين ثم نرجع  
إلى السواء ويتعلق به سبعة قصوص منها الامر به وهل هو على  
الوجوب ام لا ومن يستحب له وصيغته ووقته وبما ذا يستنك واما  
ذا يستنك بما اناس به فمن الكتاب قوله تبارك وتعالى حذروا  
زينةكم عند كل مسجد الآية بالسواء وغيره داخل فيها ومن السنة  
حديث ابن السباعي عليكم بالسواء واما هل هو على الوجوب ام  
لا فليس على الوجوب بحديثي أبي هريرة عن النبي عليه السلام  
لو لا ان اشفع على المؤمنين او على الناس لامرتهم بالسواء ولو لا ان  
اشفع على امتى لامرتهم بالسواء عند كل صلاة واما من يستحب

الشارب وتفتح الابط وحلق العانة والاختتان وما رواه مسلم  
بإسناده الى عائشة فالت قالت رسول الله صلى الله عليه وسلم  
عشر من البطارة فص الشارب واعباء الحينية والسواء واستنشاف  
اماء وفص الاظفار وفصل البراجم وتفتح الابط وحلق العانة وانتفاص  
اماء قال زكرياء قال مصعب ونسية العاشرة لا ان تكون اماضمضة  
فالوكيع انتفاص اماء يعني الاستنجاء وما رواه ابو هريرة ايضا ان  
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال البطارة خمس الاختتان  
والاستحداد وفص الشارب وتقليم الاظفار وتفتح الابط وهي رواية  
وتتفتح الابط وما رواه ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قال اذا جاء احدكم الجمعة فليغتسل فيما لا يرى بها من السنة  
ويتضمن معرفتها ثم ترجع الى الامر بكل واحدة منها فالامر  
باحتفاء الشوارب واعباء الحيني فيما رواه مسلم بأسناده عن ابن عمر  
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خالقو المشركين احبوا  
الشوارب وأوبغوا الحيني وما رواه ابو هريرة قال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم جزروا الشوارب وارخوا الحيني حالبوا المحبس والامر  
بتقليم الاظفار فيما رواه مسلم بأسناده الى عائشة فالت قالت رسول  
الله صلى الله عليه وسلم عشر من البطارة الحديث وذكرت تقليم  
الاظفار وهي حديث عائشة وحديث ابي هريرة وحديث ابن عمر  
في الغسل الامر بما كلها ومنها ما الامر به على الوجوب ومنها  
ما خرج عن الوجوب بالعمل بالذى خرج عن الوجوب بالعمل  
الغسل والسواء اما الغسل فالاصل في خروجه عن الوجوب

بِهِ وَالنِّقاوَةِ وَسَنَةُ قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ اللَّهُمَّ طَهِّرْنِي مِنَ الذُّنُوبِ  
وَالْخَطَايَا كَمَا يَنْفَعُ التَّوْبَةَ لَا يَمْضِي مِنَ الدُّنُسِ وَبِهِ رِوَايَةُ اللَّهِ تَعَالَى  
وَأَمَّا فَضْلُهَا فِدِيلَتُهُ مِنَ الْكِتَابِ قَوْلُهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنَّ اللَّهَ يَحِبُّ  
الْتَّوَابِينَ وَيَحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ وَقَوْلُهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَيَنْزَلُ عَلَيْكُمْ مِنْ  
السَّمَاءِ مَا لِي طَهَرْكُمْ بِهِ الْآيَةُ وَنَحْوُ ذَلِكَ مِنَ الْآيَةِ فِي الْكِتَابِ كَثِيرٌ  
وَأَمَّا تَفَصِّيلُهَا فَهَا عَلَى أَرْبَعَةِ افْسَامِ الطَّهَارَةِ مِنَ الدُّنُسِ وَالظَّهَارَةِ  
مِنَ النَّجْسِ وَالظَّهَارَةِ مِنَ الْمَحْدُثِ وَالظَّهَارَةِ مِنَ الْآنَامِ وَالْخَبَائِثِ فَإِنَّمَا  
الظَّهَارَةَ مِنَ الدُّنُسِ فِدِيلَتُهُ مِنَ الْكِتَابِ قَوْلُهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَيَنْزَلُ  
عَلَيْكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَا لِي طَهَرْكُمْ بِهِ الْآيَةُ فِي هَذَا عَامٍ فِي الدُّنُسِ  
وَالنَّجْسِ وَالْمَحْدُثِ وَالَّذِي يَخْصُ الْمَحْدُثَ قَوْلُهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مَا يَرِيدُ  
اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرْجٍ وَلَكُنْ يَرِيدُ لِي طَهَرْكُمْ وَلَيَدْعُمْ نِعْمَتَهُ  
عَلَيْكُمْ وَالَّذِي يَخْصُ النَّجْسَ قَوْلُهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِهِ رِجَالٌ يَحْبُّونَ  
أَنْ يَنْطَهِرُوا نَزِلَتْ بِهِ أَهْلُ فَيَاءِ لَانِيْمَ كَانُوا يَسْتَنْجِونَ بِالْمَاءِ وَأَمَّا  
الظَّهَارَةُ مِنَ الْآنَامِ وَالْخَبَائِثِ فِدِيلَتُهُ مِنَ الْكِتَابِ قَوْلُهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى  
أَنَّهَا يَرِيدُ اللَّهُ لِيَذْهَبَ عَنْكُمُ الرُّجْسُ أَهْلُ الْبَيْتِ وَبِطَهْرِكُمْ  
قَطَّاهُمْ وَقَوْلُهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَوْلَادُكُمُ الَّذِينَ لَمْ يَرِدْ اللَّهُ أَنْ يَطْهُرَهُمْ  
ثُمَّ نَرْجِعَ إِلَى الظَّهَارَةِ مِنَ الدُّنُسِ وَالْكَلَامِ فِيهَا عَلَى أَرْبَعَةِ يَصْوُلُ  
مِنْهَا الْأَمْرُ بِهَا وَمِنْهَا مَعْرِفَتُهَا وَمِنْهَا بِمَا ذَا تَرَالْ وَمِنْهَا التَّوْفِيقُ  
فِيهَا فَإِنَّمَا الْأَمْرُ بِهَا مِنَ الْكِتَابِ بِقَوْلِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى خَدُودُ زِيَّتِكُمْ  
عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ بِالزَّرِينَةِ تَدْخُلُ فِيهَا النَّظَافَةُ وَأَنْواعُ الزَّرِينَةِ وَمِنْ  
السَّنَةِ مَا روَاهُ أَبُو هُرَيْرَةَ فَالْخَيْرُ مِنَ الْعَطْرَةِ تَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ وَفَصُرُّ

ووسعه في هذه اقسام من تلزمها الصلاة وسيانى تعصييل الفول على الاذان والافامة لها والسعى اليها والموضع التي تصلى فيها وصفاتها وأحكامها واما المحافظة عليها بمحى اربعة على الطهارة والوقت والبيمة والخشوع واما تبادل الناس في ادائها باقى عمر فيها على اقسام منها صلاة الخاسرين ومنها صلاة العاقلين ومنها صلاة المحاهدين ومنها صلاة الصالحين ومنها صلاة العارفيين وتعاصييل هذه المراتب يطول تتبعها في علوم اليقين والمفسود لأن اقسام الاداء الظاهر وهو على ثلاثة كمال وزيادة ونقصان ثم الاوقات على خمسة اوقات الوجوب وآفات الاختيار وآفات الاضطرار وفوت الجميع للسنة وفوت الجميع للرخصة باما اوقات الوجوب في ثلاثة وهي طلوع العجر للصبح والزوال للظهر والعصر والغروب للمغرب والعشاء واما اوقات الاختيار بعشرة وقتان لكل صلاة وهي طلوع العجر والاسعار للصبح والزوال الى الغامة للظهر وما خلف الفامتين للعصر وغروب الشمس الى مغيب الشفق للمغرب ومغيب الشفق الى ثلث الليل للعتمة واما اوقات الا ضطرار بمحى ثلاثة فقبل العجر وقبل طلوع الشمس وقبل الغروب وهي خمسة للصبي لاحتلام والكافر يسلم والمغمى عليه والمجنون يعيقان والخائف تطهر والمسافر يقدم ويائى تعصييل ذلك كله ان شاء الله في بابه واما وفوت الجميع للسنة فالمجمع بعرفة والمطرية واما وفوت الجميع للرخصة فالمجمع في المطر ثم ذرر العجمة على الطهارة وهي مختصرة في ثلاثة بوصول معنى الطهارة وبفضل الطهارة وتعصييل الطهارة باما معناها

اجاع متوجه على ذلك وقال مالك في موظفه الامر عندنا ان كل من  
منعه بريضة من فرائض الله فلم يستطع المسلمين اخذها منه  
كان حفرا عليهم جهادة حتى ياخذوها منه فالصلة اعظم الفرائض  
واما كدها فإذا ثبت قتله بتوكيله بقتل يقتل حدا او كفرا و هذا  
يتبينى على ما تقدم من ادلة ثم ترجع الى فاعلها فنقول انه  
لا يخلو من ان يكون في حال الحضر او في حال السفر فان كان  
في حال الحضر فلا يخلو من ان يكون في حال الامان او في حال  
الخوف فان كان في حال الامان فلا يخلو من ان يكون في حال  
الصحة او في حال المرض فان كان في حال الصحة فلا يخلو من ان  
يكون في حال الامامة او في حال الانبعاث فان كان في حال الامامة  
صلى صلة الامامة وان كان في حال الانبعاث صلى صلة الانبعاث وان  
كان في حال المرض صلى صلة المريض على فدر وسعه وفتر تأثيرها  
منه وان كان في حال الخوف صلى صلة الخوف على حسب ترتيبها  
عليه وامكان قدرته و وسعه واما ان كان في حال السفر فلا يخلو  
من ان يكون في حال الامان او في حال الخوف فان كان في حال  
الامان فلا يخلو من ان يكون في حال الصحة او في حال المرض فان  
كان في حال الصحة فلا يخلو من ان يكون في حال الامامة او في  
حال الانبعاث فان كان في حال الامامة صلى صلة الامامة وان كان  
في حال الانبعاث صلى صلة الانبعاث وان كان في حال المرض صلى  
صلة المريض على فدر وسعه وفتر تأثيرها منه وان كان في حال  
الخوف صلى صلة الخوف على حسب ترتيبها عليه وامكان قدرته

وقول عمر بن الخطاب رضى الله عنه ما خرى يوم من أيامه بمحضر  
الصحابية لاحظ فى الاسلام من ترك الصلاة فكان افراهم لفوله ايجاعا  
متهم رضى الله عنهم اجعین فيلذة توزن بالتكفير لكن لا سبيل الى  
الفطع به لتعارض ادلة في ذلك اذ هو من فبيطل العلم لما رواه  
عبدة بن الصامت انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم  
يقول خمس صلوات كتبهن الله على العباد فيهن جاء بهن لم يضع  
منهن شيئا استحقوا بمحظهن كان له عند الله عهد ان يدخله  
الجنة ومن لم يأت بهن فليس له عند الله عهد ان شاء قدبه  
وان شاء ادخله الجنة وهذا يمثـع من الفطع بالتكفير على ان  
الحاديث فيه ضعف مع ترجيح الادلة المؤذنة بالتكفير واما فتلـه  
في الكتاب والسنة والاجماع اما الكتاب بقوله تبارك وتعالى فان تابوا  
واقاموا الصلاة وعاتوا الزكاة فخلوا سبيلـهم يجعل اقامة الصلاة سببا  
لتخلية سبيلـهم من القتل ومن السنة قوله عليه السلام امرـت  
ان اقتل الناس حتى يشيمـوا ان لا الله لا الله وان مـجاـدا رسول  
الله ويقيمـوا الصلاة وينـتوـوا الزكـاة ثم قال فإذا فعلـوه عصـمـوا منـي  
دمـاهـمـ وامـوالـهـمـ لا يـخفـيـهاـ وحـسـابـهـمـ عـلـىـ اللهـ يـعلـقـ منـعـ قـتـلـيـاـمـ  
يـعـلـ الصـلاـةـ وـابـاحـةـ قـتـلـهـمـ بـتـرـكـهـاـ وـلـامـخـالـيفـ ايـضاـ فيـ ذـلـكـ فالـ  
ابـوـبـكرـ رـضـىـ اللهـ عـنـهـ لـوـمـنـعـوقـيـ عـفـالـاـ كـانـواـ يـؤـدـونـهـ إـلـىـ رسولـ اللهـ  
صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ لـفـاتـلـتـهـمـ عـلـىـ منـعـهـ فـهـذـاـ فـعـلـهـ رـضـىـ اللهـ عـنـهـ  
فـيـ الزـكـاةـ بـكـيـفـ بـيـ الصـلاـةـ التـيـ هـىـ اـعـظـمـ سـنـيـنـاـ وـمـسـاعـدـةـ الصـحـابـةـ  
لـهـ فـيـ ذـلـكـ وـتـسـلـيـمـهـمـ لـقـولـهـ وـخـروـجـهـمـ مـعـهـ بـجـهـلـ مـانـعـ الزـكـاةـ

المثبت للاخوة في الدين هو الصلاة والنافع لها تركها ووصف  
تبارك وتعالى المؤمنين في سائر ما وصف لهم به بالصلاحة وعلق تحفيظ  
آياتهم بها في غير ما عاية وذم الكفار وأوعدهم بالعقاب على ترك  
الصلاحة فقال تبارك وتعالى في وصف المؤمنين بالصلاحة وتحفيظهم  
للامان بها الذين يفيمون الصلاة وما رفناهم ينفعون أولئك  
هم المؤمنون حفوا فاذبت لهم حقيقة لا يمان بأفامة الصلاة ومثل  
ذلك في الكتاب كثير ووصف الكفار بتركها وعلق به كفرهم فعل  
تبارك وتعالى يا أيها الذين عاصموا لا تخذلوا الذين اتخذوا دينكم  
هروءا ولعبا من الذين اوتوا الكتاب من فبلكم والكفار أولياء الآية  
ثم قال تعالى واذا فاذيتهم إلى الصلاة اتخاذوها هروءا ولعبا فاذبت  
لهم الكفر وسماه كفارا باتخاذهم الصلاة هروءا ولعبا وتركتهم لها  
وأخبر تعالى عنهم في حال عذابهم في النار في قوله ما سلككم  
في سفر فالوا لم نك من المصلين فاول ما أخبروا به ترك الصلاة  
وغير ذلك من الآي في هذا المعنى كثير واما تعليق تكعيرة من  
الستة في بحاديث كثيرة مشهورة صحيحة لا مطعن فيها منها  
ما رواه سلم في صحيحه من طريق حابر بن عبد الله ان رسول الله  
صلى الله عليه وسلم قال بين العبد وبين الكفر ترك الصلاة  
ومنها ما رواه النسائي من طريق سليمان بن يربدة ادف رسول  
الله صلى الله عليه وسلم قال العبد الذي بيننا وبينهم الصلاة  
فيمن تركها فقد كفر واما الاجماع بما ذكره الترمذى في كتابه ان  
اصحاب محمد كانوا لا يكفرون بشيء من الذنب الا بترك الصلاة

ومنها اجتناب ما يفسدتها والدليل على كونه شرطا في صحة الصلاة قوله عليه السلام فيما رواه مسلم بسانده إلى معاوية بن الحكم السلمي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن هذه الصلاة لا يصح فيها شيء من كلام الناس الحديث وكذلك الفقهية والتابع وغير ذلك من جميع ما يفسدتها وأما من تلزم فلا يخلو من أن يعلوها أو يتركها فتاركها لا يخلو من أن يتركها حمدا أو لعذر أو عمدا فإن تركها حمدا فهو كافر بالاجماع وإن تركها لعذر بالاعذار على ضررين مسقطة وغير مسقطة بالمسقطة للأعماء والبكمون والحيض وغير المسقطة النوم والنسيان فالمغمى عليه والمجمنون والمحاضر لا فضاء عليهم والنائم والناسي يقضيان وإن تركها عمدا بالكلام فيه في فصلين تكفيه وقتلها أما التكبير بالادلة فيه متعارضة وتغليبه مأخذ من الكتاب والسنة والإجماع أما الكتاب فقوله تعالى بيان تابوا وفاموا الصلاة وعاتوا الزكاة بالخوازكم في الدين فعلم الأخوة في الدين بشرطين إقام الصلاة وإيتاء الزكاة ثم أثبت الأخوة مع ارتكاب المعاصي والكبائر وقال في قاتل النفس فمن عني له من أخيه شيء يجعله أخا وإن كان قاتله وفي القتل ما فيه وقال وإن طائفتان من المؤمنين اقتلوا فاصبحوا بيتهما فإن بغت أحدهما على الآخر فقاتلوا التي تبغى حتى تبعي إلى أمر الله الآية وقال تبارك تعالى إنما المؤمنون أخوة فاصبحوا بين أخويكم فـ... أثبت الأخوة في الدين والإيمان مع وجود هذه المفاتلة والمنافرة العظيمة ونهاها بترك الصلاة دل ذلك على أن

قوله لا يتم ركوعها ولا سجودها وحديث انس بن مالك في قوله  
صلى الله عليه وسلم تلك صلاة المنافقين تلك صلاة المنافقين تلك  
صلاة المنافقين الى قوله بنفرا رباعا يذكر الله فيها الا فليلا وحديث  
انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان  
من اخف الناس صلاة في تمام وحديث البراء بن عازب ان رسول  
الله صلى الله عليه وسلم كان ركوعه وسجوده وما بين السجدين  
فربما من السواء وفيما رواه ابو داود ثلاث تسبيحات في الركوع  
في صلاته عليه السلام وفدي روی عشر تسبيحات وغير ذلك  
و الحديث انس قال اني لا اماليان اصلى بكم كما رأيت رسول الله  
صلى الله عليه وسلم يصلى بما احدث و فيه كان اذا رفع رأسه  
من الركوع انتصب فاثنا حتى يقول الفائل فدنسى الحديث  
ومعها الخشوع والدليل على كونه شرطا في صحة الصلاة من الكتاب  
قوله تبارى وتعالى قد اقام المؤمنون الذين هم في صلاتهم حاشعون  
ومن السنة حديث ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قال ما ترون قبلي هاهنا بـ الله ما شخعـ على خـشـوعـكمـ ولا رـكـوعـكمـ  
اني لا اراكـ منـ وـراءـ ظـيـرىـ وـحدـيـثـ عـائـشـةـ اـنـهـ فـالـتـ اـهـدىـ  
ابـوجـيـمـ لـرسـولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ خـيـصـةـ شـامـيـةـ اـحـدـيـثـ  
وـحدـيـثـ اـبـىـ حـازـمـ التـمـارـ عنـ الـبـيـاضـ اـحـدـيـثـ وـحدـيـثـ هـشـامـ  
بنـ عـروـةـ عـائـشـةـ فيـ اـخـمـيـصـةـ اـيـضـاـ وـحدـيـثـ عـبـدـ اللهـ بنـ اـبـىـ  
بـكـرـ اـبـاطـاحـةـ الـاـنـصـارـ كـانـ يـصـلـىـ فيـ حـائـطـ لـهـ اـحـدـيـثـ وـحدـيـثـهـ  
اـيـضـاـ اـنـ رـجـلـاـ مـنـ الـاـنـصـارـ كـانـ يـصـلـىـ فيـ حـائـطـ لـهـ بـالـفـقـيـحـ اـحـدـيـثـ

ومنها النية والدليل على كونها شرطا في صحة الصلاة من الكتاب  
فوله تبارى وتعالى وما امرؤا لا ليعبدوا الله مخلصين له الدين  
وفوله تبارى وتعالى فل انى امرت ان اعبد الله مخلصا له الدين  
وفوله تبارى وتعالى فل الله اعبد مخلصا له دينى باعبدو  
ما شئتم من دونه وفوله تبارى وتعالى واخلصوا دينهم لله وفوله  
تبارى وتعالى اتما ذفعكم لوجه الله لا نريد منكم جزاء ولا شكورا  
او فوله تبارى وتعالى الذى يوتى ما له يتزكي وما لاحد عنده من  
نعمه تجزى الا ابتفاء وجه ربه الاعلى وغير ذلك من الآي وفى  
الكتاب كثير ومن السنة فوله عليه السلام اتما الاعمال بالنیات  
وانما لكل امرى ما توى الحديث وحديث سعد بن ابي وقاص اذ  
قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم وانك لن تنفعني نيفه  
تبتغى بها وجه الله لا أجرت عليها الحديث وحديث جابر بن  
عثيمان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءه يعود عبد الله بن  
ثابت الحديث وفيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان  
الله قد اوقع اجرة على قدر نيته الحديث ومنها الترتيب والدليل  
على كونه شرطا في صحة الصلاة حديث ابى هريرة ان رسول الله  
صلى الله عليه وسلم قال للرجل الذى علمه ثم ارجع حتى تطمئن  
راکعا الحديث ومنها اتمام الاركان والدليل على كونه شرطا في صحة  
الصلاه حديث ابى هريرة ايضا وفيه فقال له ارجع فصل فانك لم  
تصل ما رعاه اخل بالاركان وحديث النعمان بن مرة ان رسول الله  
صلى الله عليه وسلم قال ماترون في السارق والشارب الحديث الى

بأخذ الترجمة علم ان الترجمة لا تكون الا بعد ستر العورة ومن  
السنة احاديث كثيرة منها حديث عائشة ان رسول الله صلى  
الله عليه وسلم قال لا تقبل صلاة حاصل الا بخمار وحديث ابي  
هريرة ان سائلها سأله رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصلاة في  
نوب واحد احاديث وحديث ام هانىء وحديث جابر ان رسول  
الله صلى الله عليه وسلم قال من لم يجد ثوابين فليصل في نوب  
واحد احاديث وحديث عمر بن ابي سلمة انه رأى رسول الله صلى  
الله عليه وسلم يصل في نوب واحد مشتملا به احاديث وحديث  
محمد بن زيد عن امه انها سالت ام سلمة ماذا تصل في المرأة من  
الثياب احاديث وحديث عبيدة الله الخوارج وكان في حجر ميمونة  
زوج النبي صلى الله عليه وسلم احاديث وحديث هشام بن عروة  
عن ابيه ان امرأة استغتله احاديث وتحوذك ومنها استفبال  
القبيلة والدليل على كونه شرطا في صحة الصلاة من الكتاب قوله  
تباري وتعالي وحيث ما كنتم فلولا وجوهكم شطارة ومن السنة  
حديث عمر بن الخطاب ما بين المشرق والمغارب فبدلة اذا توجه  
قبل البيت وحدثت سعيد بن امسيب انه قال صلى الله عليه وسلم  
الله صلى الله عليه وسلم بعد ان قدم المدينة ستة عشر شهرا نحو  
بيت المقدس ثم حولت الفيلة قبل بدر بشهرین وحدثت  
عبيد الله بن عمر انه قال بينما الناس يفداء احاديث وحدثت  
ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للرجل الذي  
دخل عليه في المسجد احاديث الى قوله ثم استقبل الفيلة فكبر

غسلها ولو لم يكن عندهم واجبها لفال له صلبه وهي جواب  
عمر له والله لو فعلتها ل كانت سنة بل افسد ما رأيت والقضاء ما  
لم اري بيان ان الصلاة عندهم لا تصح الا بعد ازالة التجasseة وان  
ازالتها شرط في صحة الصلاة وهذا اجماع من الصحابة لافراهم على  
فول عمر وبعله وحديث سليمان بن يسار ان عمر بن الخطاب غدا  
إلى أرضه بآخر يوم الحديث وحديث زيد بن الصامت قال خرجت  
مع عمر بن الخطاب إلى آخر يوم الحديث وحديث أسماء بنت أبي  
بيكر أنها قالت سألت امرأة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت  
يا رسول الله أرأيت أهداانا إذا أصاب ثوبها الدم من الخصية كيف  
تصنع فالله صلى الله عليه وسلم إذا أصاب ثوب أحداً  
الدم من الخصية فلتفرضه ثم لتصلحه باطءاً ثم لتصل فيه بقوله  
عليه السلام فلتفرضه أمر والتقرير هو العرق والنكاح وقوله ثور  
لتتصحّه يزيد تغسله وفوله ثم لتصل فيه ما امرها بغسله وعلق  
جعل الصلاة بنرواله علم ان الصلاة لا تصح الا بازالتها وانها شرط في  
صحة الصلاة وحديث الاعرابي وحديث ابي هريرة اذا استيقظ  
احكم من نومه الحديث وحديث ام فيس بنت محسن وحديث  
عائشة وابعه ادأ وحديث جندب في المذى وحديث عائشة  
قالت قالت باطمة بنت ابي حبيش الحديث وتحوذلك من  
الاحاديث كثير ومنها استر العورة والدليل على كونه شرطاً في  
صحة الصلاة من الكتاب قوله تعالى يا بني آدم خذوا  
زينةكم عند كل مسجد وهذا تنبية بالاعلى على الادقى بأنه ما امر

اربعة وعشرون شهراً وتحمّل منها سنتة اشترى فلا رجم عليهما  
فيبعث عثمان في اثرها ويوجدها قد رجعت ومن السنة احاديث  
كثيرة منها حديث فاطمة بنت ابي حبيش وحديث ام سلمة  
ان امرأة كانت تحرق الدماء احاديث وحديث عائشة اذ ما فالت  
في المرأة الحامل ترى الدم اذ ما تدع الصلاة وحديث مالك انه  
سأله ابن شهاب عن المرأة الحامل ترى الدم فقال تدع الصلاة قال  
مالك وذلك الامر عندنا وحديث عائشة ان رسول الله صلى الله  
عليه وسلم قال اجعل ما يجعل الحاج احاديث وقولها كان رسول الله  
صلى الله عليه وسلم اذا اعتکف يدنى الي رأسه بأرجله احاديث  
وفولها كنت ارجل رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا حائض  
و الحديث علامة بن ابي علامة عن امه هن مولة لعائشة فالت  
كان النساء يبعثن الى عائشة بالدرجة احاديث وحديث معاذة  
قالت سالت عائشة فقلت ما بال احائض تفضي الصوم ولا تفصى  
الصلاه احاديث وهذه اشاره ما كانوا عليه من اتباع العمل ومنها  
ازالة النجاسه والدليل على كونها شرطاً في صحة الصلاه من الكتاب  
قوله تبارك وتعالى وتبليغك بظاهر وقد مضى الكلام فيه في المخفيه  
والمحاجز ومن السنة احاديث كثيرة منها حديث عمر بن الخطاب  
انه عرض ببعض الطريق فربما من بعض الملايئه احاديث فتاخيره  
للصلاه حتى اسرى بسبب قليل ثوابه من النجاسه مع انه كان  
يجد ثياباً غيره للصلاه دليل على وجوب ازالة النجاسه للصلاه وفول  
عمرو بن العاص له دع ثوابه يغسل فيه ايضاً دليل على وجوب

وَحْدِيْثُ أَسْلَمَةَ بْنِ زَيْدٍ أَنَّهُ قَالَ دَعْيَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ عَرْبَةِ الْمَدِيْنَةِ وَحْدِيْثُ سَعِيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّجْهَنِ أَنَّهُ قَالَ رَأَيْتُ أَنَّسَ بْنَ مَالِكَ أَتَى فِيَّا بَنَاءَ الْمَدِيْنَةِ وَحْدِيْثُ الْمَفْدَادَ أَنَّهُ عَلَيْهِ أَبْنَى أَبْنَى طَالِبَ أُمْرَةَ إِنْ يَسْأَلَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِيْنَةَ وَقُولَّ عَمَرَ بْنَ الْخَطَابِ أَنَّ لِأَجْدَهِ يَنْكُدُرُ مِنِّي الْمَدِيْنَةَ وَقُولَّهُ أَيْضًا إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مُضْطَبِعًا بِلِيْلَةٍ وَضَا وَحْدِيْثُ أَبْنَى هُرِيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا اسْتَيْفَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ قَوْمِهِ فَلْيَغْسِلْ يَدَهُ فَإِنْ أَنْ يَدْخُلْهَا فِي وَضُوْنَهِ الْمَدِيْنَةِ وَمِنْهَا الطَّهَارَةُ مِنِ الْمُحِيطِ وَالدَّلِيلُ عَلَى كُونِهَا شَرْطًا فِي صَحَّةِ الصَّلَاةِ مِنَ الْكِتَابِ قَوْلُهُ تَبَارِيَ وَتَعَالَى يَا أَيُّهَا الَّذِينَ عَامَنُوا إِذَا فَهَمْتُمُ الصَّلَاةَ فَاغْسِلُو وَجْهَكُمْ وَاَيْدِيْكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ الْأَلْيَةِ فَذَكَرَ فِي هَذِهِ الْأَيْةِ لَا مَرْ بِالْطَّهَارَةِ عِنْ النِّيَامِ إِلَى الصَّلَاةِ وَانِ الصَّلَاةُ لَا تَصْحُ لَا بِطَهَارَةِ ثُمَّ قَالَ فِي آيَةِ أُخْرَى وَيَسْأَلُونَكُمْ عَنِ الْمُحِيطِ فَلَمْ يَرَوْهُ فَاعْتَزَلُوا النِّسَاءُ فِي الْمُحِيطِ وَلَا تَفْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهَرْنَ يُجْعَلُ الْمَحَاجَضُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ الْأُخْرَى غَيْرُ طَاهِرَةٍ فَإِنْدَنَا مِنَ الْآيَتِيْنِ جَيْبِعَا إِنَّهَا لَا تَفْعَلُ الصَّلَاةَ حَتَّى تَطْهَرَ وَلَا تَصْحُ صَلَاتُهَا بِغَيْرِ طَاهِرَةٍ هَذَا مِنْ فِيهِ الْكِتَابِ وَمِثْلُهُ مَا كَانَ مِنْ عَلَيْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي التَّقْرِيرِ أَتَى بِهَا إِلَى عُثْمَانَ بْنَ عَبَّانَ وَفَدَ وَلَدَتْ فِي سَتَةِ أَشْهُرٍ فَأَمْرَرَ بِهَا إِنْ تَرْجِعَهُ فَقَالَ لَهُ عَلَيْهِ أَبْنَى طَالِبٍ لِيَسِّ ذَلِكَ عَلَيْهَا إِنَّ اللَّهَ تَبَارِيَ وَتَعَالَى يَقُولُ فِي كِتَابِهِ وَجْهَهُ وَفَصَالَهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا وَفَالَّوَالِدَاتُ يَرْضَعُنَّ أُولَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ مِنْ أَوَادَ إِنْ يَتَمَ الرَّضَاعَةُ بِالرَّضَاعَةِ

الصلاه من الكتاب فوله تبارى وتعالي يا ايها الذين عامتموا اذا  
فمتم الى الصلاه باغسلوا وجوهكم الآية ومن السنة ما رواه مسلم  
باب سفادة الى عبد الله بن عمر انه دخل على ابن عامر يعوده وهو  
سرير فال لا تدعوا الله لي يابن عمر فقال انى سمعت رسول  
الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يقبل الله صلاة بغير طهور  
ولا صدقة من غلول وكنت على البصرة وحدثت ابى هريرة رواه  
البخاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقبل صلاة من  
احدى حتى يتوضأ وحدثت عطاء بن يسار ان رسول الله صلى  
الله عليه وسلم كبر في صلاة من الصلوات احاديث وحدثت انس  
ابن مالك انه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وحاشت  
صلاة العصر احاديث وحدثت زيد بن أسلم ان رسول الله صلى  
الله عليه وسلم عرس ليلة بطريق مكة احاديث وحدثت عمر بن  
الخطاب انه عرس ببعض الطريق احاديث وحدثت سليمان بن  
يسار ان عمر بن الخطاب غدا الى ارضه بالجرف احاديث وحدثت  
زيد بن الصلت انه قال خرجت مع عمر بن الخطاب الى الجرف  
احاديث وحدثت عائشة اتها قالت خرجنا مع رسول الله صلى  
الله عليه وسلم في بعض اسعاره احاديث وحدثت ابن عباس انه  
بات عند ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم وهي خالتة  
احاديث وحدثت المغيرة انه ذهب مع رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم حاجته في غرفة تبوى احاديث وحدثت ابى هريرة ان رسول  
الله صلى الله عليه وسلم قال ان الملائكة تصلى على احدهم احاديث

كونه بالسن مارواه نابع عن ابن عمران النبي صلى الله عليه وسلم عرضه يوم أحد ابن اربع عشرة سنة فلم يجتره وعرضه يوم الخميس وهو ابن خمس عشرة فاجازه والآباء والسن مكتملان اذا ستحتمل ان يكون لم يجتر وهو ابن اربع عشرة لما رأى من ضعفه وعدم طافته على القتال والآباء ايضا مكتمل وافقها الاختلام والدليل على كونه باحیض قوله عليه السلام لا تقبل صلاة حائض لا يخمار وحديث اخر فاني لا اراهما لا فد حاضتا رواهما ابو داود واما دخول الوفت وهو ايضا من شروط الوجوب ولديله من الكتاب قوله تعالى وتعالى اقم الصلاة لدلوى الشهرين الى غسق الليل الآية ومن السنة فعل الرسول عليه السلام في تعلييم السائل عن وفت الصلاة وتفل بينما ذلك تواترها وكتاب عمر الى عماله وكتابه الى ابي موسى الشعري وجواب ابي هريرة للسائل بمنتهى شروط الوجوب واما شروط الصحة ومنها الاسلام والدليل عليه من الكتاب قوله تعالى وتعالى لعن اشركك ليعجز عن عملك وقوله تبارك وتعالى ولو اشتركوا بخط عنهم ما كانوا يعملون بوجه الدليل من ذلك ان الاعمال لا تصح مع الشرك والشرك الاعتماد على غير الله ومن اعتمد على غير الله في قليل او كثير فهو مشرك ويدخل فيه عابد الوثن وغيره والشرك كله سواء قليله وكثيرة والدليل عليه قوله تبارك وتعالى لا يشتركون بي شيئاً وكون الاسلام من شروط صحة الصلاة معلوم من دين الامم صورة وهذه المسألة تاتي في موضوعها ان شاء الله ومنها الطوارة من الحدث والدليل على كونها شرطا في صحة

والتسبيان واحكامها على ثلاثة اضرب منها ما يسقط الفعل ولا ثم  
ومعها ما لا يسقط الفعل ولا لا ثم ومنها ما يسقط لا ثم دون  
الفعل فالذى يسقط الفعل ولا ثم على ضربين ما يسقط الا ثم  
وي بعض الافعال وما يسقط الا ثم وسائل الافعال والذى يسقط  
الا ثم وبعض الافعال انحصاراً والذى يسقط الا ثم وسائل الافعال  
المجنون والاغماء والذى لا يسقط الفعل ولا الا ثم السكر والذى  
يسقط الا ثم دون الفعل وعلى ثلاثة نويع وسيلة وغيبة وسيارة  
تفصيل هذه الافسام في مواضعها ان شاء الله واما البدوع  
وهو ايضاً من شروط الوجه بالكتاب والسنة والاجماع واما  
الكتاب بقوله تبارى تعالى واذا بلغ الاطفال منكم المعلم  
فليستأذنوا وجده الدليل انه على تكليف الاستيذان المتوجة  
على البالغ بالبلوغ وقوله تبارى تعالى وابتلوا البتامى حتى  
اذا بلغوا النكاح الآية ومعنى ذلك البلوغ واما السنة فما رواه  
ابوداود بأسناده الى علي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال رفع  
العلم عن ثلاثة عن النائم حتى يستيقظ وعن الصبي حتى يختتم  
وعن المجنون حتى يعقل وهي روايه عنه حتى يعيق والبلوغ  
يكون باربعة اشياء وهي الاحتلام والانبات والسن وانحصار بالدليل  
على كونه بالاحتلام حديث علي في قوله صلى الله عليه وسلم وعن  
الصبي حتى يختتم والدليل على كونه بالانبات حديث عطية  
الفرزى قال كنت من سبئي فريضة فكانوا ينظرون فمن انت الشعر  
قتل ومن لم يثبت لم يقتل الحديث رواه ابو داود والدليل على

النبي صلى الله عليه وسلم التعمان بن قوفل فقال يا رسول الله ارأيت اذا صليت المكتوبة وحرمت الاحرام واحتلت الحلال ما دخل الحنة فقال النبي صلى الله عليه وسلم نعم وحدثني ابي ايوب الانصاري ان اعرابيا عرف لرسول الله صلى الله عليه وسلم وهو جي سفر فأخذ بخطام نافته او بزمامها وذكر الحديث وقال فيه وتفهم الصلاة وتؤسى الزكاة وتصل الرحمة دع النافة وسئل ذلك من الاحاديث واما الاجماع فما احد من الامة يخالف في وجوبها واما شروطها باربعة عشر وهي على ضربين شروط الوجوب وشروط الصحة بشروط الوجوب العقل والبلوغ ودخول الوقت وشروط الصحة الاسلام والطهارة من الحدث والطهارة من الحيض وازالة التجasse وستر العورة واستغفال الفبلة والنية والترتيب واتهام الا رکان واتخشواع واجتناب ما يفسدها فاما العقل فمن شروط وجودها اذا لا تجب عبادة على غير العفلاء والدليل على ذلك من الكتاب والسنة والاجماع اما الكتاب فهو قوله تبارك وتعالى لا يكلب الله نفسا الا وسعيها ووجه الدليل من ذلك انه اذا كلب مع عدم ما يقتضي به التكليف فهو من تكليف ما لا يطاق ونكليف مالا يطاق محال واما السنة فقوله عليه السلام ايشتكى ايه حنة بدل ذلك على ان عدم العقل يسقط التكليف وحدثني ابي عمر حين اغمى عليه بذهاب عقله ولم يغسل الصلاة وحدثني معاوية ليس على سجنون قود واما الاجماع فيعلم بالضرورة ولا خلاف فيه وزوال العقل يكون بخمسة اشياء السكر والجنسون والانماء والنوم

الله صلى الله عليه وسلم امرت ان افائل الناس حتى يشتمدوا  
ان لا اله الا الله وان مهدا رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة  
الحديث ومنه حديث ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه  
وسلم بعث معاذ الى اليمن فقال انك تقدم على قوم اهل كتاب  
فليكن اول ما تدعوهم اليه عبادة الله فإذا عربوا الله فأخبرهم ان  
الله فرض عليهم خمس صلوات في يومهم وليلتهم الحديث وحديث  
طائحة بن عبيدة الله انه قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه  
وسلم من اهل فجود ذكر الحديث وفيه فقال رسول الله صلى الله عليه  
عليه وسلم خمس صلوات في اليوم والليلة الحديث وحديث عبادة  
ابن الصامت قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول  
خمس صلوات كتبها الله على العباد الحديث وحديث ابن عمر  
فيما رواه مسلم بسانده عنده ان عمر بن الخطاب قال بينما نحن  
عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم اذا طلع علينا رجل  
وذكر الحديث وقال فيه وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة الحديث وحديث  
انس بن مالك فيما رواه مسلم ان رسول الله صلى الله عليه  
وسلم لما اسرى به وذكر الحديث وقال فيه بفرض الله على اشتى  
خمسين صلاة الى قوله هي خمس وهي خمسون لا يبدل الفول لدى  
وبه رواية اثنين خمس صلوات كل يوم وليلة لكل صلاة عشر فتنك  
خمسون صلاة ومنه حديث ابى هريرة ان اعرابيا جاء الى رسول  
الله صلى الله عليه وسلم وذكر الحديث وقال فيه وتقيم الصلاة  
المكتوبة وتؤدى الزكاة اطبروضة الحديث وحديث جابر قال اتى

ما تعلق بوقت وما تعلق بسبب فالمتعلق بالوقت كصلاة العيددين  
والمتعلق بسبب كصلاة المخصوص والاستسقاء والتغل على ضربين  
مفید وغير مفید فالمفید على ضربين ما تعلق بوقت وما تعلق  
بسبب فالمتعلق بالوقت كفیام رمضان وصلوة الصبح والمتعلقة  
بالسبب كتحية المسجد وما شاكلها وغير المقید كنوابل الليل  
والنهار ثم نرجع الى العرض على الاعيان وهي الصلوات الخمس  
فتقول انها تتبنى على عشر قواعد وهي بيان فضلها ووجوبها  
وشروطها ومن قائمها والأذان والإقامة لها والسعى اليها والمواضع  
التي تصلى فيها وصيغاتها واحكامها والمحافظة عليها وتفاوت  
الناس في ادائتها فاما بيان فضلها فمن الكتاب والسنة والاجماع  
وقد تقدم الفول فيه واما وجوبها فمعدوم بالكتاب والسنة  
والاجماع اما الكتاب فقوله تبارى تعالى افيماوا الصلة  
وماتوا الزكاة ولا مار على الوجوب وقوله تبارك وتعالى ان الصلة  
كانت على المؤمنين كتابا موقوتا وقوله تبارى وتعالى وافم الصلة  
طريق النهار وزلعا من الليل ومثل ذلك من الاي في الكتاب  
كثير واما السنة فمن ذلك ما رواه مسلم باسناده الى عبد الله  
ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بنى الاسلام على  
خمس شهادة ان لا اله لا الله وان محمد عبد الله ورسوله واقام الصلة  
وایتماء الزكاة وحج البيت وصوم رمضان وعن ابن عمر ايضا عن النبي  
صلى الله عليه وسلم قال بنى الاسلام على خمس على ان يوحد الله  
وافام الصلة وایتماء الزكاة احاديث وعنه ايضا انه قال قال رسول

من عمل بطاعة الله واجتنب محرمه والموبق لها من ترك طاعة الله وارتكب معاصيه حتى يلقاء وفوله عليه السلام استقيمه وان تحصوا واعملوا وخير اعمالكم الصلاة ولا يحابط على الوضوء الا مومن قوله عليه السلام استقيموا اي استقيموا على الطريقة واتبعوا السبيل الواضح كما فال تبارك وتعالى وان هذا صراطى مستقىما ياتبعوه وقال تبارك وتعالى ان الذين قالوا ربنا الله ثم استفهاموا وفوله تبارى وتعالى اخبارا عن الملائكة بالدعاء للعميد التائب التابع للسبيل المستقيم فاغير للذين تابوا واتبعوا سبيلك والاستفامة على الطريقة هي نهاية الهدایة واطوصلة الى الغبطه والكرامة وفوله عليه السلام وان تحصوا اي لمن تطبقوا احصاء مقدار ما فيه عليكم من النعم في هذه ادلة الكتاب والسنن في فضليها واما الاجماع بمعلم بالضرورة ان الامة مجتمعة على فضليها وانها اصل الخير ومعدن البر \* البطل الثالث في تعاصيدهما \* وهي على ضربين فرض وغير فرض والدليل على احصارها في هذين الضربين ما روى عن طائفة بن عبيدة انه قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهل الحج وذكر الحديث الى قوله لا لا ان تطوع بدمي قال هل علي غيرها وقال له الرسول عليه السلام لا لا ان تطوع دل ذلك على ان الصلاة فرض وغير فرض فالعرض على ضربين فرض على الاعيان وفرض على الكفاية بالعرض على الاعيان الصلوات الخمس والعرض على الكفاية بالصلاه على اجناثه وغير العرض على ضربين سنة ونبيل بالسنة على ضربين

اهم اموركم عندى الصلاة من حفظها وحافظ عليها حفظ دينه اي  
من صبر على المحافظة عليها في اوقاتها وعلى الطهارة لها وعلى  
سائر ما شرع فيها فقد حفظ دينه يجعلها الدين كله من حفظها  
وحافظ عليها لان سائر العبادات من زكاة وصوم وحج لا يبلغ الى ما  
في الصلاة من المشقة للتكررها في كل يوم وليلة خمس مرات وما  
يتعلق بها من فعل الطهارة وغير ذلك والانسان اذا حافظ على  
الصلاحة التي هي على هذه الامانة وعلى ما فيها فاحرى ان يحافظ على  
سائر دينه لحفظه بالإضافة اليها اذ الزكاة ائمها هي مرة في الم Gould  
وهي بفضل يسمى من امثال وكذلك الصيام ائمها هو في شهر من  
السنة واحجج مرة في العمر وقوله عليه السلام والفرعان حجة لك او  
عليك بعنه ان لا يفعال اذا كانت تابعة للفرعان فهو حجة لصاحبها  
واذا لم تكن تابعة للفرعان فهو حجة على صاحبها وفي معنى  
ذلك حديث ابن مسعود انك في زمان كثير فيه حاجة فليل فراغة  
الحديث وقوله عليه السلام كل الناس يغدو أي ان الناس كلهم  
يسعون ويعملون ببائع نعمته وبالبائع نعمته من الله هو الذي  
ما عندك وامتنع امرة واجتنب ذنبه وباع ذنبا به دينه وهو  
داخل في قوله تبارك وتعالى ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم  
واموالهم بان لهم اجنحة والبائع دينه بدنياه هو الذي اتبع هواه  
ونبذ ما عند الله وهو انخسر الصفة العظيمة الحسنة الداخلي في  
قوله تعالى فندمة وراء ظهرهم واستبروا به ثمننا فليلا فيليس ما  
يشترون وقوله عليه السلام فمعتقدوها او موافقها فالمعني لنفسه

كثيرة ومنها ان ذكر الله لكم اذ دعائم الى طاعته ونديكم الى فعل الصلاة والعبادات اكبر من ذكركم له بجعل العبادة وامتثالها ومنها ان ذكر الله لكم في الاذل فبل كونكم اكبر من ذكركم له في احوال ومنها ان ذكر الله لكم ~~بيمده~~ النعم العظيمة والمن اجسامه اكبر من ذكركم له بالشكر عليها اذا لا تطيفون شكر نعمه ولهمذا قال المصطفى عليه السلام لا احصي ثناء عليك اي لا اطيف ومنها ان ذكر الله وهو الغنى الحميد اكبر من ذكر العبد العفيف المسكين له ومنها ان هذه الاوقات التي جعلها الله لابن ا adam او فاتا لذكره لكونه محبولا على الغفلة والاهمال والسيء ومتبرحة على ذكر الله فكان ذكر الله له بان جعل له هذه الاوقات الباعثة على الذكر اكبر من ذكره فيها وفوله عليه السلام في الحديث والصدفة برهان معناه ان الصدفة علامة للايمان وبرهان على ما في القلب من اعتقاد ان القلب اذا كان فيه اعتقاد كان ما يظهر من افعال يرهانا على ما فيه وما كانت الصدفة بذل الماء الذي هو اعز شيء على الانسان كان في اخر اجرتها وبذلها برهان على ايمانه ولهمذا قال الله تبارى وتعالى لن تنالوا البر حتى تتعينوا مما تحبون وما سمع ابو طائحة الانصارى هذه الآية تصدق باحباب امواله اليه بيرحاء فقال له عليه السلام ذلك مال رابع ذلك مال رابع وفوله عليه السلام والصبر ضياء راجع الى الصلاة التي هي فورلان الصبر به يتم النور والهدى ولهمذا فرن بالصلاه قال الله تبارى وتعالى واستعينوا بالصبر والصلوة وقال عمر بن الخطاب رضى الله عنه ان

قال الصلوات الخمس واجمعة الى اجمعه ورمضان الى رمضان  
مكفرات لما بينهن اذا اجتنبت الكبائر وقوله عليه السلام انما  
مثل الصلاة كمثل ذهر عمر عذب بباب احدكم يفتحكم فيه كل يوم  
خمس صوات بما ترون ذلك ييفى من درنه الحديث وقوله عليه  
السلام فيما دواد مسلم ياسنادة الى ابى مالك الاشعري قال قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة نور والصدقة برهان  
والصبر ضياء والفرعان حجة لك او عليك كل الناس يغدو ويباشر  
نفسه فمعتقتها او موافقها بمعنى قوله الصلاة نور ان الناس  
على ضربين ضال ومهتد بالمهتدى هو الذى اهتدى بنور العلم  
من ظلمة الجهل ومنعه العلم من الدخول في المعاصى والقبائح  
وما كانت الصلاة تنهى عن البخشاء والمنكر وتمنع من القبائح  
كانت وزان العلم الذى هو نور يهتدى به من ظلمة الجهل الموصلة  
إلى المعاصى والقبائح قال الله تبارك وتعالى ان الصلاة تنهى عن  
البخشاء والمنكر ولذكر الله اكبر وفي قوله تعالى ولذكر الله اكبر  
معان منها ان الصلاة وان كانت تنهى عن البخشاء والمنكر وهى  
معظم الدين فذكر الله اكبر منها ومن كل عبادة وبيبين ذلك قول  
ابى الدرواد لا اخبركم بخير اعمالكم وارفعها في درجاتكم وازاكها  
عند مليككم وخير لكم من اعطاء الذهب والورق وخير لكم من ان  
تلقو عدوكم فتضربوا اعناقهم ويضربوا اعناقكم فالوا بلى قال ذكر  
الله وقول معاذ بن جبل ما عمل ابن عاد من عمل ابى له من  
عذاب الله من ذكر الله وذكر الله افضل الاعمال وفي ذلك احاديث

الذين هم في صلاتهم خاشعون إلى فوله اولادك هم الوراثة  
الذين يرثون العرسوس هم فيها خالدون وكل ما يوصل إلى  
البردوس والنعيم المقيم بفضله عظيم وفوله تبارك وتعالى الذين  
يقيمهون الصلاة ويتوتون الزكاة وهم بالآخرة هم يوفدون اولادك  
على هدى من ربهم وأولادك هم المعاكون وكل ما يوصل إلى العلاج  
بعضه ايضاً عظيم وفوله تبارك وتعالى انما المؤمنون الذين اذا ذكر  
الله وجلت قلوبهم اذا نلت عليهم عياته زادتكم ايماناً وعلى  
ربكم يتوكلون الذين يقيمهون الصلاة ومما رزقناهم ينفعون  
اولادك هم المؤمنون حفوا لهم درجات عند ربهم ومحفوظة ورزق  
كريم بكل ما ينال به هذا الشواب الجزيل والاجر العظيم بفضله  
ايضاً عظيم واما السنة بقوله عليه السلام فيما رواه سلم باستاده  
الى عبد الله بن مسعود قال سأله رسول الله صلى الله عليه وسلم  
اي الاعمال افضل قال الصلاة لوقتها الحديث وعن عبد الله بن  
مسعود قال لما أسرى برسول الله صلى الله عليه وسلم اتى به  
إلى سدرة المنشئ قال يا أبا طه رسول الله صلى الله عليه وسلم  
ثلاثة اعطي الصلوات الخمس واعطي خواتيم سورة البقرة وغيرهن  
لم يشرك بالله من انته شيئاً امتحنها وعن أبي هريرة انه سمع  
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أرأيت لو ان فجراً يباب  
احدكم يغسل فيه كل يوم خمساً ما تقول ذلك يبقى من درنه  
قالوا لا يبقى من درنه شيئاً قال بذلك مثل الصلوات الخمس  
يحكى الله بها الخطايا وعنه ايضاً ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

السلام على المسلم ووجوب الرد وفيه ان هذه الصلاة التي هي القيام والقعود والركوع والسجود لا تسمى صلاة حقيقة في الشرع الا بتمام اركانها واعتدال ركوعها وسجودها لقوله عليه السلام ارجع فصل فانك لم تصل فنفعي عنده الصلاة ما خرج بها عن حد الصلاة المعمودة المعلومة وقوله عليه السلام له ارجع فصل وامره بالرجوع الى الصلاة ولم يعلم بعده ان رأى منه اختلافا فيها يتحمل انه فعل ذلك عليه السلام رجاء انتباه الرجل لاتمام الصلاة والآنيان بها على وجهها وفيه وجوب السؤال عن ما يلزم من الدين وفيه وجوب البيان والمبادرة في العور وفيه وجوب تكثيره الا خرامة والفراءة في الصلاة على ان قوله وافرا ما تيسر معك من الفرعان سديهم وقد قصرا في احاديث كثيرة باتجاه ام الفرعان في قوله لا صلاة من لم يقرأ باسم الفرعان وفيه وجوب الركوع واعتداله والسجود واعتداله والجلوس واعتداله فان قيل لم افتصر رسول عليه السلام على هذه الاسماء في تعليم هذا الرجل وترك غيرها لم يحيطنا به وهذا يدل على ان ماعدى ما ذكره رسول عليه السلام ليس بواجب فقيل لجوزان يكون عليه السلام علم ان الرجل كان عاما بما لم يبين له وانه لم يحصل الا ما بينته له وقد يبين عليه السلام بعض البرائض في بعض امواطن ويتذكر بعض انانه بينها كلها في مواضع كثيرة وقد نقلت اليها تواترا **\* العمل الثاني في فضليها \*** ودليله من الكتاب والسنّة واجماع الامة اما الكتاب في غير حاجة منها قوله تبارك وتعالى قد ايقاع المؤمنون

والتكبير والغواة دون ذكر الغير مما هو مشروع في الصلاة لأن الحديث إنما ورد على سبب وذلك أن أعرابياً تكلم في الصلاة فقال له الرسول عليه السلام أن هذه الصلاة لا يصاغ فيها شيء من كلام الناس إنما هي التسبيح والتكبير والغواة أي لا يصاغ فيها قول سوى هذه الثلاثة لما كان من كلام المتكلم وقوله عليه السلام فيما دخل المسجد بدخل رجل بصلى ثم جاء بسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم هرب رسول الله صلى الله عليه وسلم فالرجوع إلى ما دخل المسجد بدخل رجل بصلى ثم جاء بسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم هرب رسول الله صلى الله عليه وسلم فالرجوع إلى ما دخل المسجد بدخل رجل بصلى كما كان يصلي ثم جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم بسلام ثم قال ارجع بصل فانك لم تصل حتى فعل ذلك ثلاث مرات فقال الرجل والذى يعشى بالحق ما احسن غير هذا علمنى قال اذا فمت إلى الصلاة فكبر ثم افوا ما تيسر معك من الفراغ ثم اركع حتى تطمئن راكعا ثم ارفع حتى تعتدل قائم ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم ارفع حتى تطمئن حالسا ثم اجعل ذلك في صلاتك كلها وفي رواية أخرى عن أبي هريرة اذا فمت إلى الصلاة فأسبغ الوضوء ثم استقبل الفيلة فكبر وفديه من العفة تواضع الرسول عليه السلام وكرم خلقه وحسن مفاسدته وفديه من الناس واده لا يتعجب من احد واده كان يجلس في المسجد وفيه ان عادة الصحابة والاثمة الجلوس في المساجد والمذاشرة فيها وفيه الصلاة عند دخول المسجد وفيه وجوب

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## الكلام في الصلاة

الصلاۃ من اركان الدين و معامله و معاشرة الاسلام عليه  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بنی الاسلام على خمس علل  
ان يوحد الله و اقام الصلاۃ و ايتاء التركة الحدیث و الحدیث  
صحیح والكلام في الصلاۃ في ثلاثة وصول منها معنى الصلاۃ  
و منها افضلها و منها تفاصيلها \* العصل الاول في معناها \*  
فنقول ان لها معنین لغوی و شرعی فاما اللغوی فمهـو الدعاء  
والدلیل عليه من الكتاب قوله تبارک وتعالى وصل عليهـ مر  
ان صدواتك سکن لحـم ومن السنة قول الرسول عليه السلام  
اللهم صل على اـل ابـي اوـبـي واما الشـرعـي فهوـ هذه الـافـعال  
المعهودة المحدودـة التي هي الفـيـام وـالـقـعـود وـالـرـكـوع وـالـسـجـود وـالـدـلـیـل  
عليـه قوله عليهـ السلام ان هـذـه الصـلاـة لا يـصـاحـيـهـ شيئاـ منـ كـلامـ  
الـنـاسـ انـماـهـيـ التـسـبـيـعـ وـالـتـكـيـرـ وـفـرـاءـ الـقـرـآنـ اوـ كـمـاـ فالـرسـولـ  
اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ الحـدـیـثـ وـفـیـهـ مـنـ الـعـقـدـ مـنـ کـلامـ فيـ  
الـصـلاـةـ وـانـ الصـلاـةـ تـبـطـلـ بـهـ وـافـتـصـرـ عـلـيـهـ السـلـامـ عـلـىـ ذـکـرـ التـسـبـيـعـ

وزمان وهواء وغذاء وبلاد وأما الراجع الى اصلاح المعدة بثلاثة الشيئين  
جنس ومقدار وزمان وللكلام فيما يرجع الى نعس المعدة وكيفيتها  
وما يختص بها مجال طويل وكذلك ما يرجع الى هذه الثلاثة  
المتفقمة ايضاً وأما الجرس فانما يرجع الى حسن التلطيف في مقابلة  
الاعضاء ورده كل شيء منها الى ما يقابلها من عظم وسنج وخم وجلد  
واما الراجع الى معاناة ظاهر البدن كالكحل في العين عند وجعيها  
والتفطير في الاذن وسدواة اجراح واجهرب والخرارات التي تخرج  
في البدن بذلك ايضاً راجع الى الاجربة وسمكرة العشب المبردة  
لذلك من تجاذيب المجربيين بهذه بخلة اصول الحساب والهندسة  
والطب هـ كمل الاصلاء والحمد لله وحده وصلى الله على محمد وآله  
وسلم تسليماً

الهندسة التي هي غير الاشكال والتأثيرات فمن اربعة اشياء  
وهي الطبائع والخواص والاسباب والمسبيات والاعتمادات  
والتأثيرات والطبائع والخواص باب فريض ومنه خصائص الاحجار  
وطبائع المخلوقات كخاصية الحديد في فوته وصلابته وكخاصية  
الذهب، في بقائه مع الا زمان وتعتبره مع اختلاف الاحوال وسائر  
ما شابه هذا النوع مما له خاصية معروفة والاسباب والمسبيات  
كمبائل الصيد وحركة سائر المسبيات بالاسباب وقد تكون  
بعيدة وفردية ولها امثلة محسومة يكثر سلطتها وليس  
المقصود والاعتمادات كالاعمدة والافواس ويتبين عندها ايضا صناع  
كثيرة والتأثيرات بابها ايضا عظيم كتأثير الشيء في الشيء اذا  
الب بينهما ومنه الصوابع كلها اذا ألقى الشيء في الشيء اثر  
فيه تأثيرا ولا تأثيرا لم يغير وجنس هذا الباب ايضا كثيرة  
ومنه اصل الطب واصله التجربة وهو الطب الشرعي وهو على  
اربعة اضواف منه ما يرجع الى اصلاح المزاج ومنه ما يرجع الى  
اصلاح المعدة ومنه ما يرجع الى الجبر ومنه ما يرجع الى معازاة  
ظاهر البدن فاما الراجع الى اصلاح المزاج فهو راجع الى اعتدال  
الطبائع الاربع التي هي البلغم والصفراء والسوداء والدم ومن هذه  
الطبائع المركب منها الانسان حتى غلب احدها على الجسم ولد  
فيه الاختلال وعنه تكون العضول والحميات وسائر انواع الامراض  
والاسقام وادا اعتدلت صالح الجسم ولها اصل بروع يطول ذكرها  
ويتسع شرحها وتحتليق الناس فيها بالاختلاف الاحوال من سن

والوتر بطريق الدور هي طريف حيسوبى المقرب والأندلس وهى ضرب الأعداد بعضها في بعض ولا تخرج من عشرات ومئتين وآلاف وطريق الشبع والوتر هي طريق المهندسين والمتكلمين وهى أقصد وأقرب وهى على أربعة أقسام اما ان يكون شبع الى شبع او وتر الى وتر او شبع الى وتر او وتر الى شبع ثم ان هذه القسمة على ضربين متقاربة ومتباعدة ومن هذه القاعدة خرج اصل الهندسة واصل الطب لأن الأعداد لا تخلو من ان تكون متقدمة او متقطعة بالمنفردة لا يكون منها تاليٍ والمجتمعه منها يكون التاليف وهي جوهران قصاعدا ثم التاليف على ثلاثة اضرب مستطيل ومستدير ومركب هيمنة اصول هندسة التاليف في الاشكال والتركيبيات والبيات كلها وتفاصيل ذلك لا تختصر وامستطيل على ثلاثة اضرب مستطيل ومعرض ونسوج بالمستطيل كاجوهر على اجوهر في حال الطول الى ان ينتهي الى ابعد غايات العقول ومنه تتبرع اشكال المستطيلات كلها وهو باب عظيم في التركيبات والمعرض ما تعرض لاحد اجوائز غير الفائمة وانسوج ما تداخل بعضه في بعض واما المstemder يعلى ضربين قام وذاخر بالذافض كالقوس وكالميل في غير تمام وما شاكل ذلك والتام كالميل في التمام وغير ذلك وهو يتبعصل الى كبير وصغير ويتدخل ومنه تكون النقوشات والبناءات وما شاكل ذلك واما المركب فيكون مثلاً ومرتعاً ومسداً ومثمناً وعلى حالات كثيرة وهذه الاطار الاربعة منها هندسة البناءات والتركيبيات الاشكال والصور واما اصول

لَا تخلو من ثلاثة احوال اما ان يكون لبؤدل على معنى لا يحتمل  
غيره فيحمل عليه كفول الفاصل انا وانت او البساط تدل على  
معنى كانسان وامرئ وليث وسبع وشيه ذلك بهذه ايضا تحمل  
على معنى واحد او لبؤدل على معان فلا تخلو تلك المعانى من  
ان تكون متبقية او مختلعة فان كانت متبقية دل عليها كفولنا  
تخل وشعير وكل صنف من الاصناف المتبقية في شكلها وصنيعها  
وان كانت مختلعة فلا تخلو من ان يتناولها البعض على الاستغراق  
او على البديل او على التحديد فان تناولها على الاستغراق حمل  
عليه كفولنا الناس والدواب وما اشبهه ذلك من الاجناس  
الشائعة في جنسينا والاستغراق على ضربين ما كان وضعها او  
فرينة بالوضع في الناس يحول على سائر الناس وكذلك اسر كل  
جنس مطلق يحمل عليه كله والفرينة ان يقول رجل رأيت اليوم  
الناس فيعلم بفرينة حاله انه لم يعم كل الناس برأيته وانما  
رأى البعض ومن الجميل بالفصل بين الفرينة والوضع زل كثير  
من الناس ولم يعرفوا ببنينا وان تناولها على البديل لم يدل  
لا بتقيييم احد المبدلات كفولنا عين في هذا ينطلق على جهة اعيين  
فلا يدل الا على ما عين منها وكذلك لون وان تناولها على التحديد  
دل على جلة المحدود ولا يكون ذلك الا في الاعداد وهي مخصوصة  
في العشرات والمئتين والآلاف وفيها اية احسان وغاية وهو مخصوصة  
في عشرات ومئتين وعما ثم تتكرر الى ما لا نهاية له ولا تخرج  
عن هذه الاطياب والاصول وله طريقان طريق الدور وطريق الشبع

يسقط ثور الشفيف بوجه الجميع ان وقتهما له اول وآخر ولم يذكر  
في حديث جبريل عاًحرة ثم ذكره عليه السلام بعد ذلك بقوله  
ما لم يسقط ثور الشفيف وليس يوجد منه ان لها وقتين وإنما  
بين اخر وقتيها وبينها وما اشبعها يسروح الجميع فيه على وجهه  
لا يتناقض وهو باب كبير من العلم لا يقوم به الا محفقون لطرق  
السنة ومعانيها وإنما المتقدم والمتاخر في الحديث بسرة وغيرها في  
الوضوء من نفس الذكر وحديث طلق بن علي هل هو لا يضمن  
منك وحديث عائشة وعبد الله بن عمر وغيرهما في نفس الختان  
الختان وما روى غيرهما ان اماء من اماء فامتأخر الحديث عائشة  
وغيرها في التجار الفسلي من نفس الختان وغير ذلك في  
السنة كثير فإن لم يمكن من هذه الوجوه المتقدمة وجه واشك  
ذلك فالواجب الاحتياط وهو على ضربيين ما يقتضى الفعل وما  
يقتضى التوكى والذى يقتضى الفعل على ضربيين مكتوب ومندوب  
بان تردد الحكم بينهما بالاحتياط الاخذ بالمحظوم وإنما ما يقتضى  
التروى بعلى ضربيين تحريم وتنزيله فإن تردد الحكم بينهما بالاحتياط  
الاخذ بالتحريم ثم الاخبار الواردة لا تخلو من فسمين اما ان تكون  
على ظاهرها لا احتمال فيها فتحمل على ذلك او يكون فيها احتمال  
بان كان فيها احتمال نظر في ترجيح احد الماحتمالات بما تساعده  
به وجود الترجيحات المتقدمة من عمل او غيره ثم اذا تردد الحكم  
بين حقيقة وبizar حمل على الحقيقة ثور اذا ورد على ظاهرة  
ولا احتمال فيه حمل على الظاهر وجميع الالهاظ الدائرة على المعانى

والتمتنع في الحج اختلقت الطرق في ذلك المعانى والوضوء مما  
مست النار روى **الوضوء** من طريق وترى **الوضوء** من طريق ما خر  
ومحدث ابى ايوب الاصنفى في التحريم عن استقبال القبلة  
لبرول او لغاشط وما ورد في ذلك من طريق جابر بن عبد الله  
وعبد الله بن عمر وسلمان بالطرق مختلفة وامانى مختلفة واما  
ما اتفق طريقه واختلف معناه في **محدث المغيرة** في **مسند عليه**  
السلام جملة رأسه وفي **مسند** على الناصية والعمامة بالطرق  
متبع من طريق المغيرة لم يعلم في ذلك رأى غيره وامانى مختلفة  
وصحة الاختلاف معلومة واما ما اختلف طريقه واتفق معناه  
في **محدث عائشة** لا يصلح بحضور الطعام ولا وهو يدافعه لا يحبثان  
في هذا من طريق **عائشة** ومن طريق ابى هريرة وهو حفن حتى  
يتبخّف ومن طريق عبد الله بن الأرفه فليبدأ به قبل الصلاة بهذه  
طرق مختلفة وامانى متبع في فوادها وارجحها ما اختلف طريقه  
واتفق معناه ثم الذى اتفق طريقه واتفق معناه ثم الذى اتفق  
طريقه واختلف معناه واما ما اختلف طريقه واختلف معناه  
في وجه الحكم فيه باحد ثلاثة اثناء اجمع ان امكن فهو اول ما يصار  
إليه وان لم يمكن بمعرفة المتقدم من المتأخر وطريقه التفل او  
العمل بان لم يمكن بالترجيع والترجع يكون باشداء منها الكثرة  
ومنها اشتئثار الرواى باصحابه والدراءة والثفة والامانة واما كيغية  
اجمع فيما روى في ان جبريل صلی المقرب بالرسول عليه السلام  
يومين في وفت واحد وروى عنه عليه السلام اذه فال وقتها ما لم

نفله ولا يدعي خبره ولكن لا ينتهي الى الاول في حاله ومرتبته  
ثم العدالة التي يقبل بها خبر التناقل لها شروط وهي ان يكون  
عدلا في فعله ثبتا في نفله ضابطا لعلمه حافظا متروءته وامانته  
بعيدا عن التهم والريب ومداخل السوء فيحقيقة كونه عدلا في  
فعله ان يكون عالما بالسنة وان توافقها افعاله وفيحقيقة كونه  
ثبتا في نفله ان يكون ذلك مع سلامته البالغ ووجوده الات凡ان  
وتحقيقه كونه ضابطا لعلمه ان يكون ذلك بحسن التلفي  
والترقيب والتعاهد وفيحقيقة كونه حافظا متروءته وامانته ان يكون  
ذلك بالوفاء في افواهه والعدل في جميع افعاله وكونه بعيدا عن  
التهم والريب ومداخل السوء بذلك معلوم واحواله كثيرة  
والشروط العامة في قبول النفل عن التناقل ان يكون بالغا عافلا  
مسلما وان يكون من اهل التقال وان يكون معروفا ثور الكلام  
ايضا في الاخبار وما يتصل بها من قبل اختلاف الطرف وامعازى  
وابعاقها ينقول ان الاخبار على اربعة اصناف منها ما اتفق طريقة  
واثتفق معناه ومنها ما اختلف طريقة وانختلف معناه ومنها ما  
اتفق طريقة وانختلف معناه ومنها ما اختلف طريقة واتفق معناه  
واما ما اتفق طريقة واتفق معناه في الحديث عمر عن النبي عليه  
السلام الاعمال بالذكريات بطريقه متبع ومعناه متبع ووجه ابعاق  
طريقه انه لم يرها غير عمر ولا طريق له سوى طريق عمر رضي الله عنه  
ووجه ابعاق معناه معلوم واما ما اختلف طريقة وانختلف معناه  
في الحديث عائشة وفيها اعذه عليه السلام في القرآن ولا براء

معلوم اما السبع ففوله تبارك وتعالى واشيدوا ذوي عدل منكم  
وفوله تبارك وتعالى ان جاءكم فاسق بنيا فتبينوا ووجه الدليل  
من ذلك ان العاصف لا يقبل خبره وان العدل يقبل خبره اذا  
ظهرت امرة العدالة ولا مارة على ضربين فطعية وظنية والقطعية  
كالحال وكون رؤيته امرة للصوم كالروال وكون رؤيته امرة للصلوة  
والظنية كالشهادة واخبار الاحد وللشارع ان ينصب على الاحكام  
ماشاء من الامارات فثبتت ان اخبار الاحد امرة للاحكام لا انها  
اصل لها استحالة استقلال الامارة وثبوتها استنادها الى الاصل  
المفتوح به وقد تقدم الكلام في هذا الفصل واما استحالة اخذ  
الاحكام من الظن فقد تقدم ايضا بيانه فإن فيل ايفال في اخبار  
الاحد انها ظن او علم فنقول من فال انها ظن فقد اخطأ ومن فال  
انها علم فقد اخطأ وانما هذا راجع الى الراوى والسابع لان الذي  
يسمع به مباشرة الخبر في حفته فطعى والذي يسمع بواسطة واحد  
بالخبر في حفته ظني فالظن انما هو راجع الى السامع لا الى انفس  
الاخبار لان الاخبار في انفسها فطعية كلها من السنة ثابتة  
من الرسول عليه السلام وهذه مسألة ملتبسة يتزل فيها من لم  
يعلم تحقيقها ثم ترجع الى ما يتعلق بالخالفين وجملة الاخبار وهم  
على ثلاث مراتب باضل اشتهر بضلله ومستور ثبتت عدالته  
وستروك ثبتت جرحته بالاول هو الغاية في كمال المنزلة ولا  
اشكال في الاخذ عنه وامتروك الذي ثبتت جرحته لا اشكال في  
ترى الاخذ عنه ولا يقبل نفيه والمستور الذي ثبتت عدالته يقبل

المراسيل لا يعمل بها وهذا غير صحيح والدليل على صحة العمل  
بها ان الناقل اذا علمت عدالته وتركىته قبل خبره ووجب  
العمل عنده اذ لا يخلو تركه للسند او اسفاطه للراوى او ايها منه  
او نقله عن **مجاہول** من ثلاثة احوال اما ان يكون عالما بکذب من  
نقل عنه او جاهلا بعدلته وصحة نقله وذلک محال لمنافاة هذين  
البعضين للعدالة والقاضى لا يقبل خبره او يكون عالما بعدالة من  
نقل عنه وبانه عالم بما نقل **فيقبل** خبره وهذا الذى يليق به  
وهو الصحيح وعليه اكثرب المحدثين والذى ذهب الى ان المرسل  
لا ي العمل به وانه ضعيف احتاج بان قال اذا سقط الرواى او السند  
او ايهم او نقل عن **مجاہول** عندنا فلا يومن عليه الكذب والغلط  
وغير ذلك مما يفتح بى النقل **فيقال** له هذا الاحتمال الذى  
يتطرق الى المرسل يتطرق الى المسند ولو تبعنا هذا التطرف لما  
صح نقل على هذا الوجه وانما يرجع الى عدالة الناقل المرسل  
وتركىته فإذا ثبتت عدالته لم يؤثر اسفاطه للراوى ولا للسند ولا  
ابيئامه ولا تركه لتسهيدة من نقل عنه لثبت عدالته ولاته لا يخلو  
من ان يكون عالما بکذبهم او جاهلا بصحة نقلهم او يكون عالما  
بعدائهم ويعلمهم بما نقلوا بالكذب **فيجعل** ينافيان العدالة  
ويثبت بهذا انه انما نقل ما صحيحة عنده وثبتت قوله ان **يسند**  
ويرسل وقد كانت الصحابة والتتابعون يرسلون الاخبار ويسندونها  
ولا يفرق بين المسند والمرسل فى العمل بما قدمناه واما  
كونهما اماما لاحکم لا اصلا له بذلك من جهة السمع والمعنى

ولا يوجب على ما وُطَرَسْلَ يعلم باربعة اشياء سقوط الرواى وسقوط  
السنن والابهام والجهل بالرواى فاما سقوط الرواى فان يسقط من  
اوله او من وسطه او من اخره بمثال سقوطه من اوله مالك عن  
فague ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ومثال سقوطه من وسطه  
مالك عن ابن عمر ومثال سقوطه من اخره يحيى بن يكير عن نافع  
عن ابن عمر فاما سقوط السنن ومثاله مالك ان رسول الله صلى  
الله عليه وسلم واما الابهام ومثاله من اثق به ومن ارضى حاله  
واما الجهل بالرواى ومثاله بلان عن رجل او عن شيخ من كذا  
فيهذه الاربعة الاشياء يكون الخبر مرسلًا وبما تقدم ذكره من صفات  
المسند يكون مستدراً وهي العرق بين المسنن والمطرسل واما كونهما  
يوجبان العمل فقد اجمعوا الصحابة على العمل باخبار الاتحاد  
وهذا بين لا يحتاج فيه الى دليل لكونه ضرورة وذلك ان الله تعالى  
وتعالى فال وما اتاكم الرسول بخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا فلا بد  
من الأخذ والاتباع ولا يخلو ذلك من اربعة احوال امان يأخذها  
كل الناس مباشرة عنه ولا سبيل الى ذلك واما ان لا يعملا لا  
بالتواء وهذا ايضا ممتنع واما ان تعود الاتحاد تواترا وهذا ايضا  
ممتنع واما ان يترك الأخذ والاتباع جملة وهذا ايضا مستحيل بل لما  
لم يكن بد من الأخذ ولا سبيل الى الترک ولا الى مباشرة كل الناس  
ولم يتمكن التواتر في كل الاحكام امرنا بقبول اخبار الاتحاد ووجب  
العمل عندها بشرط العدالة المتضمنة غلبية الظن بصدق الناقل  
وعلى هذا كانت الصحابة رضوان الله عليهم وقال بعض الناس ان

ولم يتواتر يقني احادا على حاله يبعد العمل لا غير بمثال الذى تواتر كوضوء الرسول عليه السلام نقل اليانا تواترا وقد روى من طريق الاحاد رواه عثمان وعبد الله بن زيد وعبد الله بن عباس بصع النقل اليانا بالتواتر وبفيت الاحاد على حالها لاتؤثر شيئاً وما لم يكن معه عامل **كحديث عبد الرحمن بن عوف في الوباء** و**وحاديث أبي بكر في الجدة** و**وحاديث عبد الرحمن في المحبسي** و**وحاديث اثنين الضبابي** وفي هذه احاداد لم يصحبها عمل والاحاد ايضا على ضربين مستند ومرسل وتنعلق بهما خمسة بصول منها البرق بين المسند والممرسل ومنها صفتهم ومنها انهم اهل دوجبان العلم او العمل ومنها انهم اهل همة امارة للحكم او اصل له ومنها ان الاحكام هل تؤخذ من الظن ام لا فما مسند ما اتصل باسناده وكان التعاضر بين النافل والمنقول عنه ولبعظه حدثني او اخبرني او انبأني او سمعت او رأيت او فعلت بحضرته وهي عن وقال احتمال لكنه ضعيف وليس عليه **المحدثون** وجه الاحتمال ان الرواى اذا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم او عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيحتمل ان يكون مباشرة ويحتمل ان يكون نفلا عن غيره وهذا مع العلم بالتعاضر **كغول** ابي هريرة او احد الصحابة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم او **كغول** احدهم عن النبي عليه السلام والذى عليه شيوخ المحدثين انه يتحمل على الاتصال اذ هو الغالب من احوالهم مع وجود الاحتمال ولا يؤثر ذلك بما مسند ما اتصل سندة على الوجه الذى ذكرناه

لأنه اذا صع في احدهما بطل الآخر \* الفصل التاسع في معرفة  
ما يفسد التواتر ويبطل العلم به \* الذي يفسد التواتر ويبطل  
العلم به خمسة اشياء ان يكون اصله عن حمل او عن حذف  
او يكون عن واحد او ينقطع النقل او يتisper التواتر بالاتحاد بهذه  
التي تفسده وتبطل العلم به \* الفصل العاشر في معرفة الطريق  
الى المير بين ما ثبت بالتوافق وبين ما ثبت بالاتحاد وهو فصل  
كبير \* فنقول ان اخبار الاتحاد على ضرر بين ما طريقه العلم وما  
طريقه العمل فالذى طريقه العلم على ضرر بين ما سبب نقله  
الاستعاضة وصار تواترا افاد العلم القطعي وما لم يصحبه استعاضة  
يقي عاحدا على حاله لا يبعد علما فالذى صحبه الاستعاضة وتقل  
اليها تواترا وكان اصله عاحدا مثل حديث ابي بكر حين توقي  
الرسول عليه السلام فقال قاتل يدفن عند المنيب وقال آخرون  
يدفن بالبيهق بعاء ابو بكر الصديق وقال سمعت رسول الله صلى  
الله عليه وسلم يقول ما دفن نبيه فقط لا في مكانه الذي توقي  
فيه بمحضر له فيه خبر ابي بكر خبر واحد عملت به الصحابة في  
دفن الرسول عليه السلام ثم نقل الدفن اليها تواترا باوادنا العلم  
القطعي والضرب الثاني مثل ما روى انس بن مالك في ان عمر  
رسول الله صلى الله عليه وسلم ستون سنة وروى غيره ثلاثة  
وستون ولم يصحب التواتر واحدا منهما بمحضهما عاحدا على حالتهما  
ولم يبعدا علما واما ما طريقه العمل وعلى ضرر بين ما كان معه  
عمل ثم نقل العمل تواترا افاد العلم والعمل وما لم يكن معه عمل

وغيرهم في التواتر **نَحْيَلَاتٍ** ومنها قولهم لو كان هذا تواتراً ما  
اختلاف فيه ومنها قولهم لو كان تواتراً ما كتب من طريق الأحاد  
في الكتب أذلاً وائدة في كتايته ومنها قولهم لو كان هذا يعلم  
بالتواتر لكن من قبيلكم أعلم به منكم لسبقهم وفريتهم من المدينة  
ومنها قولهم هذا طعن على الشيوخ لاذكم تسبتموهم إلى الجهل  
وترك العمل بالتواتر ومنها قولهم فولكم في هذا أنه تواتر يؤدى  
إلى أن يدعى كل أحد للتواتر فيما يقوله وهذه **كَلِمَاتٍ** **نَحْيَلَاتٍ**  
باطلة أما قولهم لو كان هذا تواتراً ما اختلف فيه وليس الجهل  
بالتواتر لغفلة عنه أو ذهول أو طانع من المواقع مما يقدح في علم  
من وصل إليه ولا يغير الاختلاف الحفائق وليس بحججة وأما  
قولهم لو كان تواتراً ما كتب من طريق الأحاد في الكتب فيقال  
ليهم هذا عدد الركعات ومثله من الشرائع علم بالتواتر ضرورة مع  
أنها مكتوبة متغولة من طريق الأحاد ولا يقدح ذلك في كونه تواتراً  
ضرورة وأما قولهم لو كان هذا يعلم بالتواتر لكن من قبيلكم أعلم به  
منكم لسبقهم وفريتهم من المدينة بباطل لأنه يمكن أن يُخفى  
على أهل السبق والغريب طانع توجب ذلك والمواقع كثيرة وأما  
قولهم هذا طعن على الشيوخ بغير سبب ما زرموا لأنهم إذا خالبوا  
فقد طعنوا على أشياخ من خالبهم وأما قولهم هذا يؤدى إلى أن  
يدعى كل أحد للتواتر فيما يقوله فيقال لهم لا تصح الدعوى في  
التوادر إلا من أتى بشروطه مستوفاة بكل من أتى بها فقد صلح له ما  
ادعوا من التواتر ومن المحال أن يصح التواتر في شيئاً من متنافقين

والرسول والصحابية انما كانوا في المدينة ولم يكن على وجه الأرض حيدين دين ولا صلاة ولا أذان ولا شيء من الشرائع ودليل ذلك قوله عليه السلام في تأخير العتمة ما ينتظرها احد من اهل الأرض غيركم بالعراق وغيرها لم يكن فيها دين فلهذا صار عمل اهل المدينة حجة على غيرهم فان قال فائق فد وردت احاديث عن الرسول صلى الله عليه وسلم رواها الصحابة فلم ترى اهل المدينة العمل بها ولم لا تكون حجة فتفعل لا يخلو قركهم لذلك من ثلاثة اوجه اما ان يتركوا العمل به مع علمهم به عبادا منهم واما ان يتركوه جهلا به واما ان يتركوه لوجه جائز محال ان يتركوه عبادا منهم فان ذلك يؤدي الى خلاف ما وصيهم الله به من اتباع الرسول والطريقة المثلثي ومحال ان يجعلوه ويعلم الغير ما كانوا عليه من الحرص على الدين ومشاهدة الرسول وكون جمهورهم في المدينة فإذا بطل هذان الوجهان لم يبق لا انهم تركوا لوجه جائز اما لنسخ او توقيع اختراع او اعتعال او لعدم ثقة او غير ذلك فثبت بهذا ان عمل اهل المدينة حجة على غيرهم وقد جرى مثل هذا مالك مع ابي يوسف في حين اطنازورة بينهما فظهرت حجة مالك في مسألة المد بان استحضر اهل المدينة من عجز وصبيان وشيوخ وقال لهم اخرجوا مذكرة فالرجوة وسائلهم عنه فقالوا اخذناه عن عابائنا عن ابابائهم عن الرسول عليه السلام وكذلك قالوا في كل ما سألكم عنه فلما تبين لابي يوسف ان جميع ما سئلوا عنه تواتر ذكرهم له عن الرسول وتتابع عملهم عليه رجع اليه في ذلك كله ولاهل العراق

في العلم بها واما وجودها فقد نقل اليها بالتواتر وجودها خلاف  
العلم بها وكذلك الشواب والعقاب والاحكام وكل ما يوقيع على الرسول  
فليس طريقة التواتر وانما يعلم بالوحى \* البصل السابع في معرفة  
العرق بين اخبار التواتر واخبار الاتحاد \* بالعرق بينهما ان اخبار  
الاتحاد تجوز فيها الزيادة والنقصان والنسبيات والخطأ والغلط والغبطة  
والكذب والرجوع والتعارض والتحريف وان تكون عن واحد والثنين  
بخلاف التواتر لان التواتر لا تجوز فيه زيادة ولنقصان ولنسبيان  
والخطأ والغلط والغبطة ولا كذب ولا رجوع ولا تعارض ولا تحرير  
ولا يكون عن واحد ولا عن الثنين ولا عن قلة \* البصل الثامن في  
معرفة تفصيل التواتر وتفسيمه \* بالتواتر على ضربين تواتر في  
اللبط وتواتر في المعنى والتواتر في اللفظ كالفراء في نظمه  
وقرنيبه والأذان والأمامية وأحوال الصلة والتواتر في المعنى  
كشجااعة علي وكرم حاتم بالأذان متساوا لانه حصلت فيه شروط  
التواتر وذلك ان الأذان كان في زمان الرسول عليه السلام على  
حسب ما نقل اليها وان النقل لم يستقطع ومات الرسول عليه  
السلام وبقي الناس لم يتقطعوا وكان كما هو في مدة ابي بكر  
حتى توفي رحمة الله ولم ينفرض الناس وبقي على حاله في مدة  
عمر حتى توفي رحمة الله ولم ينفرض الناس وبقي على حاله في  
مدة عثمان حتى توفي رحمة الله وبقي الأذان على حاله مدة  
خلافة العبيدة ثلاثة سنة بكل ما نقل اهل المدينة وكان عمليها  
عليه متتابعا وهو الصحيح والدليل على ذلك ان الاسلام والشرع

العجم ولم يفهم لغة من نقل اليهم نقل التواتر لم يفع له العلم به وكذلك الأعمامي في العرب ومنها أن يكون عن محسوس مشاهد لأنه متى كان الخبر عن غائب عن المحسوس وعما في المعتقدات فلا يصح علم بالتواتر \* الفصل السادس في معرفة من يحصل له العلم بالتواتر ومن لا يحصل له العلم بالتواتر \* فالذى يحصل له العلم بالتواتر من كملت له أربعة شروط وهى سلامية حاسمة سمعه وإن تنتهي عنه أطوافه التي تمنعه من العلم بالتواتر وإن يتصل النفل به وإن يحيى اللغة موجود هذه أربعة الشروط يحصل العلم بالتواتر وبعدمها يتنتهي \* الفصل السادس في معرفة ما يصح أن يعلم بالتواتر وما لا يصح أن يعلم بالتواتر \* فالذى لا يصح أن يعلم بالتواتر كالتوحيد والتنزيل والذواب والعقارب والجنة والنار وأحكام التكليف وصحيح المذاهب من باسدها وهذه لا يصح فيها العلم بالتواتر إذ ليس طريفيها النفل بما التوحيد فإن طريق العقل وكذلك التنزيل ولا طريق للتواتر فيهما وأما المعجزة فإن طريق العلم بها ضرورة فرائين لا حوال لأن ما رأينا مفارقة المعجزة وموافقتها لدعوى الرسول مع أنها ليست من فعل المخلوقين تتمثل مثولة فرائين لا حوال التي ليس فيها اختياراً كاصبور العرق من رؤيه الأسد وتغير لونه وارتفاع جوارحه فيعمل بالضرورة من فرائين احواله ان ذلك لا رتعاد ولا صبور أنها هو مما رءاه إذ ليس له فيه اختيار وكذلك المعجزة ما رأيناها موافقة لدعوى الرسول ولم تكن عن قدرته علمنا على القطع صدقه ولا مجال للتواتر

التعيس وفوعا لا ينطوق اليه شك ولا يمكنها دفعه لأن الكثرة  
والقلة لاحد لها بكل كثير فهو بالإضافة إلى ما فوقه قليل وكل قليل  
وهو بالإضافة إلى ما دونه كثير وكل ما طريقه الممارسة والتكرار فإن  
العلم يقع به وفوعا لا تتفق التعيس عنه ومثال ذلك بجميع الصناعات  
من خيطة وكتابه وغير ذلك لا يقع العلم بها إلا بعد التكرار  
والمارسة بهذا مثال التواتر في وفوع العلم به وليس من حد عددا  
باولي من حد عدداً غيره  $\diamond$  العجل الثالث في علم التواتر هل  
هو ضروري أو كسيبي  $\diamond$  فنقول أن علم التواتر ضروري لأنه يفهر  
التعيس حتى لا تتفق عنه وليس لها اختيار في دفعه والكسيبي  
كل ماله اختيار في علمه كأوزان الشعر والقوافي وحصص  
أصول الشريعة وغير ذلك مما له اختيار ان شاء علمه وإن  
شاء لم يعلمه  $\diamond$  العجل الرابع في معرفة شروط حصول العلم  
بالتواتر وهي جسمة  $\diamond$  منها ان يكون عن عدد كثير وبائدة ذلك  
ان يخرج عن حد القلة المعتبرة كالثلاثة والأربعة والعشرة اذا لا يتصدر  
التواتر وفوع العلم به إلا من عدد كثير ومنها ان يكون النفل  
مستبعضا استبعاضة لا يمكن معينا التواطؤ لأن كل ما حاز فيه  
التواطؤ احتل شرط التواتر فيه فلم يقع العلم به فإذا انتشر  
واستبعاض وخرج عن حد امكان التواطؤ فيه وفوع العلم به ضرورة  
ومنها ان يستوى طرفاها ووسطها ويعنى ذلك ان ينفل عدد كثير  
عن كثير عن كثير ومتى انقطع طرفاها او وسطها لم يحصل العلم به  
ومنها ان يتجاوز المخبر لغة المخبرين لأن العربي اذا كان في

ما ثبتت المعيدي والعقاب على توكه فهو واجب وترجع هذه الفواعد  
إلى ثلاثة وهي صحة دلالات اللغة وثبات الوعد والوعيد وان  
الخطاب اذا ثبت لا يرتفع الابنسم او تخصيص واما التباس الامر  
بالمشية فان الامر خلاف المشية وساقى ثبت في الحال لا يسقطه  
ما يترقب في المثل كالدين اذا ثبت على الانسان وان كان صاحبه  
يتجاوز ان يتركه فان الجواز لا يسقطه عنه اذ الدين مترب في الذمة  
في الحال ولا مير فد يكون بمعنى لا كرام كما قال الله تعالى  
ونعالي ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون ويكون بمعنى الاهانة كما  
قال تعالى ذكر اذك العزيز الكريم وكفوله تعالى احسوا  
فيها ولا تكلمون ويكون بمعنى التهديد كفوله تعالى اعملوا  
ما شئتم الاية ويكون بمعنى التعجب كفوله تعالى فاتوا  
بسورة من مثله الاية ويكون بمعنى التكوير كفوله تعالى فل  
كونوا حمارا او حديدا الاية ويكون بمعنى الدعاء كفوله  
تعالى ربنا اغفر لنا الاية وكفوله تعالى وهي لنا من امرنا رشدا  
ويكون بمعنى التكليف كفوله تعالى اعبدوا ربكم وايعدوا الخير  
وافدو الصلاة وءاتوا الزكوة ويكون بمعنى الشفاعة كفوله تعالى في  
قصة ابراهيم وانبر لابي الاية ويكون بمعنى الاياحة كفوله تعالى  
فانتشروا في الارض وكفوله تعالى اذا حللتكم فاصطادوا ه ثم نرجع  
إلى العصل الثاني من بحث الكلام في التواتر وما يتعلق به وهو  
معرفة حد العدد الذي يفع به العلم بالتواتر فنقول ان الحد فيه  
باطل وإنما طريقه التكرار واتصال الاخبار حتى يفع العلم في

باطل لأن العقل لا مجال له في السمع اذا ليس فيه لا التجويز والتجويز تشكيك الشك ضد العلم وان قالوا سمعي قيل لهم السمع على ضربين تواتر واعحاد بان قالوا تواتر فالتواتر ضرورة والضرورة لا يختلف فيها وان قالوا اعحاد فيل الاحد مذهبة ولا تقييد العلم ومسالتنا مسألة علم وكذلك يقال بجميعهم فيتبيّن ببساط مذاهبيهم وبطلان اقوالهم وانما اوجب اختلافيهم التجاوز دلالات اللغة عليهم والتباين الامر بالمشيئة ه وينبني وجوب الاوامر على خس فواعد منها ان العموم والخصوص ثبت علمهما من اللغة ضرورة لانا اذا فلنا معلوم ويوجد ومحلوق وحيوان وانسان وزيد وبالضرورة يعلم على القطع ان موجودا اخر من معلوم لاشتمال المعلوم على الموجود والمعدوم وبالضرورة يعلم ان مختلفا اخر من موجود لان فولنا موجود يتناول الفديم والمحدث وبالضرورة يعلم ان حيوانا اخر من مختلف لاشتمال المخلوق على الحيوان وغيرها وبالضرورة يعلم ان انسانا اخر من حيوان لاشتمال الحيوان على الانسان وغيرها وبالضرورة يعلم ان زيدا اخر من انسان لاشتمال الانسان على زيد وغيرها في هذا العموم والخصوص مفطوع به من مکلام العرب ضرورة ومنها ان التكليف بالامر وخطاب لا بالمشيئة ومنها ان الخطاب اذا ثبت لا يرتفع لا ينسج او تخصيص من اثبتت له ومنها ان العقلاء باجمعهم ليس لهم خروج من التكليف وخطاب بعد تقرره لا بان يخرجوا عنه مشتبه عليهم ومكلعيهم وهو الله سبحانه او رسوله ومنها ان كل

واحد منها لاحتماله لاجماع وليس جمله على الوجوب باولي من  
جمله على الندب ولا جمله على الندب باولي من جمله على الاباحة  
الابدلييل فإذا لم يكن دليل المحتمل لا تفوه به حجة وليس الا  
الوقف حتى يأتي دليل الوجوب او الندب او الاباحة وانما افعل  
بمنزلة لون ولون يحتمل البياض والمحمرة والسوداد فلا بد من  
استبعصال وبيان ما خر وقال من ذهب الى أنها على الاباحة ان  
الأشياء كلها قبل ورود الشرع على الاباحة فنحملها على استصحاب  
انما قبل ورود الشرع حتى يأتي دليل الوجوب او الندب او  
الوقف وانما الاوامر على الاباحة فمن شاء فعل ومن شاء ترك  
وبيان جساد مذاهبيهم وبطلان اقوالهم بان يقال للذين ذهبوا الى  
ان الأشياء قبل ورود الشرع على المحظري بماذا علمنتم ذلك بالضرورة  
ام بالدليل بان قالوا بالضرورة بذلك مستحييل لعدم التساوى في  
ذلك وبعد الضرورة عن هذا القبيل وان قالوا بالدليل قبيل اسماعي  
ام عقلي بان قالوا عقلي بذلك محال اذ العقل ليس له في المحظري  
ولا بابحة محال وان قالوا سمعي قبيل لهم السمع معذوم وثبتوت  
الاحكام دون شرع محال وثبتوت الشرع دون الرسول محال  
وثبتوت البرغ دون الاصل محال وبهذا يبطل ما ذهب اليه كل  
بريق مدحهم ويقال للذين ذهبوا الى ان الاوامر على الوجوب  
بماذا علمنتم الوجوب بالضرورة ام بالدليل بان قالوا بالضرورة  
بذلك محال لعدم التساوى في علم ذلك اذ الضرورات لا يختلف  
فيها وان قالوا بالدليل قبيل اسماعي ام عقلي بان قالوا عقلي بذلك

بِهَا أَحَدْ فَالْوَالِ وَسَخَالْ أَنْ يَنْتَعِي بِهَا هُوَ لَنْهُ لَا يَنْتَعِي وَلَا يَسْتَضِرْ  
وَسَخَالْ أَنْ يُخْلِفَهُ اعْشَا لَا يَنْتَعِي بِهَا أَحَدْ مِنْ عَبِيدَةِ قَلْمَ  
يَبْقَ لَا إِنَّهُ ائْمَأْ خَلْفَهَا لَيَنْتَعِي بِهَا عَبِيدَةَ كَالصَّيْفَ إِذَا حَلَّ بِإِنْسَانَ  
فَقَدْمَ لَهُ طَعَامًا فَإِنَّهُ يَعْلَمُ بِالضَّرُورَةِ إِنَّهُ ائْمَأْ قَدْمَهُ لَهُ لِيَكَلَهُ فَنَحْنُ  
كَذَلِكَ طَأْ خَلْفَنَا اللَّهُ وَخَلَقَ هَذَهُ الْأَشْيَاءَ لَمْ يُخْلِفَهَا لَا يَنْتَعِي بِهَا  
بِهِي مِبَاحَةَ لَنَا وَاحْتِجَ الفَائِلَ بِالوَقْفِ عَلَى الْعَرِيفِينَ بَانْ فَالْ  
الَّذِي قَلْتُمُهُ لَا يَبْصُرُ لَانَّهُ يَحْتَمِلُ الْمُحَظَّ وَيَحْتَمِلُ الْإِبَاحَةَ وَإِذَا احْتَمِلَ  
الْمُحَظَّ وَلَا إِبَاحَةَ فَلَيَسْ لَا الْوَقْفُ حَتَّى يَاتِي دَلِيلُ الْإِبَاحَةِ أَوْ الْمُحَظَّ  
وَكَذَلِكَ احْتَجُوا مَا تَفَدَّمُ مِنْ مَذَاهِبِهِمْ فِي الْأَوَاسِرِ فَقَالَ مِنْ ذَهَبَ  
مِنْهُمْ إِلَى أَنَّهَا عَلَى الْوَجُوبِ أَنَّ السَّيِّدَ إِذَا قَالَ لِعَبِيدَةَ افْعُلْ وَاسْرَهُ  
بِاَمْرِ قَلْمَ يَفْعُلْ حَسَنَ لَوْمَهُ وَعَفَافَهُ فَالْوَالِ حَسَنَ إِذَا حَسَنَ لَوْمَهُ وَعَفَافَهُ  
وَهُوَ وَاحِدٌ إِذْكُلْ مَا حَسَنَ فِيهِ الْعَفَافُ فَعَوْلَهُ وَاحِدٌ وَقَالَ سَنْ  
ذَهَبَ إِلَى أَنَّهَا عَلَى النَّدِيبِ هَذَا لَا يَسْلُمُ لَانَّ السَّيِّدَ إِذَا قَالَ لِعَبِيدَةَ  
إِفْعُلْ فَإِنَّمَا يَفْتَضِي الْبَعْلُ لِأَغْيَرٍ وَلَا يَعْوِيمُ مِنْهُ الْوَجُوبُ لَا يَحْجُرُهُ  
تَدْلُ عَلَى الْوَجُوبِ لَانَّ الْأَمْرَ مُطْلَقًا لَا يَعْوِيمُ مِنْهُ الْوَجُوبُ يَحْجُرُهُ  
لَعْظَهُ حَتَّى يَقْتَرَنَ بِقَرِينَهُ تَدْلُ عَلَى الْوَجُوبِ فَلَا سَبِيلُ إِلَى  
الْوَجُوبِ وَلَا سَبِيلُ إِلَى الْوَقْفِ إِذَا الْأَمْرُ يَفْتَضِي الْبَعْلُ وَالْوَجُوبُ  
لَا يَعْوِيمُ لَا يَقْرِنُهُ وَالْوَقْفُ يَفْتَضِي التَّرْكِ وَلَا سَبِيلُ إِلَى التَّرْكِ  
لِكُونِ الْأَمْرِ يَفْتَضِي الْبَعْلُ قَلْمَ يَبْقَ إِلَى النَّدِيبِ وَقَالَ مِنْ ذَهَبَ إِلَى  
الْوَقْفِ هَذَا مِنْ فَوْلَكُمْ بَعِيدٌ لَانَّ الْأَمْرَ لَا صِيَغَهُ لَهُ إِذَا وَجَدَنَا يَحْتَمِلُ  
الْوَجُوبُ وَيَحْتَمِلُ النَّدِيبَ وَيَحْتَمِلُ الْإِبَاحَةَ وَلَا سَبِيلُ إِلَى جَلَهُ عَلَى

مما قضيت ويسلموا تسليمًا وقوله تبارى وتعالى وما كان مؤمن  
ولا مؤمنة اذا قضى الله ورسوله امسوا ان تكون لهم الخيرة من  
امورهم ومن يعص الله ورسوله فقد ضل ضلالاً مبيناً وقوله تبارك  
وتعالى وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى فثبتت بهذا ان  
امر الله وامر رسوله واحد وان الامر على الوجوب وهو مذهب  
الصحابۃ اجمعین ومن سلك طریقہم ومن نقل الامر عن الوجوب  
الى غیره من غير دلیل ولا برهان فقد ابترى عقیدما واحتمل بهتانا  
وانما مبيناً واحتذر من لا تحقیق عنده في الاوامر وتنازعوا  
في ما كل التنازع وذهب فوم الى انها على الوجوب وذهب اخرون  
 الى انها على الندب وذهب اخرون الى انها على الوفی وذهب  
 اخرون الى انها على الاباحة وفرق اخرون بين اوامر الله واوامر  
 رسوله وهذا كله عدول عن الطریقة وجعل بالشريعة كما  
 احتلقو في الاشياء قبل ورود الشرع وذهبت فرقة الى انها على  
 انظر وذهبت اخرى الى انها على الاباحة وذهبت اخرى الى انها  
 على الوفی وكل يحتاج برأيه ويستدل بزعمه باحتاج الفائل بالمعظر  
 بان قال ان الله تعالى ما كان هو المخالف للاشياء واما مالك لها وليس  
 له شريك في ملكه ولا متسارع في ملكه لغير يكن لناس بغيره الى ان  
 نقدم على ما لا نملكه وما لم يوفن لنا فيه اذ التصرف في ملك  
 الغير لا يجوز لا باذنه واحتاج الفاضل بالاباحة بان قال ان الله  
 تعالى ما خلق هذه الاشياء والنعم وخلق عبيدة لم يدخل من ان  
 يختلفها ليتسع بها او ليتسع فيها عبيدة او يختلفها عيشاً لا يندفع

الكتاب قوله تعالى وتعالى بل يحذر الذين يخالفون عن أمره ان  
تصييهم فتنة او يصييهم عذاب اليم اثبت سبحانه في المخالفة  
الوعيد والعداب الاليم اذا ثبت في المخالفة الوعيد ثبت في  
ضدها الوعد اذا ثبت ان مقتضى المواجهة الطاعة ومقتضى المخالفة  
المعصية وان مقتضى كل واحد منهما مخالب مفهوم الآخر فنقول  
هل ثبت في الطاعة و المعصية من الشرع شيئاً أم لا فنقول نعم  
ثبت فيما من الكتاب قوله تعالى وتعالى ومن يطع الله ورسوله  
ندخله جنات تجري من تحتها الانهار خالدين فيها وذلك العوز  
العظيم ومن يعص الله ورسوله ويتجاوز حدوده ندخله ناراً خالداً  
فيها ولها عذاب مهين يعلق سبحانه الوعيد والعفاف على المعصية  
وعلق الوعد والثواب على الطاعة ومن للاستغراف والعموم فثبتت  
بذلك ان كل من اطاع الله داشر في وعد الجنة والثواب وكل من  
عصاه داشر في وعید النار والعفاف وبذلك ما لا سبيل الى دفعه  
ولا تطرق الى احتماله لثبتت اللغة وصحتها وثبتت الشريعة  
وصحة العلم بها فثبتت بذلك ان لا امر باسرها على الوجوب  
لتعلق الوعيد بتركها والوعد بفعلها ولا سبيل الى تحويلها عن  
الوجوب بعد احتماله لا بنسخ او تخصيص من الموجب لها والملكي  
بها وهو الله سبحانه او رسوله لقوله تعالى وتعالى وما انا كنوس  
الرسول بخداوة وما نهائكم عنه فانتهوا وقوله تعالى وتعالى من  
يطع الرسول فقد اطاع الله وقوله تعالى وتعالى فلا وريك لا يومنون  
حتى يحكموك فيما شجرو بينهم ثم لا يجدوا في انفسهم حرجاً

دلالات الشرع وتترتب بترتيبها اذ الشرع انما ثبت باللغة وانما  
كلينا بما نفهم منها ه ثم نرجع الى الامر والنهي اذ عليةهما  
يحيى التكليف وله فديتنا الفول على بناء اللفاظ وصيغة  
دلالات اللغة اذ التكليف انما هو بالامر والنهي فنقول وى  
حقيقةهما ومفهوم كل واحد منهما ان صيغة الامر في اللغة  
افعل وصيغة النهي لافعل فصيغة افعى مخالفة لصيغة  
لانفعى لاختلاف مفهوم كل واحد منهما وذلك ان مفهوم  
افعل الفعل ومفهوم لافعل الترك والفعل والترك حفائفيهما  
معنايه ومعناهما متضاده لتصور النهي والآيات فيهما  
والنبي والآيات في الذات المتخذة مستحيل وذلك ان الفعل  
مفهوم الآيات والتسوئ مفهوم النهي والنبي والآيات  
متناقضان نعم ان مفهوم الفعل في الشرع الموافقة  
ومفهوم الترك المخالفة ومخالفة مخالفة للموافقة والموافقة  
مخالفة لـ المخالفة اذ المخالف مخالف لـ مخالفه على الاطلاق  
والمافق موافق لـ موافقه على الاطلاق بحقيقة الموافقة مجازية  
حقيقة المخالفة وحقيقة المخالفة مجازة بحقيقة الموافقة  
ومفهوم الموافقة الطاعة ومحض المخالفة امتصاصه والطاعة خلاف  
المعصية وامتصاصه خلاف الطاعة فإذا ثبت في اللغة ان الموافقة  
مخالفة للمخالفة ومخالفة مخالفة للموافقة ومحضها كل واحد  
منهما مدار للآخر ومضارله ونرجع الى الشرع فنقول هل ثبت  
منه في المخالفة والموافقة شيء ام لا فنقول نعم ثبت فيهما من

البدل ورد حقيقته الى البديل والى التحديد والتقيس عليه دلالات اللغة والتباين اخر وهو التباين الا مر بالمشيئه وذلك انهم قالوا ان الخطاب اذا ورد على العموم يجوز ان يراد به المخصوص واذا احتمل ايجاثرين لم يقطع به اذا المحتمل لا تقوم به حجة والذى ذهبوا اليه من ان العموم لاصيقية له وانه يفع على التحديد وعلى البديل وان الخطاب اذا ورد على العموم يجوز ان يراد به المخصوص باطل لأن المشيئه لم تكليف بها وانما كلفنا بما فيهم ونتوصل اليه وهو الخطاب وهذا يعني على تحميل قواعد منها ان العموم والخصوص معلومان من اللغة ضرورة ومنها اذا لم تكليف بالمشيئه وانما كلفنا بالامر ومنها ان الخطاب اذا ثبت لا يرتفع لا يتسع او تخصيص ممن اذته ومنها ان كل ما علق الوعيد على تركه والوعيد على فعله فهو واجب حتى انه ليس لاحد من العفقاء ان يخرج من تحت الخطاب بعد تفرره عليه وهذه الجملة كلها ترجع الى ثلاث قواعد منها صحة دلالات اللغة واليها يرجع العموم والخصوص ومقتضى الامر ومقتضى التهبي ومنها ايات الوعيد والوعيد واليه يرجع ان الخطاب اذا ثبت لا يرتفع لا يتسع او تخصيص ومنها ان التكليف من الله سبحانه واليه يرجع ان العفقاء ليس لهم خروج من تحت الخطاب اذا ثبت عليهم وليس لاحد من المكلفين ان يخرج من تكليف الخالق سبحانه الا ان يخرج او واسطته الصادقة اطبيته عنه وهم رسلاه صلوات الله عليهم اجمعين عليه حكيمه دلالات الالغاز على المعاين والمراد من ترتيبها ان ترتبي علىها

وتعيین وان تناولها على التحديد افاد جملة المحدود وان تناولها  
على الاستغراف افاد على الجملة ومثال ذلك كقولنا لون في هذه معان  
مختلفة ولعطف متعلق بان اطلق لم يهد لا يتعمق وتعيین ومثال  
تناوله على التحديد كقولنا خسون ومائة والبـ كما تقدم ومثال  
تناوله على الاستغراف كقولنا حيوان بالحيوان مختلف في نفسه  
واللعل المتناول له متعدد قد افاد الجملة وهو جميع ما فيه حياء وان  
كان اللعل مختلفا فلا يخلو من ان يكون على الموافقة او على المخالفة  
بان كان على الموافقة افاد وان كان على المخالفة لم يهد ومثال ذلك  
كقولنا نور وظلمة وحر وبر وهذه معان مختلفة والعاظ مختلفه  
فيما كان منها على الموافقة افاد وما كان على المخالفة لم يهد ومثال  
وافيها كوضع لعطف النور على النور ولعطف الظلمة على الظلمة ومثال  
خلافها كوضع لعطف النور على الظلمة ولعطف الظلمة على النور بهذه  
الدلالات الثلاث الموضوعة في كلام العرب التي هي دلالات البديل  
والتحديد والاستغراف كل دالة منها لا تتعدى موضوعها ولا يصح  
انقلابها ولا تداخلها ولا رجوع حقيقة بعضها الى حقيقة  
بعض ومن رد حقيقة البديل الى التحديد او حقيقة التحديد الى  
الاستغراف فقد ابطل دلالات اللغة والتغلب اذ في تداخلها وانقلابها  
عن موضوعاتها بطلان المعانى وانقلابها وفي بطلان المعانى وانقلابها  
بطلان الشريعة وانقلابها وهذا محال وما ادى الى المحال بهـ وـ  
محال ومن هنا زل من لا علم عنده باللغة ولا معرفة له بطرق الوضع  
بذهب الى ان العموم لاصيغة له وانه يقع على التحديد وعلى

واما تناوله على التحديد يكفلونا بخمسون ومائة والب وذلك  
ان الالف قد علم عدده ومائاته كذلك فقد افاد ما قضنه المحدود  
واما تناوله على الاستغراف يكفلنا ناس وخيل الى غير ذلك من  
سائر لازواع الشائعة في جنسها فقد افادنا اللعاظ الاستغراف  
ودخول كل ما هومن ذلك المعنى تحت اللعاظ المتناول له ثم  
ذريع الى تعدد المعنى واختلافه واتفاقه واحدة لاب الاعاظ  
واتفاقها فنقول وان كان المعنى متعددا بلا يخلو من ان يكون  
متبعا او مختلفا وان كان متبعا بلا يخلو اللعاظ الدال عليه من ان  
يكون متبعا او مختلفا بان كان متبعا افاد وان كان مختلفا لم  
يعد ومثال ذلك كالقمع والشعيير والتمر وهذه معان متعددة في  
انفسها وان كان اللعاظ متبعا ايضا كاتفاق المعانى افاد ومثال  
اتفاقه ان يوضع لعاظ القمع على القمع ولعاظ الشعيير على الشعيير  
في هذا اللعاظ متبع ومعنى متبع بكل حبة قمع وهي من القمع وكل  
شعيرة ومن الشعيير وكل ثمرة ومن التمر ومثال اختلاف الاعاظ  
على المعانى المتبعنة في انفسها وامتناع دلالتها على ما مع  
اختلافها كوضعنا القمع على الشعيير والتمر على الزبيب الى غير  
ذلك بان كانت الاعاظ مواقفة افادت وان لم توافق لم تقدر وان  
كانت المعانى مختلفة بلا يخلو اللعاظ من ان يكون متبعا او  
مختلفا وان كان متبعا بلا يخلو من ان يتناولها على البديل  
او على التحديد او على الاستغراف كما تقدم في المعنى المتعدد  
واللعاظ المتجدد بان تناولها على البديل لم يعد لا يفسر

الالفاظ على المعانى لا يخلو المعنى من ان يكون متعدد او متعددا  
بان كان متعددا فلا يخلو للبغظ الدال عليه من ان يكون متعددا  
او متعددا بان كان متعددا فلا يخلو من ان يكون على اطواقة او  
على المخالفة بان كان على الموافقة دل واباد وان كان على المخالفة لم  
يدل ولم يعد فكونه على الموافقة كفولنا سبع وليث واسد وهذه  
العاط متعددة موافقة معنى متعدد وان كان البغظ متعددا فلا يخلو  
من ان يكون على الموافقة او على المخالفة بان كان على الموافقة دل  
واباد وان كان على المخالفة لم (يدل ولم يعد فمثال الموافقة كوضع)  
الشمس للشمس والقمر للقمر ومثال المخالفة كوضع الشمس  
للقمر والقمر للشمس فقد مضى اتحاد المعنى (وتعدد) البغظ واتحاده  
وان كان المعنى متعددا فلا يخلو للبغظ الدال عليه من ان يكون  
متعددا او متعددا بان كان متعددا فلا يخلو من ان يتناوله على  
البدل او على التحديد او على الاستغراق بان تناوله على المدل  
لم يعد لا بتفسير وتعيين وان تناوله على التحديد افاد جملة  
المحدود وان تناوله على الاستغراق افاد على الجملة فمثال تناوله  
على (البدل كفولنا) عين بالعيين لبغظ متعدد وامعنى متعدد لانه  
يتناول معانى كثيرة منها عين الماء وعين الريح وعين الشمس  
وعين الرأس وهذا البغظ المتعدد يتناول جميعها على البدل ومعنى  
البدل انه يجوز بدل كل واحد منها للتداول البغظ لها ولا  
يعيد ذلك الا بتفسير احد المعانى وتعيينه وهو ان يقال عين  
الماء او عين الشمس او ما يعين من ذلك فبهذا تصع الدلالة ولا افاده

المشترطه في انترويف الدالة على (المعانى) الشسوط المتغير  
منها فنقول انه لا يتغير منها الا الاختلاف والاختلاف  
يكون بستة اشياء وهي الاختلاف في اصل المعرف والاختلاف  
بالعدد والاختلاف بالتنفيذ والتأخير والاختلاف بالنظم والاختلاف  
بالبناء والاختلاف بالاعراب فاما الاختلاف في اصل المعرف  
فكلونا نحن وهم وما شاكل ذلك واما الاختلاف بالعدد وهو الترداد  
والتفصان فكلونا اليهوا واليهوان والشرا والشواب وما شاكل ذلك  
واما الاختلاف بالتنفيذ والتأخير فكلونا ايجا وجني ودعا  
وعدا وما شاكل ذلك واما الاختلاف بالنظم فكلونا فمر ورمق  
ورفر وسفر وفرم ومرق وما شاكل ذلك واما الاختلاف  
بالبناء فكلونا ائحب وائحب وما شاكل ذلك واما الاختلاف  
بالاعراب فكلونا ما احسن زيدا في التعجب وما احسن زيد في  
الاستعهام وما احسن زيد في نفي الاحسان عنه **بجميع** ما نظمت  
به العرب منحصر في هذا الاختلاف لا ينبع عنده ومن هذه الدلالات  
ما يبعد بحرف واحد كلونا رأيتكم ورأيته ومنها ما يبعد بحروفين  
كفلونا هو وهم ومنها ما يبعد بثلاثة احرف كفولنا عالم ومنها ما يبعد  
بأربع احرف ومنها ما يبعد **بخمسة** احرف وتنتهي الى تسعه  
في **كلام** العرب فإذا كملت شروط هذه الدلالات فنقول لانهم  
اللغة من ان تكون **صحيحة او باسبة** وباطل ان تكون باسبة لانها  
تعيد العلم القطعي وما اراد العلم القطعي بمحال **بسلاة** فلم يتحقق  
الانها صحيحة فإذا ثبتت كونها صحيحة فنقول في كافية دلالات

الاسماء باختلاف المسميات واما كييفية اختصاصها بالمعنى  
اختصاصا لا يكون فيه الاشتراك في كوضعينا البياض لتعيس البياض  
واحمررة لتعيس احمررة بالبياض يختص بمعناه المعهود لا يشركه فيه  
غيره وكذلك احمررة الى غير ذلك من المعانى التى لا تتشتتى مع غيرها  
والمشتراك كقولنا لون باللون ينطلق على جهة الوان مختلفة  
مشتركة فلا تقع الابادة به لهذا الاشتراك واما كييفية تعينها  
للمعنى والبيان لها من غير تحول عندها ولا تنقل في كوضعينا الشمس  
للشمس المعهودة على الاستمرار والتخلله للذخلة المعهودة الى غير  
ذلك من انواع المعنى المتعددة لانها اذا لم تتعين لها تحولت  
عندها الى غيرها فلا دلالة لها ولا ابادة وبؤدي ذلك الى اختلال  
المواضيع لانها اذا سميتا الشمس اليوم بالشمس وسميتها اسدا  
بالفهر وبعد بغير ذلك لم تبع الدلالات المدلولات ولا حصل العلم  
بالمعلومات من اللغات والمواضيع واما كييفية فهم مواضعه  
اللغة فعلى ضربين مباشرة وواسطة فان كانت مباشرة افاد العلم  
القطعي لان العرب هم الذين وضعوها واصطاحوا عليها وان كانت  
بواسطة وهو التقل عنهم فالتأفل لا يخلو من ان يكون توافرا او احدا  
وان كان توافرا افاد العلم القطعي وان كان واحدا بلا شغلو من ان  
يتعلق به حكم في الشرع او لا يتعلق به فان تعلق به حكم  
بلا يخلو النافل من ان يكون عدلا او غير عدل فان كان عدلا فيبل  
نفله وعمل به وان كان غير عدل لم يقبل ولم ي العمل به وفي هذه  
شروط دلالات العبارات على المعنى هـ ثم نذكر من هذه الشروط

لا تستغل في الدلالات والمحروف مخصوصة في ثمانية وعشرين حرفاً وهي محتوية على (جميع) ما يتكلم به ونذكر الآن كيغية صحة الدلالة فيما وما يستلزم في كونها دلالة معيديه فنقول أول ذلك احتمامها وتاليفها لأنها اذا افترفت لا تبعد ولا تدل ثم ارتباطها بالمعنى لأنها اذا تالفت ولم ترتبط بالمعنى لم تدل ولم تبعدها اختلافها باختلاف المعنى لأنها اذا تالفت وارتبطت لم تدل حتى تختلف باختلاف المعنى ثم احتمامها بالمعنى احتماماً لا يكون فيه اشتراك لأنها اذا تالفت وارتبطت وانتبعت لم تدل ولم تبعده الا بان تختص بالمعنى ثم تعينها للمعنى وأثباتها لها دون تحول عنها ولا تنفل لأنها اذا تالفت وارتبطت وانتبعت واحتضنت لم تبعده الا بان تعين ولا تحول ثم مواسعة اللغة وهو شرط في هذه الشروط كلها لأنها اذا تالفت وارتبطت وانتبعت واحتضنت وتعينت لم تبعده الا بعهم مواسعة اللغة وهذه شروط صحة كون هذه المعرفة دلالة على المعنى فاما كيغية تاليتها وتركيبها ومثال قولنا شمس فهذه ثلاثة حروف مولعة مركبة واما كيغية ارتباطها بالمعنى فكوضعنا الشمس للنهار الذي نشاهده في السماء ولو فال فائق شمس او فجر لغير المعنى المعهود طائل ولا افاد واما كيغية اختلافها باختلاف المعنى فذلك ايضاً شرط في صحة دلالتها لانا لو اوقفنا الشمس للشمس والفجر والنور والنار الى غير ذلك من المعنى المخالفة لم تصح بيه دلالة ولا افاده فلا تبعيد الا بان تختلف باختلاف المعنى وهو اختلاف

وتدخل في كثير من المحسوس ودخولها في الشرع كثير منه النكاح  
ومنه التركة ومنه الخ الخ غير ذلك وقولنا وان يكون العدل مما  
يتحتمله المكلف لأن ما لا يتحتمله منه ما هو راجع إلى العقل ومنه  
ما هو راجع إلى العادة ومنه ما هو راجع إلى الطبيع فاما الراجع إلى العقل  
فيكون مجمع بين الأصداد وخلق الاحسنان إلى غير ذلك مما يستحيل  
بعنه من المخلوق فاما الراجع إلى العادة فكتفل الجبال والارتفاع إلى  
السماء والحياة بلا طعام ولا شراب إلى غير ذلك مما يستحيل تاليه  
من المخلوق عادة فاما الراجع إلى الطبيع فمحب البعير وبغض  
المحبوب وان لا يتالم من المولم ومنه ما يرجع إلى الشدائد والمشاق  
وهو ان تحمل البنينة ما لا يتحتمله كقتل النفس والتردى من  
اعلى الجبل وغير ذلك مما لا يتحتمله وهذه كلها لا يصح فيها تكليف  
فال الله تبارى وتعالى لا يكلف الله نفسا الا وسعها وقال تبارى  
وتعالى وما جعل عليكم في الدين من حرج وقال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم ان دين الله يسر فيه ذه فواعد مستقبلة في وجوب  
التكليف وترتيبه مشتملة على صفة التكليف والمكلف ه ثم  
نرجع إلى فاعدة اللغة وصمة دلالتها وهي معظم ما يتبين  
عليه وجوب الخطاب وترتبط على المتكلمين فتقول ان جميع  
ما يعقل من الكلام وما يدور بين المتكلمين من الخطاب ائما هو  
معان وادلالات على المعانى ويرجع إلى دلالات ومدلولات والمدلولات  
لاتنمي إلا بالدلائل والدلائل على المعانى على ثلاثة اصناف اشارة  
وكتابة وعبارة فالعبارة على ضربين اصوات وحرروف بالاصوات

ولا على الاعرج حرج والاستطاعة بالفوة وينافيها الضعف فالله  
تبارى وتعالى ليس على الضعفاء ولا على المرضى الاية وقال تبارى  
وتعالى الا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان الاية  
والاستطاعة بالادراك وينافيها العدم والاحتلال والنقص والاستطاعة  
بالعقل وهي ام الاستطاعات والشرط في جمعها وينافيها العدم  
والاحتلال والسبعين قال الله تبارى وتعالى فان كان الذي عليه الحقد  
سعيها او ضعيفا الاية وقال تبارى وتعالى لا يستطيعون حيلة  
ولا يلتفتون سبيلا وهذا راجع الى العقل والاستطاعة بالعلم  
وينافيها الجهل والاستطاعة بالاختيار وينافيها الاضطرار ومثاله  
في المحسوس ان الانسان اذا تردى من اعلى جبل او مسكن مرتفع  
لم يكن له اختيار في الرجوع الى موضعه فقد عدم استطاعة  
الاختيار وفيه الاضطرار فإذا نزل بنعشه سخانا وانه يغدر على  
الرجوع سخانا من وسطه او طرقه واما الراجحة الى غير البدن  
باربع وهي الاستطاعة بالعدد وينافيها العدم والفلة ومثاله في  
المحسوس مقابلة افل العدد باكثره وان يكون شيئا لا يقوم به الا  
اعداد من الناس كغير السبعين وجل الدابة وما شاكل ذلك لكون  
الواحد لا يستطيع على ذلك والاستطاعة بالعدد وينافيها العدم ايضا  
قال الله عز وجل وادعوا لهم ما استطعتم من فوة الاية والاستطاعة  
بالآلات التي تفتقر اليها سائر الصناعات من بناء ونجارة وحراثة  
الى غير ذلك وينافيها العدم ودخولها في الشرع كعدم الدلو  
والرشاء عند تعين وقت الصلة والاستطاعة بمال وينافيها العدم

يدرك الخطاب وان يعجم لغة الرسول وان يكون التكليف بالمبين  
لا بالمحمل في هذه شروط تاتي البطل وفهم الخطاب ودوجوها  
يتربى الخطاب ويعين التكليف وبعدمه يسقط وانما فلتا ان  
يخرج من حيز الطفوالية لأن الطفل كالبيضة لا تكليف عليه. اذ  
لاتميز عنده وانما فلتا ان يكون عافلا لانه قد يخرج من حيز  
الطاوولية ولا يكون عافلا كالمجنون وانما فلتا ان تبلغه الدعوة لانه  
قد يخرج من حيز الطفوالية ويكون عافلا ولا تبلغه الدعوة وانما  
فتا ان يعجم لغة الرسول كالاعجمي والآخرس وانما فلتا  
الدعوه الا انه لا يعيهم لغة الرسول كالاعجمي والآخرس وانما فلتا  
ان يدرك الخطاب لانه اذا لم يدرك الخطاب بحاسة سمعه كالاصم  
فلا تكليف عليه به وانما فلتا ان يكون التكليف بالمبين لا بالمحمل  
لان المتبس لا يعيهم وما لا يعيهم فلا يصح التكليف به وفولنا وان  
يكون البطل مما يدخل تحت استطاعة المكلف وان تحتمله بذلك  
ايضا شرط في ترتيب التكليف وتوجهه على المكلفين لانه اذا لم  
يكن البطل مما يدخل تحت استطاعة المكلف سقط تكليفه به قال  
الله عز وجل لا يكفي الله نعسا الا وسعها والاستطاعة تكون بعشرة  
اشياء وهي العدد والعدد والآلات والمال والجوارح والغوفة والأدراك  
والعقل والعلم والاختيار وهذه الاشياء كلها موجودة في الحسيات  
وداخلة في الشعوبات وهي مختصرة فيما يرجع إلى البدن وغيرة  
فاس الواحده إلى البدن فست وهي الاستطاعة بالجوارح وبناويها  
عدمها واحتلالها ونفيتها قال الله عز وجل ليس على الاعمى حرج



احوال اما ان يتلفى ذلك مباشرة عن الرسول صلى الله عليه وسلم  
واما ان يبقى دون تكليف واما ان يأخذة عن سائر الناس عدل  
وغيره واما ان تعود الاحاد تواترا وهذه الاحوال كلها ممتنعة فلما  
امتنعت ولم يكن بد من التكليف والأخذ لتجاه المخاطب ولزوم  
الامتناع لم يبق الا احده عن الاحاد بظهور شرط العدالة المتضمنة  
غيبة الظن بصدق النافل وان لم تكن محسوبة فائما كلفنا بالظاهر  
الذى يمكن التوصل اليه ويدخل تحت الوسع فثبتت بهذا من  
الكتاب قبول اخبار الاحاد على وجدها والعمل بها واما السنة  
فيما تار مستعيضة واخبار كثيرة منها قوله عليه السلام بلغوا عنى  
 ولو اية والتواتر في كل ما يبلغ عنه ممتنع ومنها ارساله الاحاد  
 الى الامصار لتبيين الغرائض وتعليم الشرائع الى غير ذلك واما  
 الاجاع على ذلك وما كانت الصحابة عليه من قبول اخبار الاحاد  
 وامتناع العمل عندها بعمليه والادلة في هذا كلها كثيرة فيان  
 بما تقدم ذكره العرف بين الاصل والامارة والقواعد التي يتبعنى  
 عليها وجوب الاصل الذى هو الامر والنهي سبعة منها ان يكون  
 التكليف من الله سبحانه ومنها ان يكون بواسطة ومنها صحة  
 دلالات اللغة ومنها ايات الوعد والوعيد ومنها كون المكلف  
 من ينافي منه البطل وفيهم الخطاب ومنها ان يكون البطل  
 مما يدخل تحت استطاعة المكلف ومنها ان يختتم به فاما بائدة  
 كونه من الله سبحانه فلا نه له لو كان من قبل مخلوق لم يكن مكلفا  
 باولى من ان يكون مكلفا للتساوي المخلوقين واما بائدة كوفته

والامارة يثبتت عندها الحكم او بين) يثبتت به ويثبتت عنده ما بين السماء والارض والشارع له ان يعلق الحكم بامارة وبغير امارة وله ان يعلق بامارة محسوسة مقطوع بها وغير محسوسة واما من ذهب الى ان الشهادة مظنونة والحكم بها ثابت فانما ذهب به الى ذلك التباس الاصل بالامارة والحكم انما ثبت بالاصل المقطوع به عند ظاهر الامارة وهذه المسألة التي هي الشهادة وما جرى مجريها من قبول اخبار الاتحاد فيما امارتان وحكم واصل بالعدالة المتصمنة غلبة الظن بصدق الشاهد امارة القبول والقبول امارة الحكم والحكم ثبت بالاصل المقطوع به عند ظهور الامارة لاستغفالها فليب لحقيقة ما وقعت الامارة مستقلة مع عدم استغفالها فليب لحقيقة ما وقعت احفافى محال ويحل هذا البطل الذى هو التباس الاصل بالامارة زل السواد الاعظم وهى المزلة الثانية واخبار الاتحاد انما هى امارات شجاع العمل عندها ووجوب العمل عندها ثابت بالكتاب والسنة والاجاع بما الكتاب يقوله تبارك وتعالى وما اتاكم الرسول بخذوه وما نهاك عنده فانتهوا وهذا خطاب وجوب به التكليف ولايسع ترى الاخذ لوجوب الامتثال فلما توجه الخطاب بالاخذ عن الرسول صلى الله عليه وسلم فيما امر به ونهى عنه وشمل سائر المكلفين والمخاطبين ولم يصح تلقي ذلك مباشرة من كافة المخاطبين وكان الامتثال والاخذ واجبا على الناس حتى كيعبية الاخذ بين شاهد وغائب فلنا لا يخلو هذا المكلف الغائب امامور بالاخذ من احد اربعة

عن اصله فلما تعدد البرء وتناقض استحال ثبوته عن اصل واحد  
لاستحالة تعدد المتجدد وتعدد المستند لتعدد المستند المتناقض  
يجمع ثبوته لاستحالة التناوبي في الذات المتجدة وكون المتجدد  
متعددًا يحيط التعدد وما احال وجودة وجودة وجودة نبغي لوجودة  
لامتناع تعدد في حال اتحاده وتعده في حال اتحاده يوجب نبغي  
الاتحاد ونبغي اتحاده يوجب نبغي تعدده وما ادى وجودة الى نبغي  
وجودة وجودة مكمال واما بناء استحالة كون المعني المتجدد اصلا  
للنفيضين على استحالة انقلاب المخالف وجاه انقلاب المخالف في  
ذلك معلوم وذلك راجع الى تصور المتتصور واعتقاد المعتقد لأن الحق  
متجدد وما يوجب اتحاده استحال تعدده فإذا اعتقد المعتقد كون  
المعني المتجدد اصلا للنفيضين فقد قلب حقيقته اذ التناقض في  
غاية من التعارض فإذا وجد التعارض يجب التمازع وإذا وجد  
التمازع ادى الى التناوبي واثبات النبغي قلب للخلاف وقلب  
المخالف محال وهذه القاعدة كثيرة الاكتساب وعنهما زل كثير من  
الناس وبالمجمل بما و عدم التحقيق لها فالوا كل مجتهد مصيبة  
 يجعلوا هذه المفالة سلما الى هدم الشريعة واسناد الاحكام الى غير  
مستندها وعكس المخالف عن موضوعها وصيروا احلال حراما  
والحرام حلالا يجعلوا الشرع متناقضا واتبعوا قوله كل فائل وان  
تناقضت واعتقدوا الحق في المجنودات وان تعارضت هـ العصل  
الرابع عشر في العرق بين الاصل والامارة هـ فاما العرق بين  
الاصل والامارة فهو معلوم وذلك ان الاصل يثبت به الحكم

الثالث عشر في استحالة ثبوت اصل واحد لغير عين متناظرين  
\* وهذا الفصل يتضمن فيه من الاستحالة ماتصور في عكسه  
وتتبني استحالته على ما انبنت عليه استحالة عكسه وهي  
الفوائد الاربع المتفق ذكرها وذلك ان بناء استحالة كون المعنى  
المتحد اصلا للتفيذيين على استحالة ثبوت فرع دون اصل واستحالة  
وجود اصل لا يفرع له وعلى استحالة اجتماع الضدين وعلى استحالة  
تعدد المتحد وعلى استحالة انقلاب المفائق فاما بناء استحالة كون  
المعنى المتجدد اصلا للتفيذيين على استحالة ثبوت فرع دون اصل  
واستحالة ثبوت اصل لا يفرع له بذلك بين لاجلاء به لوجوب  
ملازمة كل فرع لاصله وامتناع وجوده دون وجوده وكون المعنى  
المتجدد اصلا للتفيذيين بمعنى الاصلية والفرعية معا لوجوب  
احتصاص الفرع باصله وامتناع اختصاصه بتفاذه اصله  
واحتصاصه بتفاذه اصله مع وجوب اختصاصه باصله بمعنى  
احتصاص الفرع بالاصل وما عاد وجوده على بطلان اصله عاد بطلان  
اصله على بطلانه واما بناء استحالة كون المعنى المتجدد اصلا  
للتفيذيين على استحالة اجتماع الضدين وجده اجتماع الضدين  
في ذلك معلوم وذلك لوجوب ملازمة الفرع للاصل وسلامة كل  
واحد منها للاصل مع تناقضها واستحالة اجتماعية ما يحال  
اما بناء استحالة كون المعنى المتجدد اصلا للتفيذيين على استحالة  
تعدد المتجدد بصورة تعدد المتجدد في ذلك معلومة لوجوب ملازمة  
كل فرع لاصله وامتناع وجوده دون وجوده والاتحاد شرط في ثبوته

تحيل وجودة وما احال وجودة وجودة ففي لوجودة واما بناء استحالة ثبوت برع واحد عن اصلين متنافضين على استحالة تعدد المترد بظاهر جلي وذلك ان الفرع يحجب الحاده ووجوب الحاده لوجوب اختصاصه باصله وامتناع اختصاصه بغيره من اصله واستحالة ثبوته دون اصله فإذا وجوب الحاده استحال تعدده وتعدده لتنوع المستند المتنافق يمنع ثبوته واستناع ثبوته لعدم الموجب لاختصاصه باحد الاصلين وعدم الموجب لاختصاص يمنع ثبوته عن الاصلين مساواتهما في استحقاق استبداد كل واحد منها بكونه اصل له دون ذيقه على الانسداد واستناده الى كل واحد منها على الانسداد مع تنافضها تحيل اختصاص الفرع بالاصل وتعدده لتنوع المستند المتنافق يمنع ثبوته ايضا لاستحالة التنافي في الذات المتردة تكون المترد متعددًا تحيل التعدد وما احال وجودة وجودة ففي لوجودة لامتناع تعدد في حال الحاده وتعدد في حال الحاده يحجب ففي الحاده ونفي الحاده يحجب ففي تعدد وما ادى وجودة الى نفي وجودة وجودة محال واما بناء استحالة ثبوت برع واحد عن اصلين متنافضين على استحالة انقلاب المفائق بذلك راجع الى تصور المتصور واعتقاد المعتقد وذلك انه اذا ثبت ان الفرع يستحيل ثبوته دون اصله ويمنع اختصاصه بغير اصله واعتقد المعتقد ان كونه عن نفيص اصله فقد جعل المفائق باطلًا وبالباطل حقا ومن جعل الباطل حفا والمعنى باطلًا فقد قلب المفائق وقلب المفائق محال هـ الفصل

عرب النجاشي ان يعرف مقتضاها من التحريف وغير ذلك من الاي  
كثيره \* الفصل الثاني عشر في استحالات ثبوت فرع  
واحد عن اصلين متناقضين \* واستحالات ذلك مبنية على اربع  
قواعد عقلية اولها استحالات ثبوت فرع دون اصل والثانية  
استحالات اجتماع الصدرين والثالثة استحالات تعدد المتجدد والرابعة  
استحالات انقلاب المفائق فاما بناه استحالات ثبوت فرع واحد عن  
اصلين متناقضين على استحالات ثبوت فرع دون اصل بذلك بين  
لا خباء به وذلك انه ما وجب اختصاص الفرع باصله واستحال  
ثبوته دون ثبوته استحال ثبوته عن نفيض اصله لاستحالات  
اختصاص الفرع باحد الاصلين مع مساواته لنفيضه في الاصلية  
وليس ارتباطه باحد النفيضين باولي من الآخر وهذا تحويل (وجود)  
الفرع لاستحالات استقلاله بنفسه واستحالات اختصاصه مع عدم  
الموجب لاختصاصه وامتناع اختصاصه مع عدم الموجب  
لاختصاصه لامتناع الاختصاص من غير موجب لاباته واثبات  
الموجب مع عدم الموجب محال وما استحال ثبوته الا بثبوت ما  
استحال ثبوته وثبوته مستحيل واما بناه استحالات ثبوت فرع  
واحد عن اصلين متناقضين على استحالات اجتماع الصدرين بذلك  
معلوم بالضرورة وذلك ان المتعددين اذا علم تناقضهما استحال  
اجتماعهما واذا استحال اجتماعهما است الحال ثبوت فرع عنهما  
واذا استحال ثبوت فرع عنهما است الحال البرعية والاصلية معا  
وثبوت فرع واحد عن اصلين متناقضين مع استحالات اجتماعهما

المفضية الى الجهل والالتباس ويبطل ثبوته بالعقل ايضا فإذا بطلت هذه الطرق لم يبق الا السمع وهو الاصل الذي تستند اليه الاحكام وهو على ضربين تواتر واحاد فيما كان منه توافق افاد العلم القطعي وما كان واحدا افاد العمل بالاصل المفظوع به فثبتت بهذا استحاللة ثبوت البرع دون اصل هـ الفصل العاشر في استحاللة ثبوت اصل دون برع \* واستحاللة ذلك كاستحاللة ثبوت برع دون اصل لوجوب ملازمة البرع للاصل واذا وجب التلازم استحال التباعي وبيان ذلك اذا فلنا ان الاصل هو الخطاب والخطاب يقتضى مقتضى بذلك المفتشى هو البرع على حسب ما يقتضيه من فعل او ترى بهذه ملازمة ضرورة هـ الفصل الحادى عشر في تعلق معرفة البرع بمعرفة الاصل وتعلق معرفة الاصل بمعرفة البرع هـ اما تعلق معرفة البرع بمعرفة الاصل وتعلق معرفة الاصل بمعرفة البرع والتلازم يعنيهما في معرفة جميعهما بمعرفة احدهما يتعلق عقلي وتلازم جلي ومن ضرورة من عرف الاصل ان يعرف البرع ومن عرف البرع ان يعرف الاصل وما كان التلازم بالذات يعنيهما معا كانت المعرفة باحدهما معرفة بما فطعا وبيان ذلك ان الاصل هو الخطاب المتضمن تحريم الذوات او الموجب تكليف العبادات ومن ضرورة من عرف الخطاب ان يعرف مقتضاها ومقتضاها الاشتغال او الاجتناب ومثال ذلك قوله تعالى حرمت عليكم الميتة والدم الایة بالاصل هو النهي والبرع هو تحريمه التناول ومبين ضرورة من

فيه لا التعارض والتجويف والتعارض والتجويف تشكيك ومحال ثبوت الحق بالشك فإذا بطلت هذه الأقسام كلها لم يبق إلا أنه يثبت بالأصل المفطوع به الذي هو السمع والسمع يثبت بالتواتر والتواتر حضوره لا يتطرق اليها شك ولا يدفعها عقل هـ العصل السادس في الحصار البرع هـ البرع منحصر بالحصار الأصل إذ من حضوره الحصار الأصل الحصار البرع وذلك أن الأصل لما احصر في أمر ونهاي الحصار البرع في فعل وترك والفعل راجع إلى مكتوم ومندوب والتوك راجع إلى محظوظ ومنكره والمباح ليس براجح إلى واحد منها لأنه لم يدخل في تكليف وإنما مقتضاه لاذن والإباحة في الفعل والترك ومثال ذلك قوله تعالى أحل لكم صيد البحر وطعامه ومن شاء صاد ومن شاء ترك وقوله تعالى أحل لكم صيد على الحصار راجع إلى الحصار أصله وذلك أن الأصل لما احصر في أمر ونهاي الحصار البرع في فعل وترك وكان الفعل مقتضاه لآيات والدليل كثير هـ العصل الثامن في الدليل على الحصار هـ والدليل على الحصار راجع إلى الأدلة أصله وذلك أن الأصل لما احصر في أمر ونهاي الحصار البرع في فعل وترك وكان الفعل مقتضاه لآيات والترك مقتضاه النهي ورجعت الفسمة إلى النهي وإلباته ليس بما منزلة والنهي وإلباته بما المعيار الذي به تصع الفسمة ولا الحصار هـ العصل التاسع في استحاله ثبوت برع دون أصل هـ وبيان استحاله ذلك بان تقول البرع الذي هو الحكم لا يخلو من أن يثبت بالطرق المتقدمة المفضية إلى الجهل والالتباس أو يثبت بالعقل أو بالسمع وقد يبطل ثبوته بالطرق

ال فعل والشهي مقتضاه الترك وبيان ذلك ان الخبر بمعنى الامر  
راجع الى الامر والخبر بمعنى التهبي راجع الى النهي وجعل الرسول  
واخراجه راجحان الى الامر فالحصرت الاصول كلها في امر الله ونهيه  
وهما على الحقيقة الاصلان اللذان يحيى ما تثبت الاحكام عليهما  
يتترتب التكليف والامر على فسمين حتم وندب والتهبي على  
فسمين تحريم وتنزيه هـ \* الفصل الرابع في الدليل على  
الحصر الاصل هـ وهو راجع الى معيار الاصمار الذي هو التنفي  
والاثبات وذلك انه طا (الحصر) في امر ونهي وكان الامر مقتضاه  
ال فعل والتهبي مقتضاه الترك وهما صيغتا بفعل ولا فعل ولا منزلة  
بينهما وكان الفعل يقتضى الاثبات والترك يقتضى النهي  
الحصر القسمة بين التنفي والاثبات لانه اذا فعل فقد اثبت  
واذا ترك فقد نفى هـ \* الفصل الخامس في معرفة الفرع \* الفرع  
ينقسم الى خمسة اقسام مكتوم ومحظور ومندوب ومكرورة وسباح هـ  
\* الفصل السادس في اثباته \* فنقول الفرع اما ان يثبت  
بالدعوى او بالتحكم او بالخلاف او بسواد الكتاب او بالتقليد او بالعقل  
او بالسمع وباطل ثبوته بالدعوى لأن الدعاوى متساوية وليس  
احد المتساوين باولى من الآخر لا بدليل وباطل ثبوته بالتحكم لأن  
التحكم جهل وان الحق لا يثبت بجهل وباطل ثبوته بالخلاف لأنه راجع  
إلى الجهل لعدم الأدلة واستحالاته كونه حجة وباطل ثبوته بسواد الكتاب  
لعدم البيان وباطل ثبوته بالتقليد لأن التقليد جهل ولا يعنى إلى  
العلم ومحال ثبوت الحق بجهل وباطل ثبوته بالعقل اذا ليس

برع واحد عن اصلين متنافقين والثالث عشر استحاللة ثبوت  
اصل واحد لفرعين متنافقين والرابع عشر الفرق بين الاصل  
والاماارة \* العصل الاول في معرفة الاصل وحقيقةته \* والاصل  
على ضربين لغوي (وشرعى) فاما اللغوى بالعرب تقول اصل الشجرة  
ما قامت عليه وتبرعت عنه ومثال ذلك في المحسوس كثير وقد ذكر  
الله ذلك في كتابه فقال الله ترکيف ضرب الله مثلاً كلمة طيبة  
كشحرة طيبة اصلها نابت وبرعمها في السماء واصل الشيء في  
الوضع ما تبرع عنه الشيء والاصل الشرعى هو الكتاب والسنة  
والاجماع ثم ان هذه الجملة راجعة الى عشرة اصول هي محتوية عليها  
وهى امر الله ونفيه وخبره بمعنى الامر وخبره بمعنى النفي وامر  
الرسول ونفيه وخبره بمعنى الامر وخبره بمعنى النفي وجعله وافراه  
في هذه معرفة الاصل على الجملة والتفصيل \* العصل الثاني في  
الطريق الى اثبات الاصل \* والاصل لا يخلو من ان يثبت  
بالعقل او بالسمع وباطل اثباته بالعقل اذا العقل ليس فيه  
الاتجاه وتعارض اامكانين والتوجيه وتعارض اامكانين تشكيك  
والشك يستحيل ان يثبت به شيء اذا هو باطل ومحال اخذ  
الحق من الباطل فإذا بطل اثباته من جهة العقل لم يبق لا السمع  
والسمع على ضربين توافق وخلاف بما كان توافر افاد العلم القطعى  
وما كان احادا افاد العمل بالاصل المفظوع به \* العصل الثالث  
في الحصار الاصل \* الاصل منحصر في امر ونفي وترجع  
الاصول العشرة المذكورة قبل الى الامر والنفي بالامر مقتضاه

ما خر يعلم الشرع به وينتسب غير التواقر والاتحاد فيقال له لا يخلو  
هذا الطريق من ان يكون راجعا الى العقل او (الى النقل) فان قال  
هو راجع الى العقل بذلك محال اذ العقل ليس له في الشرع  
محال وان قال هو راجع الى النقل فيقال له هل انحصرت طرق  
النقل ام لا فان قال انها غير منحصرة فقد كاشر وان قال انها  
منحصرة فيل له ارأيت هذا النقل هل يبعد ام لا يبعيد ولا متولة  
بين النبوي والآيات فان قال يبعيد فقد أثبت وان قال لا يبعيد  
فقد نهى والمحمرت الفسفة بين النبوي والآيات والنبوي  
والآيات هما المعيار الذي يعلم به صحيح الفسفة من باسطها  
ويتعلق بأحد القصوص التي تقدم ذكرها وهو ذكر الظن  
واستحالة اخذ الاحكام منه وانه ضد للعلم معروفة عشرة اشياء  
او لبعضها معرفة الاصل والبرهان والبيان والبرهان والسلطان والتجارة  
والدليل والعلامة والامارة والآية فاما الاصل فمتعلق به اربعة عشر  
فصلا احدها معرفته وحقيقة واثقاني الطريق الى آياته والثالث  
هل هو منحصر ام لا والرابع الدليل على الحصاره والخامس معرفة  
البرهان والسادس آياته والسابع الحصاره والثامن الدليل على  
الحصاره والتاسع استحالة ثبوت برهان دون اصل والعشر استحالة  
ثبوت اصل دون برهان والحادي عشر تعلق معرفة (البرهان) بمعرفة  
الاصل وتعلق معرفة الاصل بمعرفة البرهان والتلازم بينهما في  
معرفة جميعهما بمعرفة احدهما واثقاني عشر استحالة ثبوت

القسمة هي علم (وجهل) والشك والظن لا يخلوان من ان يكونا  
رجعين الى العلم او الى الجهل ورجوعهما الى الجهل واضح لاشك  
فيه فان حقيقة الشك حيرة وعمى وحقيقة الظن تغريب احد  
ابحانبيين من غير علم والدليل على كونهما رجعين الى الجهل وانهما  
من اضداد العلم قوله تعالى اخبارا عن فوم شكوا في الساعة  
وكذبوا بها ان نظن الا ظنا ومانحن بمستيقن وفيه تبارك (وتعالى)  
اخبارا عن قوم عاشرين اذا كفروا بما ارسلتم به وانا لبى شك مما  
تدعونا اليه مسوبي وقوله تبارك وتعالى اخبارا عن قوم صالح اتبهانا  
ان نعبد ما يعبد عاباؤنا وانا لبى شك مما تدعونا اليه مسوبي  
وقوله تبارك وتعالى فل هل عندكم من علم فتخرجوه لنا ان تتبعون  
الا ظن وان انتم لا تخرصون وغير ذلك من الآي في الكتاب كثير  
بما ثبت كونهما ضدين استحال اجتماعهما لاستحال اجتماع  
الضدين واذا استحال اجتماعهما استحال ان تتفلب حفاظهما  
لاستحال انقلاب الجهل عدما والعلم جيلا فثبت بهذا ان الظن  
ضد للعلم واجتماعهما وانقلاب حفاظهما مسحيل باستحال  
بهاذا اخذ العلم من الظن وضع اخذة من الاصل المقطوع به وهو  
التواء في هذه ادلة فطعية عقلية وسمعية هاما معنى الاصل  
وسعرفتنه في كل ما ثبت من السمع الذي هو الكتاب والسنة  
والاجماع بالاصل المقطوع به وهو التواء واما الحصار طرق التفل  
فانيها مختصرة في التواء والحادي والتالث بينهما ولا تثبت شيئا  
من الشرع الا بيهما فان قال فائل ما يمنع ان يكون هناك طريق

بل هو عبارات بينات في صدور الذين أتوا العلم ضد العلم الجهل  
وحقيقته التباس المغافق في النسب والدليل عليه من الكتاب  
فوله تبارك وتعالى بل هم بحسب من خلق جديد اخبر تعالى  
بوضوح المغافق (وبينها في صدور) الذين أتوا العلم والتباينا  
على المكذبين بالبعث وأما استحالة أحد العلم من الظن بذلك من  
وجاهتين أحدهما عقلي والأخر سمعي فاما العقلي فينبني على  
ثلاث قواعد منها استحالة اجتماع الضدين ومنها استحالة  
ازلاء المغافق ومنها ان الظن ضد للعلم فالدليل على كونهما  
ضدين ينبع على الحصار طرق الحق والباطل والحصرهما معلوم  
بالضرورة اذا الفسحة راجعة الى النعي والاثبات ولا منزلة بينهما  
اذ لا منزلة بين العلم والجهل ولا ثالث بين من يعلم وبين من  
لا يعلم فالله تبارك وتعالى اعلم يعلم انما اثرل اليك من ربك  
احق كمن هو اعمى وقال تبارك وتعالى قل هل يستوى الذين  
يعلمون والذين لا يعلمون اخبر تبارك وتعالى ان لا منزلة بين العلم  
والجهل وان لا ثالث بين من يعلم وبين من لا يعلم والعلم نور في  
القلب والدليل عليه فوله تبارك وتعالى وكذلك اوحينا اليك روحنا  
من امرنا ما كنت قدرى ما الكتاب ولا اليمان ولكن جعلناه نورا  
نهدى به من نشاء من عبادنا وفوله تبارك وتعالى او من كان اميينا  
يا حبينا وجعلنا له نورا يمشي به في الناس كمن مثله في  
الظلمات ليس دخراج منها كمن عن العلم بالنور وعن الجهل  
بالظلمات وغير ذلك من الآي في الكتاب كثير فإذا ثبت الحصار

ومنزلته ووعد اهله الثواب ابخريل والاجر العظيم وجوب على الانسان  
لاعتناء به حتى يعرف حقيقته ليميز بينه وبين غيره وليلا  
(يشتغل) بغيره ويظن انه علم وليس بعلم فيفتر بذلك ويترى له  
سوء عمله والعائدة الثالثة ان التواتر طريق الى العلم والاحاد ليست  
بطريق الى العلم والتواتر هو الاصل والاتحاد هي البرع والاصل  
مستقل بنفسه والبرع لا يستقل بنفسه (فإذا ثبت) الاصل ثبت  
البرع واذا بطل الاصل بطل البرع فإذا ثبت التواتر ثبت الاتحاد  
واذا بطل التواتر بطلت الاتحاد وهي بطلان التواتر والاتحاد بطلان  
الشريعة بجملتها والعائدة الرابعة ان الله تبارى وتعالى ما اوجب  
علينا احكام الشريعة وجب علينا العلم بما والعلم لا يوحى من  
الظن وانما يوحى من الاصل المفطوع به والاصل المفطوع به لا يثبت  
لا بالتواتر والتواتر اصل مستقل بنفسه في الشريعة ويتعلق  
بهذه العائدة الرابعة ستة بقول اولها معرفة احكام  
والثانية وجوب احكام والثالث معنى العلم وحقيقة و الرابعة ان  
العلم لا يوحى من الظن والخامس معنى الاصل ومعرفته وال السادس  
الحصر طرق النقل فاما احكام فيجيء خمسة واجب ومحظوظ ومحظوظ  
ومندوب وسباح واما وجوهها فالدليل عليه من الكتاب قوله تبارى  
وتعالى يا ايها الناس اعبدوا ربكم وقوله تبارى وتعالى وما ارسلنا  
من قبلك من رسول الا يوحى اليه انه لا اله الا انا واعبدون وهذا  
معلوم من دين الامامة ضرورة واما معنى العلم وحقيقة وجاه وضوح  
الحقائق في النسب والدليل عليه من الكتاب قوله تبارى وتعالى

فيها قلتم ما ندري ما الساعة ان نظن الا ظنا وما لحن يسمى فتنين  
التيت لهم الظن الذى هو ضد العلم ونفعه عنهم العلم وكون  
الظن (من اصول الضلال واضح لاخفاء به) ومنكرة رادل نصوص الكتاب  
ثُم نرجع الى البصل الاول من العصول العشرة وهو معرفة  
معنى الاخبار المتواترة وقد تقدم انبدا الاخبار المعيديدة  
للعلم بالنقل المستفيض وباتصال عدد كثير عن محسوس وتقدير  
الكلام على قولنا المعيديدة للعلم وقولنا بالنقل المستفيض تحرز من  
عدد يمكن فيه التواطؤ وقولنا وباتصال عدد كثير تحرز من انقطاع  
النقل لانه متى لم يتصل وانقطع من احد طريقيه او وسنه لم  
يفع العلم به وقولنا عن محسوس تحرز من العائبات اذ ماغاب عن  
الحوامن لا يصلح بالنقل حصول العلم به فإذا كان المنقول محسوسا  
وكان النقل في الاخبار عنه مستوفيا لشروطه حصل العلم به  
ووجب القطع وزال الشك واربع الريب بان قيل ما باقائد الاهتمام  
والاعتناء بمعرفة الاخبار المتواترة وما ثمرة ذلك ونقول ان في ذلك  
اربع مواد العائدة الاولى ان يعاد الفرق بين اخبار التواتر  
واخبار الاحد ليلا لتلتبس اخبار التواتر باخبار الاحد فإذا التبس  
اخبار التواتر باخبار الاحد انسد الطريق الى العلم اذ الالتباس  
جميل واجمل يؤدي الى العطب في الدين وما يؤدي الى العطب  
في الدين وضرره عظيم والعايدة الثانية ان الله تبارك وتعالى  
ما اوجب على عبادة العلم وعظم شأنه وحرمه وشرف قدره

وتعالى ولقد جاءكم يوسف من قبلي بالبيئات بما ذلتكم في شنك  
ما جاءكم به وقال تبارك وتعالى هي فوم شكوا في الآخرة بل ادارى  
علمكم في الآخرة بل هم في شنك منها بل هم منها عمون وبين  
تبارك وتعالى ان الشنك ضد للعلم في قوله وان الذين اختلفوا فيه  
لهي شنك منه ما لهم به من علم اثبت لهم الشنك الذي هو ضد  
العلم وتبى عنهم العلم وفيه ذلك من الاي تثير وكون الشنك من  
اصول الضلال واضح لاخفاء به ومنكرة واد لنصول الكتاب \* يصل  
في الظن \* (والظن ايضا) من اصول الضلال لا يغنى من الحق شيئا  
والدليل على كونه من اصول الضلال ما اخبر الله تعالى به في كتابه  
عن افواه كثيرة عاندوا الحق وتمادوا على الهوى والضلال باتباع الظن  
فقال تبارك وتعالى ان يتبعون لا الظن وما تجوي الانفس وقال  
تبارك وتعالى ان يتبعون لا الظن وان الظن لا يغنى من الحق شيئا  
واخبر تبارك وتعالى ان اكثر الخلق خادوا عن الحق واتبعوا الظن  
والضلال فقال وان تقطع اكثر من في الارض يصلو عن سبيل الله  
ان يتبعون لا الظن وان هم لا يحرصون وقال تبارك وتعالى وما  
يتبع اكثرهم لا اطنا وبين تبارك وتعالى ان الظن ضد للعلم فقال  
وما لهم به من علم ان يتبعون لا الظن وقال تبارك وتعالى قل هل  
عندك من علم فتخرجوا لما ان يتبعون لا الظن وان انت لا  
تحرصون وقال تبارك وتعالى ما لهم به من علم لا اتبع الظن وما  
قتلوه يقينا واحذر تبارك وتعالى عن افواه كثيرة (دوا) الحق بالظن  
وكذبوا بالساعة فقال اذا فيل ان وعد الله حق والساعة لا زريب

وينشرون ويجهزون الى قوله اولائك لجاء عنهم الدار وصيغة اسم الله  
بالموافقة والخشية والصبر والاعمال الصالحة اولائك حزب الله لا ان  
حزب الله هم المهاجرون والادلة في هذا كثيرة وكتاب الله شفاء لما  
في الصدور في بيان بهذا كون العلم اصلا للايمان وجميع الطاعات ولا  
منزلة بين من لا يعلم والعلم نور واصداته فلذات  
فصل في الجهل \* والجهل التباس وظلمة وهو اصل للضلالة والدليل  
على كونه اصلا للضلالة ما اخبر الله به في كتابه عن افواه كفرة  
دععوا الحق بجهل وتمادوا على الكفر والضلالة فقال تبارك وتعالى  
وما جاءهم الحق فالوا هذا سحر وانابه كافرون وقال تبارك وتعالى  
فإذا جاءكم بالبيئات قالوا هذا سحر مبين وقال تبارك وتعالى  
إخبارا عنهم ما سمعنا به في هذا في عابثنا لا ولين وقال تبارك وتعالى  
واذ لم يهتدوا به يسيغقولون هذا افك قديم وقال تبارك وتعالى بل  
كذبوا بما لم يحيطوا بعلمه وما ياتهم تاویله الى غير ذلك من الاي  
وهذا واضح في كون الجهل اصلا للضلالة ومتكررة راد لنصوص الكتاب  
\* فصل في الشك \* والشك ايضا حيرة وغمى وهو من اصول  
الضلالة والدليل على كونه من اصول الضلالة ما اخبر الله به عن  
افواه كفرة ردوا الحق بالشك فقال تبارك وتعالى اخبارا عنهم بردوا  
ايديهم في افواههم وقالوا اذا كفعونا بما ارسلتكم به وانا لبع شك  
سما تدعونا اليه مررتب وقال تبارك وتعالى اخبارا عن فوم صالح طا  
دعاهم الى عبادة الرجهن ونحوهم عن عبادة الاوثان اتنها ان نعبد  
ما يعبد اياونا وانت لبع شك مما تدعونا اليه مررتب وقال تبارك

وانكار كون الجهل والشك والظن اهولا للضلال ولننصوص الكتاب  
وذلك انه لامتنعة بين الحق والباطل ولا ثالث بين المحتدى والضال  
والدليل على الحصار الكل في الفسمين قوله تعالى تبارى وتعالى وماذا  
بعد الحق لا الضلال وقوله تبارى وتعالى ليحق الحق ويبطل الباطل  
وقوله تبارى وتعالى بريضا هدى وبريقا حق عليهم الضلال وغير  
ذلك من الآي في الكتاب كثير فالمقتدى من اهتدى بنور العلم  
والضال من تقيد بظلمات الجهل بالعلم نور وما ضاد النور فهو  
ظلم واجهل والشك والظن اضداد للعلم والعلم اصل للهدایة وعنده  
يكون جميع انواع البر والدليل على ذلك من الكتاب قوله تعالى  
تعالى وكذلك او حينا اليك روحنا من امرنا ما كنت تدرى ما  
الكتاب ولا الایمان ولكن جعلناها توارى تقىد به من قسماء من  
عبادنا الآية وقوله تبارى وتعالى يا ايها الناس قد جاءكم برهان من  
ربكم واقرئنا اليكم نورا مبينا وقوله تبارى وتعالى فالذين امسوا به  
وعزروه ونصروه واتبعوا النور الذي انزل معه اولادك هم المغافون  
وقوله تبارى وتعالى واتبعوه لعلكم تقيدون وقوله تبارى وتعالى  
يبشر عبادى الذين يستمرون القول فيتبعون احسنه اولادك  
الذين هداهم الله واولادك هم اولوا الالباب واولوا الالباب هم  
العلماء والدليل عليه من الكتاب قوله تعالى تبارى وتعالى ايمان يعلمه  
انما انزل اليك من ربك الحق كمن هو اعمى انها يتذكر اولوا  
الالباب ثم وصيحة الله تبارى وتعالى بفال الذين يوفون بعهد الله  
ولا ينفرون الميثاق والذين يصلون ما امر الله به ان يوصل

وجوب الحكم لاستحالة ثبوت الامارة والحكم دون الاصل وبيان ذلك  
بالمثال ان الصيام وجب بالاصل المفظوع به عند رؤية الهلال  
لاستغفال رؤية الهلال بوجوب الصيام دون استناد الموجب الى  
الاصل المفظوع به من الكتاب ومتاله ايضا الصلاة فانها واجبة  
بالاصل المفظوع به عند النزال فإذا زالت وجب ايقاع الصلاة بالاصل  
بالوجوب ستقدم واستناده الى الاصل وايقاع الصلاة عند النزال  
لایستغفال النزال باستناد الوجوب اليه على ما تقدم ومتاله في  
المحسوس ان يقول سيد العبد لرجل اذا جاءك عبدي يوم هذا  
فأعطيك كتابا او ثوبا او حاجة لشيء يسميه له بالاعطاء مستند الى  
قول السيد عند **محيى** العبد وقول السيد اصل للاعطاء و**محيى**  
العبد امارة للاعطاء لایستغفال **محيى** العبد بالاعطاء دون قول السيد  
لاستحالة انقلاب الامارة اصلا وانقلاب الامارة اصلا عكس لكافرائق  
ومستند الحكم يخالف متعلق الحكم المتعلق مستند الى الاصل  
والاصل مستند الحكم ومساواة المتعلق لحكم يحيل كون احدهما  
اصلا لآخر لوجوب استنادهما الى الاصل واستثناء ثبوتيهما دون  
ثبوت الاصل وكون الامارة مستند الحكم يوجب مساواة المتعلق  
للابل مع استثناء وجود المتعلق دون الاصل ومساواتهما مع وجوب  
اختلافهما محال فيما علائق عن الامام المعصوم اليمدي المعلوم  
رضي الله عنه في الادلة العقلية وما يتعلق بها من الاشارة  
الشرعية والحسبية واما البراهين السمعية فيما علائق عنه ايضا  
رضي الله عنه فيها قوله وانكار كون العلم اصلا لليمدي دون الظن

إلى الأصل لاستحالة كون الظن أصلاً واستحالة كون الظن أصلاً  
لاستحالة كون الذوات المحسوسة بمحض وجودها مستند الأحكام  
واستغلال الذوات باستناد الأحكام إليها محال دليل  
آخر وذلك أن الحكم يستحيل ثبوته دون استناده إلى أصل  
واستناده يستدعي ثبوت مستندته وكون الظن مستندية يوجب  
انقلابه علماً لاستحالة ثبوته لا بالعلم وكون مستند الحكم الذي هو  
تفليس العلم علماً يوجب نفي مستند الحكم مع الحكم ويصف العلم  
بنفيص خاصيته وتفليس العلم بخلاف خاصيته يوجب بطلان  
المعقول والمنقول وبطلانهما محال والقول بأن جل الأحكام الشرعية  
ثبتت بالظن ولا استدلال على ذلك بان الشهادة مظنونة وإن الحكم  
بها ثابت فلب لآحادائق وعكس لها وقلب آحادائق وعكسها محال  
لا يثبت حكم في الشرعية بالظن ولا يثبت لا بالعلم والتماس  
المعانى بالتحميمين من غير تحقيق ولا التبعات إلى الأصول التي تبني  
عليها ينزل عن متنهما الحق وبحرف واحد وحقيقة خبيثة ينزل من  
لاته ويميل عنده ولا تحقيق والقولان في غاية التباين والتناوى إذ  
يدن ثبت به وثبتت عنده ما بين امتناعيين فالحكم إنما يثبت  
بالاصل المقطوع به ووقوع الحكم عند ظهور الشهادة المشترطة  
بالعدالة المتصديمة غلبة الظن بصدق الشاهد فإذا ظهرت أسماء  
إيقاع الحكم يجب الحكم بالاصل المقطوع به وبالوجوب متقدمة  
واستناده إلى الأصل المقطوع به وإيقاعه موقوف على ظهور الشهادة  
المشترطة بالعدالة على ما تقدم واستغلال الأمارة بالحكم يحيل

امتناع ارتباطه به يوجب ارتباط نقشه به واستثناء وجودة مع وجوده  
يوجب كون البرع ملازما للاصل مع استحالة ارتباطه به وهذا  
محال وارتباط البرع بالاصل مع امتناع وجودة عنه يوجب استقلاله  
بالوجود دون لا ربط بالاصل وكوفته اصلا له مع استقلاله بالوجود  
دون ارتباطه بالاصل ليس كونه اصلا له باولى من كون نقشه  
اصلا له لعدم لا ربط بينهما والاختصاص به دون نقشه والبرع  
يجب اختصاصه باصله ويمتنع اختصاصه بتفصيل اصله  
واحتصاصه بتفصيل اصله مع وجوب اختصاصه باصله يحيل  
الختصاص البرع بالاصل وما عاد وجودة على بطلان اصله عاد بطلان  
اصله على بطلانه دليل اخر وهو ان الحكم المستند الى الظن لا يخلو  
المستند اما ان يستقل او لا يستقل فان استقل وجوب وجودة  
دون وجود نقشه وجودة دون وجود نقشه يحيل كونه مستند  
الحكم لوجوب سعاداته للبرع في امتناع الاستقلال ووجوب  
المستند الى الاصل وكونه مستقلا يوجب كون المستند مستقلا  
واستقلال المستند يوجب نفي لا ربط بالمستند ونفي لا ربط  
بالمستند يوجب كون المستند اصلا وكون المستند اصلا يوجب  
نفي المستند ونفي المستند يوجب نفي المستند لوجوب  
سعاداته في الاستند الى الاصل ونفيهما دون ثبوت تفاصيل  
المستند مستحيل دليل اخر وذلك ان ثبوت الحكم بالظن يوجب  
ثبوت الحكم عن تفصيل اصله وكون الظن مستند الحكم تفصيل كون  
العلم مستند الحكم وكون الظن مستند الحكم يحيل استند الحكم

الاصلية وليس ارتباطه باحد التقييضين يقوى من الآخر وهذا يحيل وجود البراء لاستحالة استقلاله بنفسه واستحالة اختصاصه مع عدم الموجب لاختصاصه وامتناع اختصاصه مع عدم الموجب لاختصاصه لامتناع الاختصاص من غير موجب لثباته واثبات الموجب مع عدم الموجب الحال دليل اخر وهو ان الحكم المتجدد المستند الى المتعدد المتنافق يمنع ثبوته لعدم الموجب لاختصاصه (باحد) الاصلين وعدم الموجب للاختصاص يمنع ثبوته عن الاصلين مساواة فيما في استحقاق استناد كل واحد منها بكونه اصلا له دون نفيضه على الانبعاث واستثناء الى كل واحد منها على الانبعاث مع اتفاقهما يحيل اختصاص البراء بالاصل (وتعده) المتعدد المستند المتنافق يمنع ثبوته ايضا لاستحالة التنافي في الذات المتجدة وكون المتجدد متعددًا يحيل التعدد وما احال وجوده (وجوده) وجوده نفي لوجوده لامتناع تعده في حال التحادة وتعده في حال التحادة يوجب نفي التحادة ونفي التحادة يوجب نفي تعده وما ادى وجوده الى نفي وجوده وجوده الحال دليل اخر وهو ان المعنى الواحد يستحيل كونه اصلا للتقىضين لوجوب ملازمته كل براء لاصله وامتناع وجوده دون وجوده وكون المعنى الواحد اصلا للتقىضين يحيل معنى الاصلية والفرعية معا لاستحالة اجتماع الضلعين ووجوب ملامة البراء للاصل وملامة كل واحد منها للاصل مع تناقضهما واستحالة اجتماعهما الحال وارتباط احد الفرعين باصله يحيل ارتباط نفيضه به وكونه اصلا لبراء وجوب ارتباطه به مع

تبين اصول الحق والباطل فقال اصول الحق والباطل اربعة وهي  
العلم والجهل والشك والظن وبين روى الله عنه كون العلم اصلا  
للهدى وكون الجهل والشك والظن اصولا للضلال فقال له المحب  
عنهم جعلت الجهل اصلا للضلال وليس باصل لشيء وجعلت  
الشك اصلا للضلال وليس باصل لشيء وجعلت الظن اصلا  
للضلال وجل احكام الشريعة ثبتت بالظن منها الشهادة  
فانها مظنة و الحكم بها ثابت فقال لهم روى الله عنه جميع ما  
انكرتموه مقطوع بصحته دلت عليه الاذلة العقلية والبراهين  
السمعية فاما الاذلة العقلية فتنبئ على ثلاث فواعد منها  
استحالة اجتماع الضدين ومنها استحالة انفلات الحقائق ومنها  
ان الظن ضد للعلم فإذا ثبت انيما ضدان استحال اجتماع ما  
واستحال انفلاتهما اذا ستحيل انفلات الحقائق وهو انفلات الظن  
علمـا والعلم طنا وهذا سحال ونقدم الكلام في الاصل والبرهان لينبئي  
عليهما الاستدلال وتتضاع الحجة والبرهان فنقول ان الاصل  
لاتتناقض بروءه ولا يكون اصلا ما نفيضه اصل له ولا اصلا لنفيض  
برءه ولا يثبت البرء دون الاصل ولا يثبت عن النفيضين ولا يثبت  
عن نفيض اصله وكون الظن اصلا للاحکام يوجب ثبوت برع عن  
نفيض اصله ويوجب كون المعنى المتجدد اصلا للنفيضين ويوجب  
كون البرء الواحد عن اصلين متناقضين والدليل على ما قلناه  
ان استناد البرء (المتجدد) الى اصلين متناقضين ممتنع وامتناعه  
لاستحالة اختصاص البرء ب احد اصلين مع مساواته لنفيضه في

وما لا يصح ان يعلم بالتواتر ومنها معرفة البرق بين اخبار  
التواتر واخبار الاحاد ومنها معرفة تفصيل التواتر وتفسيره  
ومنها (معرفة) ما يفسد التواتر ويبطل العلم به ومنها معرفة  
الطريق الى اميز بين ما ثبت بالتواتر وبين ما ثبت بالاحاد  
فاما معرفة معنى الاخبار المتواترة فهي اخبار المفيدة للعلم بالنفل  
المستفيض وباتصال عدد كثير عن سلسلي فقولنا المفيدة للعلم  
فرق بينها وبين اخبار الاحاد لان اخبار الاحاد لا تفيد علمًا لكونها  
مظونة والظن لا يعید علمًا ولا يغنى من الحق شيئا ولذلك (استحال  
ان تثبت به) الاحكام وفي المعاشرة التي كانت بين الامام المعصوم  
المهدي المعلوم (رضي الله تعالى عنه وبين المدعين) بآيات بيان  
ذلك وسواء بافهمهم ماجمعوا المحاضرته ومتراظرته رضي الله عنه (رأى)  
تداولهم في المقال فاللهم قدمو من انبشكم من تقوم به حجتكم  
ونادبوا بآداب اهل العلم وفعوا عند (شروط) المعاشرة وقدمو من  
اقسمهم من قدموا وكان مما سألكم عنه رضي الله عنه ان قال (اليم)  
طرق) العلم هل هي مختصرة ام لا ياجلـ مقدمـ المذكور ان قال  
نعم هي مختصرة في الكتاب والسنة والمعانـ التي ثبتـتـ عليهاـ  
بـ قال الـ اـمـامـ المـهـديـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ اـنـماـ سـئـلـتـ عنـ طـرقـ العـلمـ هـلـ  
هيـ مـخـصـرـةـ اـمـ لـاـ (لـمـ تـذـكـرـ) الاـ وـاحـدـاـ مـذـكـرـاـ وـمـنـ شـرـوطـ اـجـوابـ انـ يـكـونـ  
مـطـابـقاـ لـ السـؤـالـ فـلـمـ يـعـلـمـ عـنـهـ وـعـزـزـ عـنـ اـجـوابـ ثـمـ سـالـحـمـ رـضـيـ اللـهـ  
عـنـهـ عـنـ اـصـولـ اـحـقـ وـالـبـاطـلـ مـاـ هـيـ وـعـادـ اـلـىـ جـوابـهـ لـاـولـ بـلـمـ رـأـىـ  
عـبـزـهـمـ عـنـ بـحـامـ السـؤـالـ بـضـلاـ عـنـ اـجـوابـ شـرـعـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ فـيـ

على ثلاثة اقسام الكتاب والسنّة والاجماع والكلام لأنّه في الطريق  
الذى هو السمع فيما علق عن الامام المعصوم الماحدى المعلم رضي  
(الله عنه) في ذلك اول هذا الامر برباط هرقة في بلد المسوس سنّة  
خمس عشرة وخمسين ائمّة ان تحصيل الفقه في السنّة بخمسة اوجه  
احدها كيغية الاخذ والتفل عن الرسول صلّى الله عليه وسلم  
والثانية معرفة (السنّة) والثالثة معرفة ما يتعلّق بالمتين والرابع  
معرفة الصحيح والسفيه الخامس معرفة الاستنباط والتاویل فاما  
كيغية الاخذ عن الرسول عليه السلام (وعلى) ضربين مباشرة وواسطة  
بالمباشرة على ثلاثة اقسام (اما ان) يسمع قول الرسول عليه السلام  
(او يرى) فعله او يروا الرسول فعل بغيره عليه والواسطة ان  
يكون بيته وبين الرسول غيره وهي التفل والتفل على ضربين  
توازير واحاد فالتوازير على ضربين توازير في اللفظ وتوازير في المعنى  
فاما التوازير في اللفظ فكالفراءان في نظمه وترتيبه ولاذان ولافامة  
وافوال الصلاة ومن ضرورة التوازير في اللفظ التوازير في المعنى فاما  
التوازير في المعنى فكتشجاعة علي وكرم حاتم وغير ذلك من الغرور  
الماضية ولا لم السالفة والبلدان النائية والكلام في التوازير وما  
يتعلّق به في عشرة بوصول منها معرفة معنى الاخبار المتواترة  
ومنها معرفة حد العدد الذي يقع به العلم بالتوازير ومنها ان  
علم التوازير هل هو ضروري او كسبى ومنها معرفة شروط حصول  
العلم بالتوازير ومنها معرفة من يحصل له العلم بالتوازير ومن  
لا يحصل له العلم بالتوازير ومنها معرفة ما يصح ان يعلم بالتوازير

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ


صَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ

أَعْزَزُ مَا يُطَابُ وَأَبْتَلُ مَا يُكْسِبُ وَأَنْفَقُ مَا  
يَدْخُرُ وَأَحْسَنُ مَا يَعْمَلُ الْعَالِمُ الَّذِي جَعَلَهُ الدَّسَبْ  
الْهَدَايَاةَ إِلَى كُلِّ خَيْرٍ هُوَ أَعْزَزُ الْمُطَالِبِ وَأَبْتَلَ  
الْمُكَاسِبِ وَأَنْفَقَ الذَّخَارَ وَأَحْسَنَ الْأَعْمَالَ

وَبِيَانِ ذَلِكِ أَنَّ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي الْعَالَمِ (الْعَلْوَى) وَالْوَسْطَى  
وَالسُّبْلَى (مَعَ مَا يُعْصَلُ بِهِ بَيْنَ النَّعْيِ وَالثَّبَاتِ وَالْمُنْعَى وَالْبَاطِلِ  
سَوَاءٌ وَالَّذِي يَسْتَعِينُ بِهِ طَالِبُ الْعِلْمِ عَلَى فَتْحِ مَا اتَّعْلَفَ وَكَشْفِ  
مَا التَّبَسَّ اخْلَاصُ النِّيَّةِ وَاغْتِنَامُ الْبَوَائِدِ وَاحْمَرْصُ عَلَى الرِّيَادَةِ وَالرِّقْبَةِ  
إِلَى اللَّهِ فِي الْهَدَايَاةِ وَالتَّوْقِيقِ وَالْعِلْمِ ذُورٌ فِي الْقَلْبِ تَتَمَيَّزُ بِهِ  
الْمُحْفَاظُونَ وَالْمُصَاهِدُونَ وَالْمُجْهَلُ ظَلَامٌ فِي الْقَلْبِ تَلْتَبِسُ بِهِ الْمُحْفَاظُونَ  
وَالْمُصَاهِدُونَ وَطُرُقُ الْعِلْمِ سَخْرَةٌ فِي ثَلَاثَةِ الْمُحْسِنِ وَالْعُقْلِ وَالسَّمْعِ  
فَالْمُحْسِنُ عَلَى ثَلَاثَةِ (أَفْسَامٍ مُتَّصِّلٍ) وَسَعْيُهُ مُتَّصِّلٌ وَمَا يَجْدُهُ الْإِنْسَانُ فِي  
نَفْسِهِ وَالْعُقْلُ عَلَى ثَلَاثَةِ أَفْسَامٍ (وَاجْبٌ وَجَاهِرٌ وَمُسْتَحِيلٌ) وَالسَّمْعُ

وَجَدَ فِي ظَهَرِ نُسْخَةِ لَاصِل  
مَا نَصَّهُ

سَعْرَقِيهِ جَمِيعِ تَعَالِيفِ الْأَمَامِ الْمَعْصُومِ الْمَهْدِيِّ  
الْمَعْلُومِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِمَّا أَمْلَاهُ سَيِّدُنَا الْأَمَامُ  
الْخَلِيقَةُ اَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الْمُوْمِنِ بْنُ عَلَى  
أَدَمَ اللَّهُ تَأْمِيْدُهُمْ وَاعْزَزُ نَصْرَهُمْ وَمَكَنْ سَعْوَدَهُمْ



بِيَهْ (مِنْ) الْكِتَابِ

أَعْزَمَا يَطَابُ \* (الْكَلَامُ) فِي الصَّلَاةِ \* الدِّلِيلُ \*  
الْكَلَامُ فِي الْعِوْمَمِ وَالْخُصُوصِ \* (الْكَلَامُ فِي) الْعِلْمُ \*  
الْمَعْلُومَاتُ \* الْكَلَامُ عَلَى الْعِبَادَةِ \* (الْغَيْدَةُ) \*  
(النَّنْزِيْهَانُ ) \* التَّسْبِيحَانُ \* لَامَامَةُ \*  
الْقَوَاعِدُ \* بِيَانِ الْمُبَطَّلِينَ \* حَدِيثُ عَمَرُ \*  
اِحْتِصَارُ مُسْلِمٍ \* كِتَابُ الْعَلُولِ \*  
كِتَابُ تَحْوِيمِ الْخَمْرِ \* كِتَابُ الْجَهَادِ  
وَشِعْرُ الْأَحْمَسِ وَعَلَامَاتُ  
الْمَهْدِيِّ وَتَعَالِيفُ  
صَغَارٍ

## تشبيه

الاصل الذي نقلنا منه هذا المطبع فيه مواضع ممحوّة و أخرى  
ممزقة وكلها لا تقرأ او بتصويت مع بقاء شك في بعضها ولو هذا رأينا  
ان نضع ما استخرجناه منها بالفتوة و امعان النظر بين فوسين و ابقاء  
ما لم يستخرج به ياما

الى جبل تينملل قاوطنه وبنى دارة ومسجدة بینجام وحوالی متبع  
وادی ذعیرس وقاتل من تخلف عن بيعةه من اصحابه حتى  
استقاموا فقاتلوا هزرجة وافقع بهم مواردا ودانوا بالطاعة ثم  
قاتل هسكورة ومعهم ابو درفة الل متوفى بغلبهم وقتل فاتحه  
بنو سكينة وافقع بهم الموحدون والذخروا فيهم فتملا واسرا ثم  
فتوا ببلد شجدة وكان قد افتحه وترك فيه الشیعه ابا محمد عطیة من  
اصحابه وغدروا به وقتلوا بغزاهم واستباحهم ورجع الى تينملل  
وافقام بینها الى ان كان شان البشیر ومیز الموحد من المنافق كانوا  
يسمون ملتویه الجشم فاعترض على غزوهم وجمع کافة اهل دعوته من  
اصحابه وزحف اليهم ملفوذه بكیک وهزمهم الموحدون واتبعوهم  
الى مراكش فنزلوا البھیرة في زھاء اربعین الیا کلام رجلی لا  
اربعمائة هارس واحتفل على بن یوسف في الاحتشداد ویرز الدیامر  
لاربعین من نزولهم عليهم من باب آیلان بجهنمهم والذخرا  
بیهم فتملا وسبیا وقد البشیر من اصحابه واستحر الفتل في  
ھیلانة وابلى عبد المؤمن في ذلك اليوم احسن البلاء وكانت وفاة  
المیدی لاربعة اشهر بعدها وكان یسمی اتباعه بالموحدین تعریضا  
بل متونه في احدهم بالعدول عن التأویل وسائله الى التجسیم  
وكان حصورا لا ياری النساء وكان یلبس العباءة المفرغة وله فدم  
في التفصیف والعبادة ولم یحظ عنہ فلتة في البدعة الا ما كان من  
وفاته الامامية من الشیعه في الغول بالامام المعصوم والله تعالى اعلم

يقتضى ذلك في أحكامها و كان الامير يتوفع بها ف قال له احتفظ  
بالدولة من الرجل فإنه صاحب الفران والدرهم المربع في كلام  
سعساف بسبعين سوقى يتنافل الناس ذصه وهو ١٧ اجعل على رجله  
كبلة ١٧ لثلا يسمعك طبلا ١٧ واظنه صاحب الدرهم المربع بطلبه  
على بن يوسف بعفدة و سرح الخيالة في طلبه و عاتهم داخل عامل  
السوس وهو أبو يكر بن محمد اللمنوني بعض هرغة في قتلها و نذر بهم  
أخواتهم فنفلوا الإمام إلى معقل امتناعهم و قتلوا من داخل في امرة  
ثم دعا اصحابه إلى بيته على التوحيد وقتل المحبوبين (ونه سنة  
خمس عشرة و خمسين) و تقدم إليها رجالاتهم من العشرة وغيرهم  
و كان يجاور من هناته أبو حفص عمر بن يحيى و أبو يحيى و بن  
يكبر و يوسف بن واندرين و ابن يغمور ومن تينملل أبو حفص عمر  
ابن على اشتاوى و محمد بن سليمان و عمر بن تاجر اسكنين و عبد الله  
بن ملويات وأعقب قبيلة هرغة فدخلوا في امرة كلهم ثم دخل  
معيلم كيدمية و كنبيسة وما كملت بيته لفيوه بالهدى وكان  
لقيه قبلها الإمام وكان يسمى أصحابه الطلبة واهل دعوته الموحدين  
و ما قام له خسون من أصحابه سماهم ايت الخمسين و زحف إليهم  
عامل السوس أبو يكر بن محمد اللمنوني بمكانهم من هرغة فاستباحا شوا  
باخواتهم من هناته و تينملل فاجتمعوا عليهم و اوقعوا بعسكر  
طنونة وكانت مقدمة الفتح وكان الإمام يعدهم بذلك باستبسروا في  
امرة وتسابق كافتياهم إلى الدخول في دعوته وتزدادت عساكر طنونة  
عليهم مرة بعد أخرى ببعضهم و انتقل لثلاث سعفين من بيته

وحبطة ما كان ينتحل مذهب الاشعرية في تاویل المتشابه  
ويذكر عليهم جودهم على مذهب السلف في افراة كما جاء ويرى  
ان الجمفور لفترة تجسيماً وينذهب الى تكفيرهم بذلك على احد  
قولي الاشعرية في التكفير فمال الى الرأى باغروا الامير به باحضرة  
للمناظرة معهم فكان له الباع والظاهر عليهما وخرج من مجلسه  
واندر بالشر منهم فتحقى من يومه باعما وغير امنا كير على عادته  
واغرى به اهليها على بن يوسف طبروا اليه بخبره بخرج منها هو  
وتلامذته الذين كانوا في صحبته ودعا اسماعيل بن ايكيك من  
اصحابه مائتين من اصحابه فومه وخرج به الى ماتحة من جبال المصامدة  
فاتحق اولا بمسعيه ثم بمنطقة ولقيه من اشياخها عمر بن سعى  
ابن محمد بن وانورين بن على وهو ابو حفص ويعرف بيته بين  
هذاته ببني فاصلات وتفول نسائهم ان فاصلات هوجد وانورين  
ويقال لهم ماتحة بنسائهم ينتهى بذلك كان يعرف عمر بمنطقى  
وسيانى الكلام في تحقيق نسبة عند ذكر دولتهم ثم ارتحل  
الميدى عنهم الى ايكيلىين من بلاد هرغة فنزل على فومه وذلك  
سنة خمس عشرة وخمسمائة وبنى رابطة للعبادة باجتماعت اليه  
الطلبة والقبائل يعلمهم المرشدة في التوحيد بالisan البربرى وشاع  
اسمه في مجانته واستدرك رئيس الهيئة العلمية بمجلس الامير على  
ابن يوسف وهو مالك بن وهيب اغراء به وكان حزاء ينظر في النجوم  
وكان الكهان يتحدثون بان ملكا كائنا بالمغرب باسمه من البربر  
ويتغير فيه شكل السكة لقران بين الكوكبين العلويين من السماء

امراء صنداجة وكان من المفترضين فاغلظ له ولا ينفعه بالنكير  
وتعرض يوماً للتغيير بعض المنكرات في الطرق وفوقت يسبها  
هيجة نكرها السلطان والخاصة واثثروا به بخرج منها خائفاً  
ونحق بملالة على فرسخ منها وبها يومئذ بنو وريائل من قبائل  
صنداجة وكان لهم اعتزاز ومنعة قادوة واجاروه وطالبهم السلطان  
صاحب بجاية ياسلامه اليه فابداً واسخطوه وافام بيدهم يدرس  
العلم اياماً وكان يجلس اذا برغ على صخرة بفارعة الطريق فربما من  
ديار ملاله وهي لهذا العهد معروفة وهناء لقيه كبير صحابته  
عبد المؤمن بن على حاجا مع عمه فاعجب بعلمه وتنى عنه عن  
وجهه ذلك واختصر به وشمر للأخذ عنه وارسل الى مسدي الى  
المغرب وهو في جنته وتحقق بوانشرين وصحبه منها البشير من  
جلة اصحابه ثم لحق بتلمسان وقد تسامع الناس بخبره فالحضره  
الفاضي بما بين صاحب الصلة وبعده على من تحله ذلك وخلافه  
لاهل قطره وظن ان العذر يزعه عن ذلك فصم عن فبوله واستمر  
على طريقه الى فاس ثم الى مكناسة وتبعه بعد عن بعض المناكير  
ياوفع به الشرار من الغوغاء واحجعوا ضرباً وخلف بحراش وافام بما  
عاخذوا في شأنه ولقي على بن يوسف باقسطنطيني الجامع في صلاة الجمعة  
وعظه واغلظ له القول ولقي ذات يوم الصورة اخت على بن يوسف  
حاسمة فدعاه على عادة فومها اطلذمين في ذي نسان شهر ووبخها  
ودخلت على أخيها ياكية لما نالها من تفريحه ويعاوض العفرداء  
في شأنه بما وصل اليه من شهورته وكانت ملائتها منه حسداً

كان فيه الاسلام يومئذ يافطه المغوب من اختلال الدولة وتقويض اركان السلطان اجمع للامة اتفق للصلة بعد ان سائله عن له من العصابة والغبائل التي يكون بها الاعتزاز والمعنعة ويشانها يتصر امر الله في درك البغيه وظهور الدعوه واذطلق هذا الامام راجعا الى المغرب بحرا متبعجا من العلم وشهابا واريا من الدين وكان قد لففي بالشرق ائمه الاشعرية من اهل السنة واحد عنهم واستحسن طريقهم في الانتصار للعفائد السليعية والذب عنها بالحجج العقلية الداعمة في صدور اهل البدعة وذهب إلى رأيهم في تاویل المتشابه من الآى ولا حادیث بعد ان كان اهل المغرب بمعرف عن اتباعهم في التاویل ولاخذ برأيهم فيه افتداء بالسلف في ترك التاویل وأفوار المتشابهات كما جادت بطبعه على اهل المغرب في ذلك وجهتهم على الفول بالتاویل ولاخذ بمذاهب الاشعرية في كافة العفائد واعلن باسمائهم ووجوب تغليظهم والبغ العفائد على رأيهم مثل المرشدة في التوحيد وكان من رأيه الفول بعصمه الامام على رأى الامامية من الشيعة والبغ في ذلك كتابه في الامامة الذي ابتهجه بقوله اعزما يطلب وصار هذا المعدنج لقبا على ذلك الكتاب واحتل بطرابلس اول بلاد المغرب معنيا به مذهبة ذلك مذهب الالكير على علماء المغرب في عدولهم عنه واحدا نفسه بتدریس العلم ولاسر باطهروف والنبو عن المذكر ما استطاع حتى لفدي بسببيب ذلك اذيات في نفسه احتسبوها بين صاحب عمله وما دخل بيادية وبهذا يومئذ الغزير بن المنصور بن الناصر بن عتماس بن جهاد من

ايكلديس بن خالد وزعم كثيير من المؤرخين ان نسبة في اهل  
البيت وانه محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن هود بن خالد بن  
تمام بن عذان بن سعيان بن صبوان بن جابر بن عطاء بن رباح بن  
محمد من ولد سليمان بن عبد الله بن حسن بن احسن بن على بن  
ابي طالب اخي ادريس لاكبر الواقع نسب الكثير من بنيه في  
المصامدة واهل السوس كذا ذكر ابن فتحيل في سليمان هذا وانه  
خلف بال المغرب اثر أخيه ادريس ونزل تلمسان وافتقر ولده في  
المغرب قال قبور ولده كل طالبي بالسوس وفيه بل هو من قرابته  
ادريسي اللاحقيين به الى المغرب وان رباهما الذي في عمود هذا  
النسب اذما هو ابن يسماز بن العباس بن محمد بن احسن وعلى  
الاصحين بيان نسبة الطالبي وفع في هروبة من قبائل المصامدة  
وتشجع عروفة فيهم والتحم بعصبية تولى قلبس جلدتهم  
وانتسب بنيتهم وصار في عدادهم وكان اهل بيته اهل نسك  
ورباط وشب محمد هذا فارتاحها للعثم وكان يسمى اسايف ومعناه  
الضياء لكتلة ما كان يسرج من الفناديل بالمساجد ملازمتها وارتحل  
في طلب العلم الى المشرق على رأس المائة الخامسة ومر بالأندلس  
ودخل فرطبة وهي اذاك دار عدم ثم احاز الى الاسكندرية وحج  
ودخل العراق ولفى جلة العلماء دومئذ وبكيل النظر وابعاد  
علمها واسعا وكان يحدث نفسه بالدولة لفمه على يده لما كان  
البكحان والخزانة يتحمينون قبور دولة يومئذ بالمغرب ولفى فيما  
زعمو ابا حامد الغزالى وقاوضه بذات صدره في ذلك فارادة عليه طا

وفي كتاب العبر للعلامة ابن خلدون  
مانصه

الخبر عن مبدأ امر المهدى ودعوته وما كان  
للموحدين الفائمين بها على يد بنى عبد المؤمن  
من السلطان والدولة بالعدويين وأمير بقية وبداية  
ذلك ونصار يعبر

لم ينزل امر هؤلاء المصامدة بجميل درن عظيمها وجاءتهم موقورة  
وباسلام فورا وفي اخبار العاتج من حروفهم مع عقبة بن ذاتع وموسى  
ابن فضير حتى استفاموا على الاسلام ما هو معروف مذكور الى ان  
اظلمتهم دولة ملتونة وكان امورهم فيها مستباحا وسائدهم على اهل  
السلطان والدولة مما حتى لقد احتطوا مدينة مراكش لتفزولهم  
جوار مواطنهم من درن ليتموسوا بهام ويذللوا من صعادى - م  
وهي عذعون تلك الدولة على عيادة على بن يوسف منها في مصر  
امامهم العالم الشجاعي محمد بن تومرت صاحب دولة الموحدين  
المشهور بالمهدى أصله من هرغة من بطون المصامدة الذين  
عدناهم يسمى ابوه عبد الله وتومرت وكان يلقي في صغره ايضا  
امغار وهو محمد بن عبد الله بن وجليد بن يامصال بن حمزه بن  
عيسي فيما ذكره ابن رشيق وحفيه ابن الفطان وذكر بعض مؤرخي  
المغرب انه محمد بن تومرت بن تيطاويين بن ساعلا بن مسيغون بن

يُخبروكم بعَصْل جِنَانِكُمْ وَعَظِيمِ ثَوَابِكُمْ عَلَيْهِ فِي الْآخِرَةِ فَاتَّى بِحَامِرٍ  
إِلَى الْمَقْتُلَةِ ثُمَّ نَادَى بِرِفِيعِ صَوْتِهِ يَا مِعْشَرَ الشَّهِيدَاتِ خَبَرُونَنَا مَا  
لَفِيتُمْ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَقَالُوا وَجَدْنَا عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى مَا لَا عَيْنَ رَأَتْ  
وَلَا أَذْنَ سَمِعَتْ وَلَا حَاطِرٌ عَلَى فَلَبِّ بَشَرٍ فَلَمَّا سَمِعُوا أَخْبَارَ رَجَعوا  
إِلَى فَوْسَامِ وَقِبَائِلِهِمْ فَقَالُوا قَدْ سَمِعْنَا مَا أَحَبَّ يَهُ اخْوَانَنَا الَّذِينَ  
اسْتَشْهِدُوْنَا مِنْا وَمَا شَهَدُوْنَا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ تَعَالَى وَجَزَيلُ ثَوَابِهِ  
يَاقِتنَنْ بِذَلِكَ كَافِيَ النَّاسِ ثُمَّ اتَّى بِاغْلُقْ عَلَى اَصْحَابِهِ الَّذِينَ دُنْهَمُ  
اَطْنَاؤِنْ التَّى كَانَتْ تُرْكِتْ لَهُمْ فِي مَاتَوْا مِنْ سَاعَتِهِمْ عَمَّا فَعَلَ ذَلِكَ  
بِهِمْ لِثَلَاثَةِ خَرْجَوْهُ وَبَيْسِرُوا إِلَى خَاصِتِهِمْ مَا وَعَلَهُمْ وَمَنْ حَيَّلَتْهُ  
وَسِيَاسَتَهُ أَنَّهُ لَمْ يَفْدَرْ عَلَى طَائِبَةِ الْمَصَاصَةِ أَنْ يَتَعَلَّمُوا أَمْ الفَرِعَانَ  
لِشَدَّدَةِ عَجَمِتِهِمْ بِعَدَدِ كَلِمَاتِ أَمِ الْفَرِعَانَ وَسَمِيَّ بِكُلِّ كَاحِةٍ مَذَاهِيَا  
رَجَلاً ثُمَّ أَفْعَدَهُمْ صَبَاعًا وَاحِدًا فَقَالَ لِلأَوَّلِ مَنْ يَهُمْ أَسْمَكَ أَكْمَدَ اللَّهَ  
وَالشَّافِيَ رَبَّ وَالثَّالِثَ الْعَالَمِينَ وَهَكُذا حَتَّى تَمَتْ كَلِمَاتُ السُّورَةِ ثُمَّ  
فَالَّذِي لَهُمْ لَا يَفْعِلُ اللَّهُ لَكُمْ صَلَاةٌ حَتَّى تَجْمِعُوهُ هَذِهِ الْأَسْمَاءُ كَاهِيَّا عَلَى  
نَسْفِهَا فِي كُلِّ رُكْعَةٍ مِنَ الصَّلَاةِ فَسَهَلَ عَلَيْهِمْ الْأَمْرُ وَحَفَظُوا أَمْ  
الْفَرِعَانَ ذَكْرَهُ صَاحِبُ الْمَطْوَرِ فِي مَلْوَى الْمَغْرِبِ

واخبرهم هم القوم الذين وصفهم النبي صلى الله عليه وسلم  
بفوله صنفان لا يدخلان الجنة الا اول هم قوم يخرجون في اخر  
الزمان لهم سياط كاذب البصر ونساء كاسيات عاريات ماثلات  
سيلات ووسين كاسمية البخت وكل ما وصف رسول الله صلى  
الله عليه وسلم في اسراء ما خر الزمان الا قد نسبه اليهم باستطاعتي  
يذلك فلوب الرعاع الجمال ومن تحيله وتهاونه بسفك الدماء انه  
اخذ فو ما من اتباعه ودفعنيم احياء وجعل لكل واحد مني م  
متقبسا في قبره وقال لهم اذا سئلتم يقولوا قد وجدنا ما وعدنا  
ربنا حفا من مضاعفة الشواب على جهاد متوترة وعلو الدرجات  
التي نلتها بالشهادة يجدوا في جهاد عدوكم فإن ما دعاكم إليه  
الامام المهدى صاحبكم حق وقال لهم اذا فلتكم ذلك اخر جنكم  
وكان لكم من المنزلة عندي اعلاها واسنها وعاهدهم على ذلك  
والسبب في ذلك ان جيش الموحدين ما التقى بعسكر اطربطين  
وأشتدت اخروب بينهم قتل من الموحدين خلق كثير فعظم ذلك  
على قيائلهم وعشائرهم فجعل ذلك ليبيون عليهم ما اصابهم من  
الفتل والجرحات فاتى الى موضع المفتلة ليلا مع اصحابه ودفهم  
بين القتلى وردد عليهم التراب ثم رجع الى محلته وقد ذهب اكثر  
الليل فقال لاشياخ الموحدين يا معاشر الموحدين انتم حرب الله  
وانصار دينه واعوان الحفاف يجدوا في قتال عدوكم وانكم على منهاج  
الخلق وانتم على بصيرة من امركم وان كنتم ترقايون فيما افوله لكم  
واذهبوا الى موضع المعركة واسألو من قتل اليوم من اخوانكم

فيده بين يدي أبيه عبد المؤمن وبامرة وأملائه وكانت أيامه على هذه الرواية ثلاثة عالاف يوم وخمسة وثمانين يوماً يجب لها من السنتين ثمانية اعوام وثمانية أشهر وثلاثة عشر يوماً أولها يوم السبت يوم بيعته وآخرها يوم لا يدعه الذي توفي فيه

## الخبر عن صحبته وسيرته ونبذ من احواله

كان محمد المسىي بالمهدى القائم بدولة الموحدين حممن الفد اسمر اللون رقيق البشرة اباع افني غابر العيدين خفيف العارضين له شامة سوداء في خدة الائمه ذا سياسة ودهاء ومكر وناموس عظيم وكان مع ذلك عالماً في فقيها راوياً لحديث النبي صلى الله عليه وسلم حافظاً له عارفاً بالاصول عاملاً في علم الاعتقاد والجدل فصريح اللسان مقداماً على الامور العظام سعاكاً للدماء قير متورع فيها ولا متوقف عنها يهون عليه سفك دم عالم من الناس في هوئه نفسه ويلوح قوشة وكان مع ذلك متيقظاً في احواله ضابطاً ما ولد من سلطانه شرع واسرع وسهد الملوك لغيره بالخدع ووجد فوما قد غلب عليهم البخل وتمكن منهم فغلب عليهم وتحيل على جمال المصامدة حتى يأبهوا وعلمهم توحيداً بلغتهم فإنه كان رجلاً منهم والتوحيد يأبههم إلى الآن وأعلمهم أنه لا إمام المهدي الغائم على كمال الخمسة سنة ونسب اطراطيتهم إلى التجسيم والكفر واباح لهم جهادهم وسيئ نسائهم وزرائهم وأموالهم وقال لهم إنهم تسموا باسماء المسلمين وإنما يعرفون بالمتلصصين

فلم يلمس بعدها إلا ثمانية وعشرين ليلة ومات رحمة الله  
وقيل انه لما تقل علية المرض وايقن بالموت دعا عبد المؤمن بن على  
باوصاته بما احب واصحة بالخواضه خيرا واعطاه كتاب اجبره الذي  
صار اليه من قبل الامام ابي حامد الغزالى رضي الله عنه وامره  
ان ينجز امر موته اياما اذا مات حتى تجتمع كلمة المؤحدين  
وامره بما يكتبه فيه من التثاب وان يتولى غسله ودفنه بيده  
وان يتقدم للصلوة عليه ويدفعه بجامع تيميل فيكتفى عبد المؤمن  
لخواضه يكاد شديداً وتوفي في يوم الخميس الخامس والعشرين من  
رمضان المظيل سنة اربع وعشرين وخمسة وثلاثين فالله البرئي وفي  
توفي يوم الاربعاء الثالث عشر من شهر رمضان المذكور فالله اين  
الخشاب في تفسيره وقال غيره كان قيام الميلادي واظهار دعوه  
في يوم السبت فرق شهر المحرم ويعتذر عام خمسة عشر وخمسة  
وتوفي يوم الاربعاء الثالث عشر من رمضان سنة اربع وعشرين  
المذكورة وكانت دولته على هذا تسعة سنتين وثمانية أشهر وثلاثة  
عشر يوما اولها يوم السبت معتذر خمسة عشر وعاشرها يوم  
الاربعاء المذكور والصحيح في بيته ووفاته ما ذكره ابن صاحب  
الصلة في كتاب المن بالامامة «كذا» وابو علي بن رشيف المربي في  
كتاب سيران العلم انه يوم السبت غرة محرم معتذر عام ستة  
عشر وخمسة وعشرين وسبعين وسبعين واثنتين وسبعين  
سنة اربع وعشرين وخمسة وعشرين وقال بعض المؤرخين انه تقل ذلك  
من خط امير المسلمين ابي يعقوب يوسف بن عبد المؤمن وانه

إلى أن توفي في يوم الخميس الخامس والعشرين من رمضان  
المعظم سنة أربع وعشرين وخمسين

## الخبر عن وفاته رحمة الله

ذكر بعض المؤرخين لأيامهم ان الميدى الموحدى رأى في  
منامه قبيط وفاته بيسمير كان وجلا وقب بياب بيته وانشده  
هذا البيت

كانى بهذا البيت فد باد اهله وفدرست اعلامه ومنازله  
باجایه المیدی

كذاك امور الناس يلى جديدها وكل قبى حفاستلى شماشه  
باجایه الرجل

تزود من الدنيا وانك راحل وإنك مسئول بما انت فائز  
باجایه المیدی

افول بان الله حق شهدتى وذاك مقال ليس تحصى فضائله  
باجایه الرجل

تجذ عذة للموت انك ميت وفداي الامر الذي انت زائف  
باجایه المیدی

عن ذاك خبرني هديت بانى سا فعل ما فد فلتى واعجل  
باجایه الرجل

نبيت ثلاثة بعد عشرين ليلة إلى منتهى شهر بما انت كامله

الامويدين ثم غزوا قبائل جبل درن فسار بهم يقتل من عصى  
 ويرؤى من من اتبعه وإنفاذ اليه ففتح جميع فلاع جبل درن وحضرته  
 وأوديته واطاعه جميع من فيه من قبائل هناتة وجذبيسة وهرغة  
 وغيرهم ثم رجع الى تينمل باقام بها مدة حتى استراح الناس  
 فميز الامويدين وامرهم بالخروج الى فتال مراكش وجاءه من  
 بينا من المرابطين وقدم عليهم عبد المؤمن بن علي وابا محمد المشير  
 وجعل امام الصلاة عبد المؤمن بن علي فارتحلت عساكرة  
 من تينمل فاصدرين الى مراكش فلما وصلوا الى افهات تلفاهم  
 بما امير ابوبكر بن علي بن يوسف المתוبي في جيوش عظيمة  
 من متوترة وقبائل متوجهة والخشى وغيرهم وكانت بينهم حروب  
 عظيمة ثمانية ايام ثم منع الله تعالى الامويدين الذرر بخلاف امير  
 ابوبكر بن علي ومتواترة وتبعهم عبد المؤمن بن علي في جيوش  
 الامويدين يقتلونهم في كل فوج واتصلت المهزيمة بحمله الى ان  
 ادخلوهم مدينة مراكش وسدوا الابواب في وجههم بمحاصرتهم  
 فيما ثلاثة ايام ثم ارتحلوا عنها الى تينمل وذلك في شهر رجب  
 العدد عام اربعين وعشرين وخمسة وسبعين ورجع الامويدون الى  
 تينمل خرج المهدى الى لفائفهم فسلم عليهم ورحب بهم  
 وعرفهم بما يكون لهم من النصر والفتح وما يملكونه من البلاد  
 وسمدة ملكيهم واعلمهم انه يموت في تلك السنة فيكونوا بذلك  
 واسفوا ثم بدأ به مرضه الذى مات منه باقام مريضا اياما وقدم  
 عبد المؤمن بن علي للصلاه في ايام مرضه ولم ينزل مرضه يشتدد

## الخبر عن غزوته وحروبها مع متوترة

قال المؤلِّف عَبْرَ الله فَتَنَهُ مَا هَزَمَ الْمُوْحَدُونَ جَيْوَشُ امْرِيْرِ الْمُوْمِنِيْنَ عَلَى بْنِ يَوسَفَ عَظِيمِ امْرِيْرِ الْمُهَاجِرِيْنَ وَفُوْيِ سُلْطَانِهِ وَرَكِبَ اكْثَرَ جَيْشِهِ عَلَى خَيْلِ الْمُرَايْطِيْنَ الَّتِي غَنَمُوهَا مِنْ عَسْكَرِهِمْ فَذَاهَبَ إِلَى قَتْلِ الْمَارَفِيْنَ وَقَتْلِ اهْلِ التَّرِيْقِ الْمُبَطَّلِيْنَ يُجْمِعُ قَبَائِلَ الْمُوْحَدِيْنَ وَعَدَمِ اجْيَوْشِ وَفَصْدِ تَحْوِيْرِ مَرَاكِشِ فَسَارَ حَتَّى نَزَلَ بِجَيْلِ حَلِيمَزَ فَرِيْبَا مِنَ الْمَدِيْنَةِ بِأَفَامِ بِهَا ثَلَاثَةَ أَعْوَامَ يَسَادِرَ جَيْوَشُ مَلْتُوْرَةَ بِالْفَتَالِ وَبِرَاوِغِيْهَا فِي كُلِّ يَوْمٍ مِنْ سَنَةِ سَتِ عَشَرَةَ إِلَى سَنَةِ تَسْعَعِ عَشَرَةَ فَلِمَا طَالَ مَفَامِهِ هَنَالِكَ ارْتَجَلَ إِلَى وَادِي تَقَيِّيَسَ وَسَارَ مَعَ مَسِيلِ الْوَادِي بِانْفَادِ الْيَهُ اكْثَرَ تِلْكَ الْجَمِيْعَاتِ وَالْمَوَاحِيْنَ مِنَ السَّيْمِيلِ وَابْجَيْلِ وَبِاِيْعَتِهِ قَبَائِلَ جَدِيمَيْهِ ثُمَّ غَرَبَ بِلَادَ رَجَاهَةَ فَاخْدَهُمْ بِالْدُّعَوَةِ إِلَى مَعْرِفَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَتَعْلِيمِ شَرَائِعِ الْاسْلَامِ فَسَارَ فِي بِلَادِ الْمَصَامِدَةِ وَكُلَّ مِنْ أَنْفُسِهِمْ عَنْ دُعَوَتِهِ غَرَاءَ الْمُوْحَدِيْنَ فَيَقْتَعِيْنَ بِلَادًا كَثِيرَةَ وَدَخْلُ فِي طَاعَتِهِ عَالَمَ كَثِيرٌ مِنْ قَبَائِلِ الْمَصَامِدَةِ وَرَجَعَ إِلَى تَيْنِمَلَ بِأَفَامِ بِهَا شَهْرِيْنَ حَتَّى اسْتَرَاحَ النَّاسُ ثُمَّ غَرَبَ مَدِيْنَةَ اَغَمَاتَ وَبِلَادَ هَنْرَجَةَ بِخَرْجِ الْيَهُمَا مِنْ تَيْنِمَلَ فِي ثَلَاثَيْنَ الْيَهُمَا مِنَ الْمُوْحَدِيْنَ يَاجْتَمِعُ اهْلُ اَغَمَاتَ وَقَبَائِلَ هَنْرَجَةَ وَخَلَقَ كَثِيرٌ مِنَ الْحَشْمَ وَمَلْتُوْرَةَ وَغَيْرَهُمْ وَاسْتَعْدَوْنَ لِقَتْلِ الْمُهَمَّدِيِّ بِالتَّفْسِيْرِ اِجْمَعَانَ وَكَانَ بِيَنْيَهِمَا قَتْلَ شَدِيدَ فَنَصَرَ عَلَيْهِمِ الْمُهَمَّدِيِّونَ وَبِهِنْرَجَةَ وَقَتَلُوا مِنْهُمْ خَلْفًا كَثِيرًا وَفَسَمَ الْمُهَمَّدِيِّ لِاِنْفَالِ عَلَى

شرعاته منها حجا برب العشرة والخمسين وتمكن في الملك اي  
تمكين وسمى العشرة من أصحابه السابقين الاولين وجعل  
الخمسين للرأي والمشورة وعقد لنفسه الإمامة والنظر للمسلمين  
فلم تزل تقبل إليه الجموع والقبائل وتقد عليه المؤود وبخطيب  
له في المحافل حتى كمل له من انصاره من اطهاديين واصناف  
قبائل المصمدة ما يريد على العشرة ، لاف رجل فقام فيهم خطيباً  
ونديهم إلى جناد امراءطيين فانتدب إليه الناس ويابعوه على  
اطهات بين يديه وانتخب منهم جيشاً بدل عشرة ، لاف رجل من  
احذار اطهاديين وقدم عليهم ابا محمد البشير وعقد لهم راية بيضاء  
ودوا لهم ووزعم بخروجها فاصدريهم إلى مدينة اغمات فاصل  
خبرهم بأمير المسلمين على بن يوسف فيبعث لقتالهم جيشاً  
من الخشم والجناد وقدم عليهم الاحوال وكان له النظر على متوترة  
فيما زعم جيشهم على بن يوسف وقتل الاحوال واستمرت المعركة  
على متوترة واتبعهم الموحدون بالسيوف حتى ادخلوهم مدينة  
مراكش فأفاموا عليهم محاصرتين اياماً ثم ارتحلوا عنها إلى الجبل  
ما تكللت عليهم جيوش متوترة وذلك في سادس شعبان المكرم  
من ستة عشر وخمسمائة فانتشر اهل الميدى بجهيز ع بلاد  
اطغرب ولا ندلس وقسم الغنائم التي غنموها من عسكر متوترة على  
اطهاديين وتلا عليهم قوله تعالى وعدكم الله مغافن كثيرة  
تاخذونها بعجل لكم هذه الالية

السادس عشر من رمضان المذكور خرج الى المسجد الجامع بتيممل  
 مع اصحابه العشرة متقلديين يسيرون بهم وصعد المنبر وخطب  
 الناس واعلمهم انه امام الهدى المنتظر الذى يملأ الأرض عدلا  
 واظهر دعوته ودعاه الى بيعته فبادره كافية اهل تيممل ومن  
 جاورهم يجدها من الناس ويفى بعد ذلك يستجلب الفتايل وفرق  
 من يشق بسياسته من تلاميذه فى البلاد الفاسدة والدائمة  
 يدعون الى بيعته ويثبتون عند الناس امامته ويرعون فى  
 قلوبهم سجينة مما يذكرون له من الفضائل والكرامات ويصيغونه  
 به من الزهد فى الدنيا واظهار الحق وقصد الناس اليه من كل  
 جهة ومكان يبادرون به ويتبركون برويته فيما يحيىهم البيعة  
 ويعلمهم انه الهدى المنتظر حتى علا امره وقوى سلطانه وسوى  
 كل من دخل فى طاعته وبادره وتادره على طريقته بالموحدين  
 وعلمهم التوحيد بالسان البروى وجعل لهم فيه الاعشار  
 والاختراب والسرور وقال لهم من لا يمعظ هذا التوحيد فليس  
 به من وانما هو كافر لا تجوز امامته ولا توكل ذريحته فصار هذا  
 التوحيد عند فتايل المصامدة كالفرمان العزيز لانه وحد قوما  
 جملا لا يعرفون شيئا من امر الدنيا ولا من امر الدين باستهواهم  
 يكيده وغلبهم بعنوية لعظه ولسانه ومكره حتى كانوا لا يذكرون  
 قدرة ولا يمثلون امرا لا امرة يستفهون به وفى شدائدهم  
 ويتبركون بذكرة على مواثدهم ويقولون هذا الام اعلم وامهدى  
 المعصوم على مذابحهم قد دخل الناس فى طاعته اوواها وانخدعوا منه



خطابه فلما رأوا باهر علمه وأصابته معرفته أخذ قسم فضيحة  
العجز ورکنوا إلى ظلمة الجهد ولا نكار فلبسوا عليه وقالوا لأمير  
المسلمين على بن يوسف هذا رجل خارجى مسحور أحمق  
صاحب جدل ولسان يضل حمال الناس وإن يفى بامدينة  
يعسى عفائد اهلها وينشر ذلك عند الناس حتى يرسخ ذلك في  
فلذوب أكثر العامة بأمره أمير المسلمين على بالخروج من  
امدينة بخرج منها قبنتي خيمة بالجبانة بين القبور بغرب  
امدينة وقصد بها مكان يأتيه بعض الطلبة يغزون عليه  
وأخذون عنه حتى كثر عليه الجميع واجتمع عليه اتباعه  
وتلاميذه وكثير عليه الناس وأمتلات فلذوب لهم له محابة ومحاباة  
وعظيمها فاعلم الخاصة منهم بالذى قصده وبما يريد وآخذ يطعن  
على طرایطين ويقول لهم كفرة سجنون وغروهم واجب على كل  
من يعلم أن الله تعالى واحد في ملکه او جب من غزو السروم  
والمجوس وتابعه على ذلك ما يزيد على ألف وخمسمائة بربع خبرة  
إلى أمير المؤمنين على بن يوسف وعرف أنه يطعن في دولته  
ويكثرون وأنه قد كثرا اتبعاه على مذهبها فبعث إليه فقال له  
إيهما الرجل أتف الله في نفسك الم أنه عن عقد الجميع وأمرتك  
بالخروج عن المدينة فقال قد امتثلت أمرك وخرجت عن المدينة  
إلى جبانة قبنتي خيمة بين الموقى واستغلت بطلب الآخرة فلا  
تسمع لاقوال الصالحين فاغلظ له أمير المسلمين بالغول متوعده  
بالنكل وهم بالغبض عليه وعصم الله منه ليفرضي الله أمرًا كان

وطلبتها وآشياخ ملتوية والمرابطين حتى امتلاً المجلس وغض  
بالناس فعِرْفَهُمُ أمير المسلمين بأمر المهدى ومقالته وقال لهم  
انما يعيشت لكم لتخبروا امرة كان عاماً اتبعته وان كان  
جاهاً ادبناه باكتشروا الكلام واخذوا في افلام وكان المهدى عاماً  
بالعدل فقال لهم قدمو من تفوه به حجتكم وقادبوا بذب اهل  
العلم وسلموا عند شروط المراقبة واتركوا الحاج وقدموا احدكم من  
تتفون بمعرفته وتقدمه وكان جل من حضر ذلك المجلس من  
الفقهاء واصحاب حديث وبروع وليس فيهم من له معرفة  
بالأصول واجدل وكان اول ما سأليتم عنده ان قال للذى تقدم  
للكلام ايها العقيدة انت لسان الجماعة ام تقدم للكلام هل تخصر  
طرق العلم او لا تخصر فاجابه هي تخصر في الكتاب والسنة  
والمعنى الذى ينبع عنكما فقال له المهدى انما سألك عن طرق  
العلم هل تخصر ام لا فلم تذكر لا واحدة منها ومن شروط الجواب ثم  
ان يكون مطابقاً للسؤال فلم يفهم مقالته وعجز عن الجواب ثم  
سأله عن اصول الحق والباطل ما هي فعاد الى جوابه لاول فلما  
رأى عجزه وعجز اصحابه عن فهم السؤال وبخوى الخطاب وما لم  
تكن لهم معرفة بالجواب شرع لهم في تبيين اصول الحق والباطل  
فقال لهم اما اصول الحق والباطل فهي اربعة العلم والجهل  
والشك والظن فالعلم اصل للمهدى والشك والظن والجهل اصل  
للضلالة ثم اخذ في تبيين طريق العلم وبشرهم بطريق انوار العلم  
وغلقت دوائرهم ادوات الجهم وعجزوا عن جوابه ولم يفهموا معنى

بارتقل الى مدينة مواكش دار مملكة الموابيين لعلمه انه  
لا يظهر امرة الامنها بمسار الى ان وصلها وبها امير المسلمين  
على بن يوسف بن تاشبيين **فدخل المدينة** بزري الزهد وقصد  
مسجدنا يأوى اليه ومعه عبد اطوس بن على **في** خدمته مشيخ  
لامامته وكان يمشي في اسواق المدينة وشوارعها يامر بالمعروف  
ويشرىء عن المنكر ويردق الخمر ويكسر عادات الطرب من غير  
اذن امير المؤمنين ولا موافقة من احد من الفضة والوزراء  
فاذصل خبره بامير المسلمين على بن يوسف فامر باحضاره فلما  
مثل بين يديه نظر الى تقبعه ورثابة حاله باستحقره وهان  
عليه اسره وقال له ما هذا الذى بلغنا عنك قال وما يلغك ايها  
الامير انما انا رجل فغير طالب الآخرة ولست طالب دنيا  
ولا حاجة لي بيهما غير انى عامر بالمعروف وانجلى عن المنكر وافت  
اوئ من يفعل ذلك فانك امتسنون عنه وفوجب عليك احياء  
السنة وامانة البدعة وقد ظهرت بملكك المتكروات وفضلت  
البدعه وفدى امرى الله بتغييرها واحياء السنة بها اذ لك الفدرة  
على ذلك وافت اما خود بي وامتسنون عنه وفدى عاب الله تعالى امة  
ترکوا التھى عن المنكر فقال تعالى كانوا لا يتناهون عن منكر يعلوه  
لبیس ما كانوا يفعلون فلما سمع ذلك امير المسلمين على بن  
يوسف من مقالته هاده واطلق برأسه الى الارض ملما يعكر في  
امرة ومقالته ويدظر في حاله ثم رفع راسه الى وزرائه **فامره**  
**باحضار العفيفاء الى مراقبته واختباره فيحضر فيفاء مواكش**

الترحال قال المؤلِّف عما الله عنه اقبل المهدى المذكور من  
المشرق يوم بلاد المغرب متوكلا على الله عازما على اقامته شوائخ  
الله تعالى وستة نبيه عليه السلام وكانت رحلته عن بلاد المشرق  
في أول يوم من ربىع الاول امبارى من عام عشرة وخمسينه وكان  
حيث ما حل من مدن افريقية وببلاد المغرب يدرس العلم ويظهر  
التفسير والورع والرهد في الدنيا ويامر بالمعروف وينهى عن  
المنكر حتى وصل إلى بلاد تلمسان فنزل منها بقونية تعرف بتاجرة  
من احواز تلمسان بلقيه فيها عبد المؤمن بن علي فاصابه الى  
خدمته وفرأ عليه واخذ عنه العلم وعلم بمراوه وما قصد اليه  
من طلب المخلافة فوافده على حاله وتبعه في امرة ودأبه على  
موازنه في الشدة والرخاء والعسر واليسر والآنس والمحن وقدم  
معه إلى المغرب الأقصى وكان المهدى اوحد صورة في علم الكلام  
وعلوم الاعتقاد حافظا للحديث والغفه له لسان وفصاحة واخذ  
يشيع عند الناس انه الامام المهدى المنتظر المخبر به الفائم في  
ما خر الزمان الذي يملأ الأرض عدلا كما ملئت جورا واخذ  
يستنقض المرابطين سلوى المغرب ويطعن فيهم وينسيهم الى  
الكفر والتجسيم وينبه عن المنكر ويكسر المزامير وعالمة اللهو  
ويزيف الخمر حيث ما وجده يجعل ذلك في اي بلد حل فيه  
وأي موضع نزل فيه الى ان وصل مدينة باس فنزل بها بمسجد  
طربانه وقام فيها يدرس العلم الى ستة اربع عشرة وخمسينه

ابن نعيم بن عدثان بن سعيان بن صبوان بن جابر بن حمسي بن  
عطا بن رباح بن يسار بن العباس بن محمد بن الحسن بن على بن  
ابي طالب رضى الله عنه وقيل هو دعى في ذلك النسب  
الشريف ذكره ابن مطروح الفيسى في تاريخه وقال هورجل من  
هرقة من فسائل المصادمة يعرف بمحمد بن توسرت الهمقى وفيه بل  
هو من جنفيسة والله اعلم بذلك كله كان اول امرة وايتداء  
حاله وجلها ففيها مشتغل بطلب العلم وتحصيله وكان له فاموس  
عظيم فارتحل الى المشرق في طلب العلم ورأى مشائخ وسمع  
منهم وأخذ علماً كثيراً وحفظ كثيراً من حديث النبي صلى الله  
عليه وسلم وتبغى في علم الاصول والاعتقادات وكان في جملة من  
أئمـةـ الـعـلـمـاءـ الـذـيـنـ أـخـذـ عـنـهـ الـعـلـمـ الشـيـخـ الـإـمـامـ الـأـوـحـدـ  
ابو حامد الغزالى رضى الله عنه ورجه لا زمه لاقتباس العلم ثلاث  
سنوات فكان ابو حامد الغزالى رضى الله عنه اذا دخل عليه  
المولى يتأمله ويشتهر احواله الظاهرة والباطنة فإذا خرج عنه  
يقول مجلساته لا بد لهذا البويري من دولة اما انه يدور  
بالمغرب الاقصى ودائر امرة ويعلو سلطنته ويتسع ملكته فان  
ذلك ظاهر عليه في صفاته وبائن عليه في شمائله وردت بذلك  
لا خبار ودللت عليه العلامات والآثار فنفل اليه الخبر بعض  
اصحاب وخبراء ان ذلك عند الشیخ في كتاب فلم ينزل به حتى  
في خدمة الشیخ ويتفرب اليه حتى اطلعه على العلم الذي كان  
عنه فييه ولما تحففت عنده الحال استخار الله تعالى وعزم على

الله تعالى وتوسمت يضم التاء المثلثة من فوقها وسكون الواو وفتح  
الميم وسكون الراء بعدها تاء مثلثة من فوقها ايضا وهو اسم بربى  
والوشريسى يفتح الواو وسكون النون وفتح الشين المعجمة وكسر  
الراء وسكون الياء المثلثة من تحتها وبعدها سيدن مهملة هذه  
النسبة الى ونشرىس وهى بلدية باقريقية من اعمال بجایة بين  
باجة وفسطنة طينية المغرب وتنتمل بكسر التاء المثلثة من فوقها  
وسكون الياء المثلثة من تحتها وبعدها نون ثم ميم مفتوحة ولم  
مشددة وقد تقدم الكلام على الجبرى في ترجمة عبد المؤمن عليه كشف  
من هناك والله اعلم



### وبى لانيس المطرب الفرطاس

للشيخ ابى عبد الله محمد بن عبد الحليم الشهير بابن ابى زرع

ما نصبه

### الخير عن الدولة الموحديه المؤمنيه وفيامها على يد محمد بن توسمت الاسمي بالمهدي

قال المؤلـيف عـقا الله عـنه اـما اـمـيـدـى القـائم بـدوـلـةـ بـنـىـ عـبدـ  
المـؤـمـنـ بـاـمـاغـرـبـ الـافـصـىـ وـجـهـ عـلـىـ ماـ ذـكـرـهـ الـمـؤـرـخـونـ لـدـوـلـتـهـمـ خـدـ  
ابـنـ عـبـدـ اللهـ الـمـعـرـوـفـ يـتـوـسـمـتـ بـنـ عـبـدـ الرـجـنـ بـنـ هـودـ بـنـ خـالـدـ

وكان كثيراً ما ينتمد

تجدد من الدنيا وإنك إنما \* خرجت إلى الدنيا واتت بتجدد

وكان يتمثل بقول المتنبي

إذا غامرت في شرب مروم \* فلا فتفع بما دون النحوم  
بطعم الموت في أمر حفيز \* كطعم الموت في أمر عظيم

ويقوله أيضاً

ومن عرف لا يام معرفتي بها \* وبالناس روى رسمه غير راحم  
بليس به رحوم إذا ظفروا به \* ولا في الردى الجارى عليهم بأثر

ويقوله أيضاً

وما إذا نفهم بالعيش وبينهم \* ولكن معدان الذهب الرخام

ولم يفتح شيئاً من البلاد وإنما فرر الفواعد ومهدها ورتب  
الاحوال ووطدها وكانت العتوحات على يد عبد المؤمن كما تقدم  
ذكرة في ترجمته والجروغى يفتح اليماء وسكن الراء وبعدها غين  
معجمة هذه النسبة إلى هرفة وهي قبيلة كبيرة من المصاندة في  
جبل السوس في أقصى المغرب تنسب إلى الحسن بن علي بن  
أبي طالب رضي الله عنهما يقال أنها نزلت في ذلك المكان عند ما  
فتح المسلمون البلاد على يد موسى بن نصیر آلتى ذكره أن شاه

واربعينائة واول ظهوره ودعائه الى هذا الامر سنته اربع عشرة  
وتحسنهائة وكان رجلا ربيعة فضليعا اسماعيل عظيم البهامة حديد النظر  
وقال صاحب كتاب المغريب في اخبار اهل المغرب في حقه  
ما ثاره تبيك عن اخباره \* حتى كانك بالعيان تروا

له قدم في الثرى وهمة في الشريا ونفس قوى ارافه ماء  
اخبياه دون ارافه ماء المحيا اغفل المرابطون حمله وربطه حتى  
دب دبيب العلق في الغسق وترك في الدنيا دوابها انشأ دولة  
لو شاهدها ابو مسلم لكان لعنة له فيها غير مسلم وكان فوتة  
من غزل اخت له في كل يوم رغيفا بقليل سمن او زيت ولم  
يختلف عن هذا حين كثرت عليه الدنيا ورأى اصحابه يوما وقد  
مالت نعموساتهم الى كثرة ما غنمه فامر بضم ذلك جميعه واحرفه  
وقال من كان يتبعنى للدنيا بما له عندي لا ما رأى ومن  
تبعنى للآخرة بجزاؤه عند الله تعالى وكان على خمول زيه ويسط  
وجهه مهيبا متبיע الحجاب لا عند مظلمة ولا رجل سخنف شخدمته  
ولا ذن عليه وكان له شعر ومن ذلك قوله

اخذت باصادهم اذا نلوا \* وخلفك القوم اذا ودعوا  
فكما انت تنهى ولا تنهى \* وتسمع وعظا ولا سمع  
فيما حجر السن حتى متى \* تسن الحديد ولا تنفع

وابقى من اطاعه وشرح ذلك يطول وكان شرفة ان لا يملىء في الجبل  
مخالف لمحمد بن تومرت بلما قتل من قتل علم محمد بن تومرت ان  
في الباقيين من له اهل واقارب قتلوا وانهم لا تعطى فدوبيسمر  
 بذلك في جمعهم وبشرهم بانتفال ملك مراكش اليهم وافتئام  
 اموالهم فسرهم ذلك وسلام عن اهليهم وباجملة فان تفصيل  
 هذه الواقعة طويل ولستنا بصدده ذلك وخلاصة الاصر ان محمد بن  
 تومرت لم ينزل حتى جهز جيشه عدد رجاله عشرة آلاف يبسن  
 فارس وراجل وبيهدم عبد المؤمن والونشريسى واصحابه كلهم  
 وافام هو بالجبل فنزل القوم حصار مراكش واغاموا عليهما  
 سوارا ثغر كسرروا كمسرة شنيعة وهرب من سهر من  
 الفتل وكان فيهم سلم عبد المؤمن وقتل الونشريسى وبلغ  
 محمد بن تومرت الخبر وهو بالجبل وحضرته الوفاة قبل عود  
 اصحابه اليه باوصى من حضر ان يبلغ الغاثبين ان النصر  
 لهم وان العافية حميد فلا يضحيوا وليرعاودوا الفتال وان الله  
 سبحانه وتعالى سيقتصر على ايديهم والحرب سجال وانكم ستتفرون  
 ويضعون ويفرون وتكترون وانتم في ميدان امر وهم في اخره  
 ومثل هذه الوصايا واشباهها وهي وصية طويلة ثم انه توفي  
 الى رحمه الله تعالى في سنة اربع وعشرين وخمسماة ودفن  
 في الجبل وفيبرة هناك مشهور يزار وهذه السنة تسمى عندهم  
 عام البحدرة وكانت ولادته يوم عاشوراء سنة خمس وثمانين

كان مع مالك بن وهيب فيما اشار به فيجعتر من وفته خيلا  
بمقدار ما يسع وادى تينمل فانه ضيق المسلط وعلم محمد بن  
تومرت انه لابد من عسكر يصل اليهم فامر اهل الجبل بالفعود  
على انقاب الوادى ومراصدة واستتجى لهم بعض المحاورين فلما  
وصلت الفيل اليهم افبلت عليهم الحجارة من جانبى الوادى مثل  
المطر وكان ذلك من اول النهار الى ماخرة وحال بينهم الليل  
يرجع العسكر الى الملك واخبروه بما تم لهم فعلم انه لاطافة له  
باهل الجبل لتخفيتهم باعرض عنهم وتحقق محمد بن تومرت ذلك  
منه وصبت له مودة اهل الجبل بعند ذلك استدعى الوئشريسى  
المذكور وقال له هذا اوان اظهار فضلك دعوة واحدة ليقوم  
لكر مقام العجزة لغستيميل بذلك فلوب من ليس يدخل فى  
الطاعة ثم اتفقا على انه يصلى الصبح ويفول بسان وصبع بعد  
استعمال العجمة واللكتة فى تلك المدة انى رأيت البارحة فى  
مخامي انه قد نزل اليى ملكان من السماء وشفا بقوادى وغسلة  
وحشية علما وحكمة وفرعا نا ولم ااصبع بعمل ذلك وهو فصل  
يطول شرحه وانقاد له كل صعب الفياد وعيروا من حاله وحقيقه  
الفرءان فى النوم فقال له محمد بن تومرت بعجل لنا بالبشرى  
فى انفسنا وعرفنا اسعداء لكن امسك اشقياء فقال له اما انت  
فإنك الميلدى القائم بامر الله ومن تبعك سعد ومن خالفك هلاك  
ثم قال اعرض اصحابك عليى حتى امييز اهل الجنة من اهل النار  
و عمل فى ذلك حيلة قتل بينا من خالف امر محمد بن تومرت

الحيلة فيما يشاركونه فيه ليعصوا على الملك بسميه ورأى بعض  
أولاد القوم شفرا زرقا والوان عابائهم السمرة والكحل فسالمهم  
عن سبب ذلك فلم يحبه فالرمحهم بالاحياء فقالوا نحن من رفيه  
هذا الملك وله علينا خراج وفي كل سنة تصعد مماليكه اليها  
وينتلون في بيوننا ويخرجوننا عنها وختلوبن بمن فيها من  
النساء بتاتي اولادنا على هذه الصعبه وما لنا فدرة على دفع ذلك  
عنا فقال مجد والله ان الموت حسر من هذه الحياة  
وكيف رضيتم بذلك واقتم اصوب خلق الله بالسيف واطعنوا  
بالحرابة فقالوا بالرغم لا بالرضي فقال ارأيتم لو ان ناصرا نصركم على  
اعدائكم ما كنتم تصدعون فالوا كذا فقدم انفسنا بغير يدكم  
للموت ثم قالوا ومن هو قال ضيقكم يعني نفسه فقالوا السمع  
والطاعة وكانوا يقالون في تعظيمه واحد عليهم العهد والمولى  
واطمأن قلبه ثم قال ليهم استعدوا كحضور هولاء بالسلاح فإذا  
جاءوكم فاجروهم على عادتهم وخلوا بينهم وبين التهماء وميلوا  
عليهم ياخموه فإذا سكروا فإذا نوى بهم فلما حضر المماليك وبعل  
بيهم اهل الجبل ما اشار به مجد وكان ذلك ليلا اعلم به  
 بذلك فامر بقتلهم باسرهم فلم يمض من الليل ساعة حتى اتوا  
على اخرين ولم يعلمت منهم سوى مملوك واحد كان خارج  
امتداز الحاجة له وسمع التكبير عليهم ولا يفاع بهم فهو من  
غير الطريق حتى خلص من الجبل وتحقق بمراسکش واحبر الملك  
بما جرى فندم على قوات مجد بن قوسرت من يده وعلم ان المتر

بى الله بنقصد المرور به فلن نعدم منه رايا ودعاء صالحها وأسر  
هذا الشخـص عبد الحق بن ابراهيم وهو من فقهاء المصاصدة بخرواـه  
اليه وذرلوا عليه وخبرـة محمد بن تومـرت خبرـهم واطـعـه  
على مقصدهـم وما جـرى لـهم عند اـملـك فقال عبد الحق هذا الموضع  
لا يـحـيـكم وـاـنـ اـحـصـنـ المـوـاضـعـ الـجـاـزوـرـةـ لـهـذـاـ الـبـلـدـ تـيـتمـلـ وـبـيـتـناـ  
وـبـيـتـهـاـ مـسـافـةـ يـوـمـ هـذـاـ اـجـبـلـ فـانـقـطـعـواـ فـيـهـ بـرـهـةـ رـيـثـماـ  
يـتـنـالـيـسـ ذـكـرـكـمـ فـلـمـ سـمـعـ مـحـمـدـ بـهـذـاـ الـاسـمـ تـجـددـ لـهـ ذـكـرـ اـسـمـ اـمـوـضـعـ  
الـذـىـ رـعـاـهـ هـىـ كـتـابـ اـجـبـرـ فـقـصـدـهـ مـعـ اـمـحـابـهـ فـلـمـ اـتـوـهـ رـعـاـهـمـ  
اـهـلـهـ عـلـىـ تـلـكـ الصـورـةـ بـعـدـ خـرـوجـهـ يـامـ طـلـابـ الـعـلـمـ فـفـامـوـاـ اليـهـمـ  
وـاـحـكـرـوـهـمـ وـتـلـفـوـهـمـ بـالـتـرـحـابـ وـاـنـزـلـوـهـمـ هـىـ اـكـرـمـ مـنـازـلـهـمـ وـسـلـلـ  
اـمـلـكـ عـنـهـمـ بـعـدـ خـرـوجـهـ يـامـ مـنـ مـجـلسـهـ فـفـيلـ لـهـ اـنـهـمـ  
سـاـقـرـوـاـ فـسـرـهـ ذـلـكـ وـقـالـ تـخـلـصـنـاـ مـنـ الـأـثـمـ بـحـبـسـهـمـ ثـمـ انـ اـهـلـ  
اـجـبـلـ تـسـامـعـوـاـ بـوـصـولـ مـحـمـدـ بـنـ تـوـمـرـتـ اليـهـمـ وـكـانـ قـدـ سـارـ بـيـهـمـ ذـكـرـهـ  
بـجـامـوـهـ مـنـ كـلـ بـيـعـ عـمـيـقـ وـتـبـرـكـواـ بـتـبـارـتـهـ وـكـانـ كـلـ مـنـ اـتـاهـ اـسـتـدـاءـ  
وـعـرـضـ عـلـيـهـ ماـ بـيـنـهـ مـنـ اـنـخـرـوجـ عـلـىـ اـمـلـكـ يـانـ اـجـابـهـ اـضـافـهـ  
الـىـ خـواـصـهـ وـاـنـ خـالـقـهـ اـعـرـضـ عـنـهـ وـكـانـ يـسـتـمـيـلـ الـاحـدـاثـ  
وـذـوـيـ الـغـرـةـ وـكـانـ ذـوـوـ الـحـكـمـ وـالـعـفـلـ وـالـحـلـمـ مـنـ اـهـالـيـهـمـ يـنـهـوـهـمـ  
وـيـخـذـرـوـهـمـ مـنـ اـتـيـاعـهـ وـيـخـوـفـوـهـمـ مـنـ سـطـوـةـ اـمـلـكـ وـكـانـ لاـيـتـمـ  
لـهـ مـعـ ذـلـكـ حـالـ وـطـالـتـ اـمـدـةـ وـخـافـ مـحـمـدـ بـنـ تـوـمـرـتـ مـنـ مـعـاجـأـةـ  
اـلـجـلـ فـبـلـ بـلـوـغـ اـلـمـلـ وـخـشـىـ اـنـ يـطـرـأـ عـلـىـ اـهـلـ اـجـبـلـ مـنـ جـهـةـ  
اـمـلـكـ مـاـ يـحـوـجـهـ الـىـ تـسـلـيـمـهـ اليـهـ وـالتـخـلـيـ عـنـهـ فـشـرـعـ هـىـ اـعـمـالـ

عليه فهو يبلغك يا فاضى ان اخمر تباع جهارا وتمشى اختازيس  
بيين المسلمين وتوخذ اموال اليتامى وعدو من ذلك شيئاً كثيراً  
فلما سمع الملك كلامه ذرفت عيناه وأطرق حياء ويعهم الحاضرون  
من يجوى كلامه انه طامع في المملكة لنفسه ولما رأوا سكوت  
الملك وانخداعه لكلامه لم يتكلم احد منهم فقال مالك بن وهيب  
وكان كثير الاجتراء على الملك ايها الملك ان فندى لنصيحة ان  
فبلتها جدت عافيتها وان تركتها لم تamen غائبتها فقال الملك  
ماهى فقال انى خائف عليك من هذا الرجل وارى انك تعاقله  
واصحابه وتنبعق عليهم كل يوم دينارا لتكتفى شرة وان لم تجعل  
لتتفقد عليه خرائنك كلها فم لا ينبعقك ذلك بوافقه الملك على  
رأيه فقال له وزيرة يفجع بك ان تبكي من موعدة هذا الرجل ثم  
تسيء اليه في مجلس واحد وان يظهر منك المخوب منه على عظم  
ملوك وهو رجل فغير لا يملك سد جوعه ولما سمع الملك كلامه  
اخذته غرة النحس واستجهون امرة بصرية وساله الدعاء وحکى  
صاحب كتاب المعرب في اخبار اهل المغرب انه لما خرج من  
عند الملك لم ينزل وجنه تلفاء وجهه الى ان بارفاته وفي كل  
له فران قد تلاشت مع الملك اذ لم توله ظهرت فقال اردت  
ان لا يعارق وجهي الباطل حتى افيرة ما استطعت انتهى كلامه  
بلما خرج محمد بن تومرت واصحابه من عند الملك قال لهم لا صمام  
لنا بمراكش مع وجود مالك بن وهيب فيما نام ان يعاود  
الملك في امسنا في مالنا منه مكرورة وان لنا بمدينتنا اغمات اخرا

فاحتمى له من هم ستة سوی عبد الله الوانشريسى ثم انه  
رحل الى اقصى المغرب واجتمع بعد المأمون بعد ذلك وتوجهوا  
جيعا الى مراكش وملكتها يوم شذ ابو الحسن على بن يوسف بن  
ناشر الدين وقد سبق ذكر والده في ترجمة المعتمد بن عباد واطعتمر  
ابن صمادح وكان ملكا عظيما احليما ورعا غالبا متواضعا وكان  
بحضرته رجل يقال له مالك بن وهيب الاندلسي وكان عاملا  
صالحا بشرع محمد بن تومرت في الانكار على جاري عادته حتى انكر  
على ابنه الملك قوله في ذلك فضة يطول شرحها ويبلغ خبره الملك  
وانه يتحدث في تغيير الدولة فتحدث مع مالك بن وهيب  
في امرة فقال تخاف من فتح باب يسر علينا سدة  
والرأى ان يحضر هذا الشخص واصحابه لنسمع كلامه بحضور  
جامعة من علماء البلد فاجاب الملك الى ذلك وكان محمد  
واصحابه مقيمين في مسجد خراب خارج المدينة بطلبهم فلما  
ضمهم المجلس قال الملك لعلماء بلده سلوا هذا الرجل ما يبغى  
منا فانتدب له قاضي المرية وأسمه محمد بن اسود فقال ما هذا  
الذى يذكر عنك من الافوال في حق الملك العادل الحليم  
امتناد الى الحق المؤثر طاعة الله تعالى على هواه فقال له محمد بن  
تومرت اما ما فقلت عنى فقد فلتنه ولى من ورائه اقوال واما قولك  
انه يوثر طاعة الله تعالى على هواه وامتناد الى الحق فقد حضر  
اعتبار صحة هذا القول عنه ليعلم بتعرديه عن هذه الصفة انه  
مغفور بما تقولون له وتضروره به مع علمكم ان الحجة متوجبة

للحاجة فافعل الله سبحانه في نفسه انه الفائم باول الامر وان  
وانه قد ازيف فيما كان محمد يمر بوضع لا ويسمى عنه ولا يرى احدا  
لا اخذ اسمه وتبعد حليته وكانت حلية عبد المؤمن معه فيبيت ما  
هو في الطريق رأى شابا قد بلغ اشدّه على الصفة التي معه فقال  
له محمد بن تومرت وقد تجاوزه ما اسمك يا شاب فقال عبد المؤمن  
ويرجع اليه وقال الله اكبر انت بعميقي ونظر في حليته ووافقت ما  
عنده فقال له من اين انت قال من كومية قال اين مقصدك فقال  
المشرق فقال ما تبغى قال اطلب علما وشرها قال قد وجدت علما  
وشرها وذكر اصحابي تنهى بواهفه على ذلك فالذي محمد اليه امره  
واودعه سرة وكان محمد بن تومرت قد صحب رجلا يسمى عبد الله  
الوانشريسي بعاوضه فيما عزم عليه من الفيام ووافته على ذلك  
ادم موافقة وكان الوانشريسي ممن تهدب وفرا بفهرا وكان جيلا  
وصيحا في لغتي العرب والبربر فتذاكرا يوما في كنفه  
الوصول الى المطلوب فقال محمد بن تومرت لعبد الله الوانشريسي  
أرى ان تستر ما انت عليه من العلم والفضائل ما تشتهر  
ونظهر من العجز ولكن والحصر والتغطى عن العضائل ما تشتهر  
به عند الناس لتفتح اخروج عن ذلك واكتساب العلم والفضائل  
دوعة واحدة ليقوم ذلك مقام المعنونة عند حاجتنا اليه  
فيتصدق فيما نقوله فجعل عبد الله ذلك ثم ان محمد  
استدلى الشخاص من اهل المغرب جلادا في الفوى  
المسمانية افهاما وكان اميل الى الاغمار من اولى العطن والاستبصار

وهو متنافض ورأيت في تاريخ الفاسق الأكرم ابن القبطى  
وزير حلب وهو مرتب على السنين ما صورته في هذه السنة  
وكان في آخر سنة احدى عشرة وبخمسين خرج محمد بن توسى من  
مصر في زي الوفاء بعد الطلب بها وبغيرها ووصل إلى بيecture  
والله أعلم بالصواب وما وصل إلى المهدية قتل بمسجد مغلق وهو  
على الطريق وجلس في طاف شارع إلى المحاجة ينظر إلى المارة  
بلا يرى منكرا من عالة الملاهي أو اوانى انحر لا نزل إليها وكسرها  
فتسمع الناس به في البلد مجاءوا إليه وفروا عليه سكتيا من  
أصول الدين فيبلغ خبره للأمير يحيى باستدعاءه مع جماعة من  
الفقهاء فلما رأى سمته وسمع كلامه أكرمه واجله وسأله  
الدعاء فقال له أصلك الله لرعيتك ولم يفتر بعد ذلك بالهدية  
لا أياما يسيرة ثم انتقل إلى بيecture فقام بها مدة وهو على حاله  
في الانكار فاخراج منها إلى بعض فراها واسمها ملاله يوجد فيها  
عبد المؤمن بن علي الفيسي المتقدم ذكره ورأيت في كتاب المعرف  
عن سيرة ملوك المغرب أن محمد بن توسى كان قد اطلع على كتاب  
يسمى أخبار من علوم أهل البيت وأنه رأى فيه صبة رجل يظهر  
بالمغرب الأقصى به مكان يسمى السويس وهو من ذرية رسول الله  
صلى الله عليه وسلم يدعوا إلى الله يكون مقامه ومدنه بموضع  
من المغرب يسمى باسم هجاء حروبة ترى نمل ورأى فيه  
إضا ان استقامة ذلك الامر واستيلاء وتمكنه يكون على يد رجل  
من أصحابه هجاء اسمه عبد الله ومن يتجاوز وفاته اذاته الخامسة

من متع الدنيا لاعصا ورکوة وكان شجاعا بصيحا في لسانى  
العرب والبربر شديد الانكار على الناس فيما يخالف الشرع لايفتنع  
في امر الله بغير اظهاره وكان مطبوعا على الالتداز بذلك متكملا  
للأذى من الناس بسببه وناله بمحنة شرفها الله تعالى شئ من  
المكرورة من اجل ذلك بخرج منها الى مصر وبالغ هي الانكار فزادوا  
هي اذا وطرتها الدولة وكان اذا خاف من البطاش وابقاء العigel  
به خلط في كلامه فينسب الى الجهنون بخرج من مصر الى  
اسكندرية وركب البحر متوجها الى بلاده وكان فد راي في  
منامه وهو في بلاد المشرق كانه شرب ماء البحر جميعه كرتين  
فليما ركب في السفينه شرع في تغيير امذكر على اهل السفينة  
والزمام يافامة الصلوات وفراء احزاب من الفرعان العظيم ولم  
يزل على ذلك حتى انتهى الى المهدية احدى مدن افريقيا  
وكان ملكها يومئذ الامير شحبي بن تميم بن المعز بن ياديس  
الصنهاجي وذلك في سنة خمس وخمسين هكذا وجدته في  
تاريخ الفيروان وقد تقدم في ترجمة الامير تميم والد شحبي  
المذكور ان محمد بن تومرت المذكور اجتاز في ايام ولادته بافريقيا  
عند عودة من المشرق وكانت وجدته كذا ايضا والله اعلم بالصواب  
ولم يرحل الى المشرق مرتين حتى يتحمل ذلك على دعدين بان  
كان عودة في سنة خمس كما ذكرناه في ولاية الامير شحبي لأن  
اباه الامير تميمما قويفي سنة احدى وخمسين هكما تقدم في ترجمته  
وانما نسبت عليه لثلا يتوجه الواقع عليه انه فاتنى ذلك

وفي وفيات لاعيـان العـلامـة ابن خـالـكـان

مَا

أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن توسعة  
المنعم بالمهدي الهرغى

على بن يوسف ببغي الحصار عليه... اعشرین يوما فارسل امير المسلمين الى متولى سجلamasة يأمره ان يحضر و معه الجيوش بجمع جيشا كثيرا و سار فلما قرب عسكر المهدى خرج اهل سراکش من غير الجهة التي اقبل منها باقتتلوا و اشتد القتال وكثر القتيل حتى اصحاب المهدى وقتل الوزير اميرهم باجتمعوا الى عبد المؤمن وجعلوه امرا على مصر ولم يزل القتال بينهم عامدة النهار وصلى عبد المؤمن صلاة الخوف الظاهر والعصر والمحرب فائمة ولم تصل بالغرب قبل ذلك بل بما رأى المصادر كثرة المرابطين وفتوthem اسندوا عليهم هنـاك والبستان يسمى عندهم البخيرة فليـذا فيـل وفعـة البخـرة وعام البخـرة وصاروا يقاتلون من جهة واحدة الى ان ادركـهم اللـيل وقد قـتل من المصادر اكـثرـهم وحـين قـتل الوزـيرـيـسى دونـه عبدـ المؤـمن بطلبـه المصادرـة فـلم يـروا فـي القـتـلـيـ فـقالـوا رـغـةـ المـلـائـكـةـ وـلـمـ جـنـيمـ اللـيلـ سـارـ عبدـ المؤـمنـ وـمنـ سـلمـ منـ القـتـلـيـ الىـ الجـبـلـ (ذكر وفاة المهدى و ولاته عبد المؤمن)

طاسـيرـ الجيشـ الىـ حـصارـ سـراـکـشـ مـوـضـ مـرـضـ شـدـيدـاـ فـلـمـ يـلـغـهـ خـدـرـ الـيـانـرـيـمـ اـشـتـدـ مـرـضـهـ وـسـالـ عـنـ عبدـ المؤـمنـ فـقـيلـ هوـ سـالمـ فـقـالـ مـاـمـاتـ اـحـدـ الاـمـرـ فـاشـمـ وـهـوـ الذـىـ يـعـتـعـ الـبـلـادـ وـوـصـىـ اـصـحـابـهـ بـاتـبـاعـهـ وـتـقـديـمـهـ وـتـسـلـیـمـ الـامـرـ الـيـهـ وـلـانـفـیـادـ لـهـ وـلـفـبـهـ اـمـیرـ المؤـمنـیـنـ ثـمـ مـاتـ المـهـدـیـ وـکـانـ عـمـرـ اـحـدـیـ وـخـسـینـ سـنـةـ وـفـیـلـ خـسـیـنـ وـخـسـینـ سـنـةـ وـمـدـدـةـ وـلـایـتـهـ قـشـرـیـنـ سـنـةـ

الباقيين على ثبات صادقة وقلوب متغيرة على طاعته **مجيزه من ذهار**  
جيشا وسيرهم الى جبال اغمات وبها جموع من المرابطين  
وقد اتوه **فانيتهم اصحاب ابن تومرت** وكان اميرهم ابو عبد الله  
الونشريسي وقتل من ذهار كثير وجرح عمر الجئناتي وهو من  
اكبر اصحابه وسكن حسه ونضله فقالوا مات فقال الونشريسي  
اما انه لم يمت ولا يموت حتى يملأ البلاد وبعد ساعة قتل عينيه  
وعادت قوتة اليه فاقتربوا به وعادوا من ذهاريين الى ابن تومرت  
**فوعظ لهم وشكراهم على صبرهم ثم لم ينزل بعدها يرسل السرايا**  
في اطراف بلاد المسلمين فإذا رأوا عسكرا تعلقوا بانجبل فامنوا  
وكان المهدى قد ركب اصحابه سوارب فالاوی يسمون ايست  
عشرة يعني اهل عشرة واولهم عبد المؤمن ثم ابو حفص  
الجئناتي وغيرهما وهم اشرف اصحابه واهل الثقة عنده  
والسابقون الى متابعته والثانية ايست خمسين يعني اهل  
خمسين وهم دون تلك الطبقة وهم جماعة من رؤساء القبائل  
والثالثة ايست سبعين يعني اهل سبعين وهم دون التي فبلها  
وسمي عامة اصحابه والداخلين في طاعته موحدين فإذا ذكر  
الموحدون في اخبارهم فانما يعني اصحابه واصحاب عبد المؤمن  
بعدة ولم ينزل امر ابن تومرت يعلو الى سنة اربع وعشرين **مجيزه**  
المهدى جيشا كي يعا يبلغون اربعين الفا **اكثرهم رجال**  
وجعل عليهم الونشريسي وسير معهم عبد المؤمن فنزلوا  
وساروا الى مراكش **محصروها** وضيقوا عليها وبها امير المسلمين

وبيها من الحجارة والتراب ماطمئنة اثم فادي في اهل الجبل بالحضور  
الى ذلك المكان فحضروا للتمييز فكان الونشريسي يعمد الى الرجل  
الذى يخاف ناحيته فيقول هذا من اهل النار فيلقي من الجبل  
مفتولا و الى الشاب الغر ومن لا تخشى فيقول هذا من اهل الجنة  
فيتسرى على يمينه فكان عدة القتلى سبعين الباقى لما بفرغ من  
ذلك امن على نفسه واصحابه واستفهام امرة هكذا سمعت جافة  
مى بضلاء المغاربة يذكرون في التمييز وسمعت منيهم من يقول  
ان ابن توموت طارى كثرة اهل الشر والفساد في اهل الجبل  
احضر شيئاً من الفبائل وقال لهم انكم لا يصفع لكم دين ولا يغوى  
الا بالامر بالمعروف والنهى عن المنكر والخروج المبعد من ينتكر  
باختصار عن كل من عندكم من اهل الشر والفساد فانه وهم عن  
ذلك فان انتبهوا ولا ياكتبوا اسماءهم واربعوها الى لانظر في  
امرهم فجعلوا ذلك وكتبوا له اسماءهم من كل قبيلة ثم امرهم  
 بذلك مرة ثانية وثالثة ثم جمع المكتوبات باحدى متها ما تكرر  
من الاسماء وابتدىءاً عدده ثم جمع الناس فاطبأه ورفع الاسماء  
التي حكتها ودعوها الى الونشريسي امعروف بالبسير وامره  
ان يعرض القبائل و يجعل اولشك المفسدين في جيفة الشمال  
ومن عداهم من جيفة اليمين بفعل ذلك وامر ان يكتسب من  
على شمال الونشريسي فكتروا وقال ان هؤلاء اشفياء قد وجہ  
قتلاهم وامر كل قبيلة ان يقتلوا اشفياءهم فقتلوا عن عادهم  
فكان يوم التمييز وما بفرغ ابن توموت من التمييز رأى اصحابه

وكان الونشريسي يلثم الاشتغال بالقرآن والعلم به السر بمحبته  
لا يعلم احد ذلك منه فلما كان سنة تسع عشرة و Xavier الميسي  
من اهل البجبل خرج يوما لصلة الصبح فرأى الى جانب محرابه  
انسانا حسن الثياب طيب الروح فاظهر انه لا يعرفه وقال من  
هذا فقال اذا ابو عبد الله الونشريسي فقال له الميسي ان امرك  
لعيوب ثم صلى فلما فرغ من صلاته نادى في الناس بحضورها فقال  
ان هذا الرجل يتزعم انه الونشريسي فانظروا وحققوا امره فلما  
اضاء النهار عربوه فقال له الميسي ما فصتك قال انني اتاني الليلة  
ملك من السماء بفضل قلبي وعلمني الله القرآن والموطأ وفيه  
من العلوم والاحاديث فيكون الميسي بحضورة الناس ثم قال له ثحن  
نمت عنك فقال افعل وايتدأ يفروا الفرعان فراءة حسنة من اي  
موضع سئل وكذلك الموطأ وفيه من كتب العفة والاصول بمحب  
الناس من ذلك واستعظامه ثم قال لهم ان الله تعالى قد اعطاني  
نورا اعرف به اهل الجنة من اهل النار واعمركم ان تفتلو اهل  
النار وتترکوا اهل الجنة وقد انزل الله تعالى ملائكة الى البير التي  
في المكان العلاني يشهدون بصدقى بسار الميسي والناس معه  
وهم يبيرون الى تلك البير وصلى الميسي عند رأسها وقال يا ملائكة  
الله ان ابا عبد الله الونشريسي قد زعم كيت وكيت فقال من  
يسمى صدق وكان قد وضع فيهما رجالا يشهدون بذلك فلما قيل  
ذلك من البير قال المجادى ان هذه مطية مقدسة قد نزل اليها  
الملائكة وامصالحة ان تطم لثلا يفع فيهما نجاسة او ما لا يجوز بالفوا

لهم من جيحة السلطان فكانوا يسكنون بيوت اهله ويخروجون  
اصحابها منها بلما رأى المهدى اولادهم سالمين على اراكم سمر الالوان  
وارى اولادكم شقرا زرقا باخبره مخبره مع سهاليك امير  
ال المسلمين وقع الصبر على هذا وازرى عليه حرام وعظم الامر  
عنهם فالروايه يكتب الحيلة في الاخلاص منهم وليس لنا  
بعلم قوة فقال اذا حضرناكم في الوفت المعتاد وتعرفوا  
في مساكنكم بليفهم كل رجل منهم الى تردهم بليفتله  
واحبظوا جيلكم فإنه لا يزام ولا يقدر عليه وصبروا حتى  
حضر اولشك العبيد فقتلواهم على ما فر لهم المهدى بلما عذوا ذاك  
خاقانا على نبوتهم من امير المسلمين فامتنعوا في الجليل وسدوا  
ما فيه من طريق يسلك اليهم ففوت نفس المهدى بذلك ذكر  
ان امير المسلمين ارسل اليهم جيشا قويا "حصروهم في الجبل  
وصيقو عليهم ومنعوا عنهم اميرة فقلت عند اصحاب المهدى  
الافوات حتى صار الخير معدوما عنهم وكان يطبع لهم كل دوام  
من الخسا ما يكتبه لهم وكان فوت كل واحد منهم ان يغمض يده  
في ذلك الخسا ويخرجها فيما علق عليها فنفع به ذلك اليهم باجتماع  
اعيان اهل تيميل وارادوا اصلاح الحال مع امير المسلمين فبلغ  
الخبر بذلك المهدى ين تورت وكان معه انسان يقال له ابو  
عبد الله الوتشريسي يظهر البطله وعدم المعرفة بشيء من الفرعان  
والعلم وبزواجه يجري على صدره وهو كانه معتوه ومع هذا بالمهدي  
يغرسه ويكرمه ويقول ان لله سرا في هذا الرجل سوف يظهر

ذكر لهم وافياً به ابواج القباشل من الحليل التي حوله  
شرفاً وغرباً وبابعه واطاعه فيللة هنتاتة وهي من اقوى  
القباشل باقبال عليهم واطمان اليهم واتاه رسل اهل قينمبل  
بطاعتهم وطبيعة اليهم فتوجه الى جبل تينمبل واستوطنه  
والب لهم كتاباً في التوحيد وكتاباً في العقيدة ولما جاء لهم  
طريق الادب بعضهم سع بعصر ولافتصار على الفصیر من  
الثياب القليل الثمن وهو يخوضهم على قتال عدوهم واخرج  
الاسرار من بين اظواحهم وقام بتينمبل وبني له مسجداً  
خارج المدينة فكان يصلى فيه الصلوات هو وجع معه عذدة  
ويدخل البلد بعد العشاء الاخيرة فلما رأى كثرة اهل الجبل  
وحسانة المدينة خاف ان يرجعوا عنده فامرواهم ان لا يخضروا بغير  
سلام فجعلوا ذلك عدة أيام ثم انه امر اصحابه ان يقتلوهم فخرجوا  
عليهم وهم عارون فقتلواهم في ذلك المسجد ثم دخل المدينة  
فقتل فيها واكثر وسب الحريم ونهب الاموال فكان عدة القتلى  
خمسة عشر ألفاً وقسم المساكن والأرض بين اصحابه وبني على المدينة  
سوراً وقلعة على رأس جبل عال وهي جبل تينمبل انها جارية  
واشجار وزروع والطريق اليه صعب فلا جبل احسن منه وفيه انه  
ما خاف اهل قينمبل نظره راي كثيراً من اولادهم شفرا زرقاً والذى  
يغلب على الآباء السمرة وكان لاميير المسلمين عدة كثيرة من  
الماليك البرج والروم يغلب على الوانهم الشفرة وكانوا يصعدون  
الجبل في كل عام مرة ويأخذون مالهم فيه من الاموال المقررة

حتى التحق بالسوس الذى فيه قبيلة هرقة وقبرهم من  
المصادمة سنة اربع عشرة قاتوا واجتمعوا حوله وتسامع به  
أهل تلك النواحي بوفدوا عليه وحضر اعيانهم بين يديه  
وجعل يعظوام ويذكروهم بآيات الله ويدرك لهم شرائع الإسلام  
وما غير منها وما حذر من الظلم والفساد وأنه لا يجب طامة  
دولة من هذه الدول لاتباعهم الباطل بل الواجب فتاليهم  
ومن عظم عما هم فيه فقام على ذلك نحو سنة وتابعة هرقة  
قبيلته وسمى اتباعه الموحدين وأعلمهم ان النبي صلى الله  
عليه وسلم يبشر بالمهدي الذى يهلا الأرض عدلاً وان مكانه  
الذى يخرج منه المغرب لا فصى فقام اليه عشرة رجال احدهم  
عبد المؤمن فقالوا لا يوجد هذا الا فيك فانت المهدى فيما عوة على  
ذلك فانتهى خبره الى امير المسلمين بمحضر جيشاً من  
اصحابه وسيرهم اليه قلماً فربوا من اجل الذى هو فيه فال  
اصحابه ان هولاء يريدوننى واحب عليكم منيهم فالرأى ان  
اخراج بنجسي الى غير هذه البلاد لتسليمها انتم فقال له ابن  
توفيان من مشائخ هرقة هل تخاف شيئاً من السماء فقال لا بل  
من السماء تتصرون فقال ابن توفيان فلياتم ساكل من فى الأرض  
ووافقه جميع قبيلته فقال المهدى ابشروا بالنصر والظفر بيهذه  
الشذمة وبعد قليل تستاصلون دولتهم وترثون ارضهم  
يتسللوا من اجل ولقوا جيش امير المسلمين فيما ذكرنا لهم واحدوا  
اسلامهم وفي ظهرهم فى صدق المهدى حيث ظبروا كما

دار مملکة امير المسلمين يوسف بن على (١) بن قاشعیین فبرای  
فیه ما من المذکورات اکثر مما عاينه فی طریفه فزاد فی امره  
بامعروف ونحویه عن المنکر فکثراً اتباعه وحسنیت ظنون الناس  
فیه فیینما هو فی بعض الايام فی طریفه اذ رأى اخت امیر  
المسلمین فی موكبها ومعها من الجواری الحسان عده كثیرة  
وھن مسبرات وكانت هذه عادة الملکیین یسخر نساوھم  
وجوهیان ویتلثم الرجال فی حين رأى النساء كذلك انکر عليهیان  
وامرھن بستر وجهیان وضرب هو واصحابه دواجن بسفطت  
اخت امیر المسلمين عن دابتیا فرفع امره الى امیر المسلمين  
على بن يوسف فاحضره واحضر القیھاء لیناظرھو باخذ بعضه  
ویکوونه فیکی امیر المسلمين وامر ان یتاظرھ العقیھاء فلم  
یکن فیما ر من یقوم له لفوة الالته فی الذی فعله وكان عند  
امیر المسلمين بعض وزرائه يقال له مالک بن وهیب يقال یا  
امیر المسلمين ان هذا والله لا یوید الا مر بالمعروف والنحوی  
عن المنکر انما یوید اثارۃ فتنہ والغلبة على بعض التواحی باقتله  
وفلدنی دمه فلم یفعـل ذلك فـقال اذ لم تقتلـه فاحبسـه  
وخلدـه فـی السجـن ولا اثارـشـلا لـیمـکـن تـلاـقـیـه فـارـاد حـیـسـه  
فـمـنـعـه رـجـلـ منـ اـکـابرـ الـمـلـکـیـنـ یـسـمـیـ بـیـانـ بـنـ عـمـوـانـ فـاسـرـ  
باـخـراـجـهـ منـ موـاـكـشـ بـسـارـ الـىـ اـقـمـاتـ وـمـحـفـیـ بـالـجـبـلـ بـسـارـ فـیـهـ

(١) صوابه على بن يوسف

مغوريا غير المذكور في المركب والنرم من به يافامة الصلاة وقراءة الفرعان حتى انتهى إلى المهدية وسلطانها حينئذ تحيى بن تهيم سنة خمس وخمسين وسبعين فنزل بمسجد قبلى مسجد السبت وليس له سوى ركوة وعصا وتسامع به أهل البلد وفصودة يفرعون عليه أنواع العلوم وكان إذا مررت به مذكر غيرة وازالته ولما كثر ذلك منه أحضره الامير تحيى مع جماعة من الفقهاء فلما رأى سنته وسمع كلامه أكرمه وأحترمه وساله الدعاء ورحل عن المدينة وفام بالمستير مع جماعة من الصالحين مدة وسأر إلى بجاية وبعد ما شاهد ذلك فاخرج منها إلى قرية بالقرب منها اسمها ملالة فلقيه بها عبد المؤمن بن علي برأس فيه من التحاجة والنهاضة ما تعرّض فيه التقديم والقيام بالأمر فسأله عن اسمه وفيكته بأخبره أنه من قيس عيلان ثم من بني سليم فقال ابن تومرت هذا الذي يبشر به النبي صلى الله عليه وسلم حين قال إن الله ينصر هذا الدين في آخر الزمان برجل من قيس قبيل من أى قيس فقال من بني سليم فاستبشر بعد عبد المؤمن وسر بلقائه وكان مولد عبد المؤمن في مدينة تاجرة من أعمال تلمسان وهو من عاشر قبيل من حكومة<sup>(١)</sup> ترلوا بذلك الأقلير سنة ثمانين ومائتين ولم يتول الحمدى ملازما للامر بالمعروف والنهى عن المنكر في طريقه إلى أن وصل إلى مراكش

(١) الصواب من بني عايد قبيل من حكومية

وفي تاريخ أبي الحسن ابن لاير المسمى بالكامل  
ما نصبه

ذكر ابتداء أمر محمد بن تورت  
وعبد المؤمن وما كفهم

في هذه السنة (سنة ٥١٤) كان ابتداء أمر المهدى أبي عبد الله محمد بن عبد الله بن تومرت العلوى الحسنى وقبيلته من المصامدة تعرف بهرفة في جبل السوس من بلاد المغوب نلوا به ما فتحه المسلمون مع موسى بن نصیر ونذكر اسره وامر عبد المؤمن هذه السنة الى ان برغ من ملك المغرب لتبعد بعض اصحابه بعضا وكان ابن تومرت قد رحل في شبيبة الى بلاد الشرق في طلب العلم وكان فيهم فاضلا عالما بالشريعة حافظا لاحديث عارفا باصولي الدين والغافه متحفقا بعلم العربية وكان ورعا ناسكا ووصل في سبعه الى العراق واجتمع بالغزالى والكميا واجتمع يابى يكر الطروشى بالاسكندرية وقيل انه جرى له حدیث مع الغزالى فيما فعله بالمغرب من التملك فقال له الغزالى ان هذا لا يتمشى في هذه البلاد ولا يمكن وفوعه لامثالنا كذا قال بعض مؤرخى المغرب والصحيم انه لم يجتمع به فيحاج من هناك وعاد الى المغرب وماركب البحر من الاسكندرية

التشبه بالصحابيين والتشدد في افادة المحدود جاريها في ذلك على  
السنة الاولى وخبرى من رعاة ممن اتف به يضر الناس على  
المتمر بالاكمام والنعال وعسب النحل متتشبها في ذلك بالصحابية  
ولقد اخبرنى بعض من شهدته وفدى اتنى برجل سكران فامر بحده  
فقال رجل من وجدة اصحابه يسمى يوسف بن سليمان لوشهدنا  
عليه حتى يخبرنا من اين شرطها لجسم هذه العلة من اصلها  
فاعرض عنه ثم اعاد عليه المحذف فاعرض عنه فلما كان في الثالثة  
قال له اريت لوقال لذا سرتها في دار يوسف بن سليمان ما فحنه  
صانعون واستحبوا الرجل وسكت ثم كشف على الاسر فإذا عيده ذلك  
الرجل سفوة وكان هذا من بجهة ما زادهم به بفتنة وتعظيمها الى  
اشيء كان يخبر بها فتفع كما يخبر ولم يتزل كذلك واحواله صاحبة  
واصحابه ظاهرون واحوال المرابطين المذكورين تختل وانتفاض  
دولتهم يتزيد الى ان تؤدى ابن توسعة المذكور في شهور  
سنة ٥٢٤ بعد ان اسس الامور واحكم التدبير ورسم لهم ما هم  
واعملوه

فقد اباحت لكم السنة فتاليهم وامر على الجيش عبد المؤمن بن  
علي وقال انتم المؤمنون وهذا اميركم فاستحق عبد المؤمن من يوم شد  
اسم امرأة المؤمنين وخرجوا فاصدرين مدينة مراكش بلقيس  
المرابطون فربما منها بوضع يدعى الحيرة بجيش مضم من  
سراة طنونه امير وهو التزير بن علي بن يوسف بن تاشعين فلما  
تراءى الجماع ارسل اليهم المصامدة يدعونهم الى ما امره  
به ابن تومرت هردوا عليهم اسود وكتب عبد المؤمن الى امير  
ال المسلمين على بن يوسف بما عهد اليه محمد بن تومرت هردو عليه  
امير المسلمين يحضره عافية معارفه الجماعة ويدركه الله في سفك  
الدماء واثارة العنة فلم يردع ذلك عبد المؤمن بل زاده طمعا  
في المرابطين وحقق عنده ضعفهم بالتفتت الفتنان فانهز  
المصامدة وقتل منهم خلق كثير ونجا عبد المؤمن في نغير من  
اصحابه فلما جاء الخبر لابن تومرت قال ليس قد نجا عبد المؤمن  
فالوا بلي قال لم يعقد احد وطارجع القوم الى ابن تومرت جعل  
يهون عليهم امر الحزيمة ويقرر عندهم ان قتلهم شيكدا  
لأنهم ذابون عن دين الله مظليرون للسنة فزادهم ذلك بصيرة  
في امرهم وحرصا على لقاء عدوهم ومن حيئت ذلك جعل المصامدة  
يشدّون العارات على نواحي مراكش ويقطعون عنها مواد  
الطعافيش وموصول المرابق ويقتلون ويسبون ولا يبقون على احد  
من فدوا عليه وكثر الداخلون في طاغتهم والمتناشون  
المحم والبن تومرت في ذلك كلها يكثر التزهد والتفلل ويظهر

فالله اعلم وهي طويلة هذا ما اخترت له منها ولم اوردتها في هذا الموضع لانيها من مختار الشعر ولكن مواقفتها الفصل الذي فبلها ولم تقول طاعة المصاصدة لا بن تومرت تكثر ويتناقض به تشدد وتعظيمهم له يتتأكد الى ان بلغوا في ذلك الى حد لو امر احدهم بقتل ابيه او اخيه او ابنه ليدار الى ذلك من غير ابطاء واعانتهم على ذلك وهو نه عليهم ما في طباعهم من خفة سفك الدماء عليهم وهذا امر جيدت عليه بطرهم واقتضاه ميل افلاطون حكم ابو عبيد البكري الاندلسي ثم الفروطبي في كتابه الموسوم باطلالك والممالك عن رجال له قال اهدىت الى الاسكندر يرس ببعض بلاد الغرب لم تلد اخرين اسبق منها ولم يكن فيها عيب الا أنها لم يسمع لها صهييل فقط ولما حل الاسكندر في طواوه بجيال درت وهي بلاد المصاصدة وشربت تلك العروس من مياهها صارت صاحبة اصطكانت منها اجيال وكتب الاسكندر الى الحكيم شبوه بذلك وكتب اليه أنها بلاد شر وفسدة بعجل الخروج منها في هذه حال بلاد القوم واما خفة سفك الدماء عليهم فقد شهدت اذا منه ايام كوزني بسوس ما فضيئت منه العجب وما كانت سنة ٥١٧ حزير جيشا عظيما من المصاصدة جلهم من اهل قيملي مع من اضاف اليهم من اهل سوس وقال لهم اقصدوا هولاء اطريقين اميدلين الذين تسموا بالطوابطين يادعوهم الى اساتة المتكرا واحداء المعروفة وازاله البدع والافرار بالامام امامى المغضوم وان احاديوكم ينهر اخوانكم لاجم عالكم وعليهم ما عليكم وان لم يفعلا وفائدتهم

هـى اللـة المـذكـور فـي الذـكـر اـمـرـهـا \* وـصـائـفـة الـهـدـى بـالـحـقـق تـهـتـدى  
وـيـقـدـمـهـا الـمـصـور وـالـنـاصـر الـذـى \* لـهـ الصـرـحـب اـذـ يـرـوح وـيـغـتـدى  
هـوـ الـسـفـى مـنـ فـيـسـ عـيـلـ مـعـخـرا \* وـمـنـ مـرـةـ اـهـلـ الـجـلـالـ الـمـوـطـدـ  
خـلـيـفـةـ مـهـدـيـ كـالـمـ وـسـيـعـهـ \* وـمـنـ قـدـ غـداـ بـالـعـلـمـ وـالـحـلـمـ مـرـقـدـ  
يـهـمـ يـشـمـعـ اللـهـ الـجـبـابـرـةـ لـاـولـىـ \* يـصـبـدـونـ عـنـ حـكـمـ مـنـ الـحـقـ مـوـشـدـ  
وـيـفـطـعـ اـيـامـ الـجـبـابـرـةـ التـىـ \* اـبـادـتـ مـنـ لـاـسـلـامـ كـلـ مـشـيـدـ  
وـيـغـزـوـنـ اـعـرـابـ الـجـزـيـرـةـ عـنـوـةـ \* وـيـغـزـوـنـ مـنـهـاـ فـارـسـاـ وـكـانـ فـدـ  
وـيـسـخـمـونـ الـرـوـمـ بـتـحـ شـنـيـمـتـ \* وـيـشـسـهـوـنـ الـمـالـ بـالـنـوـسـ عـنـ يـدـ  
وـيـغـدـوـنـ لـلـدـجـالـ يـغـزـوـنـهـ ضـحـىـ \* يـذـيـفـوـنـهـ حـدـ الـحـسـامـ الـهـنـدـ  
وـيـفـتـلـهـ بـيـ بـاـبـ لـدـ وـتـجـلـىـ \* شـكـوكـ اـمـالـتـ فـلـبـ مـنـ لـمـ يـوـحدـ  
وـيـنـزـلـ شـيـسـىـ بـيـهـمـ وـأـمـيرـهـمـ \* اـمـامـ فـيـدـعـوـهـمـ لـهـجـارـبـ مـسـجـدـ  
يـصـلـىـ بـهـمـ دـاـكـ لـاـمـيـرـ صـلـانـهـمـ \* بـتـفـدـيـمـ عـيـسـىـ الـسـطـفـىـ عـنـ تـعـدـ  
وـيـخـبـرـهـمـ حـفـاـ بـعـزـ مـجـدـهـ \* وـيـخـبـرـهـمـ بـالـكـفـىـ مـنـهـ وـجـوـهـهـمـ  
وـمـاـ انـ يـرـاـلـ لـاـمـرـيـهـ وـبـيـهـمـ \* الـخـرـ الدـهـرـ الطـوـيلـ الـمـسـرـمـدـ  
يـابـلـغـ اـمـيـرـ الـمـوـمنـيـنـ تـحـيـيـةـ \* عـلـىـ النـائـ مـنـىـ وـالـوـدـادـ الـمـوـكـدـ  
عـلـىـهـ سـلـامـ اللـهـ مـاـذـ شـارـفـ \* وـمـاـ صـدـرـ الـوـرـادـ عـنـ وـرـدـ مـوـرـدـ

وقد فیل أن منشىء هذه القصيدة لم يحضر ذلك المشهد ولم ينشدھا بنفسه متعنته من ذلك الكثیرة وبعد الشفقة واتّها ارسل إليها فانشدت على قبر الإمام وكان عمله ایاها... عبد المؤمن حي

لا يضرهم من خذلهم حتى يأتي امر الله واقتم الذين يفتح الله  
بكم بارس والروم ويقتل الدجال ومنكم الامير الذي يصلي  
بعيسى ابن مريم ولا يزال الامر فيكم الى فiam الساعة هذا مع  
جزئيات كان تخبرهم بها وفع اكثرهما وكان يقول لو شئت ان  
اعد خلباءكم خليبة خليبة فزادت فتنه القوم به واظهروا له شدة  
الطاعة وفديتهم هذا الذى وصفناه من قول ابن تومرت فى  
تخليل هذا الامر رجل من اهل اخزائر مدينة من اعمال بجادة  
وبد على امير المؤمنين ابى يعقوب وهو يتنقل بقام على فبر  
ابن تومرت بحضور من الموحدين وانشد فصيدة اولها

سلام على فبر لامام المهد \* سالة خير العالمين محمد  
ومشيه فى خلفه ثم فى اسمه \* وفي اسم ابيه والختان المسدد  
وتحسنى علوم الدين بعد مماتها \* وظاهر اسرار الكتاب المسدد  
اتتنا به البشرى بان يملأ الدنيا \* بسط وعدل فى لانام مخلد  
ويقتضى لامصار شرقا وغربا \* ويملك عربا من غير مشهد  
فيهن وصبه افني واجلى وانه \* علاماته خمس قریب لموته  
زمان واسم والمكان ونسبة \* وبعمل له فى عصمه ترتايد  
ويثبت سبعا او قطعا يعيشها \* كذا جاء فى نص من النفل مسد  
ففدا عاش تسعا مثل قولينا \* فالكم المهدى بالله يبتدى  
وتنتبه للنصر طيبة الهدى \* باكرم بهم اخوان دى الصدق اجد

على صورة الامر بالمعروف والنهي عن المنكر لا غير ونهاهم عن سفك الدماء ولم ياذن لهم فيما وفاموا على ذلك مدة وامر رجالا منهم من استصباح عقولهم بمنصب الدعوة واستعماله روسماه الفبائل يجعل يذكر المهدى ويشوق اليه ويجمع الاحاديث التى جاءت فيه من المصنفات بلما فرق فى نقوشهم بضيده المهدى ونسبه ونعته ادعى ذلك لنفسه وقال اذا محمد بن عبد الله وربع نسبه الى النبى صلى الله عليه وسلم وصرح بدعوى العممة لنفسه وانه المهدى المعمص وروى في ذلك احاديث كثيرة حتى استقر عندهم انه المهدى وبسط يده وبايعوه على ذلك وقال ابايعكم على ما بايع عليه اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رسول الله ثم صلب لهم تصانيف في العلم منها كتاب سماه اعز ما يطلب وعقلائهم في اصول الدين وكان على مذهب ابي الحسن الاشعري في اكثرا المسائل الا في انبات الصبغات وانه وافق المعتزلة في تبعيتها وفي مسائل قليلة غيرها وكان يبتطن شيئا من التشيع غير انه لم يظهر منه لل العامة شيئا وصنف اصحابه طيفات يجعل منهم العشرة وهم اما هاجرون الاولون الذين اسرعوا الى اجايته وهم المسمون باسمه وجعل منهم الخمسين وهو الطيفه الثانية وهذه الطيفات لا يجمعها فيهم واحدة دل لهم فيسائل شئ وكان يسميهم المؤمنين ويقول لهم ما على وجه الارض من يؤمن ايمانكم وادتم العصادة المعديون بقوله عليه السلام لا تزال طائفه بالمغرب ظاهرين على الحق



امير ومامور الى ان يحصل عنده ابعد ان استعمال وجدة اهليها  
وملك قلوبها فخرج فاصدا مدينته باس كلها وصل اليها اظاهر  
ما كان يظهره وتحدث فيما كان يتحدث فيه من العلم وكان جل  
ما يدعوه اليه علم الاعتقاد على طريق الاشعرية وكان اهل المغرب  
على ما ذكرنا ينافرون هذه العلوم ويعادون من ظهرت عليه  
شديدة امراه في ذلك مجتمع والى امدينه الفقهاء واحضره معملا  
يجرت له مناظرة كان له الشعوب فيها والظاهور لانه وجد بجوا  
حاليا والبعي فوما صياما عن جميع العلوم النظرية خلا علم البرهان  
ولما سمع الفقهاء كلامه اشاروا على والى البلد باخراجه ليلا يمسد  
عقل العوام باسمه والى البلد بالخروج فخرج متوجها الى مراكش  
وكتب بخبرة الى امير المسلمين على بن يوسف ولما دخلها  
حضر بين دينه وجمع له الفقهاء للمناظرة ولم يكن فيه من  
يعرف ما يقول حاشا رجل من اهل الاندلس اسمه مالك بن  
وهيب كان قد شارك في جميع العلوم الا انه كان لا يظهر الا ما  
ينتفق في ذلك الترمان وكانت لديه فنون من العلم رأيت له  
كتابا سماء فراشة الذهب في ذكر ايام العرب ضمته ايام  
العرب في الجاهلية والاسلام وضم الى ذلك ما يتعلق به من  
آداب فيناء الكتاب لانظير له في فنه رأيته في خزانة بني  
عبد المؤمن ومالك بن وهيب هذا تحقق بكثير من اجزاء الفلسفة  
رأيت بخطه كتاب الثمرة لبظليموس في الاحكام وكتاب  
المجسطى في علم الجهة وعلمه حوش بتفصيله ايام فرايته ايام

الصبيان عبد المؤمن وهو فاعد يعتاء المسجد فقالوا له اتعرب  
من هذا الذى اهتمنت له هذه الارض قال لا قالوا هو بلان صاحبك  
الذى كان يعلمك معك بقبل ان كانت حالة بلان انتهت الى هذا  
بلابد ان اكون اذا غدا امير المؤمنين بلان الامر كما قال وافت  
كلمته الفدر وخرج ابن تومرت كما ذكرنا متوجهها الى المغرب حتى  
اتى مدينة تلمسان فاقام بمسجد بظاهره ما يعرف بالعباد  
جاريا على عادته وكان قد وضع له في النuous هيبة وفي الصدور  
عظمة بلابراه أحد الهاية وعقله امرة وكان شديد الصمت كثير  
الانفاس اذا انيصل عن مجلس العلم لا يكاد يتكلم بكلمة اخبرنى  
بعض اشياخ تلمسان عن رجل من الصالحين كان معتكفا معه  
بمسجد العبد انه خرج عليهم ذات ليلة بعد ناصلي العتمة  
فنظر اليهم وقال اين بلان لرجل كان يسمى بالخبرة انه  
مسجون فقام من وقته ودعا برجل من لهم يمشي بين يديه حتى  
ادى بباب المدينة فدق على الباب دقا عنيها واستفتح فالحاجة البواب  
الى الفتح بسرعة من غير تلکي ولا ابطاء ولو استفتح امير البلد  
لتعد ذلك عليه ودخل حتى اتى السجن فابتدر اليه السجانون  
وانحرس يتمسكون به ونادى يا بلان باسم صاحبهم الحاجة فال  
اخراج يخرج والسجانون ينظرون اليه كانوا اورغ عليهم اماء احصار  
وخرج صاحبه حتى امسجد وكانت هذه عادته هي كل ما يريد  
لا يتعد عليه مراد ولا يمتنع عليه مطلوب قد سخرت له الرعية  
وذلت له الحبايرة ولم ينزل مفيما بتلمسان وكل من بها يعظمها من

المومن بمحض يعرفها بعذراة من بلاد متيبة وبعد المؤمن يعلم  
صبيان القرية المذكورة فساله ابن توموت صحبته والقراءة عليه  
واعاته بعد ان عروه بالعلامات كما قد تقدم وبهذه القرية لـ  
حكاية ظريفة وذلك انه رأى وهو بها في المنم كانه يأكل مع امير  
المسلمين على بن يوسف في صفة واحدة قال ثم زاد الكلى على  
أكله واحسست من نفسى شره الى الطعام ولم يقول ذلك بي الى  
ان اختطفت الصحبة من بين يديه وانفرد بما فلما انتبه  
فعن الرؤيا على رجل اسمه عبد المنعم بن عشير يكنى أبا محمد كان  
دفرا عليه فلما أتى على اخوه قال يا بني يا عبد المؤمن هذه الرواية  
لا ينبغي ان تكون لك انتما هى لرجل ثائر يدور على امير  
المسلمين فيشاركه في بعض بلاده ثم يقلبه بعد ذلك عليهما كلها  
وبنفره بمملكتهما وابعد له فيما ايضا من العجائب التي  
تشتبه في باب الكلم او اواقة للقدر ان رجلا من وجوه اصحاب  
املك العزيز ابن متصور الصنهاجي صاحب بجاية والقلعة وجد  
عليه الملك العزيز باشتده حوفه فصرخ منه الى هذه الضياعة التي  
كان فيما عبد المؤمن وكان معه فيما يعلم الصبيان وانتهت حال  
ذلك الرجل الى غاية الافلال ثم اتفق ان صاحبه رضى عنه فبلغه  
ذلك فسار الى بجاية فدخل عليه فساله اين كنت في هذه الايام  
فالضياعة لك وما والاها وامر له بمال ومركب ونيلاب فخرج الرجل  
الى الضياعة في خليل ورجال معه وخرج اليه اهالها يتلقونه فاتى

يأخرج عنها حين خاف عاديه تخرج منها متوجهاً إلى المغرب  
يتزلق بضيعة يقال لها ملالة على برسع من بجاية وبها لفيه عبد  
المؤمن بن على وهو أذان متوجه إلى المشرق في طلب العلم ولما  
رءاه محمد بن تومرت عزفه بالعلمات التي كانت عنده وكان ابن  
تومرت هذا واحد قصرة في عام خط الرمل مع أنه وقع بالشرق على  
ملاحم من عمل المنجمين وجبرور من بعض خراشن حلفاء ينسى  
العياس أوصله إلى ذلك كله فبرط اعتمائه بهذه الشان وما كان  
يحدث به نفسه وبلغني من طرق صحاح أنه لما نزل ملالة الضيعة  
التي تقدم ذكرها سمع وهو يقول ملالة يكرها على لسانه  
يتامل أحرفيها وذلك ما كان يبرأ أن أمره يقوم من موضع هي اسمه  
سيم ولا مان يكن كما ذكرنا إذا كبرها يقول ليست هي وافام بهذه  
الضيعة أشياء وبها مسجد يعرف به وهو باق إلى اليوم لا درى  
ابن على عنده أو يبعد فاستدعي عبد المؤمن وخلابه وساله عن  
اسمه وأسم أبيه وتنبيه فتسنمى له وافتسب وساله عن مقصده  
باخبره أنه راحل في طلب العلم إلى المشرق فقال له ابن تومرت  
او خير من ذلك فال وهو قال شرف الدنيا والآخرة تصحبني  
وتعينني على ما أنا بصدده من إمامية المنكر وأحياء العلم واجداد  
البدع وأجاته عبد المؤمن إلى ما أراده وفاص ابن تومرت بملالة  
الشبرانم رحل عنها وصحابه من أهلها رجل اسمه عبد الواحد  
يعزفه المصامدة بعد الواحد الشرقي وهو أول من صحبه بعد  
عبد المؤمن وخرج متوجهاً إلى المغرب وفيه أنه إنما لفي عبد

قبيلة تسمى هرغة من قوم يعرون ايسيرفيشن وهم الشرفاء بيلسان  
المصادمة ول محمد بن تومرت نسبة متصلة باحسن بن الحسن بن  
علي بن ابي طالب وجدت بخطه وكان قد رحل الى المشرق في  
شهر سنتها ٥٠١ في طلب العلم وانتهى الى بغداد ولغى ابا بكر  
الشاشي فأخذ عليه شيئاً من اصول الفقه واصول الدين وسمع الحديث  
على المبارك بن عبد الجبار ونظراته من المحدثين وفيه انه لفى ابا  
حامد الغزالى بالشام ايام ترهدة فالله اعلم وحوى انه ذكر للغزالى  
ما فعل امير المسلمين بكتبه التي وصلت الى المغرب من  
احراقها واسعادها وابن تومرت حاضر ذلك المجلس فقال الغزالى  
حين بلغه ذلك ليذهبن عن فليل ملکه ولیقتلن ولده وما  
احسب امتنوى لذلك لا حاضروا مجلسنا وكان ابن تومرت يجده  
نفسه بالقيام عليهما فقوى طمعه وكر راحعا الى الاسكندرية فقام  
بها يختلف الى مجلس ابا بكر الطروشى الفقيه وجئت له بها  
وقال في معنى الامر بالمعروف والنهى عن المنكر اضطرت الى ان  
ذاهنا متولى الاسكندرية عن البلاد فركب البحر وبلغنى انه استمر  
على عادته في السعيينة من الامر بالمعروف والنهى عن المنكر الى  
ان الفاء اهل السعيينة في البحر فقام اكثر من نصف يوم يبحري  
في ماء السعيينة لم يصبه شيء، بينما راوا ذلك من امرة اترلوا اليه  
من اخذه من البحر وعظم في صدورهم ولم يتزوالوا مكتومين له الى  
ان نزل من بلاد المغرب بجایة بلظاهرها تدریس العلم والوعاظ  
واجتمع عليه الناس وبالتالي الفلمون باسمه صاحب بجادلة

## ترجمة المهدى مؤسس دولة الموحدين

— — — — —

فدرأينا من المناسب والمفيد ان نضع في ظهر هذا الكتاب  
الجайл الشفيس تاريخ حياة المنعم الامام محمد بن تومرت  
المعروف بمهدى الموحدين منفولا من عدة تاليف تاريخية ونقول  
في كتاب المعجب في تاريخ اخبار المغرب للمراكشي

ما نصبه

## ذكر فيام محمد بن تومرت المسمى بالمهدى

وكان سنة ٥١٥ قام بسسوس محمد بن عبد الله بن تومرت  
في صورة عامر بالطعرويف ذاه عن المنكر ومحمد هذا رجل من اهل  
سوس مولده بها يضيقه منها تعرف بالتجلى ان وارغن وهو من

كتاب  
أعز ما يطلب

مشتمل

على جميع تعاليف لامام محمد بن  
نورسون مما اراده امير المؤمنين  
عبدالله بن علي رحهما  
الله تعالى





دَلَائِلُ عَوْمَ الْجَزَائِرِيَّة

کتاب

## محمد بن توقرت مهدى الموحدين

طبع ناطمة. يير جوف طاڭا بالجزائر  
١٣٢١  
١٩٥٤







